



المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

كلية الدعوة والإعلام

الدراسات العليا

قسم الدعوة والاحتساب

الوسائل المشروعة والممنوعة في الدعوة إلى الله تعالى

بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في الدعوة والاحتساب

إعداد الطالب

محمد أزهروري حاتم

إشراف فضيلة الدكتور

أحمد بن محمد بن عبد الله أبا بطين

أستاذ مساعد في قسم الدعوة والاحتساب

العام الجامعي ١٤٢٠ هـ - ١٤٢١ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه ونتوب إليه، ونعوذ به من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتد، ومن يضلل فلن تجد له وليا مرشدا. وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله سيد الدعاة وقدوتهم، تركنا على المحجة البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها إلا هالك، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه، ومن تبعه ودعا بدعوته إلى يوم الدين، وسلم تسليما كثيرا.

وبعد:

فهذه المقدمة تحتوي على الكلام عن أهمية الموضوع وأسباب اختياره، وبيان المشكلة البحثية، وتساؤلات الباحث، ومنهج الدراسة الذي أسير عليه في البحث، وبيان خطة البحث، وشرح بعض المصطلحات المهمة في البحث، وأخيرا الشكر والتقدير.

أولا: أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

إن الدعوة الإسلامية في عصرنا الحاضر، قد انتشرت في العالم انتشار أشعة الشمس لتبدد ظلمة الجهل والبدع، وتهدي من ضل إلى نور الإسلام، وهي بحاجة إلى منهج علمي يستند في قواعده ومقرراته على الكتاب والسنة ثم ما جاء عن سلف هذه الأمة وأئمتهم -عليهم السلام. وإن الباحثين في مسيرة الدعوة المعاصرة يؤكدون أن كثيرا من الأخطاء الحاصلة لدى الدعوة والدعاة، إنما سببها غياب المنهجية المستنيرة بنور القرآن الكريم والسنة المطهرة ومنهج السلف -عليهم السلام - في الدعوة إلى الله تعالى، حتى إن بعض الدعاة يغيب عنهم أبسط قواعد التعامل مع الآخرين والحكم عليهم، فأطلقوا العبارات الجارحة على بعض المخالفين في الوسائل والأساليب. لذا فإن من الواجب على طلبة العلم والباحثين أن يسهموا في تقديم علاج ينهي هذا الواقع، أو على الأقل يخفف منه.

ولقد أحببت أن أسهم في هذا المجال بقدر الاستطاعة، بتقديم دراسة أكاديمية متعلقة بقضية الوسائل الدعوية التي هي من أهم الجوانب التي يحتاج إليها الدعاة في أعمالهم وحركاتهم.

والحديث عن موضوع الوسائل المشروعة والممنوعة في الدعوة إلى الله تعالى حديث ذو أهمية بالغة. وإن الدعوة الإسلامية لما كانت وظيفتها تبليغ دين الله تعالى على ما رسمه رسوله

المصطفى - ﷺ؛ كان لا بد للتوصل إليها من استخدام الوسائل المشروعة التي أباحها الشرع في الكتاب والسنة، بعيدا عن استعمال الوسائل المنوعة فيهما؛ لذلك فإننا نحتاج إلى معرفة قضايا الوسائل الدعوية، ومشروعها من ممنوعها، حتى تكون دعوتنا إلى الله تعالى على علم وبصيرة، ومن هنا تأتي أهمية هذه الدراسة.

ومما دعاني لاختيار هذا الموضوع أسباب كثيرة، من أهمها :

١- جودة هذا الموضوع وابتكاره، وأنه- في حدود علمي- لم يدرس دراسة متخصصة، تجمع أشتاته، وتلم متفرقة، مع أهميته وحاجة الدعاة وتخصص الدعوة إلى مثله.

٢- أنه يلاحظ وجود الغموض حول قضية الوسائل في حياة بعض الدعاة في هذا العصر، حيث إن منهم من يفرط في استعمال الوسائل، ويتصرف في استخدامها في مجال الدعوة إلى الله من غير قيود شرعية.

ومنهم من يعتقد بأن وسائل الدعوة كلها ثابتة كمبادئها وأصولها، التي ليس للاجتهاد الفقهي دخل فيها؛ ومن هنا كان لا بد من إيجاد دراسة علمية للبحث الجاد حول قضية الوسائل الدعوية، مؤصلة تأصيلا شرعيا، ومدعمة بآراء الأئمة من أهل العلم والفقهاء في الدين.

٣- أن الداعية المعاصر لا يستغني عن معرفة حكم الوسائل الموجودة في العصر الحاضر التي لم تكن تعرف في الحقب السابقة، وعن إمكانية استخدامها في مجال الدعوة؛ وإني رغبت في هذه الدراسة بيان أحكام استخدام الوسائل المعاصرة التي طالما كثر فيها الكلام، لمعرفة الرأي الصحيح فيها، موضحة بعض الضوابط المهمة لمعرفة مشروعية الوسائل من عدم مشروعيتها، مستعينا في ذلك بما وضعه أئمة الفقه وأصوله، من قواعد ومسالك في الاستنباط، ومستفيدا من آرائهم من خلال استنباطهم من معين الأدلة الشرعية؛ مما يمكن الداعية من اجتناب الوسائل المنوعة في الدعوة إلى الله تعالى.

٤- رغبت في المساهمة ببعض النواحي العلمية- وإن كانت ضئيلة- لتخصصي في علم الدعوة والاحتساب، يرجى أجرها عند الله تعالى يوم ألقاه.

ثانيا : المشكلة البحثية وتساؤلات الباحث :

إن من أكثر ما يشغل ذهني من قضايا الدعوة، وخاصة بعدما التحقت بهذه الكلية المباركة، أعني كلية الدعوة والإعلام، قضية الوسائل الدعوية التي تناقضت حول أحكامها الآراء، واضطربت حولها التعاريف والمصطلحات، ثم لاحظت من غياب دراسة علمية متخصصة، تجلي مسائل هذه القضية بالتأصيل الشرعي والعلمي؛ ولما سنحت لي فرصة للبحث في هذا الموضوع، جعلت المشكلة البحثية فيه تدور حول فلك السؤال الرئيس: " ما التأصيل الشرعي والعلمي للقضايا المتعلقة بالوسائل الدعوية ؟ "

وجلاء هذه المشكلة البحثية سوف يتضح من خلال الإجابة على التساؤلات الفرعية

الآتية:

- ١- ما معنى الوسائل الدعوية؟ وما الفرق بينها وبين الأساليب الدعوية؟
- ٢- ما مكانة الوسائل الدعوية بين أركان الدعوة الأخرى ؟ .
- ٣- وإلى أي مدى تحتاج الدعوة الإسلامية إلى الوسائل للوصول إلى أهدافها؟.
- ٤- وهل هناك خصائص وضوابط عامة لهذه الوسائل الدعوية ينبغي مراعاتها عند ممارسة الدعوة إلى الله تعالى.
- ٥- ما المراد بوسائل الدعوة المشروعة؟ وما أنواعها وشواهداها ؟ .
- ٦- ما المقصود بوسائل الدعوة المختلف فيها؟ وما موقف أهل العلم منها؟ وما الذي ينبغي للدعاة في التعامل مع الوسائل المختلف فيها؟
- ٧- وما مفهوم وسائل الدعوة الممنوعة؟ وما الأحوال التي يجوز فيها استخدام الوسائل الممنوعة شرعا؟

ثالثا: منهج الدراسة :

وقد اقتضت هذه الدراسة انتهاج المنهج الاستقرائي، وهو المنهج الذي يبدأ فيه الباحث عند إثباته الحقائق العلمية من الحقائق الجزئية، ليصل منها إلى حقيقة عامة، أو مبدأ عام^(١).

(١) ينظر: منهجية البحث الجامعي، د. سعيد يوسف البستاني، ص: ١٨، (بتصرف)، مؤسسة نوفل، بيروت،

١- وقد تتبعت بهذا المنهج- بعون الله تعالى- الأدلة الفرعية في مظانها، واستقرت بعض الوسائل وتطبيقاتها العملية ، ل يتم تصنيفها في الأقسام العامة للوسائل الواردة في هذه الدراسة، من المشروعة أو الممنوعة في الدعوة أو المختلف فيها.

٢- حرصت -بتوفيق الله تعالى- على أن تكون دراستي لهذا الموضوع تأصيلية، أرجع فيها قضايا الوسائل الدعوية إلى الأصولين العظمين، والمصدرين الأساسيين في الإسلام، وهما القرآن الكريم والسنة المطهرة.

٣- كما استقرت أقوال العلماء، وأثبت آراءهم حول قضية الوسائل التي تم البحث فيها في هذه الدراسة. وإذا كانت القضية مختلفا فيها، بينت الرأي المختار عندي، مستعينا في ذلك بالأدلة والبراهين والشواهد من أقوال أهل العلم المعبرين.

٤- اقتصر في الغالب على ذكر الشاهد من الآية أو الحديث دون ذكر النص كاملا للاختصار.

٥- إذا تطلب الأمر لذكر تفسير الآية أو شرح الحديث فعلت ذلك فيما يتعلق بموضوع البحث، وغالبا ما أذكر محل الشاهد وموضع الاستشهاد من الآية أو الحديث.

٦- حاولت بقدر ما استطعت أن أعتمد في نقل الأحاديث الشريفة على صحيح البخاري ومسلم- رحمهما الله تعالى-، وقد اعتمدت في نقل أحاديث البخاري على صحيح الإمام البخاري المطبوع في مجلد واحد من دار السلام للنشر، كما اعتمدت في نقل أحاديث صحيح مسلم على المطبوع مع شرح الإمام النووي لصحيح مسلم، وذلك لما تيسر لي في هذا البحث.

٧- إذا نقلت حديثا من كتب الأحاديث الأخرى غير الصحيحين، فإني حريص على ذكر حكم علماء الحديث عليه، سواء كانوا من المتقدمين أو من المتأخرين.

٨- وإني إذا ذكرت وسيلة من الوسائل الدعوية في هذه الدراسة، فإنما الهدف من ذكرها هو وضع نماذج لما ذكر من قاعدة أو مبدأ عام، وليس المراد إيراد جميع صور الوسائل ولا حصرها.

٩- لا أدعي، وليس لي أن أدعي، بأن ما توصلت إليه يغني عن الدراسات المستقبلية في الموضوع، فالموضوع لا يزال بحاجة إلى دراسات أخرى وإضافات جديدة، وحسبي أني قد

أسهمت في وضع أول اللبانات في هذا الموضوع المهم، حيث لم أطلع على دراسة سابقة فيه، والله تعالى أعلم.

رابعاً: خطة الدراسة وتقسيمها.

وقد كانت خطة الدراسة وتقسيمها كما يلي:

المقدمة: وتشمل الأمور الآتية:

أولاً : أهمية الموضوع وأسباب اختياره.

ثانياً : المشكلة البحثية وتساؤلات الباحث.

ثالثاً : منهج الدراسة.

رابعاً : خطة الدراسة وتقسيمها.

خامساً : شرح بعض المصطلحات المهمة في البحث.

سادساً : الشكر والتقدير.

الفصل الأول : أهمية الوسائل الدعوية وخصائصها وضوابطها.

-المبحث الأول : مكانة الوسائل بين أركان الدعوة الأخرى.

-المطلب الأول : الوسائل عامل هام لنيل النجاح.

-المطلب الثاني : ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

-المطلب الثالث : عوامل نجاح الوسائل في أركان الدعوة الأخرى.

-المبحث الثاني : أهمية استخدام الوسائل في الدعوة إلى الله تعالى.

-المطلب الأول : الأدلة على أهمية الوسائل الدعوية من الكتاب والسنة

والقواعد الشرعية.

-المطلب الثاني : فوائد استخدام الوسائل الدعوية في عملية الدعوة.

-المبحث الثالث : خصائص الوسائل الدعوية وضوابطها.

-المطلب الأول : خصائص الوسائل الدعوية.

-المطلب الثاني : ضوابط الوسائل الدعوية.

- الفصل الثاني** : الوسائل المشروعة في الدعوة إلى الله تعالى.
- المبحث الأول** : مفهوم الوسائل الدعوية المشروعة.
- المطلب الأول : ما يدخل في إطار مفهوم الوسائل الدعوية.
- المطلب الثاني : تعريف المشروعة لغة واصطلاحاً.
- المطلب الثالث : المراد بالوسائل المشروعة.
- المبحث الثاني** : أنواع الوسائل الدعوية المشروعة.
- المطلب الأول : أنواع الوسائل الدعوية المشروعة باعتبار أحكامها.
- المطلب الثاني : أنواع الوسائل الدعوية المشروعة باعتبار أعيانها.
- الفصل الثالث** : الوسائل الدعوية المختلف فيها.
- المبحث الأول** : مفهوم الوسائل الدعوية المختلف فيها وموقعها من المسائل الخلافية الأخرى.
- المطلب الأول : المراد بالاختلاف في باب الوسائل الدعوية.
- المطلب الثاني : موقع الاختلاف في الوسائل الدعوية من المسائل الخلافية الأخرى.
- المبحث الثاني** : أنواع الوسائل الدعوية المختلف فيها.
- القضية الأولى : مسألة هل الوسائل الدعوية توقيفية أم اجتهادية ؟ .
- القضية الثانية : الاختلاف في جواز استخدام وسائل معينة للدعوة.
- الفصل الرابع** : الوسائل المنوعة في الدعوة إلى الله تعالى.
- المبحث الأول** : مفهوم الوسائل المنوعة في الدعوة إلى الله تعالى.
- المطلب الأول : تعريف المنوع لغة واصطلاحاً.
- المطلب الثاني : المراد بالوسائل المنوعة في الدعوة إلى الله تعالى.

- المبحث الثاني : أنواع الوسائل الممنوعة في الدعوة إلى الله تعالى.
 -المطلب الأول : أنواع الوسائل الممنوعة باعتبار أحكامها.
 -المطلب الثاني : الوسائل الممنوعة بين أسباب النهي والرخصة.
الخاتمة: وفيها ذكر أهم ما توصلت إليه من نتائج وتوصيات.

خامسا: الشكر والتقدير :

أحمد الله -ﷻ- وأشكره أولا وأخيرا على ما أنعم به علي من النعم الكثيرة، ومنها ما وفقني إليه من طلب العلم الشرعي من معينه الصافي، وسهل لي طريقه، إلى أن أنجز هذه الدراسة، راجيا منه سبحانه أن يتقبل مني هذا العمل، ويجعله خالصا لوجهه الكريم.

كما لا يفوتني أن أتقدم بوافر الشكر والتقدير إلى شيخي الفاضل المشرف على هذا البحث الدكتور أحمد بن محمد أبا بطين، حفظه الله وأمد في عمره ونفع الله بعلمه، فقد أعطاني حنان الأب وعطفه، وعلم الأستاذ وخبرته، وفتح لي صدره قبل أن يفتح لي بابه، وقد أفاض علي كثيرا من علمه وتوجيهاته السديدة، وملحوظاته القيمة، وخبراته العلمية، مما كان له أثر أي أثر في إخراج البحث بالصورة اللائقة؛ فعسى الله العلي القدير أن يجزيه خير الجزاء، وأن يجعل ذلك في موازين حسناته يوم القيامة.

ولا أنسى أن أرفع خالص شكري وتقديري إلى جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، إحدى المعامل العلمية في المملكة العربية السعودية، متمثلة في المسؤولين فيها، وفي مقدمتهم معالي مدير الجامعة على ما يقومون به من خدمات جليلة للعلم وطلابه، كما أشكر معهد العلوم الإسلامية والعربية بجاكرتا، أحد معاهد الجامعة في الخارج، حيث أتاح لي لهل العلم الشرعي وتخرجت من قسم الشريعة التابع له، فأرفع وافر الشكر والعرفان بالجميل للمسؤولين والأساتذة فيه، وفي مقدمتهم مديره السابقان: الشيخ عبد العزيز بن عبد الله العمار، والشيخ إبراهيم بن محمد الحسين، ومديره الحالي الأستاذ الدكتور علي بن محمد الدخيل الله، وللجميع أدعو لهم بالتوفيق والسداد، وأن يجزيهم الله تعالى خير الجزاء. كما أشكر كلية الدعوة والإعلام، وأخص بالذكر عميدها فضيلة الأستاذ الدكتور حمد بن ناصر العمار حفظه الله تعالى، على ما بذله من عون ومساندة وتشجيع لي مدة دراستي في الكلية، فجزاه

الله تعالى الجزاء الأوفى.

وأشكر فضيلة الأستاذ الدكتور فضل إلهي، الذي طالما شجعني وأسدى لي توجيهات علمية، وزودني بمراجع متعلقة بالرسالة، مما جعلني أصبر على معاناة البحث والدراسة، فجزاه الله خيرا كثيرا.

كما أقدم شكري وتقديري إلى كل من أفادوني بأفكارهم وعلومهم من العلماء والباحثين عن طريق الاقتباس من مؤلفاتهم، وكل من ساهموا في هذه الدراسة بتوجيه وإرشاد أثناء جمع المادة العلمية وصياغتها. وحيث إنني لا أحصيهم جميعا بذكر أسمائهم، فإني أشكرهم على ما بذلوه في سبيل إخراج هذه الدراسة على المستوى المطلوب، ولا أحمل أحدا مسؤولية الخطأ أو التقصير الحاصل مني.

ثم أقدم شكري للشيخين الفاضلين والأستاذين الكريمين: الأستاذ الدكتور إبراهيم بن محمد الفايز، الأستاذ المشارك في قسم الثقافة الإسلامية بكلية الشريعة، والدكتور مصطفى بن إبراهيم الدميري، الأستاذ المشارك في قسم الدعوة والاحتساب بكلية الدعوة والإعلام، اللذين تفضلا بقبول مناقشة الرسالة، والتضحية بجزء ثمين من وقته المكتظ بكثرة المشاغل، وستكون نصائجهما وتوجيهاتهما محل عنايتي وتقديري بإذن الله تعالى. وأقول للجميع: جزاكم الله تعالى عني خيرا كثيرا.

وبعد، فهذا جهدي المتواضع أضعه بين يدي أساتذتي المناقشين والقراء الكرام، فإن أك قد أصبت فذاك فضل من الله تعالى، والله يزيد في الخلق ما يشاء، وإن تكن الأخرى فحسبي أي قد بذلت -بتوفيق الله- ما أسعفني جهد المقل، لمعالجة الموضوع على ضوء الكتاب والسنة وكلام الأئمة، والله أسأل أن يوفقني لما فيه الخير والنفعة للإسلام والمسلمين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على قدوتنا محمد وآله وصحبه، ومن تبعهم ودعا بدعوتهم إلى يوم الدين.

سادسا: شرح بعض المصطلحات المهمة في البحث:

ومن المصطلحات المهمة التي ترد في هذه الدراسة، والتي أراها بحاجة إلى الشرح الموجز في هذه المقدمة المصطلحات التالية: الدعوة، وأركان الدعوة، والوسيلة والأسلوب.

الأول: معنى الدعوة لغة واصطلاحاً:

١- تعريف الدعوة لغة:

- الدعوة في اللغة^(١) مصدر من: دعا، يدعو، دعاء، ودعوة. وتطلق على عدة معان، منها:
- الدعاء، كقول الله تعالى: ﴿ أَجِيبْ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَا ﴾ الآية^(٢).
 - السؤال، كقوله تعالى: ﴿ ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا لَوْهَا ﴾ الآية^(٣).
 - الأذان، كما جاء في الحديث: (اللهم رب هذه الدعوة التامة) الحديث^(٤).
 - الطلب، كما يقال: دعا بالشيء، أي طلب إحضاره.
 - السوق والحث على...، كأن يقال: دعاه إلى الأمير، أي ساقه إليه. ودعاه إلى الصلاة أو القتال، أي حثه على كل منهما.

والذي يعنينا من هذه المعاني اللغوية لكلمة الدعوة، هو المعنى الذي ذكرناه أخيراً، وهو السوق والحث، لأن الداعية يدعو الناس بقوله أو عمله إلى هذا الدين، ويحثهم على العمل به، وكأنه يسوقهم بوسائله وأساليبه الدعوية للأخذ بأيديهم إلى المنهج الصحيح من الدين الخفيف.

٢- تعريف الدعوة اصطلاحاً:

كلمة الدعوة في الاصطلاح تطلق ويراد بها ثلاثة معان:
أولها: الإسلام ورسالته، وهذا المعنى لا يعنينا في هذه الدراسة.

(١) ينظر: لسان العرب، لابن منظور، مادة (دعا): ١٣٨٥/٢، دار المعارف، بدون سنة الطبع، والقاموس المحيط، للفيروز آبادي، باب الواو فصل الدال، ص: ١٦٥٥، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/٢، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م، والمعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون، ص: ٢٨٦، المكتبة الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، استانبول، تركيا، بدون سنة الطبع.

(٢) سورة البقرة، من الآية: ١٨٦.

(٣) سورة البقرة، من الآية: ٩٦.

(٤) أخرجه الأربعة من حديث عبد الله بن مسعود-رضي الله عنه- ينظر: سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب ما جاء في الدعاء عند الأذان، رقم: ٥٢٥ (سنن أبي داود بشرحه عون المعبود: ١٦٢/٢، دار الكتب العلمية، بيروت)، وسنن الترمذي، أبواب الصلاة، باب ما يقول الرجل إذا أذن المؤذن من الدعاء، رقم: ٢١١ (جامع الترمذي مع شرحه تحفة الأحوذى: ٥٣٠/١، دار الكتب العلمية، بيروت)، وسنن النسائي، باب الدعاء عند الأذان: ٢٧/٢، بشرح السيوطي، دار الفكر، ط/١، ١٣٤٨هـ-١٩٣٠م، وسنن ابن ماجه، باب ما يقال إذا أذن المؤذن، رقم: ٧٢٢، وقد صححه ابن حجر في تلخيص الخبير: ٢٢١/١، تحقيق: شعبان محمد إسماعيل، مكتبة الأزهرية، القاهرة.

وثانيها: النشر والبلاغ.

وثالثها: الدعوة كفن من فنون العلم.

الدعوة بمعنى النشر والبلاغ:

وقد عرف الدعوة بهذا المعنى كثير من أهل العلم والكتاب والدعاة المعاصرين، أختار من

هذه التعاريف ما يلي:

(أ) - عرف شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - الدعوة بقوله: " هي الدعوة إلى الإيمان

بالله، وبما جاءت به رسله، وبتصديقهم فيما أخبروا به، وطاعتهم فيما أمروا...".^(١)

(ب) - وعرفها الأستاذ أبو المجد نوفل بقوله: " الدعوة هي قيام من عنده أهلية النصح

والتوجيه السديد من المسلمين، في كل زمان ومكان، بترغيب الناس في الإسلام، اعتقاداً ومنهجاً، وتحذيرهم من غيرهم بطرق مخصوصة"^(٢).

(ج) - وعرفها الشيخ محمد نمر الخطيب بأن الدعوة هي: " الحث على فعل الخير

واجتناب الشر، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتحبيب بالفضيلة، والتنفير عن الرذيلة، واتباع الحق ونبد الباطل"^(٣).

(د) - وعرفها الدكتور محمد بن سيدي بن الحبيب بقوله: "إن الدعوة إلى الله هي قيام من

له أهلية بدعوة الناس جميعاً في كل زمان ومكان لاقتفاء أثر رسول الله - ﷺ - والتأسي به قولاً وعملاً وسلوكاً"^(٤).

(هـ) - كما عرف الشيخ محمد أبو الفتح البيانوني بأن الدعوة هي: " تبليغ الإسلام

للناس، وتعليمه إياهم، وتطبيقه في واقع الحياة"^(٥).

وفي نظري، أن هذا الأخير ذكره هو أحسن ما قيل في تعريف الدعوة بمعنى النشر والبلاغ،

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية: ١٥٦/١٥ - ١٥٨، دار عالم الكتب، الرياض، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

(٢) الدعوة إلى الله، خصائصها، مقوماتها، مناهجها، أبو المجد السيد نوفل، ص: ١٨.

(٣) مرشد الدعاة، ص: ٢٨.

(٤) الدعوة إلى الله في سورة إبراهيم الخليل، د. محمد سيدي بن الحبيب الشنقيطي، ص: ٢٧، الناشر: عبد الله محمد بابا الشنقيطي، ط/٢، بدون سنة الطبع.

(٥) المدخل إلى علم الدعوة، الشيخ محمد أبو الفتح البيانوني، ص: ١٧، مؤسسة الرسالة، ط/٢، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

وذلك لما يلي:

- أنه موجز العبارات؛ فإن من المفضل في التعريف أن يكون موجزا.
- ومع إيجاز هذا التعريف، فإنه شامل لجوانب وسائل الدعوة كلها، فلا يقتصر تبليغ الدعوة على الوسائل البيانية فقط، وإنما يشمل نشرها بالوسائل الفكرية كالتعليم والتعلم، والوسائل العملية التطبيقية، كما سيأتي.
- كما أنه شامل لنشر الإسلام كله وتبليغه للناس، عقيدة وشريعة وأخلاقا؛ فقولته: "تبليغ الإسلام" يشمل تبليغ هذه الأمور كلها. والله أعلم.

الدعوة بمعناها الفني:

وأقصد بالتعريف الفني للدعوة هو تعريف الدعوة باعتبارها فنا أو علما من العلوم الشرعية التي يدرسها الدارسون كسائر العلوم والتخصصات الأخرى. ومن الملحوظ أننا نجد أغلب الكتب والبحوث العلمية التي تتعلق بهذا العلم خالية من التعريف الفني له إلا نادرا. وممن وضع تعريفا للدعوة بصفقتها فنا من العلوم الشرعية الدكتور أحمد أحمد غلوش، حيث قال: إن علم الدعوة هو: " العلم الذي تعرف به كافة المحاولات الفنية المتعددة الرامية إلى تبليغ الناس الإسلام، بما حوى من عقيدة، وشريعة، وأخلاق"^(١). ومن الملاحظات على هذا التعريف أنه جعل علم الدعوة مقصورا في معرفة المحاولات الفنية، لتبليغ الإسلام للناس، مع أن المعلوم لدى الجميع أن علم الدعوة يبحث جوانب أخرى أوسع من مجرد معرفة المحاولات الفنية؛ إذن فالتعريف - والله أعلم - غير جامع.

- وعرف الشيخ محمد أبو الفتح البيانوني علم الدعوة بأنه: " مجموعة القواعد والأصول التي يتوصل بها إلى تبليغ الإسلام للناس، وتعليمه وتطبيقه"^(٢).

هذا التعريف - في تصوري - أدق وأشمل من الذي قبله؛ ذلك بأنه جعل موضوع هذا العلم يشمل سائر المسائل العلمية، والأصول والقواعد التي تتصل بمهمة الداعية في ميدان عمله.

(١) الدعوة إلى الله تعالى، وسائلها وأساليبها، د. أحمد أحمد غلوش، ص: ١٠، دار الكتاب المصري، ط/٢، ١٤٠٧هـ -

١٩٨٧م.

(٢) المدخل إلى علم الدعوة، ص: ١٩ و ٣٥.

هذه المسائل العلمية كما فصلها صاحب التعريف^(١)، هي موضوعات أو مواد دراسية تتكون من عدة أمور:

- ١- تاريخ الدعوة: وهو موضوع يتناول دراسة نشأة الدعوة، وتطوراتها من لدن عهد آدم عليه السلام، أو من عهد الرسول ﷺ - إلى يومنا هذا.
- ٢- أصول الدعوة: وهو يتناول دراسة أدلة الدعوة، ومصادرها، وأركانها، والأحكام المتعلقة بها.

- ٣- دراسة المناهج، والأساليب، والوسائل الدعوية.
- ٤- دراسة مشكلات الدعوة وعقباتها؛ وهذه الدراسة أشبه ما تكون بدراسة فقه الواقع الذي يعيشه الداعية ودعوته.

الثاني: تعريف الركن لغة واصطلاحاً:

١- تعريف الركن لغة:

الركن في اللغة مصدر من: ركن، يركن، ويركن، ركناً، وركونا. ويطلق في اللغة على عدة معان، أذكر أهمها:

- الميل إلى الشيء، والسكون إليه، والاعتماد عليه^(٢).

كما في قول ربنا - ﷻ -: ﴿ **وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَيَمْسِكُمُ النَّارُ** ﴾^(٣).

قال الإمام القرطبي - رحمه الله -: "الركون حقيقة الاستناد والاعتماد، والسكون إلى الشيء والرضا به"^(٤).

- الإقامة: يقال: ركن في المنزل، ركناً، أي أقام به ولم يفارقه^(٥).

- ما يتقوى به من ملك، وجند، وقوم. قال الله - ﷻ -: ﴿ **أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ** ﴾^(٦).

(١) المرجع السابق، ص: ٣٥-٣٦.

(٢) ينظر: لسان العرب، لابن منظور، مادة (ركن): ١٨٥/١٣-١٨٦، والمعجم الوسيط، ص: ٣٧.

(٣) سورة هود، من الآية: ١١٣.

(٤) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: ٧٢/٩، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

(٥) المعجم الوسيط، ص: ٣٧٠.

(٦) سورة هود، من الآية: ٨٠.

أي إلى عز ومنعة^(١).

وقال تعالى: ﴿فتولى بركنه..﴾^(٢). أي بجموعه وجنوده^(٣)؛ لأنهم بمنزلة الركن، أي العز والمنعة^(٤). وركن الشيء هو جانبه الأقوى، أو الناحية القوية منه^(٥).
- وفي التعريفات للجرجاني، أنه قال: " ركن الشيء لغة، جانبه القوي؛ فيكون عينه"^(٦).

٢- تعريف الركن اصطلاحاً:

قال صاحب التعريفات: " ركن الشيء ما يتم به وهو داخل فيه، بخلاف شرطه -الذي هو ما يتم به- وهو خارج عنه"^(٧).
" فأركان العبادات -مثلاً- هي جوانبها التي عليها مبناها، وبتركها بطلانها"^(٨).
أما شروط العبادات، فهي ليست من مبناها، ولكن تبطل العبادات بتركها. فالصلاة -مثلاً- لا تصح بدون شروطها وأركانها أو بوجود أي خلل فيها، غير أن الشروط ما كلنت خارجة عن الصلاة كالوضوء، بخلاف الأركان التي هي ما كانت داخلها كتكبيرة الإحرام، والركوع والسجود. وفي كفاية الأختيار: " واعلم أن الشرط والركن لا بد منهما في صحة

(١) ينظر: تفسير القرطبي: ٧٨/٩.

(٢) سورة الذاريات، من الآية: ٣٩.

(٣) ينظر: تفسير القرطبي: ٤٩/١٧، وتفسير القرآن العظيم، للحافظ ابن كثير: ٢٥٣/٤، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.

(٤) ينظر: الترجمان والدليل لآيات التنزيل، المختار أحمد محمود الشنقيطي: ٢٢٩/١، دار روضة الصغير، الرياض، ط١/١٣١٣هـ-١٩٩٣م.

(٥) ينظر: لسان العرب: ١٨٥/١٢.

(٦) التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق: إبراهيم الأبياري، ص: ١٤٩، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢/١٣١٣هـ-١٩٩٢م.

(٧) التعريفات، ص: ١٤٩.

(٨) معجم مفردات ألفاظ القرآن، العلامة الراغب الأصفهاني، تحقيق: ندم مرعشلي، ص: ٢٠٨، دار الفكر، بيروت، بدون رقم وسنة الطبع.

الصلاة، ولكن يفترقان بأن الشرط ما كان خارجاً عن ماهية الصلاة، والركن داخلها^(١).

ثانياً: المراد بأركان الدعوة إلى الله:

وإذا عرفنا أن الركن هو جزء من ماهية الشيء، ولا يستغني عن هذا الجزء أبداً، بقى أن نتعرف على ما المراد بأركان الدعوة إلى الله تعالى؟

إن تبليغ الدعوة عبارة عن عملية للاتصال بين جهتين، وهما الداعي من جهة، والمدعو من جهة أخرى. ولا تخلو أي عملية دعوية من توافر أركانها العملية، إلا أن الكتاب والباحثين، اختلفوا في تعداد هذه الأركان؛ فمنها أمور متفق عليها بينهم، ومنها أمور مختلف فيها. أما الأمور المتفق عليها فهي^(٢):

- الداعي، وهو القائم بالتبليغ وإرسال الموضوع الدعوي إلى المدعو.
 - المدعو، وهو المستقبل والمتلقي للموضوع الذي أرسله الداعي.
 - الموضوع، وهو الرسالة التي يريد الداعية أن يتأثر بها المدعو، وموضوع الدعوة هو الإسلام بكل ما فيه من معاني الكمال والشمولية.
- وأما الأمور المختلف فيها أن تكون ضمن الأركان للعملية التبليغية فهي:
- الوسيلة^(٣).
 - الهدف^(٤).

(١) كفاية الأختار في حل غاية الاختصار، العلامة أبو بكر بن محمد الحسيني الشافعي، تحقيق: علي عبد الحميد بلطه جي، ومحمد وهي سليمان، ص: ٩٠، مكتبة مصطفى أحمد الباز، مكة المكرمة، ط/١، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

(٢) ينظر: أسباب نجاح الدعوة في العهد النبوي، الشيخ عبد الله بن محمد آل موسى، ص: ٣٠-٣١، دار عالم الكتب، الرياض، ط/١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، ومستلزمات الدعوة في العصر الحاضر، علي بن صالح المرشد، ص: ٢٨، مكتبة لينة، دمنهور، ط/١، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م، وفقه الدعوة والإعلام، د. عمارة نجيب، ص: ٢٧، مكتبة المعارف، الرياض، ١٩٩٧م، والمسؤولية الإعلامية في الإسلام، د. محمد سيد محمد، ص: ٢٦، مكتبة الخانجي، القاهرة، ودار الرفاعي، الرياض، ط/١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، وكيف تقنع الآخرين، عبد الله بن محمد العوشن، ص: ٢٣ دار العاصمة، الرياض، ط/١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

(٣) ينظر: مستلزمات الدعوة في العصر الحاضر، ص: ٢٧، وأسباب نجاح الدعوة في العهد النبوي، ص: ٣٠-٣١، والمسؤولية الإعلامية في الإسلام، ص: ٢٦، وفقه الدعوة والإعلام، ص: ٢٧.

(٤) ينظر: المسؤولية الإعلامية في الإسلام، ص: ٢٦، وفقه الدعوة والإعلام، ص: ٢٧، وكيف تقنع الآخرين، ص:

- التأثير^(١).

وإذا عدنا إلى تعريف الركن، وأنه جزء لا ينفك عن ماهية الشيء، وأن تبليغ الدعوة إنما هو عبارة عن عملية الاتصال بين الداعي والمدعو، نخلص إلى أن الأمور الثلاثة المتفق عليها تدخل - لا محالة- في ماهية العملية الدعوية وعند مباشرتها.

وأرى أن من الأمور المختلف فيها التي يمكننا أن ندرجها في ضمن أركان الدعوة الوسيلة، لأنه تستحيل لأي عملية دعوية أن تخلو من استخدام وسيلة من الوسائل، سواء بالقول أو بغيره. وأما الهدف والتأثير فإني أرى أنهما لا يدخلان في ضمن الأركان. فإن هذين الأمرين وإن كانا قد لا يستغنى عنهما في عملية الدعوة، إلا أن هذه العملية تمضي وإن كانت بدونهما؛ فهما خارجان عنها، وليست من ماهيتها، فأما احتياج الدعوة إلى الهدف فهو كاحتياج الصلاة إلى الوضوء، لأن الوضوء شرط لصحة الصلاة^(٢)، وأما التأثير فليس من أركان الدعوة، ولا من شرطها، لأن الداعية يؤمر بالتبليغ فحسب، كما قال الله تعالى: ﴿إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾^(٣) ولا يؤمر بأن يتأثر الناس بما يدعو إليه، فيهدتدون به، فإن أمر ذلك إلى الله تعالى.

موقع المنهج والأسلوب من أركان الدعوة.

ومن المناسب أن أتطرق إلى هذا الموضوع، لأني لم أجد- بعد الاطلاع- من يبين موقعهما من أركان الدعوة -والله أعلم-، فأقول باختصار :

المنهج في الدعوة هو خطتها المرسومة لها^(٤)، وغالبا ما يكون التخطيط لأمر ما يقع قبل مباشرة العمل به، فيكون خارجه، لكن هذا المنهج^(٥) يحتاج إليه الداعية أثناء العمل، بل يلزمه الالتزام بالسير عليه، نحو أهدافه الدعوية؛ فالمنهج -إذن- من أركان الدعوة إلى الله تعالى،

(١) ينظر: المسؤولية الإعلامية في الإسلام، ص: ٢٦، وفقه الدعوة والإعلام، ص: ٢٧.

(٢) ينظر: فقه الدعوة والإعلام، ص: ٢٧.

(٣) سورة الشورى، من الآية: ٤٨.

(٤) ينظر: المدخل إلى علم الدعوة، ص: ٤٦، ٤٧، ٤٨.

(٥) ولا بد أن نتنبه هنا إلى أن المقصود بالمنهج هنا هو الخطة العامة التي وضعها الدعاة للسير عليها عند تنفيذهم الدعوة، وليس المراد هنا هو منهج الله الذي هو الكتاب والسنة. نعم إن المنهج المرسوم للعملية الدعوية لا بد أن ينضبط بأحكام منهج الله -عز وجل- في الكتاب والسنة، لكن لا بد من الفرق بين كلمة "منهج الله" وبين-

لأن الداعية لا يستغني عنه أثناء مباشرة عمله الدعوي، وهو من صميم العملية الدعوية ومن ماهيتها.

وأما الأسلوب فهو الطريقة والفن والكيفية التي يسلكها الداعية عند التطبيق العملي في الدعوة^(١). والأسلوب الدعوي إنما يعمل به رغبة في إحداث التأثير والإقناع في المدعو تجاه الفكرة أو الرسالة الدعوية، وإن لم يصل الداعية إلى ذلك التأثير المطلوب؛ لأن التأثير والإقناع قد يرجعان إلى شخص المدعو ونفسيته، أما الداعي فهو مطالب باستخدام الأساليب المناسبة لإقناع المدعو بما يدعو إليه.

وعلى هذا فإن الأسلوب في العملية الدعوية جزء من ماهيتها، وداخل في صميمها؛ فالأسلوب -إذن- من أركان الدعوة، بخلاف التأثير أو الإقناع فليس داخلاً في ماهية الدعوة إلى الله، بل خارجها، فلا يكون من هذه الأركان. وفي هذا ردّ على من جعل التأثير واحداً من أركان العملية الدعوية.

العقيدة، والشريعة، والأخلاق.

هناك من يعتبر أركان الدعوة هي: العقيدة، والشريعة، والأخلاق^(٢). ولعل منشأ هذا الاعتبار هو عدم التفريق بين ما يسمى بدعوة الله -ﷻ- كما في قوله تعالى: ﴿ له دعوة الحق ﴾^(٣). وبين الدعوة إلى الله أو إلى سبيله، كما في قوله تعالى: ﴿ وادع إلى ربك إنك لعلي هدى مستقيم ﴾^(٤).

-منهج الدعوة"، فإن منهج الله تعالى إلهي معصوم، ومنهج الدعوة إلى الله قد يكون من اجتهاد الدعاة أنفسهم، مستنبطين في ذلك من منهج الله ورسوله -صلى الله عليه وسلم- في الدعوة، فمنهج الله تعالى هو المصدر الأساس للمنهج الدعوي، وللعملية الدعوية كلها. والله تعالى أعلم.

(١) ينظر: المدخل إلى علم الدعوة، ص: ٤٧ و ٢٤٢، وفقه الدعوة إلى الله تعالى، د. علي عبد الحليم محمود: ٢١٥/١، ومناهج الدعوة إلى الله وأساليبها، د. علي جريشة، ص: ١٦.

(٢) ينظر: الدعوة الإسلامية، أساليبها ووسائلها، د. أحمد أحمد غلوش، ص: ١٤، وفقه الدعوة إلى الله، د. علي عبيد الحليم محمود: ١١٣/١.

(٣) سورة الرعد، من الآية: ١٤.

(٤) سورة الحج، من الآية: ٦٧.

وقوله تعالى: ﴿ ادع إلى سبيل ربك ﴾^(١). بين دعوة الإسلام، والدعوة إلى الإسلام.

ولا شك أن هناك فرقا كبيرا بين العبارتين:

فالأولى هي دين الله، الإسلام ومبادئه السامية، ومحتوياته من العقيدة، والشريعة، والأخلاق، وهذه هي دعوة الرسل - عليهم الصلاة والسلام- يأتون الناس بهذه المبادئ، ويعلمونهم العقيدة الصحيحة، والعبادة السليمة لله وحده لا شريك له، ويبينون لهم الحلال والحرام.

وأما العبارة الثانية، فهي الدعوة إلى اعتناق هذا الدين، والعمل بهذه المبادئ، والعقائد، والشرائع التي بعث الله بها أنبياءه ورسله الكرام - عليهم الصلاة والسلام-^(٢)، وهذه هي الدعوة بمعنى النشر والبلاغ.

ثم إن تحديد أركان الدعوة إلى الله بالعقيدة، والشريعة، والأخلاق، لا يستقيم مع ما سبق لنا من معنى الركن وتعريفه؛ لأن الركن هو جانب الشيء الأقوى، وهو الجزء الذي لا تتم ماهية هذا الشيء إلا به. ولأننا إذا رأينا العقيدة، والشريعة، والأخلاق نجدها في صميم موضوع الدعوة إلى الله الذي يجب تبليغه للناس؛ فهي مجموعها تمثل ركنا واحدا من أركانها، وهو موضوع الدعوة الذي سبق ذكره^(٣).

وخلاصة القول، أن أركان الدعوة بمعنى النشر والبلاغ ستة، وهي: الداعي، والمدعو، والموضوع، والمنهج، والوسيلة، والأسلوب. فلا يمكن لأي عمل دعوي أن يسير أو ينعقد إلا بتضافر هذه الأركان مجتمعة. والله أعلم بالصواب.

الثالث: الوسيلة والأسلوب.

إن من المصطلحات في علم الدعوة، التي لم تزل تضطرب فيها الآراء، وتختلف فيها الأقوال، مصطلحي الوسيلة والأسلوب، وذلك راجع إلى تقاربهما، والاقتران بينهما دائما عند

(١) سورة النحل، من الآية: ١٢٥.

(٢) ينظر: الدعوة إلى الله تعالى في سورة إبراهيم، ص: ٦٠.

(٣) ينظر: أصول الدعوة، د. عبد الكريم زيدان، ص: ٧ وما بعدها، مكتبة القدس، ودار الوفاء، ط/٥، ١٤١٢هـ -

الاستخدام الدعوي، وأرى أن بيان الفرق بينهما يعد من واجبات المتخصصين في علم الدعوة. ولذا، فإن هذه الدراسة تتطرق لهذا الموضوع للإسهام المتواضع في بيان بعض المصطلحات الغامضة في هذا العلم الأصيل.

وقبل أن نفرق بين المصطلحين، فإنه من المناسب أن نعرف كلا منهما، فأقول:

١- تعريف الوسيلة لغة واصطلاحاً:

تعريف الوسيلة لغة:

الوسيلة في اللغة^(١) من: وسل فلان إلى الله تعالى، يسئل، وسلا: أي رغب وتقرب. والوسيلة تطلق ويراد بها معنيان: الوصلة والقربى، والمنزلة والدرجة عند الملك. وعلى المعنى الأول يقال: توسل إلى الله تعالى، إذا عمل عملاً تقرب به إلى الله تعالى. والواصل: الراغب إلى الله عز وجل، كما قال الشاعر:

أرى الناس لا يدرون قدر أمرهم بلى كل ذي دين إلى الله واسل

وعلى هذا عرف الجرجاني - رحمه الله تعالى - الوسيلة بأنها: كل ما يتوصل به ويتقرب به إلى الغير^(٢). كما قال الله - ﷻ -:

﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا إليه الوسيلة ﴾^(٣)، قال الحافظ ابن كثير - رحمه

الله - في تعريف الوسيلة: " الوسيلة هي التي يتوصل بها إلى تحصيل المقصود"^(٤).

وقال العلامة الراغب الأصفهاني - رحمه الله -: " الوسيلة : التوصل إلى الشيء برغبة، وهي أخص من الوصلة لتضمنها معنى الرغبة.. وحقيقة الوسيلة إلى الله تعالى مراعاة سبيله بالعلم والعبادة، وتحري مكارم الشريعة، وهي كالقربة"^(٥). وقال الشيخ محمد رشيد رضا - رحمه الله -: " والوسيلة إلى الله هي كل ما يتوصل به إليه، أي ما يرجى أن يتوصل به إلى مرضاته،

(١) ينظر: لسان العرب، مادة " وسل " : ٤٨٣٧/٦، والصحاح للجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، مادة

" وسل " : ١٨٤١/٥، دار العلم للملايين، ط/٢، ١٩٨٩ م. والقاموس المحيط، باب اللام فصل الواو، ص: ١٣٧٩،

والمعجم الوسيط، ص: ١٠٣٢.

(٢) التعريفات، ص: ٣٢٦.

(٣) سورة المائدة، من الآية: ٣٥.

(٤) تفسير القرآن العظيم، الإمام الحافظ أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي: ١٥٥/٢.

(٥) معجم مفردات ألفاظ القرآن، تحقيق: ندم مرعشلي، ص: ٥٦٠.

والقرب منه، واستحقاق المثوبة في دار كرامته..^(١).

والمعنى الثاني هو: المنزلة والدرجة عند الملك؛ وعليه سميت أعلى منزلة في الجنة وسيلة. قال الإمام ابن كثير-رحمه الله-: " والوسيلة أيضا علم على أعلى منزلة في الجنة، وهي منزلة رسول الله -ﷺ- وداره في الجنة، وهي أقرب أمكنة الجنة إلى العرش"^(٢). كما ثبت عن النبي -ﷺ- أنه يقول: " إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا علي، فإن من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا، ثم سلوا لي الوسيلة؛ فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة"^(٣).

تعريف الوسيلة اصطلاحا:

لقد عرف المتخصصون والكتاب في علم الدعوة الوسيلة الدعوية بتعريفات عديدة، أشهرها - في رأبي:

- أ- ما ذكره الدكتور عبد الكريم زيدان بقوله: إن الوسيلة هي " ما يستعين به الداعية على تبليغ الدعوة إلى الله تعالى على نحو نافع مثمر"^(٤).
- ب- كما عرفها الدكتور سيد محمد ساداتي الشنقيطي بأنها هي: " القناة الموصلة للغاية، أو الأداة المستخدمة في نقل المعاني والأفكار للناس"^(٥).
- ج- وعرفها الدكتور عبد الله بن رشيد الحوشاني بأنها هي: " ما يستعمله الداعية من إمكانات يوصل بها الدعوة إلى المدعوين، وغالبا تكون حسية"^(٦).

(١) تفسير القرآن الحكيم، المعروف بتفسير المنار: ٣٦٩/٦، دار المعرفة، بيروت، ط/١، ١٣٤٩هـ-١٩٣١ م.

(٢) تفسير ابن كثير: ٥٥/٢، وينظر: تفسير المنار: ٣٧٠/٦.

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب استحباب القول مثل ما قال المؤذن لمن سمعه، رقم: ٣٨٣ (صحيح مسلم بشرح النووي: ٨٥/٤).

(٤) أصول الدعوة، د. زيدان، ص: ٤٤٧.

(٥) ركائز الإعلام في دعوة إبراهيم عليه السلام، ص: ٢٩.

(٦) منهج شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- في الدعوة إلى الله، د. عبد الله الحوشاني: ٥٤٢/٢، مركز الدراسات والإعلام، دار إشبيلية، ط/١، ١٤١٧هـ-١٩٩٦ م.

د-وقد عرفها الشيخ محمد أبو الفتح البيانوني بأن الوسيلة الدعوية هي: " ما يتوصل به إلى تطبيق مناهج الدعوة من أمور معنوية ومادية " (١).

هذه التعريفات، وإن اختلفت عباراتها، فإنني أرى أنها اجتمعت مضامينها حول مفهوم أن الوسائل الدعوية هي: الأمور أو الأدوات التي يتخذها الداعية ويستعين بها للوصول إلى الناس، ومن ثم إلى الأهداف الدعوية. بيد أنه لما كانت الدعوة إلى الله تتضمن مناهج ووسائل وأساليب، وأن هذه المناهج والوسائل والأساليب كلها وضعت من أجل الأهداف الدعوية؛ فإن الأرجح-في تصوري- من هذه التعريفات- هو التعريف الرابع الذي هو: " ما يتوصل به الداعية إلى تطبيق المناهج الدعوية من أمور معنوية أو مادية "، وذلك للأسباب التالية:

- ١- أن هذا التعريف يلتقي مع معنى الوسيلة اللغوي بأنها ما يتوصل به لنيل المقصود.
- ٢- وأنه جامع ومانع؛ فهو الجامع لأنواع الوسائل المادية والمعنوية: من الأدوات والإمكانات المادية، والأعمال التطبيقية، والأقوال البيانية، والأمور المعنوية، والتي كلها معينات يستعين بها الداعية لنقل موضوع الدعوة ورسالتها إلى الناس، وللوصول بالدعوة إلى الأهداف والغايات. كما أنه أيضا مانع من دخول معنى المناهج الدعوية التي هي: الخطط العامة والمرسومة للوصول إلى أهداف الدعوة، ومن دخول معنى الأساليب التي هي: فنون أو كفاءات التطبيق العملي للمناهج والوسائل الدعوية. والله أعلم بالصواب.

٢-تعريف الأسلوب لغة واصطلاحا.

تعريف الأسلوب لغة:

ومن أبرز معاني الأسلوب في اللغة (٢) مايلي:

- ١- الطريق، والوجه الذي تأخذ فيه.
- ٢- الطريقة والمذهب، يقال: أنتم في أسلوب سوء. وسلكت أسلوب فلان في كذا،

(١) المدخل إلى علم الدعوة، ص: ٤٩.

(٢) ينظر: لسان العرب، مادة "سلب": ٢٠٥٨/٣، والمعجم الوسيط، ص: ٧٠٣.

أي طريقته ومذهبه. وأسلوب الكاتب، أي طريقته في كتابته.
 ٣- الفن، يقال: أخذنا في أساليب من القول، أي فنونا متنوعة. والفن في اللغة يعني:
 الحال، والضرب من الشيء، والتزيين، والتنويع، والمهارة فيه^(١).
 ونلاحظ من هذه المعاني أن لفظ "أسلوب" يشير إلى الطريقة، والحال، والتنوع في
 استخدام الشيء -قولا كان أو عملا- وتزيين ذلك، مما يدل على المهارة فيه.

تعريف الأسلوب اصطلاحاً:

والأسلوب اصطلاحاً، يأتي بعدة تعريفات حسب ما ينسب إليه من العلوم والموضوعات،
 فتعريفه عند الأديب يختلف عنه عند الداعي والمربي، وهكذا..
 إلا أن هذه التعريفات تلتقي في معنى، ألا وهو الفن، والطريقة عند أداء الشيء وإيقاعه.
 فمثلاً يقال في تعريفه في الاصطلاح الأدبي: "هو طريقة التعبير، أو طريقة الكتابة، أو
 طريقة الإنشاء، أو طريقة اختيار الألفاظ، وتأليفها للتعبير بها عن المعاني، قصد الإيضاح
 والتأثير، أو الضرب من النظم والطريقة فيها"^(٢).
 وقال الشيخ الزرقاني في أسلوب القرآن هو: "طريقته التي انفرد بها في تأليف كلامه،
 واختيار ألفاظه"^(٣).
 وقال أيضاً: "هو الطريقة الكلامية التي يسلكها المتكلم في تأليف كلامه واختيار ألفاظه.
 أو هو المذهب الكلامي الذي انفرد به المتكلم في تأدية معانيه ومقاصده من كلامه. أو هو
 طابع الكلام أو فنه الذي انفرد به المتكلم كذلك"^(٤).
 أما الأسلوب في اصطلاح علم الدعوة، فمن تعاريفه ما يلي:

(١) ينظر: القاموس المحيط، باب النون فصل الفاء، ص: ١٥٧٧، والمعجم الوسيط، ص: ٧٠٣.

(٢) الأسلوب: دراسة بلاغية تحليلية لأصول الأساليب البلاغية، أحمد الشايب، ص: ٤٤، مطبعة السعادة، القاهرة،
 ١٣٩٦هـ-١٩٧٦م.

(٣) مناهل العرفان في علوم القرآن، الشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني: ٢/٢٤١، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة
 المكرمة، ط/١، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.

(٤) مناهل العرفان: ٢/٢٤١.

- قال الدكتور علي عبد الحليم محمود بأن الأسلوب الدعوي هو: " الطريقة، أو المذهب الذي يلجأ إليه الداعي إلى الله، ليحقق بذلك أهداف الدعوة "(١).

- وقال المستشار الدكتور علي جريشة: إن أساليب الدعوة هي: " فنون الدعوة "(٢).
- وقال الشيخ محمد أبو الفتح البيانوني: إن أساليب الدعوة هي: " الطرق التي يسلكها الداعي في دعوته " أو هي " كفاءات تطبيق مناهج الدعوة "(٣).

والأساليب الدعوية إنما يستخدمها الدعاة لقصد التأثير والإقناع في المدعويين؛ وعلى هذا يمكننا أن نحدد الأسلوب الدعوي بأنه: طريقة، أو كفاءة، أو فن يسلكه الداعي في سبيل تبليغ دعوته، بغية التأثير والإقناع، ليصل بذلك نحو الأهداف الدعوية. وعلى هذا ينسجم معنى الأسلوب الاصطلاحي مع معناه اللغوي. والله أعلم.

٣- نقطة الالتقاء والاختلاف بين الوسيلة والأسلوب.

يلتقي الأسلوب والوسيلة في أمر، ألا وهو أنهما وضعا من أجل الاستعانة بهما لتحقيق الأهداف الدعوية- كما في تعريف الدكتور علي عبد الحليم محمود-، أو لتطبيق مناهج الدعوة- كما في تعريف الشيخ أبي الفتح البيانوني، وأن الوسيلة لا تنفرد بنفسها في خدمة الهدف، وإنما تعمل وتفيد من خلال الأساليب التي تستخدم معها.

ويفترقان في شيء آخر، وهو أن الوسائل هي المعينات للوصول إلى الأهداف، وأما الأساليب فهي الكفاءات أو الطرائق التي يسلكها الداعي حالة استخدام تلك المعينات، عند مباشرة العمل الدعوي^(٤). فالخطبة مثلا، وسيلة من الوسائل الدعوية، وطريقة الخطيب في إلقاء الخطبة من رفع الصوت أو خفضه أحيانا، وحركات اليد وقسمات الوجه وملاحظه، وإعادة

(١) فقه الدعوة إلى الله، د. علي عبد الحليم محمود: ٢١٥/١.

(٢) مناهج الدعوة وأساليبها، ص: ١٦.

(٣) المدخل إلى علم الدعوة، ص: ٤٦-٤٧.

(٤) ينظر: فقه الدعوة إلى الله، د. علي عبد الحليم محمود: ٢١٥/١، ومنهج التربية الإسلامية، الأستاذ محمد قطب:

١١/١، دار الشروق، ط/٧، ١٤٠٨-١٩٨٨ م، ومنهج شيخ الإسلام ابن تيمية في الدعوة إلى الله تعالى،

د. عبد الله الحوشاني: ٥٤٤/٢.

الكلمة ثلاثاً لتفهم، كما جاء في الحديث : أن رسول الله - ﷺ - كان يعيد الكلمة ثلاثاً لتعقل عنه^(١)، وكذلك استعماله المحسنات البديعية، وإتيانه بالمعاني الجميلة والأساليب البلاغية في كلماته، كلها أساليب استخدام الوسيلة التي هي الخطبة.

وإننا إذا تأملنا الأدلة على الوسائل والأساليب في الكتاب والسنة، نجد هذا المفهوم-أي ما ذكر من الفرق بين الوسيلة والأسلوب- واضحاً؛ فعلى سبيل المثال:

- قال الله - ﷻ : ﴿ ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن ﴾^(٢).

هذه الآية يستدل بها عند بعض الكتاب والباحثين في الدعوة على أن الحكمة، والموعظة الحسنة، والمجادلة بالتي هي أحسن من الأساليب الدعوية؛ غير أني ألتمس منهم العفو، إن كنت أخالفهم في هذا الموضوع. فإني أرى أن هذه الأمور الثلاثة تتضمن الوسائل والأساليب في نفس الوقت، وذلك بالنظر إلى الفرق السابق ذكره.

فالحكمة، لها معان كثيرة يمكننا أن نقول: إن بعض هذه المعاني من الوسائل، وبعضها من الأساليب.

فمعاني الحكمة التي نقول إنها وسائل هي: العلم، والحجج والبراهين، والكتابات والسنة، والمقالات النافعة، والعقل^(٣).

ومعاني الحكمة التي نقول إنها من الأساليب هي: الإحكام والإتقان، وإصابة الحق في القول والعمل، ووضع كل شيء في محله، والنظر في أحوال المدعوين وظروفهم ومراعاة ذلك

(١) الحديث أخرجه الترمذي عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - في الشمائل المحمدية، وصححه الشيخ الألباني في مختصر الشمائل، رقم: ١٩٢، ص: ١٣٠، دار المعارف، الرياض، ط/٣، ١٤١٠هـ.

(٢) سورة النحل، من الآية: ١٢٥.

(٣) ينظر تفصيل هذه المعاني للحكمة في: التفسير الكبير، للإمام الفخر الرازي: ٤/٦٦-٦٧ و ٦٧/٦، دار الكتب العلمية، طهران، ط/٢، بدون سنة الطبع، وتفسير أبي السعود، للعلامة أبي السعود: ٣/٣٠٤، وفضل الدعوة إلى الله وحكمها وأخلاق القائمين بها، رسالة لسماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، ضمن كتاب الدعوة الإسلامية، الوسائل، الخطط، المداخل: أبحاث ووقائع اللقاء الخامس لمنظمة الندوة العالمية للشباب الإسلامي في نيرابي، كينيا، ص: ٣٨٣، إصدار الندوة العالمية للشباب الإسلامي، الرياض، ١٤٠٥هـ.

كله^(١). فإن هذه الأمور عبارة عن الصفات، والحالات، والكيفيات، أو الطرائق لأداء الدعوة وعند مباشرة العمل.

قال الأستاذ عبد الرحمن حسن الميداني: " والباء في قوله تعالى " بالحكمة" تشير إلى المسالك الدعوية والوسائل التي تستخدم فيها"^(٢). وقال الراغب الأصفهاني-رحمه الله:- " الحكمة هي إصابة الحق بالعلم والعقل"^(٣). وقال الإمام النووي-رحمه الله:- " وأما الحكمة ففيها أقوال كثيرة مضطربة..، وقد صفا لنا أن الحكمة عبارة عن العلم المتصف بالإحكام المشتمل على المعرفة بالله تبارك وتعالى.."^(٤). وقال فضيلة الشيخ محمد العثيمين: " الحكمة هي إتقان الأمور وإحكامها، بأن تنزل الأمور منازلها، وتوضع في مواضعها"^(٥).

فاتضح لنا أن الحكمة وسيلة وأسلوب في نفس الوقت، بالنظر إلى معانيها.

وينبغي أن نتنبه هنا إلى أن لفظ الحكمة في الآية يأتي غير منوع بصفة، ولا مقيدة بطريقة أداء، بخلاف الموعظة والمجادلة، فإنهما تأتيان مقيدتين. أما الموعظة فمنعوتة بقوله تعالى: (الحسنة)، وأما المجادلة فمقيدة بقوله تعالى: (بالتي هي أحسن)؛ فهذا يدل على أن الحكمة تؤدي-لوحدها- معني الوسيلة والأسلوب معاً، وليس كذلك في الموعظة والمجادلة، فالموعظة وسيلة بيانية، والحسن أسلوب لا بد أن يستعمل لأداء هذه الموعظة، وكذلك المجادلة وسيلة بيانية، و(بالتي هي أحسن) أسلوبها وطريقة أدائها.

قال الإمام ابن القيم-رحمه الله تعالى:- " أطلق الحكمة، ولم يقيدها بوصف الحسنة؛ إذ كلها حسنة، ووصف الحسن لها ذاتي.

(١) ينظر تفصيل هذه المعاني للحكمة في: في ظلال القرآن، سيد قطب: ٢٢٠٢/٤، دار الشروق، ط/٧، ١٣٩٨هـ-

١٩٧٨ م، والدعوة الإسلامية، أحمد غلوش، ص: ٢٧٨، والمرأة المسلمة، د. أحمد بن محمد أبا بطين، ص: ٥٢٥، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، ط/٣، ١٤١٣هـ-١٩٩٣ م.

(٢) فقه الدعوة إلى الله وفقه النصح والإرشاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: ٦٠٨/١، دار القلم، دمشق، ط/١، ١٤١٧هـ-١٩٩٦ م.

(٣) معجم مفردات ألفاظ القرآن، ص: ١٢٥.

(٤) شرح النووي لصحيح مسلم: ٣٣/٢.

(٥) زاد الداعية إلى الله، فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، إعداد: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، ص: ١٧، دار الوطن للنشر، ط/٣، ١٤١٣هـ.

وأما الموعظة فقيدها بوصف الإحسان؛ إذ ليس كل موعظة حسنة. وكذلك الجدل قد يكون بالتي هي أحسن، وقد يكون بغير ذلك. وهذا يحتمل أن يرجع إلى حال المجادل وغلظته، ولينه وحدته ورفقه؛ فيكون مأموراً بمجادلتهم بالحال التي هي أحسن. ويحتمل أن يكون صفة لما يجادل به، من الحجج والبراهين، والكلمات التي هي أحسن شيء وأبينه، وأدله على المقصود، وأوصله إلى المطلوب. والتحقيق: أن الآية تتناول النوعين^(١).

وقد خطأ الإمام ابن القيم من يقول إن هذه الأمور الثلاثة من الطرائق والأساليب بمفردها، فقال -رحمه الله تعالى-: "وأما ما ذكره بعض المتأخرين: أن هذه إشارة إلى أنواع القياسات؛ "فالحكمة" هي طريقة البرهان، و"الموعظة الحسنة" هي طريقة الخطابة، والمجادلة بالتي هي أحسن" طريقة الجدل،... فتزليل القرآن على قوانين أهل المنطق اليوناني واصطلاحهم، وذلك باطل قطعاً من وجوه عديدة، ليس هذا موضع ذكرها^(٢). وهناك نصوص أخرى تذكر وسيلة من وسائل الدعوة، وتذكر معها أسلوب استخدامها،

منها: -قوله تعالى: ﴿ فقولوا له قولاً لينا ﴾^(٣).

- وقوله تعالى: ﴿ وقلوا قولاً سديداً ﴾^(٤).

- وقوله تعالى: ﴿ وقل لهم في أنفسهم قولاً بليغاً ﴾^(٥).

- وقوله تعالى: ﴿ فاصفح الصفح الجميل ﴾^(٦).

- وقوله تعالى: ﴿ قول معروف ﴾^(٧).

- وقوله تعالى: ﴿ وجاهدوهم به جهاداً كبيراً ﴾^(٨).

(١) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، الإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية:

٤٧٩/١-٤٨٠، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/٢، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

(٢) المرجع السابق: ٤٨٠/١.

(٣) سورة طه، من الآية: ٤٤.

(٤) سورة الأحزاب، من الآية: ٧٠.

(٥) سورة النساء، من الآية: ٦٣.

(٦) سورة الحجر، من الآية: ٨٥.

(٧) سورة البقرة، من الآية: ٢٦٣.

(٨) سورة الفرقان، من الآية: ٥٢.

-وقوله تعالى: ﴿ واهجرهم هجرا جميلا ﴾^(١).

-وفي الحديث، قال الرسول ﷺ: " فاضربوهن ضرباً غير مبرح " الحديث^(٢).

فهذه الأمور وسائل موصوفة ومقيدة بأساليبها.

ولعل سبب الغموض في التمييز بين الوسيلة والأسلوب عند البعض هو وجود التقارب بينهما، وأن الوسيلة الواحدة قد تندرج تحتها وسائل أخرى قد يتبادر إلى الذهن أن هذه الوسائل أساليب، فمثلاً:

- وسيلة الكلمة: فهي أصل للوسائل البيانية، تندرج تحتها وسائل أخرى، إما قولية كالخطب، والمحاضرات، والدروس، والمواعظ، والمناظرات، وإما كتابية كالرسائل، والبحوث.

- الجهاد أو القتال في سبيل الله هو وسيلة من الوسائل العملية التطبيقية، وتندرج تحتها وسائل أخرى شرعت من أجل إنجاح رسالتها، كإعداد الجيوش، والأسلحة، والأنفس، والأموال، وأيضاً كالصبر، والثبات، وذكر الله كثيراً عند لقاء العدو.. وهكذا.

وهذه الوسائل المندرجة تحت وسيلة رئيسة يسميها الفقهاء وسائل الوسائل، والقاعدة: أن وسائل الوسائل وسائل، وليست أساليب^(٣). والله أعلم بالصواب.

(١) سورة المزمل، من الآية: ١٠.

(٢) أخرجه مسلم عن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما-، باب حجة النبي -صلى الله عليه وسلم-، رقم: ١٢١٨، (صحيح مسلم بشرح النووي: ١٨٣/٨-١٨٤)، ومعنى غير مبرح: غير مؤثر، أي أن يكسر عضواً (ينظر: تفسير ابن كثير: ٥٠٤/١)

(٣) ينظر: قواعد الأحكام في مصالح الأنام، لسلطان العلماء أبي محمد عز الدين بن عبد السلام السلمي: ١٠٦/١، دار المعرفة، لبنان، ومقال الوسائل وأحكامها في الشريعة الإسلامية، د. عبد الله التهامي، دراسة شرعية في مجلة البيان، العدد: ١٠٥، ص: ١٦، وفقه الدعوة إلى الله، د. علي عبد الحلیم محمود: ٢١٥/١.

الفصل الأول

أهمية الوسائل الدعوية وخصائصها وضوابطها

ويحتوي هذا الفصل على:

- المبحث الأول : مكانة الوسائل الدعوية من أركان الدعوة الأخرى.
- المبحث الثاني : أهمية استخدام الوسائل في الدعوة إلى الله تعالى.
- المبحث الثالث : خصائص الوسائل الدعوية وضوابطها.

المبحث الأول

مكانة الوسائل الدعوية من أركان الدعوة الأخرى

تمهيد:

قد أدركنا- إن شاء الله- المراد بالأركان في الدعوة إلى الله تعالى، وهنا نستكمل البحث لمعرفة مكانة الوسائل الدعوية من هذه الأركان، لكي نعرف أهميتها في العمل الدعوي. وسأتحدث -مستعينا بالله- عن هذا الموضوع من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول : الوسائل عامل هام لنيل النجاح.

المطلب الثاني : ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

المطلب الثالث : عوامل نجاح الوسائل في أركان الدعوة الأخرى.

وإلى التفصيل، وبالله التوفيق والسداد.

المطلب الأول: الوسائل عامل هام لنيل النجاح

قد جعل الله -ﷻ- لكل مطلوب طريقا وسببا، متى سلكه الإنسان أوصله بإذن الله تعالى ومشيتته إلى ذلك المطلوب؛ وبهذا تعلم مدى حاجة الإنسان إلى معرفة الوسائل والوقوف عليها، ثم يستعين بالله -ﷻ- على سلوكها ليتم له المطلوب^(١).
والدعوة إلى الله تعالى، لا تكفي بصدق القيم، وعلو المثل الكامنة في مبادئ الإسلام وشرائعه السمحة فحسب، فإن المخاطبين بالدعوة يختلفون ذوقا وثقافة، وميولا ودوافع، كما يختلفون قربا وبعدا، وبيئة وزمنا؛ بل اللازم من الداعية أن يراعي هذه النواحي والأحوال باتخاذ الوسائل المناسبة، لأن المبادئ والمعاني الجميلة التي تتضمنها الدعوة ليست كائنا متحركا بذاته، حتى تسير بنفسها إلى جماهير المدعوين، بل هناك أمور أخرى لها دور في إيصالها إليهم، وهي هذه الوسائل اللازمة لها، مع مراعاة جدارتها، ومناسبتها بخلفياتهم وميولهم، وقربهم وبعدهم، وثقافتهم وعاداتهم^(٢).

لذلك أمر الله -ﷻ- عباده المؤمنين بابتغاء الوسيلة الموصلة إلى رضاه، وأخبرهم بأن ذلك من أسباب الفلاح والنجاح. قال الله -ﷻ-:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تَفْلَحُونَ ﴾^(٣). قال المفسرون: قوله تعالى: ﴿ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ ﴾ أي اطلبوا الوسيلة التي يتوصل بها إلى تحصيل المقصود الأعظم، وهو نيل مرضاة الله -ﷻ-، وذلك بفعل ما يتقرب به إليه تعالى من فعل الطاعات، وترك المعاصي^(٤).

(١) الرياض الناضرة والحدائق النيرة الزاهرة، الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ص: ١٧٠، دار عالم الكتب، الرياض، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م. (بتصرف).

(٢) الدعوة إلى الإصلاح، الشيخ محمد حضر حسين، ص: ٤٩، دار الشريف، الرياض، ط/١، ١٤١٤هـ. (بتصرف).

(٣) سورة المائدة، الآية: ٣٥.

(٤) ينظر: تفسير ابن كثير: ٥٥/٢، وشفوة التفسير، محمد علي الصابوني: ١٩/٣، دار القرآن الكريم، بيروت، ط/١،

وعلى ذلك، فإن الوسائل عامل لا يستهان به في سبيل نجاح الدعوة إلى الله تعالى نحو أهدافها، بل لا تصل هذه الدعوة إلى الناس إلا باستعمالها؛ فواجب الداعية في معرفة الوسائل الدعوية المناسبة، ويستعين بالله -ﷻ- ثم يأتي الأمور من أبويهما، حتى ينال الفلاح والنجاح في دعوته بإذن الله تعالى.

المطلب الثاني: ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب

لقد أوجب الله -ﷻ- على الرسول -ﷺ- تبليغ الدعوة إلى الناس كافة، حيث يقول الله تعالى له حول هذا الأمر في آيات كثيرة، منها:

- قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾^(١).

- وقوله تعالى: ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾^(٢).

- وقوله - سبحانه: ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾^(٣).

وقوله -ﷻ-: ﴿ فَلَا يَنَازِعُنَكَ فِي الْأَمْرِ وَادْعُ إِلَى رَبِّكَ إِنَّكَ لَعَلَىٰ هُدًى مُسْتَقِيمًا ﴾^(٤).

- وقوله -ﷻ-: ﴿ وَلَا يَصُدُّكَ عَنِ آيَاتِ اللَّهِ بَعْدَ إِذْ أُنزِلَتْ إِلَيْكَ وَادْعُ إِلَى رَبِّكَ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾^(٥).

وآيات أخرى تفيد الأمر بتبليغ الدعوة إلى الناس.

قال الإمام الشوكاني - رحمه الله - في تفسير قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ.. ﴾ الآية: " العموم الكائن في قوله تعالى (ما أنزل) يفيد أنه يجب عليه -ﷻ- أن يبلغ جميع ما أنزله الله عليه.

وفيه دليل على أنه لم يسرّ إلى أحد مما يتعلق بما أنزل الله إليه؛ ولهذا ثبت في الصحيحين، عن عائشة - رضي الله عنها -، أنها قالت: " من حدثك أن محمداً -ﷺ- كتم شيئاً مما أنزل عليه فقد كذب " ^(٦).

(١) سورة المائدة، من الآية: ٦٧.

(٢) سورة النحل، الآية: ١٢٥.

(٣) سورة يوسف، من الآية: ١٠٨.

(٤) سورة الحج، من الآية: ٦٧.

(٥) سورة القصص، الآية: ٨٧.

(٦) أخرجه البخاري، عن عائشة - رضي الله عنها -، كتاب التفسير، باب (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك)،

رقم: ٤٦١٢، ص: ٩٥٦.

وواجب الدعوة وإن كان الخطاب في هذه الآيات للنبي -ﷺ- لكنه يعم أمته الذين يتبعونه إلى يوم الدين، لأن الدعوة إلى الله تعالى هي وظيفته -ﷺ- العظمى، وسيله التي بعث من أجلها؛ فمن مقتضى اتباعه أن تقوم أمته بما قام به من الدعوة إلى سبيل ربه -ﷺ-، قال الله تعالى: ﴿ قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني ﴾^(١).

قال الإمام البغوي -رحمه الله-: "قال ابن عباس -رضي الله عنهما-: "الخطاب في الظاهر للنبي -ﷺ- والمراد به أهل دينه"^(٢).

فهذه الآيات وأمثالها تفيد الأمر بتبليغ الدعوة إلى الناس، والأمر يفيد الفرضية إذالم يوجد ما يصرف معناه عن ذلك^(٣)، ولا صارف له في هذه الآيات، كما أن هذه الآيات لا تحمل إلا معنى واحدا؛ ولذلك فهي قطعية الدلالة^(٤).

وقد تواضع علماء الأصول على أن الله -ﷻ- إذا أمر بأمر من الأمور، وأوجبه على عبده، وجب على العبد فعل ما يتوصل به إلى تنفيذ المأمور به^(٥).

هذا الأصل العظيم عام في جميع الواجبات في الشريعة الإسلامية، ومنها واجب الدعوة إلى الله -عز وجل-.

فلما كانت الدعوة إلى الله تعالى من الأمور الواجبة على كل مسلم بقدر طاقته واستطاعته^(٦)، ولا يمكن التوصل إلى تبليغها للناس إلا بوسائل تعين الداعية، وتسهل طريقه نحو

(١) سورة يوسف، من الآية: ١٠٨.

(٢) تفسير معالم التنزيل، أو تفسير البغوي: ٢٢٨ / ٦.

(٣) الأمر عند الإطلاق يدل على الوجوب، ما لم يعم دليل أو قرينة تصرفه عن الوجوب، (ينظر: الإحكام في أصول الأحكام، لابن حزم: ٢٧٥/٣، ط/ دار الكتب العلمية، والمحصل، لفخر الدين الرازي: ٣٠/١/٢، وشرح الورقات، جلال الدين المحلي، ص: ٧٠، والمدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، لابن بدران، ص: ٢٢٦).

(٤) ينظر: مستلزمات الدعوة في العصر الحاضر، علي بن صالح المرشد، ص: ٦٤.

(٥) الأمر بالشيء بما هو مقدور للمكلف أمر بما يتوصل به إلى فعله (ينظر: العدة، لأبي يعلى الحنبلي، تحقيق: د. أحمد سير المباركي: ٤١٩/٢، وروضة الناظر: ١٨٠/١-١٨٢، والتمهيد، لأبي الخطاب الكلوثاني، تحقيق: د. مفيد أبو عمشة: ٣٢٢/١-٣٢٣، ومجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية: ١٥٩/٢٠-١٦٠، والإحكام، للأمدى: ٨٤/١).

(٦) اختلف أهل العلم في نوعية وجوب الدعوة إلى الله تعالى، هل هي واجبة عينية أم واجبة كفاية؟ والحق أن يقال: إنما واجبة على كل مسلم بقدر علمه وطاقته (ينظر تحقيق هذا الخلاف في: الدعوة إلى الله في سورة إبراهيم، د. محمد سيدي بن الحبيب الشنقيطي، ص: ٣٤-٤١، والحسبة-تعريفها، ومشروعيتها، ووجوبها، د. فضل إلهسي، -

أهداف الدعوة وغاياتها، كانت الوسائل الدعوية من الأمور الواجبة أيضا؛ فإن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب. قال الشيخ عبد الرحمن السعدي-رحمه الله- في هذا الصدد:

" ومعنى الوسائل: الطرق التي يسلك منها إلى الشيء، والأمور التي تتوقف الأحكام عليها من لوازم وشروط؛ فإذا أمر الله ورسوله ﷺ بشيء كان أمرا به، وبما لا يتم إلا به، وكان أمرا بالإتيان بجميع شروطه الشرعية، والعادية، والمعنوية، والحسية؛ فإن الذي شرع الأحكام عليم حكيم، يعلم ما يترتب على ما حكم به على عباده من لوازم، وشروط، ومتممات، فالأمر بالشيء أمر به وبما لا يتم إلا به، والنهي عن الشيء نهي عنه وعن كل ما يؤدي إليه"^(١).

-ص: ٦٩-٨٠، إدارة ترجمان القرآن، باكستان، ط/٢، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م، والدعوة إلى الله -الرسالة، الوسيلة، الهدف، د. توفيق الواعي، ص: ٦٢-٦٩).

(١) القواعد والأصول الجامعة، ص: ٩-١٠، ط/١، ١٤١٣هـ.

المطلب الثالث

عوامل نجاح الوسائل في أركان الدعوة الأخرى

إنه وإن عظمت مكانة الوسائل بين أركان الدعوة الأخرى، حيث لا تنجح بدونها، وتأخذ حكم الوجوب بوجوب الدعوة، إلا أن الوسائل الدعوية أيضا لن تؤدي دورها نحو النجاح بدون معرفة عوامل النجاح التي تكمن في الأركان الأخرى. وعوامل نجاح الوسائل في حمل رسالة الدعوة إلى الناس إما أن تعود إلى شخصية الداعية، وإما أن تعود إلى شخصية المدعو، أو تعود إلى نفس الموضوع الدعوي، أو إلى الأسلوب الذي يسلكه الداعية. وبشيء من الإيجاز أتحدث- بإذن الله وتوفيقه- عن هذه العوامل في أربع مسائل، فأقول:

المسألة الأولى: عوامل نجاح الوسائل الدعوية في شخصية الداعية.

إن شخصية الداعية إلى الله تعالى لها الأثر الأكبر في استجابة المدعوين لما يدعو إليه؛ لأنه هو الذي بيده هذه الوسائل، يستخدمها كيف يشاء، مستفيدا من تجربته العملية، وفقهه للدعوة إلى الله تعالى، بل يعتبر البعض أن الداعية هو وسيلة رئيسة في عملية الدعوة إلى الله تعالى والنجاح فيها^(١).

وعوامل نجاح الوسائل في شخصية الداعية تعود -فيما أرى- إلى أهليته واستعداده للعمل في الدعوة إلى الله تعالى. وأهلية الداعية تدور حول ثلاثة أمور:

١- فقهه لدينه ودعوته.

٢- دينه وخلقه.

٣- استعداده وقدرته على ممارسة الدعوة.

فلنتحدث عن هذه الأمور الثلاثة واحدا واحدا:

١- فقه الداعية لدينه ودعوته.

وسائل الدعوة إلى الله تعالى مهما كانت- قولية أو عملية، مادية أو معنوية- لا توتي

(١) ينظر: الدعوة الإسلامية، د. أحمد غلوش، ص: ٢٧٥، والدعوة إلى الله على بصيرة، د. عبد المنعم حسنين، ص:

ثمارها، إذا فقد الداعية الفهم الصحيح لهذا الدين، والفقه السليم الدقيق لدعوته.

قال الإمام ابن القيم -رحمه الله- في صفات المبلغين عن الله -ﷻ:-

" ولما كان التبليغ عن الله -ﷻ- يعتمد على العلم بما يبلغ، والصدق فيه، لم تصلح مرتبة التبليغ -بالرواية والفتيا- إلا لمن اتصف بالعلم والصدق؛ فيكون عالماً بما يبلغ، صادقاً فيه.. "(١).

والعلم ضروري في كل عمل، وهو أشد ضرورة للداعية إلى الله تعالى، لأن ما يقوم به من الدين منسوب إلى رب العالمين؛ لذا يجب أن يكون الداعية على بصيرة وعلم بما يدعو إليه، وبشرعية ما يقوله ويفعله ويتركه (٢). وكيف لا، وقد كان أمر الله -ﷻ- لإمام الدعوة ﷺ أن يتسلح بالعلم قبل العمل، فقال تعالى: ﴿ فاعلم أنه لا إله إلا الله واستغفر لذنبك ﴾ (٣). كما أمره -ﷻ- بإعلام أمته بأنه يحمل أمانة هذه الدعوة على علم وبصيرة، فقال تعالى: ﴿ قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني ﴾ (٤).

فالعلم شرط لكل عمل يراد به أن يكون صالحاً ومقبولاً عند الله -ﷻ-. قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله: " فالقصد والعمل إن لم يكن بعلم، كان جهلاً وضلالاً، واتباعاً للهوى.. وهذا هو الفرق بين أهل الجاهلية وأهل الإسلام، فلا بد من العلم بالمعروف والمنكر والتمييز بينهما، ولا بد من العلم بحال المأمور والمنهي "(٥).

العلم الذي يحتاجه الداعية:

وقد أوجز لنا الإمام ابن الجوزي -رحمه الله-: العلوم التي لا بد للداعية إلى الله تعالى من الإمام بما يقوله: "فينبغي للواعظ أن يكون حافظاً لحديث رسول الله -ﷻ-، عارفاً لأخبار

(١) إعلام الموقعين، تحقيق: الشيخ عبد الرحمن الوكيل، ١/١٣٧، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.

(٢) ينظر: أصول الدعوة، د. عبد الكريم زيدان، ص: ٣٢٦، وثقافة الداعية، د. يوسف القرضاوي، ص: ٩، مؤسسة الرسالة، ط/١، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م.

(٣) سورة محمد، من الآية: ١٩.

(٤) سورة يوسف، من الآية: ١٠٨.

(٥) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، شيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: د. محمد السيد الجليليند، ص: ٣٩، دار المجتمع للنشر والتوزيع، ط/٣، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م. وينظر: الحسبة، شيخ الإسلام ابن تيمية، ص: ٨٢، مكتبة دار الأرقم.

الزهاد، فقيها في دين الله، عالما بالعربية واللغة، فصيح اللسان، ومدار ذلك كله على تقوى الله - ﷻ - وأنه بقدر تقواه يقع كلامه في القلوب، ثم يصحح قصده، فإنه إذا صح قصده صرف الله القلوب إليه" (١).

ويمكن أن نوجز كلام الإمام ابن الجوزي، بأن العلم والفقہ الذي يلزم الداعية أن يتسلح به، ويلم بقدر كاف منه، حتى تكون دعوته على بصيرة، ويبلغ بوسائله نحو المقصود يتلخص في فقه بالنصوص الشرعية، وفقه بالواقع؛ فإن فقه النصوص الشرعية ومعرفة الأحكام المستنبطة منها أمر ضروري للغاية، إلا أن ذلك يمثل نصف المطلوب، ويبقى النصف الباقي وهو فقه المحل، أو الاجتهاد في مدى إمكانية حصول التكليف، وتنزيل النصوص عليه. ففقه النصوص بالإضافة إلى فقه الواقع يساوي فقه الدعوة إلى الله تعالى (٢).

أ- فقه الداعية بالنصوص:

أما العلوم المتعلقة بفقه النصوص الشرعية فهي (٣):

- علم العقيدة.
- القرآن وعلومه.
- السنة وعلومها.
- السيرة النبوية؛ على أنها السنة العملية.
- اللغة العربية وعلومها.
- الفقه وأصوله.

هذه العلوم هي أصول علوم الدين، وهي تتعلق بالمنهاج الرباني الذي يكون مصدره

الكتاب والسنة، وفهم معانيها من فقه اللغة العربية (٤).

(١) القصاص والمذكرين، للإمام عبد الرحمن بن الجوزي، تحقيق: محمد لطفي صباغ، ص: ١٨١، المكتب الإسلامي، بيروت، ط/١، ١٤٠٩هـ-١٩٨٨م.

(٢) ينظر: رؤية إسلامية في منهجية التغيير، عمر عبيد حسنة، ص: ٣١، المكتب الإسلامي، ط/١، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.

(٣) ينظر: فقه الدعوة إلى الله تعالى، د. علي عبد الحليم محمود: ٢/ ٩٠١-٩٠٢.

(٤) ينظر: منهج المؤمن بين العلم والتطبيق، د. عدنان علي رضا النحوي، ص: ٢٩، دار النحوي، الرياض، ط/٥،

فعلى المتصدر للدعوة إلى الله ينبغي أن يكون لديه ثقافات دينية ودينية واسعة، حتى إذا سئل عن شيء منها أجاب عن علم وبصيرة.

ولكن لا يعني ذلك أن من لا يملك هذه العلوم والثقافات أو جزءا منها أن يتوقف عن الدعوة، بحجة أنه لا يملك صلاحية للدعوة، بل الأمر كما ذكره الإمام النووي -رحمه الله-، حيث قال:

"يختلف باختلاف الشيء، فإن كان من الواجبات الظاهرة، والمحرمات المشهورة، كالصلاة، والصيام، والزنا، والخمر ونحوها، فكل المسلمين علماء بها، وإن كان من دقائق الأفعال والأقوال، ومما يتعلق بالاجتهاد، لم يكن للعوام مدخل فيه، ولا لهم إنكاره، بل ذلك للعلماء"^(١).

ب- فقه الداعية بالواقع:

ويتمثل فقه الداعية بالواقع في تفهمه وحسن ملاحظاته في سنن الله تعالى في الكون، والحياة، وفي الأنفس؛ وذلك حتى يستطيع أن يتعامل مع الأحداث، والأشخاص، والأعراف بصورة يتوسم فيها المرونة في اتخاذ الوسائل، والتفنن الهادف في استعمال الأساليب، على أن يكون ذلك منبثقا من خلال منظار المنهاج الرباني المتمثل في الكتاب والسنة المطهرة. وحتى تجد الوسائل الدعوية أرضا خصبة في قلوب المدعوين، ينبغي للداعية أن يلاحظ الأمور التالية:

سنن الله في الأمم السابقة:

أن يكون الداعية حسن الاطلاع على تواريخ الأمم السابقة، من الأنبياء ومن بعثوا إليهم من الأمم، وكيف كانت عاقبة المكذبين، وكيف نجى الله -ﷻ- الدعاة المصلحين. قال الله -ﷻ-: **أمرا عباده أن يلاحظوا، وينظروا، نظرة التفحص والاعتبار، فيما جرى على الأمم الماضية:**

﴿ **قد خلت من قبلكم سنن فسيروا في الأرض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين** ﴾^(٢).

(١) شرح الإمام النووي لصحيح مسلم: ٢/٢٣، دار الكتب العلمية، بيروت.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٣٧.

وقال تعالى عن قوم لوط-الذين- لما كذبوا بما أرسل به، وأفسدوا في الأرض بغير الحق، وأسرفوا على أنفسهم، بل آذوا نبيهم بأقوالهم وأفعالهم، كما ذكر الله تعالى: ﴿فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوهُمْ مِنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ﴾^(١).

فأنجى الله لوطا-الذي- وأهله المؤمنين به، وعذب قومه الذين كذبوا به وبدعوته، وذلك بأن جعل الأرض تنقلب عليهم، وأمطر عليهم حجارة من سجيل، كما قال-عيسى-:

﴿فلما جاء أمرنا جعلنا عاليها سافلها وأمطرنا عليها حجارة من سجيل منضود، مسومة عند ربك وما هي من الظالمين ببيعتهم﴾^(٢). وقال تعالى في سورة الأعراف: ﴿وأمطرنا عليهم مطرا فانظر كيف كان عاقبة المجرمين﴾^(٣).

كما ذكر الله-تعالى- عباده الذين نجاهم، نتيجة قيامهم بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، من العذاب الذي أصاب هؤلاء الذين ظلموا، ممن ارتكبوا المنكر ومن قعدوا عن واجب الأمر والنهي؛ فإن القعود عن واجب النهي عن المنكر منكر أيضا^(٤). قال تعالى:

﴿فلما نسوا ما ذكروا به أنجينا الذين ينهون عن السوء وأخذنا الذين ظلموا بعذاب بئيس بما كانوا يفسقون﴾^(٥).

"فعاقة المكذبين المشار إليها في الآيات واحدة من تلك السنن الربانية التي يجري بها الله الحياة البشرية، والتي يطلب من الناس أن يتدبروها لكي لا يقعوا فيها، ولكي يستفيدوا من عبرة التاريخ"^(٦).

والداعية الحصيف هو أول من يستفيد من عبر التاريخ؛ وأخص بالذكر تاريخ الدعوة والدعاة على مر العصور والأزمان، حتى يستطيع أن يتعامل بوسائله الدعوية مع الواقع الذي

(١) سورة الأعراف، الآية: ٨٢.

(٢) سورة هود، الآيتان: ٨٢-٨٣.

(٣) سورة الأعراف، الآية: ٨٤.

(٤) كما قال ابن عباس-رضي الله عنهما-: "أمر الله تعالى المؤمنين أن لا يقرؤا المنكر بين أظهرهم، فيعمهم الله بالعذاب". (تفسير ابن كثير: ٢ / ٣١١).

(٥) سورة الأعراف، الآية: ١٦٥.

(٦) حول التفسير الإسلامي للتاريخ، الأستاذ محمد قطب، ص: ٨٥، المجموعة الإعلامية، ط/١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨ م.

يعيشه، وأحداث العالم حوله، على علم ودراية بالمصير، أي مصير الدعوة والذين يقومون بهـ ومصير الذين يرفضون الحق، ويمضون في باطلهم وظلمهم وضلالهم.

" ومن هنا يجعل الإسلام دراسة علم التاريخ، والاعتبار بالسنن الربانية في الحياة البشرية فارقا بين أولي الوعي والبصيرة، والغافلين الذين لهم قلوب لا يفقهون بها، ولهم أعين لا يبصرون بها، ولهم آذان لا يسمعون بها، كما قال تعالى:

﴿ أفلم يسيروا في الأرض فتكون لهم قلوب يعقلون بها وآذان يسمعون بها فإنما لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور ﴾^(١).

ولا يفهم الداعية واقعه الحاضر بصورة صائبة حتى يفقه تاريخ الماضي فقها جيدا. ومن أهم وأحق ما يتعمق فيه الداعية من تاريخ الماضي، ويدرس فيه دراسة واعية، سيرة الرسول -ﷺ- وأصحابه الكرام-رضي الله عنهم- في نشر هذا الدين، وسير التابعين والدعاة المصلحين من بعدهم إلى عصرنا الحاضر؛ وبذلك يعرف الداعية سنة الصراع بين الحق والباطل، وأسباب انحسار الحق نتيجة تخاذل المسلمين، وكيف يصبح الحق يقوى وينتشر إذا استعدوا للتضحية، والدعوة والجهاد في سبيل الله تعالى^(٢).

معرفة الأعراف والتقاليد:

إن لكل قوم تقاليدهم، ولكل شعب أعرافهم وطبائعهم الخاصة بهم؛ وعلى الداعية إلى الله تعالى أن يراعي ذلك عند استخدام الوسائل، وينظر أي وسيلة تتناسب مع المدعوين الذين يوجههم بها، حتى تجدد دعوته مرتعا صالحا في قلوبهم، وصدى طيبا في نفوسهم، ويحظى منهم بقبول نصيحته أو فتواه. فلذا، رأى أهل العلم وجوب الأخذ بالعرف اعتبارا وإسقاطا في الفتاوى. قال الإمام ابن قيم الجوزية- رحمه الله- في هذا:

" قالوا: وعلى هذا أبدا تجيء الفتاوى في طول الأيام، فمهما تجدد في العرف فاعتبره، ومهما سقط فألغه... بل إذا جاءك رجل من غير إقليمك يستفتيك، فلا تجره على عرف بلدك، وسله عن عرف بلده، فأجره عليه، وأفته به دون عرف بلدك، والمذكور في كتبك"^(٣).

(١) سورة الحج، الآية: ٤٦. (وينظر: المرجع السابق، ص: ٨٥).

(٢) ينظر: حول التفسير الإسلامي للتاريخ، ص: ١٥٥.

(٣) إعلام الموقعين عن رب العالمين: ١٠٢/٣.

ثم ألقى -رحمه الله تعالى- العتاب على من أفقتى الناس بدون مراعاة ظروفهم وأعرافهم المكانية والزمانية، واعتبره ضالا مضلا، وقد جنى على الدين جناية عظيمة -نعوذ بالله من ذلك-، فقال ناصحا للداعية إلى الله تعالى:

" ولا تجمد على المنقول في الكتب طول عمرك...، ومن أفقتى الناس بمجرد المنقول في الكتب على اختلاف عرفهم، وعوائدهم، وأزمنتهم، وأمكنتهم، وأحوالهم، وقرائن أحوالهم، فقد ضل وأضل، وكانت جنايته على الدين أعظم جناية من جناية من طبب الناس كلهم على اختلاف بلادهم، وعوائدهم، وأزمنتهم، وطبائعهم بما في كتاب من كتب الطب على أبدانهم؛ بل هذا الطبيب الجاهل، وهذا المفتي الجاهل أضر ما على أديان الناس وأبدانهم، والله المستعان" (١).

معرفة الثقافات والاتجاهات السائدة في العصر:

ومن فقه الواقع أن يعرف الداعية الثقافات المستمدة من واقع الحياة التي يعايشها هو يوميا؛ ففي العصر الحالي ينبغي للداعية أن يلم بما يدور من أحداث، داخل العالم الإسلامي وخارجه، ويعرف ما يسود في الدول العالمية من النظم الاجتماعية، والسياسية، والاقتصادية، وما يروج فيها من مذاهب دينية، واتجاهات فكرية مختلفة، وما يتصارع فيها من قوى وتيارات عديدة، كما ينظر الداعية فيما يعاني منه العالم الإسلامي الاقتصادي خاصة من متاعب ومشكلات.

وينبغي أيضا أن يكون الداعية في العصر الحاضر على علم بالحركات الإسلامية المعاصرة وتوجهاتها، وبالفرق الضالة التي تنتسب إلى الإسلام، وهي بهذا الانتساب قد أساءت إلى الإسلام وشوهت صورته، فتضلل الناس وتصدهم عن الحق والهدى.

ومصادر هذه الثقافة الواقعية ليست مستمدة من الكتب وحدها، بل لها مصادر عديدة، كالكتب، ووسائل الإعلام المختلفة: المقروءة والمسموعة، كما أنها مأخوذة من واقع الحياة اليومية؛ فهذه هي الثقافة الواقعية التي لا غنى عن التزود بها للداعية، ليكون على علم بواقع

(١) المرجع السابق: ١٠٢-١٠٣.

المدعويين، وبالظروف التي تحيط بهم، وبذلك يستطيع أن يحدد وسيلة أو وسائل مناسبة للدعوة على ضوء ذلك الواقع وتلك الظروف^(١).

معرفة نفسية المدعويين:

يجب على الداعية دراسة نفسية المدعويين والتعرف عليها، لأن المجتمع يتكون من نسيج من الأشخاص، أصحاب الميول والرغبات، والإرادات المختلفة؛ فالداعية الناجح هو الذي يفهم الجماهير فهما تاما، ويعلم الطرق التي توصله لإقناعهم بفكرته الدعوية، ويعرف الوسائل التي تربطهم دائما به، وتجعلهم يحسون بمحبته لهم، ولا يستطيعون الاستغناء عنه^(٢). ومن أجل تحقيق ذلك الغرض، لا يستغني الداعية عن دراسة علم النفس العام، وتطبيقه في ممارسته للدعوة إلى الله تعالى، حتى يكتسب صفات ومهارات جديدة، مثل التنظيم والإدارة، والقدرة على استثارة دافعية المدعويين نحو دعوته، مستفيدا في ذلك مما لديه من قوة الشخصية، وقوة العلم الشرعي، كما يستطيع أن يدرك نواحي الضعف فيهم، فيعمل على التغلب عليها، والنهوض بهم نحو سلوكيات وصفات أفضل^(٣). وبذلك يتمكن الداعية من استثمار وسائل الدعوة وتوجيهها نحو أهداف دعوته المنشودة.

٢- تدين الداعية وتخلقه بهذا الدين.

الداعية إلى الله تعالى هو الشخص الذي يكلف بتبليغ الخير للناس، فالذي أراد أن يسدي الخير لغيره، لا بد أن يتمثل هو هذا الخير في نفسه، ويتغلغل في قلبه، ويجري في روحه مجرى الدم؛ لأنه لا يتصور أن يعطي المرء غيره شيئا دون أن يملكه، والذي يدعو غيره إلى هذا الدين لا بد أن يكون أول من يطبقه في نفسه. فإن تدين الداعية وتخلقه بأخلاق الإسلام أساس نجاح الدعوة إلى الله تعالى.

ويتجلى تدين الداعية في الأمور التالية:

(١) ينظر: الدعوة إلى الله على بصيرة، ص: ٨٨-٩٠.

(٢) الدعوة إلى الله، د. توفيق الواعي، ص: ٤٣٢ (بتصرف).

(٣) علم النفس التربوي، د. رجاء محمود علام، ص: ٢١، دار القلم، الكويت (بتصرف).

سلامة الاعتقاد:

وهي سلامة معتقده في الله - ﷻ - وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وقضاء الله - ﷻ - وقدره، من كل شائبة تشوب عقله، أو شبهة تعكر صفاء قلبه^(١).

الالتزام بالدين:

وهو التزام الداعية بأوامر هذا الدين، وامتناعه عن محارم الله تعالى؛ ومعنى ذلك أن الداعية يجب أن يكون قدوة فيما يدعو إليه، فيكون أول ممثل لما يأمر به من الفضائل، وأول مجتنب عما نهى عنه من الرذائل؛ فكلما ارتقى الداعية إلى مستوى القدوة في شخصيته، بفعل جميع الواجبات وترك جميع المحرمات كان أحرى بالاتباع والقبول.

وهكذا كان إمام الدعوة محمد - ﷺ -، لما نهى عن الربا، ما كان يكفي بالقول، بل قرن نهيه بالفعل والتطبيق على نفسه، وأهل بيته، فعن ابن مسعود - ﷺ - قال: قال النبي - ﷺ - في خطبته يوم عرفة: "ألا كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع، ودماء الجاهلية موضوعة، وإن أول دم أضعه من دماننا دم ابن ربيعة بن الحارث، كان مسترضعا في بني سعد فقتلته هذيل، وربا الجاهلية موضوعة، وأول ربا أضع من ربانا ربا العباس بن عبد المطلب، فإنه موضوع كله"^(٢).

قال الإمام النووي - رحمه الله - في هذا الحديث: "إن الإمام وغيره ممن يأمر بمعروف أو ينهى عن منكر ينبغي أن يبدأ بنفسه وأهله؛ فهو أقرب إلى قبول قوله، وإلى طيب نفس من قرب عهده بالإسلام"^(٣).

وقال الشيخ محمد الغزالي - رحمه الله -: "فصلاح الداعية في نفسه وأهله هو أبلغ خطبة تدعو الناس إلى الإسلام، وخلقه الفاضل هو السحر الذي يجذب إليه الأفئدة، ويجمع عليه القلوب، وأصحاب القلوب الكبيرة لهم من شرف السيرة، وجمال الشمائل، ما يبعث الإعجاب بهم والركون إليهم؛ ومن ثم فإن الداعية الموفق الناجح هو الذي يهدي إلى الحق

(١) فقه الدعوة الفردية، د. علي عبد الحليم محمود، ص: ١٥٩-١٦٠.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب حجة النبي - ﷺ - رقم: ١٢١٨ (صحيح مسلم بشرح النووي: ١٨٢/٨).

(٣) شرح صحيح مسلم، للنووي: ١٨٢/٨.

بعمله، وإن لم ينطق بكلمة، لأنه مثل حي متحرك للمبادئ التي يعتنقها"^(١).
فالتزام الداعية بالإسلام وكونه قدوة فيما يدعو إليه عامل قوي في نجاح الدعوة
ووسائلها.

التخلق بأخلاق الرسول - ﷺ:

وذلك بأن يتخذ الرسول - ﷺ - أسوة حسنة في جميع شؤونه وحياته اليومية، قال الله -
ﷻ: ﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجوا الله واليوم الآخر وذكر
الله كثيرا﴾^(٢).

وذلك يتطلب من الداعية الأمور الآتية^(٣):

- أ- أن يتقيد بسنته - ﷺ - في كل قول وكل فعل.
- ب- اتخاذ أقواله - ﷺ - وأفعاله معيارا تقاس عليه سائر الأقوال وسائر الأفعال الصادرة
من غير المعصوم.
- ج- الورع وتجنب مواطن الشبهات، ومواضع الريب، والابتعاد عن التكلف والإسراف
في الملبس، والمطعم، والمشرب، والمسكن.
- د- رفع مستواه إلى درجة القدوة، كما كان الرسول - ﷺ - قدوة للناس أجمعين، حتى
تنعكس صفاته في المدعوين؛ فإن لسان الحال أفصح من لسان المقال.
فهذه الصفات الخلقية إن يتصف بها الداعية إلى الله تعالى، فلا شك أن وسائله الدعوية
أحظى بالنجاح، وأقرب إلى وصول الأهدان.

الاعتزاز بالدعوة:

إن الداعية لا يكفيها الاعتزاز فقط بانتمائه إلى الإسلام، فإن كل مسلم مطالب بذلك، بل
على الداعية أن يكون لديه قيمة زائدة على مجرد الانتماء للإسلام، وهو اعتزازه بانتمائه
للدعوة إلى الله تعالى؛ وهذا يجلي حقيقة تدين الداعية، لأنه يحس بأن نفسه فرد من صفوف

(١) مع الله، محمد الغزالي، ص: ٢٩٦ (بتصرف).

(٢) سورة الأحزاب، الآية: ٢١.

(٣) ينظر: فقه الدعوة الفردية، ص: ١٦١-١٦٢.

الدعاة من الأنبياء والرسل -عليهم الصلاة والسلام-، ومن تبعهم بإحسان في طريق الدعوة إلى الله إلى يوم القيامة. فما أعظم هذه المنزلة وأعلاها، وما أحسن هذه الطريق إذ سلكها. وكيف لا، وقد قال الله -ﷻ- في تعظيم أمر الدعوة إليه، وأهلها الذين يعتزون بها. قال تعالى: ﴿ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله وعمل صالحاً وقال إنني من المسلمين﴾^(١). وقال تعالى: ﴿لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه أجراً عظيماً﴾^(٢). إن اعتزاز الداعية بالإسلام واعترازه بالدعوة إليه يورث في نفسه وشخصيته أموراً طيبة، منها:

- أ- التجرد في الحب لهذا الدين وأهله، والدعوة إليه أكثر وأعظم من محبته إلى شيء آخر، كائناً ما كان، من أهل وعشيرة، ومن حزب ووطن، ومن مال وجاه.
- ب- التبرؤ من كل انتماء يخالف الإسلام والدعوة إليه، قال تعالى عن اعتزاز إبراهيم -ﷺ- وأتباعه بالإسلام والدعوة إليه، فيتبرأ مما سوى ذلك: ﴿قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنا برآؤا منكم ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً حتى تؤمنوا بالله وحده﴾^(٣).
- ج- كما يورث اعتزاز الداعية بدعوته الصبر على تحمل الأعباء بنفس راضية، واحتساب ذلك عند ربه تعالى، فإن الأعباء في طريق الدعوة لكبيرة، لا يتحملها إلا الصادقون من أهلها، المعتزون بالانتماء إليها؛ " فالمطلوب من الداعي المسلم أن يدعو إلى الله على بصيرة، بالوسائل والكيفيات المشروعة التي بينها القرآن الكريم، وطبقها الرسول -ﷺ-، فإذا أدت هذه الوسائل إلى أذى يصيب الداعي فعليه أن يتقبله بالصبر لا بالجزع، وبالثبات لا بالفرار"^(٤).

د- الثقة بما وعد الله تعالى لعباده المؤمنين، الذين سلكوا طريق الدعوة والجهاد في سبيله

(١) سورة فصلت، الآية: ٣٣.

(٢) سورة النساء، الآية: ١١٤.

(٣) سورة الممتحنة، من الآية: ٤.

(٤) أصول الدعوة، د. زيدان، ص: ٣٥٢.

تعالى، كما يورث الصدق في التوكل على الله مع الأخذ بالأسباب، واليقين بأن الله سبحانه معه، طالما هو مع الله تعالى. قال تعالى: ﴿الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل﴾^(١).

ولا شك أن اعتزاز الداعية بهذه الدعوة، والذي تلك ثمراته في شخصيته، ليؤثر تأثيرا بالغا - بإذن الله - في نجاح الوسائل التي يتخذها أو يعمل بها في إيصال دعوته إلى الناس. والله أعلم.

٣- استعداد الداعية وقدرته على ممارسة الدعوة.

إن استعداد الداعية وقدرته على ممارسة العمل الدعوي يعتبر من أهم شروط أهليته، وأهم عوامل نجاح الوسائل في الدعوة؛ فإن أي عمل في الإسلام لا يكفي من المسلم أدائه فحسب، بل يتطلب منه أيضا الإحسان والإتقان في أدائه. والدعوة إلى الله تعالى من أكبر الواجبات في الإسلام، فهي تحتاج إلى دعاة أكفاء، ذوي قدرة ومواهب واستعدادات لتحمل هذا الواجب، وحمل رسالته نحو أرضية النجاح بإذن الله وتوفيقه.

وأهم الاستعدادات والقدرات التي يحتاجها الداعية في أداء مهمته الدعوية هي:

١- القدرة العقلية:

بالرغم من أن الذكاء أمر نسبي، إلا أنه ينبغي أن يتوفر بنسبة عالية في الداعية إلى الله تعالى، لأنه لا نستطيع أن نتصور عملا دعويا، يراد له النجاح فينشر الإسلام إلى أنحاء الأرض التي رصدت، كما أنما للنيل منه، قائما على أناس قليلي الفهم، والاستنباط، والتقدير، ومحدودي الطاقة الفكرية القائمة على الابتكار، والتخطيط، والإبداع. وصفة الذكاء إذا توفرت في شخصية الداعية، فإنها - لاشك - سوف تعينه على استكمال بقية الصفات في نفسه^(٢). والداعية الذي يتمتع بنسبة عالية من الذكاء سوف يتمكن من عمل أشياء يصعب على من لا يملك تلك النسبة من الذكاء.

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٧٣.

(٢) الصفات اللازمة للدعاة إلى الله تعالى، لجنة البحوث في مكتبة دار الدعوة، ص: ١٥، دار الدعوة، الكويت، ط/١،

ومن هذه القدرات العقلية المطلوبة^(١):

- القدرة على التحليل عن الناس، والأشياء، والأحداث تحليلاً علمياً، ومنهجياً جيداً.
- القدرة على التعليل المنطقي، الذي يعرف من خلاله مكان الأسباب، ومواقع التلنج من الأسباب.
- القدرة على الاستنتاج الصحيح، والحكم الصحيح على الناس، والأشياء، والأحداث.
- القدرة على اتخاذ القرار المناسب، في الموقف المناسب دون تعجل أو إبطاء.
- القدرة على تصنيف المدعويين، تصنيفاً يوضح ما بينهم من فروق، حتى يتيح له معرفة ما يصلح لهذا المدعو من وسيلة دعوية، وأسلوب دعوي، مما قد لا يصلح لذاك؛ فيتعامل مع كل مدعو بناء على ظروفه، وواقعه.
- القدرة على حسن التصرف في المواقف الحرجة، حيث إنه يتعرض أحياناً للنقاش، والتساؤلات، والاعتراضات عند عرض الإسلام للناس.

ب- القدرة النفسية:

وتتمثل القدرة النفسية بالنسبة لأهلية الداعية للدعوة في صفة الشجاعة. فإن الشجاعة مصدر القوة، والحماسة التي تحث المتصف بها على الإقدام، والجرأة، وطلب الحق^(٢). فوسائل الدعوة لا تستطيع أن تؤدي دورها لتوصيل الموضوعات الدعوية بالنجاح إلى المدعويين، ما لم يتصف الداعية بالشجاعة الأدبية، والحماس للدعوة، التي تحمله على الإقدام والجرأة على قول الحق، ولا يخاف في ذلك لومة لائم؛ لذلك جعل الرسول -ﷺ- لقب سيد الشهداء لمن يتمتع بالشجاعة، فيصدع بالحق أمام الطغيان، فيقتل بسبب ذلك. قال -ﷺ-: "سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب، ورجل قام إلى إمام جائر، فأمره ونهاه فقتله"^(٣). وقد كان رسولنا، وقدوة الدعاة -ﷺ- أشجع الناس، فكانت صفة الشجاعة لازمة له،

(١) ينظر: فقه الدعوة الفردية، د. علي عبد الحليم محمود، ص: ١٥٥-١٥٦، والصفات اللازمة للدعاة إلى الله تعالى، ص: ١٥-١٦.

(٢) ينظر: الصفات اللازمة للدعاة إلى الله تعالى، ص: ١٧.

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک عن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما-، كتاب معرفة الصحابة، وصححه ووافقه الذهبي (المستدرک: ١٩٥/٣)، وينظر: صحيح الجامع الصغير، رقم: ٣٥٦٩.

لا تفك عنه، وذلك حتى يقتدي به أصحابه وأمته من بعده. كان شجاعا في حماية أصحابه، وشجاعا في تبليغ رسالة ربه. فعن أنس -رضي الله عنه- أنه قال: كان النبي -صلى الله عليه وسلم- أشجع الناس، ولقد فرغ أهل المدينة ذات ليلة، فانطلق ناس قبل الصوت، فتلقاهم -صلى الله عليه وسلم- راجعا، وقد سبقهم الصوت، وهو على فرس لأبي طلحة، عري، في عنقه السيف، وهو يقول: "لم تراعوا، لم تراعوا" (١).

نموذج آخر من صور شجاعته -صلى الله عليه وسلم- في المعركة؛ فعن البراء بن عازب -رضي الله عنه-، أنه جلهه رجل، فقال: أكنتم وليتم يوم حنين يا أبا عمار؟ فقال: أشهد على أن نبي الله -صلى الله عليه وسلم- ما ولي، ولكنه انطلق أخفاء من الناس، وحسّر إلى هذا الحي من هوازن، وهم قوم رماة، فرمواهم برشق (٢) من نبل، كأنها رجل من جراد، فانكشفوا، فأقبل القوم إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، وأبو سفيان بن الحارث يقود به بغلته، فنزل، ودعا، واستنصر، وهو يقول:

أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب

اللهم نصرّك . قال البراء -رضي الله عنه-: كنا -والله- إذا احمرّ البأس (٣) نتقي به -صلى الله عليه وسلم- وإن الشجاع منا للذي يحاذي به (٤).

تلك هي شجاعة سيد الدعوة -صلى الله عليه وسلم- الذي يجب أن يقتدي به في سبيل الدعوة إلى الله تعالى. بيد أنه في مقابل صفة الشجاعة في قول الحق، والحماسة للدعوة، لا بد أن يتحلى الداعية بضبط النفس، والابتعاد عن التهور والانفعال، اللذان يؤديان - في أغلب الأحيان - إلى عاقبة غير مرضية، ونتائج محرّجة؛ فطريق الدعوة طريق طويل وشائك، يحتاج إلى الصبر وطول النفس. والحماسة المتهورة الانفعالية، غالبا ما تصدر من استعجال الأمور، أو تأتي نتيجة لرغبة في النفس، أو لهوى متّبع؛ فهذه الحماسة والشجاعة لا بد من ضبطها بلجام الشرع والعقل،

(١) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب شجاعته -صلى الله عليه وسلم-، رقم: ٢٣٠٧ (صحيح مسلم بشرح النووي: ٦٧/١٥).

(٢) أخفاء: جمع خفيف، وهم المسارعون المستعجلون، وحسر: أي بغير دروع، ورشق: بكسر الراء: اسم السهام التي ترميها الجماعة دفعة واحدة (شرح صحيح مسلم للنووي: ١٢/١١٧-١١٨).

(٣) احمرّ البأس: كناية عن شدة الحرب، لحمرة الدماء الحاصلة فيها عادة (شرح مسلم للنووي: ١٢/١٢١).

(٤) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة خيبر، رقم: ١٧٧٦ (صحيح مسلم بشرح النووي: ١٢/١٢٠).

حتى لا تبدد القدرات الدعوية، أو تعيق نجاح وسائل الدعوة نحو أهدافها.

ج- القدرة البدنية:

القدرة البدنية بالنسبة للداعية هي ما يمكنه من العمل، والحركة، والنشاط، والتحمل على مشاق العمل.

والإسلام الذي هو دين القوة، قد حث عليها في كتابه الكريم، وسنة رسوله المطهرة، حيث قال الله -ﷻ-: ﴿ وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ وَعَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾ الآية^(١).

وقد فسر الرسول -ﷺ- القوة في الآية بالرمي، فقال: " ألا إن القوة الرمي، ثلاثا "^(٢). قال الإمام النووي -رحمه الله-: " والمراد بهذا..، التمرن على القتال، والتدرب والتحذق فيه، ورياضة الأعضاء عليه "^(٣). ومن المعلوم، أن الرمي إذا لم يخرج من ساعد قوي ومتين فهو لا يحقق الهدف المطلوب^(٤). فالداعية الصحيح البدن، القوي البنية، النشيط الأعضاء في أداء المهمة الدعوية، أدعى إلى النجاح في الدعوة -بإذن الله-، من الذي لا يتصف بصحة البدن، وقوة البنية، ونشاط الأعضاء؛ ومن هنا نفهم أن المؤمن القوي خير عند الله، وأحب إليه من المؤمن الضعيف، كما قال الرسول -ﷺ-: " المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير.. " الحديث^(٥).

وفي مجال القدرة البدنية يكون توافر أهلية الداعية للدعوة على النحو التالي^(٦):

١- سلامة البدن من الأمراض التي تعوقه عن العمل ، أو تحول بينه وبين الاستمرار

(١) سورة الأنفال، من الآية: ٦٠.

(٢) أخرجه مسلم، عن عقبة بن عامر -رضي الله عنه-، كتاب الإمارة، باب فضل الرمي والحث عليه، رقم: ١٩١٧ (صحيح مسلم بشرح النووي: ٦٥/١٣).

(٣) شرح مسلم للنووي: ٦٥/١٣.

(٤) ينظر: الصفات اللازمة للدعاة إلى الله، ص: ٢٠.

(٥) أخرجه مسلم، عن أبي هريرة -رضي الله عنه-، كتاب القدر، باب الإيمان بالقدر والإذعان له، رقم: ٢٦٦٤ (صحيح مسلم بشرح النووي: ٢١٥/١٦).

(٦) ينظر: فقه الدعوة الفردية، د. علي عبدالحليم محمود، ص: ١٥٦-١٥٧، ومستلزمات الدعوة في العصر الحاضر، الشيخ علي المرشد، ص: ٢٢٩.

فيه؛ فإن المدعوين بحاجة إلى المتابعة والرعاية، وتنوع النشاطات الدعوية المستمرة، وذلك كله يستدعي بدنا سليما من الأمراض المعوقة. ومن لم يكن بهذه السلامة في بدنه، فله مجال آخر في الدعوة، وأن يدعو الناس بقدر استطاعته، وحسب حالته.

٢- سلامة بدنه من الآفات والأمراض المنفرة، التي تجعل الناس يتعدون عنه، ولا يستريحون بدوام الصداقة معه، وذلك لأن الداعية إلى الله، يقوم بتأليفهم على الإسلام، ويحببهم إلى تعاليمه، مما يتطلب منه توثيق العلاقة، ودوام الصداقة معهم، وهذا يتنافى مع العيوب المنفرة في البدن؛ لذلك كانت حكمة الله تعالى تقتضي أن يكون الدعاة من الرسل والأنبياء- عليهم الصلاة والسلام- من أصحاب الأبدان الخالية من العيوب المنفرة للمدعوين.

فإذا كانت القدرة البدنية للداعية مطلوبة في الدعوة، حتى تنجح بوسائله نحو الأهداف، فلا بد للداعية من الاهتمام بصحة بدنه، وأن يجعل وقتا لنفسه يمارس فيه رياضة بدنية، ويلتزم بذلك كما يلتزم بورده اليومي أو الأسبوعي، وبذلك يستطيع الداعية أن يياشر الأعمال الدعوية التي تتطلب منه جهدا بدنيا كبيرا.

د- القدرة الاجتماعية:

إن طبيعة عمل الداعية هي أن يقيم علاقته مع الناس، دون تفرقة بين جنس ولا لون، ولا بين صغير وكبير، ولا بين صاحب جاه وحقير، ولا بين غني وفقير؛ لأنه لا عنصرية في الدعوة إلى الله. ولهذا، ينبغي أن يتوافر لدى الداعية الصفات الاجتماعية التالية:

١- حسن الخلق.

وحسن الخلق أساس العلاقة الاجتماعية الناجحة، فإن النفوس جبلت على حب من أحسن التعامل معها، وبغض من أساء إليها، بل سوء المعاملة أحيانا يدفع النفوس إلى المكابرة والإصرار والنفور، فتأخذها العزة بالإثم. فواجب الداعية حتى تنجح في دعوته أن يبذل النصيح، ويسدي المعروف للناس، بأسلوب دمث مؤثر يفتح القلوب، ويشرح

الصدور^(١). ويشير القرآن الكريم إلى فوائد حسن الخلق، من الرفق واللين في القول والفعل، في كسب قلوب الناس والتفافهم حول الدعوة. يقول الله -ﷻ- لنبه -ﷻ-: ﴿ فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك.. ﴾ الآية^(٢).

يقول الإمام ابن كثير -رحمه الله- في تفسير الآية: " أي لو كنت سيئ الكلام قاسي القلب عليهم، لانفضوا عنك وتركوك، ولكن الله جمعهم عليك، وألان جانبك لهم تأليفا لقلوبهم، كما قال عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما-: إني أرى صفة رسول الله -ﷻ- في الكتب المتقدمة أنه ليس بفظ، ولا غليظ، ولا صخاب في الأسواق، ولا يجزي السيئة بالسيئة، ولكن يعفو ويصفح.." ^(٣).

ومن حسن أخلاق الداعية أن يقدر الناس تقديرا، ويعمل على أنه لا فرق بين إنسان وإنسان، لأن الكل يحتاج إلى هداية الإسلام، وبذلك يستطيع الداعية أن يث في الناس روح المودة والألفة بينهم، كما أن حسن الخلق ينزل الداعية في موطن الحب والتقدير، ويجعل الثقة هي أساس نظرهم إليه، مما يمكنه من النجاح في دعوته^(٤).

ب- الميل إلى الاختلاط بالناس والاهتمام بهمومهم.

ومن القدرة الاجتماعية عند الداعية حبه الاختلاط بالناس والاهتمام بهمومهم، حتى يكسب قلوبهم، ويستميلهم لهذا الدين؛ فلا يمكن أن ينجح في عمله من يميل إلى الانطواء على نفسه، والانعزال عن الناس. والداعية الناجح هو الذي يخاطب الناس، ويستعد للبذل والعطاء، وأداء الخدمات، والسعي في حاجات الناس المدعوين حسب استطاعته، وإن لم يطلب منه ذلك^(٥). فهناك كثير من الناس يتعرضون في هذه الحياة للهموم والأحزان في أبدانهم، وأولادهم، وأهاليهم، وأمواتهم، ودينهم؛ بل قد يظلم الإنسان بسبب تمسكه القوي بإسلامه،

(١) ينظر: مشكلات الدعوة والدعاة، فتحي يكن، ص: ١٢٠، الاتحاد الإسلامي العالمي للمنظمات الطلابية، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠ م.

(٢) سورة آل عمران، من الآية: ١٥٩.

(٣) تفسير ابن كثير: ٤٢٩/١.

(٤) ينظر: الدعوة الإسلامية، د. أحمد غلوش، ص: ٤٤٧ وما بعدها.

(٥) ينظر: فقه الدعوة الفردية، د. علي عبد الحليم، ص: ١٥٥.

فيلاتي ما يهمله ويغمه من البلاء، ما لا يتحملة الجبال الرواسي، من طغاة وجبابرة الأرض. وهنا من الواجب على الدعاة تنفيس كربته بالأنفس، والأموال، والألسنة، والأقلام، فإذا فعلوا ذلك، فإن الله تعالى يسر لهم أمورهم، ويفقههم للنجاح في دعوتهم بإذنه^(١). قال الرسول -ﷺ-: " من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسر على معسر، يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه.. " الحديث^(٢).

قال الإمام النووي -رحمه الله- في شرح الحديث: " ومعنى نفس الكربة: أزالها.. وفيه فضل قضاء حوائج المسلمين ونفعهم بما تيسر من علم، أو مال، أو معاونة، أو إشارة بمصلحة، أو نصيحة، وغير ذلك " ^(٣).

ومن هنا فإن من واجب الداعية إلى الله أن يكسب الأنصار، واستمالة قلوب المدعوين إلى الإسلام عن طريق قضاء حوائجهم، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: إن " الواجب كف الظلم عنهم حسب القدرة، وقضاء حوائجهم التي لا تتم مصلحة الناس إلا بها، من تبليغ ذي السلطان حاجاتهم، وتعريفه بأمورهم، ودلالته على مصالحهم، وصرفه عن مفاسدهم، بأنواع الطرق اللطيفة وغير اللطيفة " ^(٤). قال الرسول -ﷺ-: " أبلغوني حاجة من لا يستطيع إبلاغها، فإنه من أبلغ ذا سلطان حاجة من لا يستطيع إبلاغها، ثبت الله قدميه على الصراط يوم تزل الأقدام " ^(٥).

ج- القدرة على الانضباط والنظام.

ومن القدرات اللازمة للداعية، قدرته على الدقة والانضباط والنظام، فإن الدقة والانضباط

(١) ينظر: الإسلام وهموم الناس، أحمد عبادي، ص: ٤٦-٥٠، كتاب الأمة، العدد: ٢٩، رمضان، ١٤١٦هـ.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الذكر، باب الاجتماع على تلاوة القرآن والذكر، رقم: ٢٦٩٩ (صحيح مسلم بشرح النووي: ٢١/١٧).

(٣) شرح النووي لصحيح مسلم: ٢١/١٧.

(٤) السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، تحقيق: بشير محمد عيون، ص: ٥٣، مكتبة دار البيان، دمشق، ط/٢،

١٤١٣هـ-١٩٩٣م.

(٥) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة، من حديث هند بن أبي هالة، والحديث حسن بشواهده، كما في مجمع الزوائد للهيتمي: ٨/ ١٩٠-١٩٢، والمقاصد الحسنة، للسخاوي، رقم: ١١، ص: ٣١.

في المواعيد، سواء كانت المواعيد التي يضعها الداعية بنفسه أو مع غيره لإلقاء برنامج معين كالدرس، والخطبة، والمحاضرة، أو المواعيد الالتزامية بين الداعية وغيره من الناس، لا شك أن هذه الدقة والانضباط ترفع من قيمة الداعية، وهيبة شخصيته في أعين الناس. وبالعكس فإن مخالفة المواعيد أو عدم الانضباط بها، أو التأخر عنها، ستسقط قيمة الداعية وهيبته في نظرهم، وذلك لأن الناس يضعونه في مكان ثقتهم، وينظرون إليه كمثل أعلى في احترام الوقت، وترك السوالف غير المفيدة؛ فإذا ثبت ذلك في حقه، وتعوده على فعله، فإنهم لا يحترمونه بقدر احترامهم للإنسان المنضبط والدقيق في تعامله مع المواعيد.

والإسلام هو دين النظام، والنظام إذا طبقه الداعية في ترتيب أموره الشخصية، وتوجيهها على نحو مثمر في مجال الدعوة إلى الله، فإنه يزيد عليه فرص النجاح فيها^(١). وهذه المقدرة على الانضباط والنظام أحوج ما يكون الداعية إليها، إذا كان يعمل من خلال المؤسسة، أو الجماعة الدعوية التي تتطلب منه، ومن كل فرد من أفرادها الطاعة والضبط - في غير معصية - للوائح المعمول بها والمتفق عليها؛ لأن طاعة هذه اللوائح تؤدي إلى الانضباط والنظام في كل حركة يقوم بها الداعية المسلم، وبالتالي تقود سير الدعوة إلى أرضية النجاح، والوصول إلى الغاية المطلوبة.

ويعد النظام في العمل الجماعي من أساسيات الدعوة إلى الله تعالى، كما قال تعالى: ﴿ إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفاً كأنهم بنيان مرصوص ﴾^(٢)، وإلا، فإن الدعوة الإسلامية تصبح نوعاً من الفوضى التي تؤدي إلى الضعف أمام قوة الكفر، والضلال، والجاهلية التي طالما تجمع قواها، وتنظم خططها، وتوجه سهامها نحو دعوة الحق وأهلها في جميع العصور، كما قال الله تعالى، مخبراً عن سحرة فرعون قبل إسلامهم، عندما جمعوا قواهم السحرية، واصطفوا جميعاً للمعركة مع موسى - عليه السلام - فقالوا: ﴿ فأجمعوا كيدكم ثم اتوا صفاً قد أفلح اليوم من استعلى ﴾^(٣).

(١) ينظر: مستلزمات الدعوة في العصر الحاضر، علي بن صالح المرشد، ص: ٢٣٥.

(٢) سورة الصف، الآية: ٤.

(٣) سورة طه، الآية: ٦٤.

إن الجاهلية المنظمة لا يغلبها إلا إسلام منظم، ولا ينتصر دعاة الإسلام اليوم إلا إذا جمعوا خيرهم ثم أتوا صفا واحدا مترابطين، مقتحما قوات الجاهلية المعاصرة^(١).
ومن هنا فإن قدرة الداعية على الانضباط والنظام، سواء في دعوته الفردية أو الجماعية، عامل مهم من عوامل النجاح في استخدام وسائل الدعوة إلى الله تعالى.

المسألة الثانية: عوامل نجاح الوسائل الدعوية في المدعو.

إن نجاح الوسائل الدعوية لا تقتصر في جهود الداعية وحده؛ ولكن لما كانت الدعوة هي عملية التواصل، والتأثير، والتأثر بين الداعية والمدعو، حيث إن الداعية يستخدم وسائله، ويعرض مادته الدعوية للمدعو، والمدعو يستجيب له، وينقاد للحق الذي يدعوه إليه. ومن هنا لا بد أن نعرف عوامل نجاح هذه الوسائل في شخصية المدعو.

ومن المعلوم أن درجات الناس في الاستجابة لدعوة الحق ليست سواء؛ فمنهم السريع جدا في الاستجابة كأبي بكر الصديق -رضي الله عنه-، وسحرة فرعون، ومنهم البطيء كأبي سفيان -رضي الله عنه-، والذين لم يكونوا يؤمنون بالإسلام ونبيه -صلى الله عليه وسلم- إلا بعد فتح مكة، وبعد عداوة شديدة، دامت عشرين سنة. ومنهم من يكون حاله بين هؤلاء وهؤلاء كحال أكثر الصحابة -رضي الله عنهم-، كما أن هناك من لا يستجيب للدعوة حتى الموت وهو كافر، والله المستعان^(٢).

معالم صلاحية المدعو للتوجيه:

إن الدعوة إلى الله بوسائلها لا بد أن توجه إلى جميع البشر، دون تمييز بين جنس ولا لون، إلا أن الداعية الحصيف ينبغي أن ينتقي من المدعويين من كان لديه صلاحية للتأثر بهذه الدعوة، وجدارة لتحمل رسالتها؛ فهو ينقاد للحق الذي يدعى إليه، فيدعو غيره إليه، ثم يركز اهتمامه فيه، ويتخذ وسيلته المناسبة لذلك، من غير أن يترك الدعوة لعامة الناس.
ومن أهم المعالم في صلاحية المدعو للتلقي والتوجيه:

(١) ينظر: المنطلق، محمد أحمد الراشد، ص: ١٨٧-١٨٨، مؤسسة الرسالة، ١٩٩٣ م، وأثر الإسلام في تكوين الشخصية الجهادية، د. محمد نعيم ياسين، ص: ٦٧-٦٨، دار النفائس للنشر والتوزيع، الكويت، ط/٢، ١٤١٠ هـ-
(٢) أصول الدعوة، د. عبد الكريم زيدان، ص: ٣٧٧-٣٧٨ (بتصرف).

(١). إيمانه ووجه للعمل الصالح:

فالمدعو المؤمن المحب للعمل الصالح هو النوع الممتاز من الناس الذين استقامت فطرتهم مع الحق. هذا المدعو يحتاج إلى من يوجهه، ويسدد خطواته، ويثبتته على طريقه، حتى يكون داعياً في سبيل الله. وهذا العامل في الشخصية هو أقوى عوامل النجاح لوسائل الدعوة في المدعو^(١).

(٢). خلو المدعو من المطامع الشخصية:

وذلك لأن الشخص الذي يستجيب للدعوة طمعا في نفع آني، أو مطمع دنيوي، غافل عن حقيقة دعوة الإسلام التي تدعو للبذل، والعطاء، والتضحية لله - ﷻ -، لا الأخذ والمنفعة الدنيوية؛ فحب الرئاسة والتسلط، والأنفة من الانقياد للغير بسبب الكبر في النفس، هذه الأمور تجعل القلوب في أكنة من أن تتأثر بالحق، بل تعاديه عن جهل، وبدافع من الحرص على المنافع الشخصية الفانية^(٢).

(٣). بعد المدعو عن الظروف القاهرة:

إن وسائل الدعوة مثل المواعظ، والخطب، أو الكتب والرسائل، لا تنفع أمام الناس الجائعين، لأنهم في حاجة ملحة إلى ما يقيم أصلاتهم من الطعام والشراب؛ ففي هذه الحالة، على الداعية أن يختار وسيلة أخرى للوصول إلى قلوبهم، كالخدمة الاجتماعية، والمساعدة المالية لهؤلاء المدعويين، حتى يخلو الطرق أمامهم من الظروف القاهرة، فتفتح آذانهم وقلوبهم للإصغاء إلى المواعظ، أو الخطب، أو الرسائل الدعوية.

ومثل ذلك، الظروف السياسية المتسلطة على رقاب الناس، مما يحول دون استجاباتهم لدعوة الحق، خوفاً من ساداتهم وكبرائهم، كما حدث في قوم فرعون، حيث لم يؤمن كثير منهم لموسى - ﷻ - خوفاً من بطش فرعون، وقهره، وجبروته^(٣).

قال الله - ﷻ - : ﴿فما آمن لموسى إلا ذرية من قومه على خوف من فرعون وملأه من أن يفتنهم وإن فرعون لعالٍ في الأرض وإنه لمن المسرفين﴾^(٤).

(١) ينظر: فقه الدعوة الفردية، ص: ١٩٥.

(٢) ينظر: أصول الدعوة، ص: ٣٩١، وفقه الدعوة الفردية، ص: ٢٠٢.

(٣) تفسير ابن كثير: ٤٤٣/٢ (بتصرف).

(٤) سورة يونس، الآية: ٨٣.

فعلى الدعاة إلى الله تعالى أن يتعاونوا على إزالة مثل هذه الظروف القاهرة على المدعويين،
بوسائل مناسبة مما لا يؤدي إلى فساد أكبر. والله أعلم.

المسألة الثالثة: عوامل نجاح الوسائل الدعوية في موضوع الدعوة.

موضوع الدعوة إلى الله تعالى هو الإسلام الذي جاء به المصطفى -ﷺ-؛ فهو منهج الله
الشامل لجميع أصول الشرائع، وتعاليم الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - بما فيه من
الخصائص، والمبادئ، والأهداف، والغايات، فنظامه شامل يتناول مجالات الحياة جميعاً^(١).
فموضوع الدعوة هو القيم والتعاليم التي استنبطها الداعية من القرآن والسنة، والتي يريد
أن يوصلها ويرسلها إلى المدعويين. وموضوع الدعوة عادة هو النتاج الفكري من الداعية
يستنتج من المنهج الإلهي الشامل، ووظيفته في ذلك عرض هذه القيم في شكل موضوعات،
ومواد دعوية يسهل على الناس فهمها، واتخاذها منها عملياً في حياتهم^(٢).
ولكي تؤدي وسائل الدعوة دورها في إبلاغ موضوع الدعوة إلى المدعويين، وإيصال هذه
الدعوة إلى النجاح المنشود، ينبغي مراعاة الأمور التالية:

١. تحديد الموضوع وحسن اختياره:

على الداعية أن يحدد موضوعه، وأن يحسن في اختيار المادة التي سيتكلم فيها، إن كان
محاضراً، أو خطيباً، أو كاتباً؛ فلا يتكلم بكلام عام حتى لا يعوم في بحر لا ساحل له، مما
يسبب عدم إحاطة المدعويين بكلامه، وبالتالي عدم تأثيره فيهم، أو رفضهم له؛ فعليه أن ينتقي
المواد التي تضيف جديداً إلى ثقافة المدعويين، وتمس حاجاتهم، في موضوع محدد، سواء كان في
العقيدة، أو العبادة، أو الأخلاق، أو الآداب الإسلامية العامة. فالداعية الماهر هو الذي يعرف
مداخل القلوب، والموضوعات التي تمس حاجة المدعويين إلى ما يدعو إليه من هذا الدين^(٣).

(١) الدعوة إلى الله، د. توفيق الواعي، ص: ٨١ (بتصرف).

(٢) ينظر: كيف تقنع الآخرين، عبد الله العوشن، ص: ٢٩، وتكنولوجيا التعليم والإعلام، د. أحمد عصام الصفدي،
ص: ٣١، مكتبة الفلاح، الكويت، ط/١، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م.

(٣) كيف ندعو الناس، عبد البديع صقر، ص: ٤٦-٤٧.

وتحديد الموضوع وحسن اختياره يساعد على نجاح الداعية إلى حد بعيد في اختيار الوسائل المناسبة لموضوعه، بحيث يمكن أن يؤيد موضوعه بما يحتاج إليه من وسائل كالقصص، والأمثال، والأبيات الشعرية الهادفة، أو نحوها التي تمنح الموضوع جودة، وتزيد عليه قدرة على التأثير في القلوب، وبالتالي يتفاعل المدعوون، فيحاولون تطبيق محتوى الموضوع في سلوكهم اليومي - بإذن الله وتوفيقه-، فالوسائل حينئذ تؤدي دورها في حمل المعاني والأفكار التي يتضمنها الموضوع، وتؤثر في نجاحها نحو الأهداف المرسومة له.

(٢). حسن إعداد الموضوع:

إذا حدد الداعية موضوعه، فعليه أن يعد الموضوع إعدادا جيدا، ومناسبا للوقت المتاح له؛ فيرتب الأفكار، والعناصر التي سيتكلم فيها، ترتيبا منطقيا وعلميا، بحيث يستطيع المدعوون أن يصلوا إلى استنتاج الموضوع، ويفهموا مغزاه بدون عناء كبير، وخاصة إذا كان الموضوع يعدّ لعامة الناس^(١).

(٣). الوضوح في الموضوع:

الوضوح في موضوع الدعوة، والبعد عن الغموض والعبارات اللغزية، يعتبر من عوامل النجاح في الموضوع، لأن الغموض واستعمال العبارات اللغزية مما يعيق المدعو عن فهم الموضوع، ويبعده من التأثير بما يدعى إليه؛ فعلى الداعية أن يختار الألفاظ والعبارات المألوفة، ولا يتكلف في العبارات الصعبة، وليكن في حسابان الداعية أن بعض المدعوين قد يحرف الكلمة عن مواضعها، بحسن قصد أو بسوء نية، فلا داعي لإيراد الكلام والألفاظ التي تحتمل سوء التأويل، قال تعالى: ﴿قل ما أسئلكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين﴾^(٢). وإذا كان هناك شيء من الغموض في الموضوع يحتاج إلى تفصيل، فعلى الداعية أن يشرح ذلك شرحا لا يبعث على الملل بسبب الطول، أو لا يفني بالغموض بسبب القصر، وليكن الشرح بين هذا وذاك^(٤).

(١) كيف تقنع الآخرين، عبد الله العوشن، ص: ٣١.

(٢) سورة ص، الآية: ٨٦.

(٣) ينظر: كيف تقنع الآخرين، ص: ٢٩، وكيف ندعو الناس، ص: ٤٧-٤٨.

(٤) ينظر: كيف تقنع الآخرين، ص: ٢٩.

٤). توثيق الموضوع بالأدلة:

أن يكون موضوع الدعوة موثقاً بالأدلة الشرعية، أو البراهين العقلية، والحجج المستفادة من واقع الحياة الذي يعايشه المدعوون؛ فإن الدعوة الإسلامية دعوة إلى الله تعالى وإلى سبيله، فلا بد من توثيقها بالأدلة الشرعية، من الكتاب والسنة، كما أمر الله تعالى نبيه -ﷺ- بذلك، فقال سبحانه: ﴿قل إنما أنذركم بالوحي ولا يسمع الصم الدعاء إذا ما ينذرون﴾^(١).

قال الإمام البغوي -رحمه الله-: "أي أخوفكم بالقرآن"^(٢).

ويشمل ذلك الدعوة بالسنة النبوية، لأنها من الوحي أيضاً. قال -ﷺ-: ﴿وما ينطق عن الهوى. إن هو إلا وحي يوحى﴾^(٣).

وقال الرسول -ﷺ-: "ألا وإني أوتيت الكتاب ومثله معه"^(٤).

فإن موضوع الدعوة الذي يؤصل تأصيلاً شرعياً، ويؤيد بالأدلة والبراهين، لا شك أنه يكسب ثقلاً ورجحاناً في نفوس المدعوين، لأنها تعطي زيادة من المصداقية فيما يقدمه الداعية لهم. وينبغي أن يعلم أن الدليل الجديد أكثر فاعلية من الأدلة المتكررة الاستعمال، وخصوصاً الأدلة الواقعية.

فهذه الأمور الأربعة -في نظري- من أهم عوامل نجاح الوسائل الدعوية في موضوع الدعوة؛ فإن الوسائل هي التي تحمل موضوعات الدعوة وموادها، وتبلغها إلى المدعوين، فلا يمكن أن تنجح الوسائل بدون لفت النظر والاعتبار إلى الموضوعات التي تحملها، والله أعلم.

(١) سورة الأنبياء، الآية: ٤٥.

(٢) تفسير البغوي: ٣٢١/٥.

(٣) سورة النجم، الآيتان: ٣-٤.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في مسنده عن المقدم بن معديكرب -رضي الله عنه- (١٣١/٤)، دار صادر، ط/١، ١٣٨٩هـ).

وصححه الألباني في صحيح الجامع، رقم: ٢٦٤٣.

المسألة الرابعة: عوامل نجاح وسائل الدعوة في الأساليب.

أساليب الدعوة هي عبارة عن كفايات وفنون التطبيق العملي للدعوة^(١) وتقوم الأساليب في سبيل نجاح الوسائل الدعوية على أساس: الإحكام والإحسان في استخدام الوسائل للدعوة إلى الله تعالى.

والأصل في هذا المفهوم قول الله -ﷻ-: ﴿ ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة

الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن ﴾^(٢).

ففي هذه الآية الكريمة ثلاث وسائل دعوية، أمر الله تعالى نبيه -ﷺ- أن يعمل بها في الدعوة إلى سبيله سبحانه، وهي: الحكمة، والموعظة، والمجادلة. وقد وصفت الموعظة، والمجادلة بالحسن، وهو الجمال. والجمال عبارة عن كل مبهج مرغوب فيه^(٣). وفي ذلك معنى الأسلوب الحسن، ومعنى الإحسان في استعمال الموعظة والمجادلة في الدعوة إلى الله تعالى.

وأما الحكمة فهي إصابة الحق بالعلم والعقل^(٤).

وهي أيضا: إتقان الأمور وإحكامها، بأن تنزل الأمور منازلها، وتوضع في مواضعها^(٥). فالحكمة بهذا المعنى أسلوب لأنها كيفية أداء الدعوة أو العمل بالإتقان والإحكام، وإصابة الحق فيه. قال الدكتور أحمد غلوش: " الحكمة مشتقة من الإحكام والإتقان، ومرجعها إلى العلم الدقيق، الواضح الدلالة "^(٦).

وذلك كما جاء في الحديث، قال الرسول -ﷺ-: " لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالا، فسلطه على هلكته في الحق، ورجل آتاه الله الحكمة، فهو يقضي بها ويعلمها "^(٧).

(١) ينظر: مناهج الدعوة وأساليبها، د. علي جريشة، ص: ١٦، والمدخل إلى علم الدعوة، ص: ٤٦-٤٧، وفقه الدعوة إلى الله، د. علي عبد الحليم: ٢١٥/١، وراجع: ص: ١٩-٢٣ من هذا البحث.

(٢) سورة النحل، الآية: ١٢٥.

(٣) ينظر: القاموس المحيط، باب النون فصل الحاء، ص: ١٥٣٥، ومعجم مفردات ألفاظ القرآن، ص: ١١٧.

(٤) معجم مفردات ألفاظ القرآن، ص: ١٢٦.

(٥) زاد الدعوة إلى الله، الشيخ محمد بن صالح العثيمين، ص: ١٧.

(٦) الدعوة الإسلامية، أساليبها ووسائلها، ص: ٢٧٨.

(٧) أخرجه البخاري عن ابن مسعود -رضي الله عنه-، كتاب العلم، باب الاغتباط في العلم والحكمة، رقم: ٧٣، =

وللكلام عن أساس النجاح في الأساليب الدعوية لا بد أن نلاحظ ما يلي:

أولاً: كلام أهل العلم في الإحكام والإحسان في العمل:

قال الإمام الجرجاني - رحمه الله -: " الإحسان لغة: فصل ما ينبغي أن يفعل من الخير. وفي الشريعة: " أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك" (١).

وقال الإمام ابن دقيق العيد - رحمه الله -: " الإحسان: أن تعبد الله كأنك تراه.... إلخ، وحاصله راجع إلى إتقان العبادات، ومراعاة حقوق الله تعالى، ومراقبته، واستحضار عظمته، وجلالته حال العبادات" (٢).

وقال الراغب الأصفهاني - رحمه الله -: " والإحسان يقال على وجهين: أحدهما الإنعام على الغير، يقال: أحسن إلى فلان. والثاني، إحسان في فعله؛ وذلك إذا علم علماً حسناً، أو عمل عملاً حسناً" (٣).

وقال الأستاذ عبد الوهاب رشيد أبو صفية في تعريف الإحسان: " الإتقان، والإخلاص، وإيقاع الشيء على أحسن وأكمل أوضاعه، وأوصافه" (٤). وقال: إن للإحسان معنيان (٥):
- دنيوي: حيث يتمثل في إتقان العمل، كما أشار إلى ذلك، الأستاذ محمد قطب بقوله:
" الإحسان أن تحسن الشيء فتجعله حسناً" (٦).

- ديني: ويتمثل في الخشوع التام في العبادة، ودوام المراقبة لله تعالى.

= وكتاب الزكاة، باب إنفاق المال في حقه، رقم: ١٤٠٩، وأخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه، وفضل من تعلم حكمة من فقه وغيره فعلم بها وعلمها، رقم: ٨١٦ (صحيح مسلم بشرح النووي: ٩٨/٦).

(١) أخرجه مسلم عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -، كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان، رقم: ٧ (صحيح مسلم بشرح النووي: ١٥٧/١)، والكلام للجرجاني في التعريفات، ص: ٢٧.

(٢) شرح الأربعين النووية، ص: ٤٧، مكتبة السلام العالمية.

(٣) معجم مفردات ألفاظ القرآن، ص: ١١٧.

(٤) شرح الأربعين النووية في ثوب جديد، أ. عبد الوهاب رشيد أبو صفية، ص: ٣٤، دار البشير للنشر والتوزيع، ط/١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

(٥) المرجع السابق، ص: ٣٦.

(٦) قبسات من الرسول - صلى الله عليه وسلم -، محمد قطب، ص: ٨٤.

وأما عن الإحكام فقد مضى معنا قول الإمام النووي - رحمه الله - في معنى الحكمة بأنها: " عبارة عن العلم المتصف بالإحكام المشتمل على المعرفة بالله تبارك وتعالى " (١).
وقال العلامة العيني - رحمه الله - : الحكمة تدل على علم دقيق محكم، وتعليمها كمال علمي، والقضاء بها كمال عملي (٢). وكلام الشيخ محمد العثيمين بأن الحكمة هي: " إتقان الأمور وإحكامها.. " (٣).

ثانياً: المراد بالإحكام والإحسان في أساليب الدعوة:

ومما تقدم من كلام بعض أهل العلم حول معاني الإحكام والإحسان في العمل، نستخلص بأن المراد بالإحكام والإحسان في أساليب الدعوة، هو أن تكون الأساليب مبنية على أساس الإجابة والإتقان في اختيار الوسائل والمواقف، واستعمالها في عرض الدعوة إلى الله تعالى، وإيصالها إلى المدعوين، مع مراعاة حقوق الله تعالى، واستحضار النية الخالصة لوجهه الكريم؛ فإن الله - ﷻ - لا يقبل من عمل العبد إلا إذا كان خالصاً مخلصاً لوجهه الكريم، قلل تعالى: ﴿ فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً ﴾ (٤).
وقال الرسول - ﷺ - : " إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان له خالصاً، وابتغى لوجهه " (٥). كما أنه - تبارك وتعالى - يطلب من عباده الإحسان في الأعمال، ويجب منهم الإتقان والإجابة فيها، كما قال تعالى: ﴿ وأحسنوا إن الله يحب المحسنين ﴾ (٦). وقال: ﴿ إن الله لا يضيع أجر المحسنين ﴾ (٧).

(١) شرح النووي لصحيح مسلم: ٣٣/٢.

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني: ٥٤ / ٢ (بتصرف).

(٣) راجع، ص: ٥٣.

(٤) سورة الكهف، الآية: ١١٠.

(٥) أخرجه النسائي عن أبي أمامة - رضي الله عنه -، كتاب الجهاد، باب من غزا يلتمس الأجر والذكر، (صحيح سنن

النسائي، رقم: ٢٩٤٣، ٦٥٩/٢)، وصححه الألباني أيضاً في صحيح الجامع، رقم: ١٨٥٦.

(٦) سورة البقرة، من الآية: ١٩٥.

(٧) سورة التوبة، من الآية: ١٢٠.

وقال سبحانه: ﴿ إنا لا نضيع أجر من أحسن عملاً ﴾^(١).

وفي الحديث قال رسول الله -ﷺ-: " إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه "^(٢)،
وفي رواية: " إن الله تعالى يحب من العامل إذا عمل أن يحسن "^(٣).

بل إن الرسول -ﷺ- بين أن الله تعالى كتب الإحسان في جميع الأمور، وأعم ذلك على كل شيء، فقال: " إن الله كتب الإحسان على كل شيء؛ فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة، فليحد أحدكم شفرته، وليرح ذبيحته "^(٤).

فهذا الحديث الشريف يدل على وجوب الإحسان في كل شيء، وإلى كل شيء من الأعمال والأقوال، وفيه الحث على إتقان العمل وتحسينه؛ من دعوة، أو تعليم، أو طبابة، أو زراعة، أو صناعة، أو غير ذلك من مجالات المهنة والعمل، إضافة إلى تحسين الطاعة والعبادة في النية، والموافقة التامة للشرع. فالقاعدة الأصلية في الإسلام لا تكفي بأداء الأعمال، وإنما تتطلب الإتقان في الأداء^(٥).

فإذا كانت الدعوة إلى الله تعالى من أحسن وأعظم الأعمال في الإسلام، فهي تتطلب الإتقان والإجادة والإحسان أكثر من غيرها؛ والإحسان والإتقان في أداء الدعوة واستخدام وسائلها المتاحة هو أساس الأساليب الناجحة. والله أعلم.

ثالثاً: مظاهر الإحسان في أساليب الدعوة.

ومن مظاهر الإحسان والإتقان في أساليب الدعوة إلى الله تعالى:

(١). تشخيص الداء في المدعوين ، والتعرف على أصله وعلته ، ثم وصف الدواء المناسب،

(١) سورة الكهف، من الآية: ٣٠.

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، عن أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها-، باب في الأمانات ووجوب أدائها إلى أهلها، رقم: ٤٥١٢، ٥٣١٣، (٣٣٤/٤)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع، رقم: ١٨٨٠.

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان من حديث كليب رضي الله عنه-، باب في الأمانات ، رقم: ٥٣١٥ (٣٣٥/٤)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع، رقم: ١٨٩١.

(٤) أخرجه مسلم عن شداد بن أوس -رضي الله عنه-، كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل منه من الحيوان، باب الأمر بالإحسان في الذبح والقتل وتحديد الشفرة، رقم: ١٩٥٥ (صحيح مسلم بشرح النووي: ١٠٧/١٣).

(٥) شرح الأربعين النووية في ثوب جديد، عبد الوهاب أبو صافية، ص: ٢١٦ (بتصرف).

ووضع العلاج، والتأكيد عليه^(١).

(٢). إزاحة الشبهات التي تثير الشكوك، والارتياب في مصداقية الداعي، وأحقية ما يدعو إليه، مما يمنع من رؤية الحق، والاستجابة له، أو تأخر هذه الاستجابة^(٢).

(٣). تعهد المدعويين، وعدم إهمالهم بعد استجابتهم للدعوة، بما يكفل لهم المناعة ضد عاداتهم السيئة التي كانوا عليها قبل الهداية؛ وذلك بالتربية والتعليم المستمرين وغيرهما من أنواع العناية بهم^(٣).

(٤). استخدام الترغيب والترهيب في عرض الوسائل الدعوية، وموضوع الدعوة، وذلك بتشويق المدعويين إلى الاستجابة، وقبول ما يدعى إليه، والثبات على ذلك، وتحذيرهم من عدم الاستجابة، أو رفض الحق، أو عدم الثبات عليه بعد قبوله^(٤).

(٥). مراعاة أحوال المدعويين وتنزيل الناس منازلهم، وعدم التعجل في تقديم الموضوعات التي لا تتفق ومستوياتهم العقلية أو البيئية وغيرها. والمطلوب من الداعية أن يتدرج في ذلك^(٥).

(٦). حسن اختيار الأوقات والمناسبات لتقديم الدعوة أو إلقائها للمدعويين، فليس كل وقت يصلح فيه الكلام، وليس كل مناسبة تصلح للموعظة، وإن لكل مقام مقال.

(٧). ومن مظاهر الإتيان أن يكون الدعاة على مستوى المواجهة. أعني أن يكون لديهم استعدادات، وإمكانات، ووسائل للدعوة تساوي على الأقل - إن لم تكن تفوق - طاقات الأعداء وإمكاناتهم، وهم الذين لم يألوا جهودهم في بث سمومهم بين الناس للتضليل والإفساد في الأرض.

(٨). مراقبة الله - ﷻ - في دعوته، وأن يتحرى الصدق في القول، والإخلاص في العمل، مع موافقة الشرع في جميع الوسائل أو المواقف التي يسلكها في الدعوة إلى الله تعالى. هذه المظاهر للأساليب وأساسها الإحسان والإتيان في استخدام الوسائل، بل وفي عملية

(١) ينظر: أصول الدعوة، د. عبد الكريم زيدان، ص: ٤٢١.

(٢) المرجع السابق، ص: ٤٢٦.

(٣) المرجع السابق، ص: ٤٤٢.

(٤) المرجع السابق، ص: ٤٤٧.

(٥) ينظر: زاد الداعية إلى الله تعالى، الشيخ العثيمين، ص: ١٧ وما بعدها.

الدعوة بأكملها، هي من أهم عوامل النجاح في الوسائل نحو أهداف الدعوة. وهذه هي - فيما أرى - أهم عوامل النجاح للوسائل الدعوية ضمن أركان الدعوة الأخرى. وعلى ضوء هذه العوامل نعلم أن مكانة الوسائل للدعوة إلى الله تعالى بين هذه الأركان الأخرى مهمة وعظيمة؛ بل إنها من الواجب اتخاذها عند مباشرة الدعوة، لأن وجوب الدعوة لا يتم إلا بها، ولكن هذه الوسائل لا يمكن أن تعمل بنفسها نحو أهداف الدعوة، دون وجود التعاضد بينها، وبين عوامل النجاح في سائر الأركان؛ لذلك فالنظر في عوامل النجاح في هذه الأركان مما يفرضه البحث في عوامل نجاح الوسائل الدعوية بصفتها جزءاً من هذه الأركان. ومن هنا تعرف المكانة الحقيقية للوسائل الدعوية منها. والله أعلم بالصواب.

المبحث الثاني

أهمية استخدام الوسائل في الدعوة إلى الله تعالى

تمهيد:

إن الوسائل الدعوية لها أهمية كبرى في نجاح الدعوة إلى الله تعالى، وقد دلت على أهميتها نصوص الكتاب والسنة، وأكدت عليها القواعد الشرعية. ومن الأدلة على أهميتها أيضا ما نلمس من الفوائد والثمار التي تجنيها الدعوة الإسلامية، إذا استعملها الداعية على الوجه المطلوب، وخاصة في هذا العصر الذي يتميز بكثرة المستجدات وسرعة التغيرات، مما يتطلب من الدعاة توفير الوسائل الدعوية الملائمة والمتكافئة ومقتضيات العصر، حتى تبلغ هذه الرسالة الإلهية إلى كل بقعة في هذه المعمورة.

وعلى هذا الضوء، فإن هذا المبحث سينقسم - بإذن الله - إلى مطلبين:

المطلب الأول: الأدلة من الكتاب والسنة والقواعد الشرعية على أهمية الوسائل الدعوية.

المطلب الثاني: فوائد استخدام الوسائل الدعوية في عملية الدعوة.
فأسأل الله التوفيق والسداد.

المطلب الأول

الأدلة على أهمية الوسائل الدعوية من الكتاب والسنة والقواعد الشرعية

أولاً: الأدلة على أهميتها من الكتاب:

(١). أمر الله -ﷻ- باتخاذ الوسائل المؤدية إلى نيل الفلاح والنجاح بمرضاته وجنته. قال الله -تبارك وتعالى-: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾^(١).

في هذه الآية الكريمة أمر الله -ﷻ- عباده المؤمنين بأن يتقوه ويخافوه بترك المحرمات واجتناب المنهيات، وأن يطلبوا ما يتقرب به إلى رضاه -سبحانه- من فعل الطاعات، وأداء المأمورات. وبين أن ذلك من الأسباب التي يرجى منها نيل السعادة والفلاح. قال الإمام الخازن -رحمه الله- في تفسير هذه الآية:

" اتقوا الله " أي خافوا الله بترك المنهيات.

" وابتغوا إليه الوسيلة " أي اطلبوا إليه القرب بطاعته بما يرضي. ثم قال - رحمه الله -: " وإنما

قلنا ذلك لأن مجامع التكليف محصورة في نوعين لا ثالث لهما:

أحد النوعين: ترك المنهيات، وإليه الإشارة بقوله " اتقوا الله ".

والثاني: التقرب إلى الله تعالى بالطاعات، وإليه الإشارة بقوله " وابتغوا إليه الوسيلة ".

" وجاهدوا في سبيله " أي وجاهدوا العدو في طاعته وابتغاء مرضاته. " لعلكم تفلحون " يعني

لكي تسعدوا بالخلود في جنته "^(٢).

فإن الله -ﷻ- يأمرنا في هذه الآية باتخاذ الوسائل التي تؤدي إلى الفلاح والسعادة

والنجاح. ومن المعلوم أن من هذه الوسائل المقربة إلى ذلك الدعوة إلى الله تعالى؛ فهي سبب

من أسباب الفلاح والسعادة.

(١) سورة المائدة، الآية: ٣٥.

(٢) تفسير الخازن، المسمى لباب التأويل في معالم التنزيل، للإمام علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي

المعروف بالخازن: ٣٩/٢، دار الفكر، بيروت.

وكما قال تعالى: ﴿ ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون ﴾^(١).

فإذا كانت الدعوة إلى الله سبيل إلى النجاح والسعادة والفلاح، فإن الوسائل التي تتخذ من أجل إنجاحها، والوصول إلى أهدافها، وتسهيل الطرق أمامها، هي أيضا من أسباب الفلاح؛ لأن الوسائل دائما تابعة في أفضليتها لأفضلية المقاصد والمصالح التي تهدف إليها. والدعوة إلى الله من أفضل الوسائل المقربة إليه تعالى؛ فلذلك، فإن وسائل الدعوة أيضا من أفضل الوسائل للطاعات التي يتقرب بها إلى الله تعالى.

قال الإمام العز بن عبد السلام -رحمه الله-:

" يختلف أجر وسائل الطاعات باختلاف فضائل المقاصد ومصالحها، فالوسيلة إلى [أفضل]^(٢) المقاصد أفضل من سائر الوسائل. فالتوسل إلى معرفة الله تعالى.... وصفاته أفضل من التوسل إلى معرفة أحكامه، والتوسل إلى معرفة أحكامه أفضل من التوسل إلى معرفة آياته.."^(٣). ثم قال -رحمه الله- مفضلا الدعوة إلى الله تعالى على سائر الوسائل، لأنها تؤدي إلى جلب المصالح والمقاصد، التي دعت إليها الرسل -عليهم السلام-، ودرء المفسد التي زجروا عنها.

".. فتبليغ رسالات الله من أفضل الوسائل لأدائه إلى جلب كل صالح دعت إليه الرسل، وإلى درء كل فاسد زجرت عنه الرسل، والإنذار وسيلة إلى درء مفسد الكفر والعصيان، والتبشير وسيلة إلى جلب مصالح الطاعة والإيمان، وكذلك الأمر بالمعروف وسيلة إلى تحصيل ذلك المعروف المأمور به.."^(٤).

ثم يقسم -رحمه الله- الوسائل إلى قسمين: أحدهما: وسيلة إلى ما هو مقصود في نفسه. وثانيهما: ما هو وسيلة إلى وسيلة^(٥).

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٠٤.

(٢) ما بين المعقوفين إضافة من الباحث لما يقتضيه المعنى، والله أعلم.

(٣) قواعد الأحكام في مصالح الأنام: ١٠٤/١.

(٤) قواعد الأحكام في مصالح الأنام: ١٠٤/١-١٠٥.

(٥) المرجع السابق: ١٠٥/١.

والدعوة إلى الله تعالى وسيلة يتقرب بها إليه، وإلى نيل رضاه؛ فهي وسيلة إلى أعلى المقاصد؛ وأما وسائل الدعوة إلى الله فهي وسيلة إلى وسيلة، وهذه من أفضل الوسائل، والدعوة إلى الله من أفضل المقاصد وأفضل الوسائل في نفس الوقت، لذلك جاء في القرآن الكريم أن الدعوة تكون إلى الله تعالى تارة، كما في قوله تعالى: ﴿ وَأنا أدعوكم إلى العزيز الغفار ﴾^(١)، وقوله تعالى: ﴿ وادع إلى ربك ولا تكونن من المشركين ﴾^(٢).

والدعوة إلى سبيله تارة أخرى، كما في قوله تعالى: ﴿ ادع إلى سبيل ربك ﴾ الآية^(٣)، وقوله تعالى: ﴿ وإنك لتدعوهم إلى صراط مستقيم ﴾^(٤). فالدعوة إلى الله هي الدعوة إلى المقصود والغاية، لأن الله هو مقصودنا الأعظم، وغايتنا العليا. والدعوة إلى سبيله هي الدعوة إلى الوسائل الموصلة إليه، من الإيمان به، والعمل بدينه وشريعته.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: " إنه -ﷺ- يذكر أنه أمره -ﷺ- بالدعوة إلى الله تارة، وتارة بالدعوة إلى سبيله، كما قال تعالى: ﴿ ادع إلى سبيل ربك بالحكمة ﴾ الآية، وذلك أنه قد علم أن الداعي الذي يدعو غيره إلى أمر، لا بد فيما يدعو إليه من أمرين: أحدهما: المقصود المراد.

والثاني: الوسيلة والطريق الموصل إلى المقصود؛ فهذا يذكر الدعوة تارة إلى الله^(٥)، وتارة إلى سبيله؛ فإنه سبحانه هو المعبود المراد، والمقصود بالدعوة^(٦).

إذن، إن الوسائل الدعوية هي من أعظم الوسائل وأفضلها، التي أمرنا الله -ﷻ- بأن نبتغيها للتقرب إليه تعالى، وذلك بأن نتوصل بها لنجاح الدعوة إلى الله تعالى، وهداية البشر إلى دينه القويم، وصراطه المستقيم.

(١) سورة غافر، من الآية: ٤٢.

(٢) سورة القصص، من الآية: ٨٧.

(٣) سورة النحل، من الآية: ١٢٥.

(٤) سورة المؤمنون، من الآية: ٧٣.

(٥) كما قال تعالى: " قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني ". سورة يوسف، من الآية: ١٠٨.

(٦) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية: ١٥ / ١٦٢.

٢. وضع القرآن الكريم مبادئ للوسائل الدعوية:

إن القرآن الكريم، وهو كتاب الدعوة العظيم، يقرر للنبي -ﷺ- مبادئ، وأساساً للدعوة إلى الله -ﷻ-، وعيّن لها بعض وسائلها، وطرائقها. قال -ﷺ-: ﴿ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن إن ربك هو أعلم بمن ضل عن سبيله وهو أعلم بالمهتدين. وإن عاقبتهم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ولئن صبرتم لهو خير للصلبرين. واصبر وما صبرك إلا بالله ولا تحزن عليهم ولا تك في ضيق مما يمكرون﴾^(١).

ففي هذه الآيات الثلاث أمر الله -ﷻ- نبيه -ﷺ- والدعاة الذين يأتون من بعده، أن يدعوا إلى سبيله باستخدام الوسائل والطرق التي ذكرها فيها؛ ففي الآية الأولى ذكر سبحانه ثلاث وسائل دعوية، وهي: الحكمة، والموعظة، والمجادلة^(٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: "ومن تمام ذلك^(٣)، أن الله تعالى أمر نبيه -ﷺ- أن يدعو إلى سبيل ربه بالحكمة، والموعظة الحسنة، ويجادلهم بالتي هي أحسن؛ وهذه الطرق الثلاثة هي النافعة في العلم والعمل"^(٤).

ثم قال -رحمه الله-: "وأما الحكمة، والموعظة الحسنة، والجدل الأحسن؛ فإنه يعطي التصديق والعمل؛ فهو نافع منفعة عظيمة"^(٥).

فشيخ الإسلام يقرر بأن هذه الوسائل الثلاث نافعة منفعة عظيمة، إذا استخدمها الداعي على خير وجه؛ لذلك أمر الله تعالى المصطفى -ﷺ- بها في الدعوة إلى سبيله تعالى. وقال سيد قطب -رحمه الله-: "على هذه الأسس يربي القرآن الكريم قواعد الدعوة ومبادئها، ويعين وسائلها، وطرائقها، ويرسم المنهج للرسول الكريم -ﷺ-، وللدعاة من بعده بدينه القويم"^(٦).

(١) سورة النحل، الآيات: ١٢٥-١٢٧.

(٢) كما ذكر أساليبها، راجع، ص: ٢١-٢٣ و ٥٨ من هذا البحث.

(٣) أي من تمام الجمع بين التصديق العلمي والعمل الحقي، وبين القول والعمل، والظاهر والباطن، ينظر: مجموع فتاوى

شيخ الإسلام ابن تيمية: ٤١/٢.

(٤) المرجع السابق: ٤٢/٢.

(٥) المرجع السابق: ٤٤/٢.

(٦) تفسير في ظلال القرآن: ٤/ ٢٢٠١.

هذه الوسائل والطرائق الثلاث، جاءت لتكون مبادئ للوسائل والطرائق أو الأساليب الدعوية، طالما أن الدعوة لم تخرج عن حدود الدعوة بالقول والحجة، أما إذا اقتضت المصلحة إلى القيام بالدعوة بغيرهما، كالدفاع عن هذه الدعوة وأهلها، إذا اعتدي عليهم من قبل الباطل وأهله، فإن المقام يحتاج إلى وسيلة أخرى للصدّ عن مسيرة الباطل بالجهاد، ورد الاعتداء بالمثل، أو العفو والصبر، إذا كانا أبلغ أثرا في نفوس المعتدين، وأكثر نفعاً ومصححة للدعوة وأهلها.

يقول سيد قطب -رحمه الله-: " هذا هو منهج الدعوة ودستورها، ما دام الأمر في دائرة الدعوة باللسان، والجدل بالحجة، فأما إذا وقع الاعتداء على أهل الدعوة، فإن الموقف يتغير، فالاعتداء عمل مادي، يدفع بمثله إغزازاً لكرامة الحق، ودفعاً لغلبة الباطل، على أن لا يتجاوز الرد على الاعتداء حدوده إلى التمثيل والتفطيع..، فالدفع عن الدعوة في حدود القصد، والعدل، يحفظ لها كرامتها وعزتها، فلا تهون في نفوس الناس؛ والدعوة المهينة لا يعتنقها أحد، ولا يثق أنها دعوة الله.. ومع تقرير القصاص بالمثل، فإن القرآن الكريم يدعو إلى العفو والصبر، حين يكون المسلمون قادرين على دفع الشر، ووقف العدوان، في الحالات التي قد يكون العفو فيها والصبر أعمق أثراً، وأكثر فائدة للدعوة. فأشخاصهم لا وزن لها، إذا كانت مصلحة الدعوة تؤثر العفو والصبر، فأما إذا كان العفو والصبر يهينان دعوة الله ويرخصانها، فالقاعدة الأولى هي الأولى"^(١).

فمن هنا ندرك أن الآيات السابقة تقرر أهمية الوسائل الدعوية ومشروعيتها في الدعوة إلى الله تعالى، حسب ما تقتضيه الظروف والأحوال.

والوسائل الأساسية المذكورة في الآيات السابقة هي: الحكمة، والموعظة، والمجادلة، وهذه تمثل عن الوسائل القولية والبيانية. والدفاع عن الحق بإقرار القصاص بالمثل، وذلك عبارة عن الوسائل المادية العملية. والعفو، والصبر، للإشارة إلى الوسائل المعنوية.

(٣). أمر الله تعالى بجعل الإمكانيات في سبيله تعالى.

ومما يؤكد أهمية الوسائل الدعوية ومشروعيتها في عملية الدعوة، أن الله تعالى أمرنا أن نجعل ما وهبه الله -ﷻ- لنا من النعم، وأولانا به من الإمكانيات في طاعته، والتقرب إليه، ومن ذلك أن نستعملها لدعم مسيرة الدعوة إلى سبيله تعالى. قال -ﷻ-: ﴿وابتغ في ما آتاك الله الدار الآخرة﴾^(١).

قال الإمام القرطبي -رحمه الله تعالى-: "أي اطلب فيما أعطاك الله من الدنيا الدار الآخرة، فإن من حق المؤمن أن يصرف الدنيا فيما ينفعه في الآخرة"^(٢). وقال ابن كثير -رحمه الله-: "أي واستعمل ما وهبك الله من هذا المال الجزيل، والنعمة الطائلة في طاعة ربك، والتقرب إليه بأنواع القربات التي يحصل بها الثواب في الدنيا والآخرة.."^(٣).

والآيات التي تدل على مشروعية جعل الإمكانيات المادية والنفسية في سبيل الله كثيرة، منها:

قول الله تعالى: ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا في التوراة والإنجيل والقرآن ومن أوفى بعهد من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم﴾^(٤). وقوله -ﷻ-: مستنفرا عباده المؤمنين للجهاد في سبيله بكل إمكانياتهم المادية والنفسية: ﴿انفروا خفافا وثقالا وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون﴾^(٥).

فهذه النصوص تدل على أن إمكانياتنا جميعا، مالية أو نفسية، عقلية أو جسمية، يجب أن تصرف كلها في سبيل الله وسبيل طاعته، ولا شك أن الدعوة إلى دين الله تعالى تأتي في طليعة

(١) سورة القصص، من الآية: ٧٧.

(٢) الجامع لأحكام القرآن: ٢٠٧/١٣.

(٣) تفسير ابن كثير: ٤١٠/٣، وينظر: تفسير المراغي، للشيخ أحمد مصطفى المراغي: ٩٤/٧، ط/٣، ١٣٩٤هـ -

١٩٧٤م.

(٤) سورة التوبة، الآية: ١١١.

(٥) سورة التوبة، الآية: ٤١.

ذلك، فإنها من أفضل الأعمال التي تقربنا إلى الله تعالى، كما قال -ﷺ-: ﴿ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله وعمل صالحاً وقال إنني من المسلمين﴾ (١).

فالدعوة إلى الله إذن من أفضل ما يصرف له هذه الإمكانيات؛ والدعوة كما أنها تحتاج إلى رأي حصيف، وعقل عالم، فهي أيضاً في حاجة إلى دعم مالي من المؤمن السخي، وإلى أي طاقة نفسية وجسمية من الشباب المسلمين.

فالنصوص إذن تدل على أهمية الوسائل في سبيل إنجاح الأعمال وخاصة الدعوة إلى الله عز وجل.

٤). وعد الله تعالى بالنصر والتمكين لمن يتخذ السلطان والتمكين للدعوة إلى الله تعالى:

ومما يدل على مشروعية الوسائل الدعوية وأهميتها، أن الله تعالى وعد بالنصر لمن ينصر دينه، الذي جعل مما مكنه الله تعالى من السلطان والنفوذ في الأرض لإقامة الواجبات، وأداء الشعائر، والدعوة إليه تعالى، بإحقاق الحق، وإزهاق الباطل، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر. قال -ﷺ-: ﴿..ولينصرون الله من ينصره إن الله لقوي عزيز. الذين إن مكنتهم في الأرض أقاموا الصلاة وءاتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر والله عاقبة الأمور﴾ (٢).

هذه الآية الكريمة تدل على أن صرف النفوذ والتمكين في الأرض لإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، بمثابة الشرط الذي اشترطه الله -ﷻ- على من آتاه الملك والسلطان. قال الإمام القرطبي -رحمه الله- في تفسير هذه الآية نقلاً عن الضحاك: "هو شرط شرطه الله -ﷻ- على من آتاه الله الملك" (٣).

وقال الإمام الشوكاني -رحمه الله-: " وفيه إيجاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على من مكنه الله في الأرض، وأقدره على القيام بذلك" (٤).

(١) سورة فصلت، الآية: ٣٣.

(٢) سورة الحج، الآية: ٤٠-٤١.

(٣) تفسير القرطبي: ٤٩/١٢.

(٤) فتح القدير في فني الدراية والرواية في التفسير: ٤٥٧/٣.

وقال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي - رحمه الله - : في هذه الآية " .. دليل على أنه لا وعد من الله تعالى بالنصر إلا مع إقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر؛ فالذين يمكن الله لهم في الأرض، ويجعل الكلمة فيهم، والسلطان لهم، ومع ذلك لا يقيمون الصلاة، ولا يؤتون الزكاة، ولا يأمرون بالمعروف، ولا ينهون عن المنكر، فليس لهم وعد من الله بالنصر، لأنهم ليسوا من حزبه، ولا من أوليائه الذين وعدهم الله بالنصر، بل هم حزب الشيطان وأوليائه " (١).

وهذا يؤكد أهمية جعل السلطان والولايات في سبيل إعلاء كلمة الله تعالى، والدعوة إلى دينه، واتخاذها وسيلة إلى ذلك، وذلك لأنها أمانة في أيدي أصحابها، وأن المقصود منها هو إعزاز هذا الدين. قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في بيان ذلك: " وجميع الولايات الإسلامية إنما مقصودها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، سواء في ذلك ولاية الحرب الكبرى، مثل نيابة السلطنة، والصغرى مثل ولاية الشرطة، وولاية الحكم، أو ولاية المال، وهي ولاية الدواوين المالية، وولاية الحسبة " (٢).

وقال - رحمه الله - : " إن جميع الولايات في الإسلام مقصودها أن يكون الدين كله لله، وأن تكون كلمة الله هي العليا " (٣).

السلطان والقوة من أعظم الوسائل للتقرب بها إلى الله تعالى، وإعلاء كلمته، ونشر دينه؛ فإن في ذلك صلاح الدين والدنيا في آن واحد. قال شيخ الإسلام - رحمه الله - في هذا: " فإذا كان المقصود بالسلطان والمال هو التقرب إلى الله، وإقامة دينه، وإنفاق ذلك في سبيله، كان صلاح الدين والدنيا، وإن انفرد السلطان عن الدين، أو الدين عن الدنيا، فسدت أحوال الناس " (٤).

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن : ٧٠٣-٧٠٤.

(٢) الحسبة في الإسلام، لابن تيمية، ص: ١٣.

(٣) المرجع السابق، ص: ٨.

(٤) السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، تحقيق: بشر محمد عيون، ص: ١٨٠، مكتبة المؤيد، الرياض، ط/٢،

٥). ثواب الله تعالى لمن يتسبب بالوسائل المؤدية إلى فعل الطاعات:

ويدل على ذلك قول الله - ﷻ -: ﴿ ذلك بأنهم لا يصيبهم ظمأ ولا محمصة في سبيل الله ولا يطئون موطئا يغيظ الكفار ولا ينالون من عدو نيلا إلا كتب لهم به عمل صالح إن الله لا يضيع أجر المحسنين. ولا ينفقون نفقة صغيرة ولا كبيرة ولا يقطعون واديا إلا كتب لهم ليجزيهم الله أحسن ما كانوا يعملون ﴾^(١).

قال الإمام ابن كثير - رحمه الله - في تفسير قوله تعالى: (إلا كتب لهم) أي بهذه الأعمال التي ليست داخلية تحت قدرهم، وإنما هي ناشئة عن أفعالهم أعمالاً صالحة، وثوابها جزيلاً^(٢).

وهذا الثواب الجزيل ما هو إلا بتعرضهم لفعل تلك الأعمال، وتسببهم إليها بخروجهم وسفرهم إلى الجهاد في سبيل الله. يقول الإمام العز بن عبد السلام - رحمه الله -: " وإنما أتينا على الظمأ والنصب، وليس من فعلهم لأنهم تسببوا إليهما بسفرهم وسعيهم. وعلى الحقيقة فالتأهب للجهاد والسفر إليه، وإعداد الكراع، والسلاح، والخيل، وسيلة إلى الجهاد الذي هو وسيلة إلى إعزاز الدين، وغير ذلك من مقاصد الجهاد، وأسباب الجهاد وسائل إلى الجهاد الذي هو وسيلة إلى مقاصده؛ فالاستعداد له من باب وسائل الوسائل^(٣).

فثبوت الثواب والأجر للتسبب إلى فعل الطاعات دليل على مشروعية اتخاذ الأسباب، وهي الوسائل التي تؤدي إلى فعل الطاعات؛ ولما كانت الدعوة إلى الله تعالى من أفضل أنواع الطاعات كان التسبب إليها، والتوسل إلى مقاصدها من أفضل الأسباب وأفضل الوسائل، وكان أجرها وثوابها من أفضل أنواع الأجر والثواب؛ مما يؤكد أهمية هذه الأسباب والوسائل.

٦). أمر الله تعالى بالتسلح بوسيلة العلم لمن سيقوم بدعوة قومه.

ومن النصوص القرآنية التي دلت على أهمية اتخاذ الوسائل للدعوة إلى الله، قوله

تعالى:

(١) سورة التوبة، الآيتان: ١٢٠-١٢١.

(٢) تفسير ابن كثير: ٤١٤/٢.

(٣) قواعد الأحكام: ١٠٥/١-١٠٦.

﴿ وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون ﴾^(١).

في تفسير هذه الآية الكريمة ثلاثة أقوال في المراد بالطائفة المتفهمة في الدين المأمورة بالإندار بعد التفقه.

التفسير الأول: إن هذا التفقه والإندار راجعان إلى الفرقة النافرة. قال الحسن البصري -رحمه الله-: " ومعناه: هلا نفر فرقة ليتفقهوا، أي ليتبصروا بما يريهم الله من الظهور على المشركين ونصرة الدين، ولينذروا قومهم من الكفار إذا رجعوا إليهم من الجهاد، فيخبرهم بنصر الله رسوله -ﷺ- والمؤمنين، لعلهم يحذرون أن يعادوا رسول الله -ﷺ- فينزل بهم ما نزل بأصحابهم من الكفار "^(٢).

وهذا المعنى هو الذي رجحه الإمام الطبري -رحمه الله- في تفسيره.^(٣)

والتفسير الثاني: إن واجب التفقه والإندار في الآية راجع إلى الفرقة القاعدية عن المشاركة مع السرايا في الجهاد، فيتعلمون القرآن، والفرائض، والأحكام، حتى إذا رجعت السرايا أخبروهم وعلموهم، ليخافوا الله تعالى ويتقوه، حتى لا يعملوا خلاف ذلك.

قال ابن كثير -رحمه الله-: " عن ابن عباس -رضي الله عنهما- في الآية: (ما كان المؤمنون لينفروا كافة) يقول: ما كان المؤمنون لينفروا جميعاً، ويتركوا النبي -ﷺ- وحده. (فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة) يعني: عصابة، أي السرايا، ولا يسيروا إلا بإذنه؛ فإذا رجعت السرايا، وقد أنزل بعدهم قرآن تعلمه القاعدون مع النبي -ﷺ-، وقالوا: إن الله قد أنزل على نبيكم قرآناً، وقد تعلمناه، فتمكث السرايا يتعلمون ما أنزل الله على نبيهم بعدهم، ويبعث سرايا أخرى، فذلك قوله: (ليتفقهوا في الدين) يقول: ليتعلموا ما أنزل الله على نبيهم، وليعلموا السرايا إذا رجعت إليهم (لعلهم يحذرون)^(٤).

والتفسير الثالث: إن الآية ليست في شأن الجهاد، وإنما في إيجاب الانطلاق من كل قوم،

(١) سورة التوبة، الآية: ١٢٢.

(٢) تفسير البغوي: ٤/ ١١١-١١٢.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٤/ ٥٧٣-٥٧٤.

(٤) تفسير ابن كثير: ٢/ ٤١٥.

أو أهل قرية، أو بلد، طائفة أو عصابة للتفقه، وطلب العلم، حتى إذا رجعوا يعلمونهم، ويدعونهم إلى ما تعلموه من الفقه في الدين. قال ابن عباس في هذا: " كان ينطلق من كل حي من العرب عصابة، فيأتون النبي -ﷺ-، فيسألونه عما يريدون من أمر دينهم، ويتفقون في دينهم، ويقولون للنبي -ﷺ-: ما تأمرنا أن نفعله؟ وأخبرنا بما تأمر به عشائرتنا، إذا قدمنا عليهم. قال: فيأمرهم نبي الله -ﷺ- بطاعة الله وطاعة رسوله، وبيعتهم إلى قومهم بالصلاة والزكاة.. وكان النبي -ﷺ- يخبرهم وينذرهم قومهم؛ فإذا رجعوا إليهم يدعونهم إلى الإسلام، وينذروهم النار، ويشروهم بالجنة" (١).

وعلى أي تفسير من هذه التفسيرات الثلاثة، فإن وجوب الإنذار، والتعليم، والدعوة، راجع إلى من تفقه في الدين، وتزود قبل الشروع في الإنذار، والدعوة بالعلم. فواجب الدعوة -كما ورد في التفسير الأول- على من تعلم الدين عن طريق النظر في معالم الجهاد في سبيل الله، وواقع انتصار المسلمين على أعدائهم في ميادين المعركة، وعليهم أن ينذروا قومهم من الكفار، لكي يدخلوا في دين الله تعالى، ويعودوا إلى جادة الطريق، ولا يعادوا المسلمين، ونبههم -ﷺ-.

وكما جاء في التفسير الثاني والثالث، فإن واجب الدعوة، والإنذار، عائد إلى من تعلم الدين، وتفقه فيه من أمور الفرائض، وأحكام الحلال والحرام؛ فعليه أن يبلغ ذلك الذي تعلمه من الدين إلى من لم يعلمه من قومه.

ومن هنا ندرك بأن العلم وسيلة من وسائل الدعوة، بل العلم شرط من الشروط لمن يتصدى للدعوة إلى الله تعالى؛ فلا يدعو الناس إلا من كان له علم بما يدعو إليه. قال ابن القيم -رحمه الله-: " وإذا كانت الدعوة إلى الله أشرف مقامات العبد، وأجلها، وأفضلها؛ فهي لا تحصل إلا بالعلم الذي يدعو به، وإليه، بل لا بد في كمال الدعوة من البلوغ في العلم إلى حد أقصى ما يصل إليه السعي. ويكفي هذا في شرف العلم، أن صاحبه يحوز به هذا المقام، والله يؤتي فضله من يشاء" (٢).

(١) المرجع السابق: ٤١٦/٢.

(٢) مفتاح دار السعادة: ١٥٤/١.

فشرف العلم يرتبط بشرف المعلوم، كما أن شرف الوسيلة يتبع شرف المتوسل إليه. والدعوة إلى الله تعالى من أشرف الأعمال وأفضلها، فالوسيلة التي يتوصل بها لنيل مرادها ومقصودها هي من أفضل الوسائل، كما أن العلم الذي يتعلق بها من أشرف العلوم. فهذا يكفي للدلالة على أهمية اتخاذ الوسائل العلمية للدعوة إلى الله تعالى.

(٧). الأمر بالبلاغ يتضمن معنى الأمر بالوسائل الدعوية:

ومما يدل على أهمية اتخاذ الوسائل الدعوية ومشروعيتها، أن البلاغ الذي يجب على الدعاة العمل به، كما قال تعالى: ﴿وما علينا إلا البلاغ المبين﴾^(١)، وقال تعالى: ﴿فإن توليتم فاعلموا أننا على رسولنا البلاغ المبين﴾^(٢)، وقال تعالى: ﴿وإن تولوا فإنما عليك البلاغ﴾^(٣). أن البلاغ يتضمن معنى الوسائل التي لا بد أن يستخدمها الدعاة عند تبليغ الدعوة.

فإن من معاني البلاغ - كما جاء في لسان العرب -^(٤): أنه هو ما يتبلغ به ويتوصل إلى الشيء المطلوب، كما جاء بمعنى الكفاية؛ فهذا المعنى يقتضي أن يكون على المبلغ اتخاذ ما يكفيه من الوسائل، ليصل إلى أهدافه التبليغية، وما يطلبه في أعماله الدعوية.

وأيضاً إن واجب الدعوة والبلاغ مقترن بأن يكون مبيناً، كما قال تعالى: ﴿وما على الرسول إلا البلاغ المبين﴾^(٥).

أي " وما على محمد - ﷺ - إلا أن يبلغكم رسالة الله تعالى بلاغاً يبين لمن سمعه ما يراد به " ^(٦).

(١) سورة يس، من الآية: ١٧.

(٢) سورة المائدة، من الآية: ٩٢.

(٣) سورة آل عمران، من الآية: ٢٠.

(٤) لسان العرب، لابن منظور، مادة (بلغ): ٤١٦/٨، دار صادر، بيروت.

(٥) سورة العنكبوت، من الآية: ١٨.

(٦) مختصر تفسير الطبري، الشيخ محمد علي الصابوني، د. صالح أحمد رضا: ١٦٧/٢، دار القرآن الكريم، بيروت.

ولا يمكن أن يكون البلاغ مبيناً، ومسموعاً لدى عدد كبير من الناس إلا باستعمال الوسائل التي توصل صوت البلاغ إليهم.

ولذا فإن اتخاذ الوسائل في الدعوة إلى الله وتبليغها للناس أمر مشروع وذو أهمية بالغة.

والله تعالى أعلم.

ثانيا: الأدلة على أهمية الوسائل الدعوية من السنة النبوية:

(١). وضع النبي -ﷺ- أساسا للوسائل الدعوية:

وفي السنة المطهرة، وهي المصدر الثاني للتشريع في الإسلام، ما يدل على وجوب الدعوة إلى الله تعالى باستخدام الوسائل الدعوية، وتخيرها حسب معطيات الواقع، ومقتضيات الحال، وفي حدود الاستطاعة والإمكانية. قال رسول الله -ﷺ-: " من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، وإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان " (١).

فعلى هذه الوسائل التي ذكرت في الحديث، وضع النبي المصطفى -ﷺ- لأتباعه إلى يوم الدين أصلا وأساسا في وسيلة تغيير المنكر، وهو من صميم عملية الدعوة إلى الله تعالى. فالحديث مبدأ في استخدام وسائل الإنكار، وكيفية تغيير الوضع السيئ الواقع في المجتمع المسلم.

قال القاضي عياض -رحمه الله-: " الحديث أصل في كيفية التغيير؛ فيجب على المغير أن يغير بكل وجه أمكنه زواله به، فالتغيير باليد أن يكسر آلات الباطل، ويريق الخمر، وينزع الغصوب، أو يأمر بذلك. فإن خاف من التغيير باليد مفسدة أشد، غير بالقول؛ فيعظ، ويخوف، ويندب إلى الخير. ويستحب أن يرفق بالجاهل وذو العزة الظالم المتقى شره؛ فإنه أدعى للقبول، ولذا استحب في المغير أن يكون من أهل الصلاح، فإن القول منه أنفع، ويغلظ على غيرهما. فإن خاف أيضا التغيير بالقول مفسدة أشد غير بالقلب... " (٢).

وقال الإمام الشوكاني -رحمه الله-: " والحديث فيه مشروعية الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر باليد إن استطاع ذلك، وإلا باللسان، وإلا بالقلب، وليس وراء ذلك من الإيمان شيء " (٣).

فالدعوة إلى الله -ﷻ- واجبة على كل حال، وعلى كل فرد من أفراد المجتمع المسلم؛

(١) أخرجه مسلم عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه-، كتاب الإيمان، باب كون النهي عن المنكر من الإيمان، رقم: ٧٨، (صحيح مسلم بشرح النووي: ٢/٢٢)، ورواه أحمد في مسنده، ينظر: الفتح الرباني، (رقم الحديث: ١٦٦٠) مع شرحه بلوغ الأمان، الشيخ أحمد عبد الرحمن البناء، ١٥٢/٦، دار الشهاب، القاهرة.

(٢) بلوغ الأمان، أحمد عبد الرحمن البناء، ١٥٦/٦، دار الشهاب، القاهرة.

(٣) نيل الأوطار، محمد بن علي الشوكاني، ٣/٣٠٤، دار المعرفة، بيروت، ط/ ٢، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.

كل بحسب استطاعته وإمكانيته. فواجب الحكام وولاية الأمور في مهمة الدعوة عظيم، لأن ييدهم إمكانية من الشوكة والسلطان، والتي يرتدع بها أغلبية الناس عن ارتكاب المنكر، وتقصير الحكام وولاية الأمور بهذه المهمة مصيبة كبرى، حيث تفشو بسبب ذلك المنكرات، ويجترئ أهل الباطل والعصيان بفسقهم على أهل الحق، وتأخذهم العزة بالإثم أن يتناولوا على أهل الصلاح.

كما أن على العلماء، وكل من لديه قوة بيان وحجة، من الواجب ما ليس على غيرهم، حيث إن لديهم طاقة وإمكانية لنشر الحق، وللدفاع عنه وعن أهله، عن طريق الخطب، والمحاضرات، والدروس، وغيرها من الوسائل القولية، المقروءة والمسموعة؛ وذلك لأن العلماء ورثة الأنبياء، وعليهم من واجب تبليغ الدين ما ليس لدى عوام الناس. فإن العوام ليس لهم الخوض في دقائق الأحكام، بل شأن ذلك للعلماء.

فتغيير المنكر ومسؤولية الدعوة إلى الله تعالى واجب جميع الأفراد من هذه الأمة، فإذا تساهل الجميع بهذه المهمة، دخل النقص في جسد الأمة، وكثر الخبث، وإذا حدث ذلك عم العقاب الصالح والطالح، والحق والمبطل^(١). قال الله -ﷻ-: ﴿ **واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة واعلموا أن الله شديد العقاب** ﴾^(٢). قال ابن عباس -رضي الله عنهما-: "أمر الله المؤمنين أن لا يقرؤا المنكر بين أظهرهم، فيعمهم الله بعقاب"^(٣).

فهذه الفتنة العامة، وهذا العقاب الشامل، لن يحدثا طالما غيروا المنكرات بأي وسيلة من وسائل التغيير المذكورة في الحديث الشريف، كل بحسب استطاعته، حتى ولو كانت الاستطاعة أن يغيروا بالقلب، وذلك أضعف الإيمان: أي أقله ثمرة، لأن هذه الوسيلة يقدر على استعمالها كل الناس، وهي مطلوبة على كل حال، ولو مع وجود الوسيطتين السابقتين. وحقيقة تغيير المنكر بوسيلة القلب، أن يستخدم القلب فيما خلق له، وهو البغض أو الكره،

(١) ينظر: قواعد وفوائد من الأربعين النووية، ناظم سلطان، ص: ٢٨٨-٢٨٩، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، ط/٣، ١٤١٢هـ-١٩٩١م. وشرح النووي لصحيح مسلم: ٢/٢٤-٢٥.

(٢) سورة الأنفال، الآية: ٢٥.

(٣) تفسير الطبري: ١٣/٤٧٤، وينظر: تفسير القرطبي: ٧/٣٩١، وتفسير ابن كثير: ٢/٣١١، حيث قال -رحمه الله-: "وهذا تفسير حسن جدا".

فيقدر كل فرد أن يبغض المنكر وأهله، وأن يجتنبهم ظاهراً، حتى يرتدع المسيئون، ويعودوا إلى جادة الصواب، ويقلعوا عما هم فيه من المعاصي^(١).

فهذا الحديث الشريف إذن يدل على أهمية استخدام الوسائل الدعوية ومشروعيتها في الدعوة إلى الله، بحسب استطاعة الداعي واستعداده. والله تعالى أعلم.

(٢). ممارسة الرسول ﷺ - الدعوة مستعينا بوسائل مختلفة:

الرسول ﷺ - هو القدوة والمربي والمعلم للمسلمين عامة، وللدعاة خاصة، وعليهم أن يسيروا على منهجه في الدعوة، ويقتفوا طريقه في تبليغ الدعوة الإسلامية إلى الناس؛ فإن حيلة الرسول ﷺ - الدعوية العملية مليئة بالمواقف والعبير التي لم ينضب معينها، حيث إنه ﷺ - ما كان يترك وسيلة من وسائل التبليغ والتعليم في ذلك العصر إلا سلكها في سبيل نشر الدعوة إلى الله تعالى، فكان يعقد مجالس العلم بنفسه، ويبعث الرسل، ويرسل الكتب، ويوجه الأمراء، والقضاة، والدعاة ليفقهوا الناس بدينهم. وكان ﷺ - في تعليمه للناس هذا الدين يستخدم وسائل كثيرة غير الكلام، ليستعين بها على توضيح فكرته لمن يتحدث إليه.

مثال ذلك أنه كان يضم سبّابيه عندما يشير إلى فكرة المصاحبة والملازمة، وكان يخط على الأرض خطوطاً معينة يشرح بها الحقائق التي يقصدها، وكان يضرب الأمثال، ويأتي بالقصص، ويعمل الرحلات التعليمية، والزيارات الميدانية، وغير ذلك من وسائل كثيرة استخدمها الرسول ﷺ - لتبليغ الإسلام إلى الناس، وتقريب المفاهيم إلى أذهانهم. وذلك للدلالة على أهمية الوسائل في الدعوة إلى الله تعالى ومشروعيتها^(٢).

وسياتي ذكر النصوص الدالة على تلك الوسائل عندما نتكلم عن أنواع الوسائل المشروعة، إن شاء الله تعالى.

(١) ينظر: مقال: أضواء على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في هدي السنة المطهرة، د. سيد نوح، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، الصادرة من مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، العدد: ٢٨، ذو القعدة، ١٤١٦هـ - أبريل ١٩٩٦م، ص: ٣٧-٣٨.

(٢) ينظر: التربية الإسلامية وطرق تدريسها، د. إبراهيم محمد الشافعي، ص: ٢٧٤، مكتبة دار الفلاح، الكويت، ط/٢، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م. ولحات في المكتبة والبحث والمصادر، د. محمد عجاج الخطيب، ص: ٢٢-٢٣، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/٨، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

ثالثاً: الأدلة الدالة على أهمية الوسائل الدعوية من القواعد الشرعية^(١).

ويدل على أهمية العمل بالوسائل الدعوية بعض القواعد الشرعية. وأقرب القواعد الشرعية علاقة بقضية الوسائل الدعوية قاعدتان، وهما:

- ١- قاعدة في مقدمة الواجب؛ وهي " ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب "^(٢).
- ٢- قاعدة عن مكملات المقاصد.

القاعدة الأولى: مقدمة الواجب، أو ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب^(٣).

والمقصود بهذه القاعدة عند الأصوليين، أن كل ما يتوقف على أداء الواجب، وهو مقدور للمكلف^(٤)، فهو واجب.

تطبيق القاعدة في أداء الدعوة:

ومن المعلوم أن الدعوة إلى الله تعالى حكمها واجب، سواء كان على الكفاية، أو على التعيين في بعض الأحيان؛ فكل ما يتوقف عليه أداء الدعوة وتبليغها إلى الناس، فهو واجب أيضاً. وتعد وسائل الدعوة من هذا القبيل الذي لا يتم واجب الدعوة إلا بالاستعانة بها، لذا فإن التوصل إلى هذه الوسائل والحصول عليها واجب.

نوعية وجوب الوسائل الدعوية^(٥):

(١) ينظر: مقال الوسائل وأحكامها في الشريعة الإسلامية، د. عبد الله التهامي، مجلة البيان، العدد: ١٠٦، ص: ٩-١٣.

(٢) هذه القاعدة، كما أنها تدل على مكانة الوسائل الدعوية من أركان الدعوة الأخرى كما سبق، فهي أيضاً تدل على مشروعية الوسائل وأهميتها. والله أعلم.

(٣) ينظر: المسودة في أصول الفقه، لآل تيمية، ص: ٦٠-٦١، ومجموع الفتاوى، لابن تيمية، ص: ١٥٩/٢٠-١٦١، والوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، د. محمد صدقي البورنوي، ص: ٣٤٤، مكتبة التوبة، الرياض، ط/٣، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.

(٤) يشترط أن يكون ما يتوقف عليه الواجب مقدوراً للمكلف، وأن يكون في وسع المكلف الإتيان به، كالوضوء للصلاة، والسير للحج إلى مكة، أما ما لا يتم الوجوب إلا به فليس بواجب؛ فلا يجب على المكلف التوصل إلى تحصيل الوجوب، لأن ذلك غير مقدور له، كتحصيل النصاب، وحلول الحول الموجبين للزكاة، وإن كانا شرطين في وجوبها. أما إذا حصل لديه النصاب، وحل الحول فقد وجب الزكاة؛ وبذلك وجب عليه أيضاً كل ما يتوقف عليه أداء الزكاة الواجبة، كنقل أموال الزكاة وإيصالها إلى المستحقين. (ينظر: مجموع الفتاوى: ١٦٠/٢٠، والوجيز، للبورنوي، ص: ٣٤٥).

(٥) ينظر: الوسائل وأحكامها، مجلة البيان، العدد: ١٠٦، ص: ١٠.

أما نوعية وجوب الوسائل الدعوية فالنظر فيها يرجع إلى اعتبارين:
 ا- نوعية واجبها باعتبار الدليل.

ب- نوعية واجبها باعتبار الاختيار والتعيين.

أما نوعية واجب الوسائل الدعوية باعتبار الدليل فتنقسم إلى قسمين أيضا:

القسم الأول: ما كان واجبا بدليل شرعي. كوسيلة القول، كما في قول الله -ﷻ-:
﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾ ^(١)، وقوله تعالى: **﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾** ^(٢).
 وكما في قوله -ﷻ-: **﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلَا لِيْنَا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾** ^(٣).

القسم الثاني: ما كان مباحا لم يدل على وجوبه دليل شرعي خاص، لكنه وجب تحقيقه لواجب الدعوة إلى الله تعالى، وذلك كالوسائل الإعلامية المعاصرة، فإنه إذا لم يتم تبليغ الدعوة إلى أنحاء العالم إلا بهذه الوسائل، فإن استخدامها للدعوة في هذا العصر صار واجبا، تابعا لوجوب الدعوة إلى الله تعالى.

أما نوعية واجب الوسائل الدعوية بالاعتبار الثاني، أي الاختيار والتعيين، فتنقسم أيضا إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: ما كان واجبا وجوبا معينا، نظيره في المسائل الفقهية: الإمساك الواجب، امثالاً لواجب صيام رمضان. وفي الوسائل الدعوية كوجوب الجهاد عند الاستنفار العام.
 والقسم الثاني: ما كان واجبا وجوبا مخيرا، كحصول الكفارة في اليمين بالنسبة للمسئول الفقهية، ونظير ذلك في الوسائل الدعوية أن تجتمع لدى الداعية عدة وسائل مختلفة، متسلوية القوة في الأداء نحو أهداف الدعوة، فإن الداعية في هذه الحالة في خيار في استعمال أي وسيلة مناسبة له ولدعوته. المهم أن لا يترك واجب الدعوة باستعمال وسيلة من الوسائل المشروعة التي تجتمع عنده.

(١) سورة الكافرون، الآيتان: ١-٢.

(٢) سورة الزمر، الآية: ٥٣.

(٣) سورة طه، الآية: ٤٤.

والقسم الثالث: ما كان واجبا وجوبا مطلقا غير معين، كوجوب العتق المطلق في المسائل الفقهية؛ فإنه يتم بعتق مطلق الرقبة، وذلك مثل وجوب التوسل بالوسائل الدعوية عموما، فإن وجوبها وجوب مطلق، وإن الدعوة تتم باستخدام أي وسيلة مطلقا. والله أعلم بالصواب.

القاعدة الثانية: مكملات المقاصد:

ومن القواعد الشرعية التي تدخل في الدلالة على أهمية الوسائل الدعوية ومشروعيتها، قاعدة مكملات المقاصد^(١).

وبيان ذلك، أن المقصود من وضع التكاليف الشرعية إنما هو لمراعاة مصالح العباد، والمحافظة عليها في العاجل والآجل. ومقاصد الشريعة لا تعدو ثلاثة أقسام:

أحدها: أن تكون ضرورية؛ ومعناها أنها لا بد منها في قيام الدين والدينا، بحيث إذا فقدت، لم تجر مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد، وتهارج، وفوت حياة، وفي الآخرة فوات النجاة والنعيم، والرجوع بالخسران^(٢).

وثانيها: أن تكون حاجية؛ ومعناها أنها يفتقر إليها، من حيث التوسعة، ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج، والمشقة اللاحقة بفوت المطلوب؛ فإذا لم تراعى هذه، دخل على المكلفين - على الجملة - الحرج والمشقة^(٣).

وثالثها: التحسينات؛ ومعناها الأخذ بما يليق من محاسن العادات، وتجنب الأحوال المدنسات، التي تأنفها العقول الراجحات^(٤).

مكانة الدعوة ووسائلها من هذه المقاصد:

إن المصالح الضرورية التي جاءت مقاصد الشريعة^(٥) لمراعيتها، والمحافظة عليها خمس: حفظ

(١) ينظر: للشاطبي في أصول الشريعة، للإمام أبي إسحاق الشاطبي: ٨/٢ وما بعدها، دار المعرفة، بيروت. وأيضا مجلة البيان، العدد: ١٠٦، ص: ١٢.

(٢) الموافقات: ٨/٢.

(٣) المصدر السابق: ١١/٢.

(٤) المصدر السابق: ١١/٢.

(٥) المراد بمقاصد الشريعة هي الغايات التي وضعت الشريعة الإسلامية لأجل تحقيقها، لمصلحة العباد. (ينظر: نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، أحمد ريسوني، ص: ٧، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الدار العالمية للكتاب الإسلامي، الرياض، ط/٢، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م).

الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال^(١).

ويتكفل الله -ﷻ- لحفظ هذه المصالح بالتكاليف الشرعية، من أمور العبادات، والمعاملات، والجنايات. ويتم الحفظ لها بأمرين^(٢):

أحدهما: ما يقيم أركانها، ويثبت قواعدها؛ وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب الوجود. كتشريع أمور العبادات: كالصلاة، والزكاة، وما أشبه ذلك، لحفظ الدين. وتشريع أمور العادات: كتناول المأكولات، والمشروبات المباحة، وما أشبه ذلك، لحفظ النفس والعقل. وتشريع المعاملات: لحفظ النسل، والمال، والنفس، والعقل أيضا.

ثانيهما: ما يدرأ عنها الاختلال الواقع أو المتوقع فيها، وذلك عبارة عن حفظها من جانب العدم؛ فتشريع الجنايات في الإسلام راجع إلى حفظ الضروريات الخمس جميعها من جانب العدم.

وبعد هذه المقدمة، فأين موقع الدعوة إلى الله -ﷻ- من حفظ هذه الأمور الخمسة الضرورية؟

قال الإمام الشاطبي -رحمه الله- بعد أن بين تشريع العبادات، والعادات، والمعاملات، والجنايات، بأن ذلك من أجل حفظ الضروريات: "ويجمعها الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر"^(٣).

ومعنى كلامه -رحمه الله تعالى-: أن الدعوة إلى الله تعالى إنما شرعت من أجل حفظ الضروريات الخمس جميعها، من جانب الوجود والعدم جميعا؛ إذ ما من أمر ولا نهى في الشريعة الإسلامية إلا ويتعلق به الدعوة إلى الله تعالى، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، لأنها تشمل الدعوة إلى كل معروف من أمور العبادات، والعادات، والمعاملات، والجنايات، كما تشمل النهي عن كل منكر في أمور العبادات، والعادات، والمعاملات، والجنايات^(٤). وعلى ذلك فإن الدعوة إلى الله تعالى شرعت ابتداء لحفظ الضروريات؛ أي مقصودة

(١) الموافقات: ١٠/٢.

(٢) المرجع السابق: ٨/٢.

(٣) الموافقات: ٩/٢.

(٤) ينظر: تعليق الشيخ عبد الله دراز -رحمه الله- على الموافقات (الهامش): ٩/٢.

بذاتها في الشرع، لأن الضروريات التي شرعت الدعوة لحفظها أصل المصالح. أما الوسائل الدعوية، فهي من باب الحاجيات أو التحسينات^(١)؛ وهي شرعت مكملة لجوانب الضروريات، وخادمة لها؛ لأن شأن المكملات تدور حول الأصل بالخدمة، حتى يتأدى الأصل على أحسن أحواله. ولو افترض خلو الضروريات منها، أو من أكثرها، لوقع فيها خلل بوجه ما. فالوسائل من قبيل التكملة، لأن بها يتحقق المقصود ويكتمل.

قال ابن عاشور - رحمه الله - : " وأما الوسائل فهي الأحكام التي شرعت لأن بها تحصيل أحكام أخرى؛ فهي غير مقصودة لذاتها، بل لتحصيل غيرها على الوجه المطلوب الأكمل، إذ بدونها قد لا يحصل المقصد، أو يحصل معرضاً للاختلال، والانحلال"^(٢).

فالوسائل وإن كانت غير مقصودة بذاتها بالقصد الأول في التشريع، فإنها مقصودة فيه بالقصد الثاني. وعلى ذلك، فإن تحصيل الوسائل الدعوية، واتخاذها للوصول إلى مقاصد الدعوة أمر مشروع، وذو أهمية كبيرة؛ لأن بها تكميلاً وتحسيناً لجوانب الدعوة، وإبعاداً عن الاختلال والانحلال في مسيرتها نحو أهدافها وغاياتها المنشودة. تلك هي الحجج والأدلة على أهمية الوسائل الدعوية، ومن خلال استعراضنا لها لمسنا مشروعية اتخاذ هذه الوسائل في الدعوة إلى الله تعالى، والله أعلم.

(١) ينظر: مجلة البيان، العدد: ١٠٦، ص: ١٢.

(٢) مقاصد الشريعة الإسلامية، الشيخ محمد الطاهر عاشور، ص: ١٤٨، الشركة التونسية للتوزيع، ١٩٧٨م.

المطلب الثاني

فوائد استخدام الوسائل في الدعوة إلى الله تعالى

تمهيد:

وبعد أن استعرضنا الأدلة الشرعية على أهمية الوسائل الدعوية، أجد من المناسب أن أتحدث عن الفوائد والثمرات التي تعود إلى الدعوة - بإذن الله - عند استعمال هذه الوسائل، حيث إن الحديث عن هذه الفوائد والثمرات، سيجلي أيضا أهمية الوسائل الدعوية في عملية الدعوة إلى الله تعالى.

وأذكر من أهم هذه الفوائد والثمرات:

الفائدة الأولى: الاقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم:

وأول فائدة للوسائل الدعوية وأفضلها الاقتداء برسول الله - ﷺ -؛ فإنه لا شيء من الأعمال أعظم وأعلى من اتباع الإنسان شرع الله - ﷻ -، والاقتداء بسنة رسوله - ﷺ -، لأن المؤمن يلزمه الخضوع، والانقياد لما اقتضاه الشرع المطهر، من الأوامر والنواهي، بأن يكون عمله موافقا لسنة الرسول - ﷺ -، بعيدا عن مخالفتها وعصيانها، كما قال الله - ﷻ -: ﴿وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضلّ ضلّالا مبينا﴾^(١).

وقد علمنا أن استخدام الوسائل في الدعوة مشروع بالكتاب والسنة، فإذا استخدمها الداعية في دعوته، فلا شك أنه يعمل على هدى من الله تعالى، واقتداء برسوله صلى الله عليه وسلم.

والرسول - ﷺ - هو القدوة الحسنة، والمعلم الأمثل للدعاة إلى الله تعالى، وعليهم أن يسيروا على منهجه، ويتأثروا بقوله، وعمله، ودعوته، وبما كان يستخدمه من وسائل الدعوة والتعليم. قال الله - ﷻ -: ﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيرا﴾^(٢).

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٣٦.

(٢) سورة الأحزاب، الآية: ٢١.

فقد كان الرسول المصطفى -ﷺ- خير معلم، وخير داع إلى الله تعالى، كما أخبر عنه الصحابي الجليل، معاوية بن الحكم السلمي -رضي الله عنه-. فقد أخرج الإمام مسلم -رحمه الله- في صحيحه عن معاوية بن الحكم السلمي -رضي الله عنه- قال: بينما أنا أصلي مع رسول الله -ﷺ-، إذ عطس رجل من القوم، فقلت: يرحمك الله؛ فرماني القوم بأبصارهم. فقلت: واثكل أمياه، ماشأنكم تنظرون إليّ؟ فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم، فلما رأيتهم يصمتونني، لكتني سكتٌ. فلما صلى رسول الله -ﷺ- فبأبي هو وأمي، ما رأيت معلماً قبله ولا بعده، أحسن تعليماً منه، فوالله، ما كهرني، ولا ضربني، ولا شتمني. قال: "إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، إنما هو التسبيح، والتكبير، وقراءة القرآن.." الحديث^(١).

قال الإمام النووي -رحمه الله-: ".. وفيه التخلق بخلق -ﷺ- في الرفق بالجاهل، وحسن تعليمه، واللفظ به، وتقريب الصواب إلى فهمه"^(٢).

الفائدة الثانية: الاعتماد عليها في تبليغ الدعوة إلى أوسع نطاق :

فإن الدعوة الإسلامية التي جاء بها الرسول -ﷺ- دعوة عالمية، لا تنحصر على محل دون محل، ولا على جنس دون جنس؛ فقد وجهها الرسول -ﷺ- إلى البشرية جميعاً، لينقذها مما هي فيه من الجاهلية الجهلاء، ومما يحتمل أن تقع فيه من الضلال، والتخبط، والانحراف من الغاية التي خلقت لأجلها.

والأدلة على عالمية الدعوة، ووجوب تبليغها إلى عموم البشرية كثيرة جداً^(٣)، منها:

قول الله -ﷻ-: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مَلِكُ

السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَأَمَّا نُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ الَّذِي يُؤْمِنُ

(١) أخرجه مسلم، في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته، رقم:

٥٧٣. (صحيح مسلم بشرح النووي: ٢٠/٥).

(٢) شرح النووي لصحيح مسلم: ٢٠/٥.

(٣) وللتوسع من الاستدلال على عالمية الدعوة الإسلامية، نقلا وعقلا، ينظر: عالمية الدعوة الإسلامية، د. علي عبد

الحليم محمود، ص: ١٦٤ وما بعدها، دار عكاظ للطباعة والنشر، جدة، ط/٢، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩ م، والدعوة

= الإسلامية دعوة عالمية، محمد الراوي، ص: ٤٥ وما بعدها، دار العربية للطباعة والنشر، بيروت.

بالله وكلماته واتبعوه لعلكم تتدون»^(١).

وقوله -ﷺ-: ﴿ قل أي شيء أكبر شهادة قل الله شهيد بيني وبينكم وأوحى إلي هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ .. ﴾^(٢).

وقوله - جل وعلا-: ﴿ وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيرا ونذيرا ولكن أكثر الناس لا يعلمون ﴾^(٣).

وقوله - سبحانه-: ﴿ تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا ﴾^(٤).

تلك هي الأدلة من الكتاب، أما الأدلة من السنة المطهرة، فمنها:

- ما أخرجه الإمام مسلم - رحمه الله - عن أبي هريرة -ﷺ- قال: قال رسول الله -ﷺ-: " والذي نفسي بيده، لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي، ولا نصراني، ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به، إلا كان من أصحاب النار " ^(٥).

وأخرج البيهقي والنسائي، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - أن رسول الله -ﷺ- قال: " أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي؛ نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا، فأبما رجل من أمي أدركته الصلاة فليصل، وأحلت لي الغنائم، ولم تحل لأحد قبلي، وأعطيت الشفاعة، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة " ^(٦). وأخرج مسلم عن ثوبان مولى عثمان - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله -ﷺ-: " إن الله زوى لي الأرض، فرأيت مشارقها ومغاربها، وإن أممي سيبلغ ملكها ما زوى لي منها، وأعطيت الكنزين الأحمر والأبيض .. " الحديث ^(٧).

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٥٨.

(٢) سورة الأنعام، من الآية: ١٩.

(٣) سورة سبأ، الآية: ٢٨.

(٤) سورة الفرقان، الآية: ١.

(٥) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد -ﷺ- إلى جميع الناس، ونسخ الملل بملته، رقم: ٢٤٠، (صحيح مسلم بشرح النووي ١٨٦/٢).

(٦) أخرجه البيهقي والنسائي، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع، رقم: ١٠٥٦.

(٧) أخرجه مسلم، كتاب الفتن وأشراف الساعة، باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض، رقم: ٢٨٨٩. ومعنى زوى: أي جمع، والكنزين الأحمر والأبيض: أي الذهب والفضة، والمراد: كثر كسرى وقيصر. (ينظر: صحيح مسلم -

فمسؤولية الدعوة الإسلامية كبيرة في أوساط المسلمين في أنحاء العالم، بأن توصل إليهم المفاهيم الصحيحة، والعقيدة السليمة، وتربطهم بأصول دينهم، وأن تأخذ الدعوة على عاتقها تصحيح العقائد المنحرفة، التي تسود كثيرا من بلاد المسلمين، ليتحقق الهدف الأعلى الذي نزلت من أجله هذه الرسالة الإلهية، وليكون الكتاب والسنة المرجعية العليا، التي يرجع إليها كل مسلم ومسلمة، في مختلف مجالات حياتهم، وأن يكون الإسلام مصدرا أساسيا في توجيه البلاد الإسلامية نحو الرقي والتقدم المادي والمعنوي.

كما أن من مسؤوليتها أن تبلغ هذا الدين إلى غير المسلمين في مختلف الأقطار أجمع، حتى لا تكون حجة عليها، وحتى ترفرف راية التوحيد في الشرق والغرب، وأن يظهر الإسلام، ويهيمن على سائر الأديان^(١)، مصداقا لقول الله -ﷻ-: ﴿هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله وكفى بالله شهيدا﴾^(٢).

ولن تتحقق هذه الأهداف السامية إلا بأن يتبنى الدعاة إيجاد الوسائل الملائمة، والمشروعة التي تواكب العصر المتقدم، لتوصل صوت الحق والهدى إلى المسلمين وغير المسلمين في جميع أنحاء المعمورة.

الفائدة الثالثة: الرفع من مستوى قدرات الداعية وتزويده بالخبرات الجديدة :

ومما لا شك فيه أن الدعوة إلى الله تعالى مدرسة تربية للمدعو والداعية معا؛ فكما تؤثر الدعوة في الناس المدعويين، فكذلك تؤثر أيضا في الداعية تأثيرا إيجابيا، بل هو أولى أن يتأثر بدعوته من غيره، لأنه يسمع كلام الله -ﷻ- ويتلوه، ويسمع حديث رسول الله -ﷺ-، ويلقيه إلى المدعويين، وهو صاحب البضاعة، والمروج لها، وكلما قدم الدعوة إلى الناس، فإنه محصها وغذاها بالأدلة والبراهين. فإذا مارس الدعوة مستخدما الوسائل المختلفة، قديمها أو حديثها، فإنه بمرور الزمن سوف يتمرن عليها، وأصبح لديه خبرة في تطوير خطابه الدعوي

= بشرح النووي: (١٣/١٨).

(١) ينظر: الدعوة الإسلامية والإعلام الدولي، د. محي الدين عبد الحليم، ص: ٥، دار الفكر العربي، القاهرة.

(٢) سورة الفتح، الآية: ٢٨.

نحو الأفضل فالأفضل، ويفكر دائما في تزويد وسائله الدعوية بما يستجد من معطيات العصر^(١).

إذن، فالوسائل الدعوية تزود الدعاة إلى الله تعالى بالخبرات النافعة، والإضافات المفيدة، والتجارب الحية، بما يعينه على قطع المسافات، وتجاوز المفاوز والصعاب.

الفائدة الرابعة: توفير الجهد، والمال، والوقت :

توفر الوسائل الدعوية الكثير من الجهد، والمال، والوقت؛ فالداعية لا يحتاج إلى أن يغوص في قاع البحر -مثلا- إذا أراد شرح الآيات القرآنية التي تتعلق بالبحار، وما أودع الله -ﷻ- فيها من الكائنات، فيكفيه عرض البحر، وما فيه من آيات الله تعالى من خلال الوسائل السمعية والمرئية، عبر الشاشة التلفزيونية. ولو أردنا دراسة الأقطار الإسلامية المترامية الأطراف، لأنفقنا الكثير من الوقت، والجهد، والمال، ولكن يغنيننا عن ذلك كله وسيلة الكتاب، والصحف، والخرائط^(٢).

وبفضل الله -ﷻ-، ثم بفضل الوسائل الدعوية، يستطيع الداعية إعطاء أي مادة دعوية وتقديمها للمدعوين بصورة سهلة وميسورة، دون كبير عناء.

الفائدة الخامسة: الاستعانة بها على فهم موضوع الدعوة :

وذلك لأن الإنسان المدعو قد لا يفهم من الكلمات المجردة؛ فلذلك يحتاج إلى معرفة حقيقة ما يشرحه الداعية، عن طريق الوسيلة المناسبة؛ فيراها بعينه، أو يدركها بإحدى حواسه، فيفهم المراد بسرعة وسهولة. وقد كان الرسول -ﷺ- يهتم كثيرا باستخدام الوسائل الدعوية، ليعين المدعو على فهم ما يشرحه ويبينه.

(١) ينظر: العلاقة بين الفقه والدعوة، مفيد خالد عيد أحمد عيد، ص: ١٠٤، مكتبة دار البيان، الكويت، ط/١،

١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

(٢) ينظر: التربية الإسلامية وطرق تدريسها، د. إبراهيم محمد الشافعي، ص: ٢٧٥ وما بعدها. ووسائل الاتصال وتكنولوجيا، د. حسين حمدي الطويجي، ص: ٤٤-٤٨، دار القلم، الكويت.

ومن أمثلة ذلك، استخدامه -ﷺ- الأمور المحسوسة للتمثيل بما على القيم التي يريد تعليمها للناس .

كما أخرج الإمام البخاري -رحمه الله-، أن النبي -ﷺ- قال: " مثل المجلس الصالح، والمجلس السوء، كحامل المسك ونافخ الكير؛ فحامل المسك إما أن يحذيك^(١)، وإما أن تبتلع منه، وإما أن تجد منه ريحا طيبة، ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك، وإما أن تجد منه ريحا خبيثة " ^(٢).

ومثل استخدامه -ﷺ- رسما توضيحيا للإنسان، وأجله، وأمله، والأعراض أي المشكلات، والعقبات، والمصائب التي تصيبه في حياته.

فقد أخرج الإمام البخاري أيضا عن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- قال: خط النبي -ﷺ- خطا مربعا، وخط خطا في الوسط خارجا منه، وخط خططا صغيرا إلى هذا الذي في الوسط، من جانبه الذي في الوسط، وقال: " هذا الإنسان، وهذا أجله محيط به - أو قد أحاط به-، وهذا الذي هو خارج أمله، وهذه الخطط الصغار الأعراض، فإن أخطأه هذا فمشه^(٣) هذا، وإن أخطأه هذا فمشه هذا " ^(٤).

وهكذا كان رسول الله -ﷺ- يهتم بتقريب الفهم إلى قلوب أصحابه - رضي الله عنهم-. وذلك يدل على مشروعية الوسائل الدعوية وأهميتها، وفائدتها العظيمة. يقول الإمام الشوكاني -رحمه الله تعالى- بعد إيراد الأحاديث التي فيها استعمال القياس، وضرب الأمثل، إن فيها الدلالة على: " مشروعية القياس، وضرب المثل ليكون أوضح وأوقع في نفس السامع، وأقرب إلى سرعة فهمه " ^(٥).

(١) ومعنى يحذيك: أي يعطيك (ينظر: فتح الباري : ٩ / ٨٢٥).

(٢) أخرجه البخاري، عن أبي موسى الأشعري -رضي الله عنه-، كتاب الذبائح والصيد، باب المسك، رقم: ٥٥٣٤، ص: ١١٩٥.

(٣) مشه: أي أصابه، وأصل معناه: لدغ ذات السم، وعبر به هنا للدلالة على المبالغة في الإصابة والإهلاك (ينظر: فتح الباري: ٢٨٦/١١).

(٤) أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب في الأمل وطوله، رقم: ٦٤١٧، ص: ١٣٥٧.

(٥) نيل الأوطار: ٤ / ٢٨٦.

الفائدة السادسة: تشويق النفوس للتعلم بموضوع الدعوة^(١):

تزيد الوسائل الدعوية من شوق المدعوين لمعرفة الموضوع الذي يقدمه الداعية، وتثير رغبتهم للاستزادة من معرفة هذا الدين، مما يجعله محبباً في نفوسهم، ويؤثر فيهم؛ فيعملوا بمقتضى علمهم به؛ لذلك من المشروع أن يستخدم الداعية الوسائل التي تساعد على إثارة كل الحواس، والمشاعر، والعقول، لأن ذلك أكثر تأثيراً وحافزاً إلى العمل. بموجب الموضوع الذي يعرضه الداعية^(٢).

ولذلك نجد كثيراً في القرآن الكريم استعمال وسائل التصوير المتنوعة، كالقصص، والأمثال، ولفت أنظار المستمعين إلى ما حولهم من الجمال الطبيعي، مما يدل على أن هناك ربا خالقا جميلاً، وهكذا.

فالقصة -مثلاً- هي من أنواع الوسائل الدعوية التي تحدث أثراً عميقاً في النفوس، خاصة إذا كانت مستخرجة من واقع الحياة، ومأخوذة من أحداثها؛ لأن النفس البشرية ميالة لسماع القصة، فهي تجد الأناجس والمتعة في متابعة أحداثها، وتجد فيها ما تريده أو تحياه، فيترك فيها من الأثر والاستماع، ما قد لا تبلغه وسيلة أخرى^(٣).

فإن الكلام الخطابي إذا سرد سرداً، قد لا يجمع العقل أطرافه، ولا يعي جميع ما يلقي فيه، ولكنه حين يأخذ صورة من واقع الحياة في أحداثها، أو تخللته مواطن العبرة من أخبار الماضين، تتضح أهداف الكلام، ويرتاح المرء لسماعه... فيتأثر بما فيه من دروس، ويترسخ في نفسه ما فيه من عبر وعظات^(٤).

وعنصر التأثير الذي تحدثه أي وسيلة دعوية في النفوس، يوجد أيضاً في الوسائل الدعوية الأخرى؛ فالأمر متروك إلى مهارة الداعية وخبرته في استخدام أي وسيلة مناسبة، لإحداث

(١) ينظر: التربية الإسلامية وطرق تدريسها، د. إبراهيم محمد الشافعي، ص: ٢٧٦.

(٢) ينظر: توجيه المعلم إلى معالم طرق تعليم العلوم الإسلامية ووسائلها، د. مقدان يالجن، ص: ٧٥، دار عالم الكتب، الرياض، ط/١، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.

(٣) ينظر: الوسائل التعليمية في القرآن والسنة والآثار من الصحابة، د. عبد الرحمن بلعوض، مقال في: مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، العدد: ١٣، ذو القعدة ١٤١٥هـ.

(٤) ينظر: مباحث في علوم القرآن، الشيخ مناع القطان، ص: ٢٠٣، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/٢٤، ١٤١٣هـ-

تغيير مطلوب في سلوك المدعوين نحو ما يرضي الله - ﷻ - ورسوله - ﷺ - .

الفائدة السابعة: إنها أوقع أثرا على خصوم الدعوة:

الوسائل الدعوية إذا أعدت بصورة متقنة، وأديت بطريقة قوية، فإنها تبهر أنظار الناس، وتخيف نفوس الأعداء، مما يجعلهم ينظرون نظر الهيبة في أصحاب هذه الوسائل، وإمكاناتهم. وهم سوف يكررون ألف مرة إذا فكروا في الإيقاع بهم أو الهجوم عليهم.

فالوسائل الدعوية قد تصبح وسائل لإذلال نفوس الأعداء، فكم من الناس من يدخل في الإسلام خوفا من المسلمين، حينما كانوا في قمة القوة العسكرية، التي هي من أهم الوسائل الدعوية للدخول على النفوس الجاحدة الطاغية؛ ولذلك أمر الله - ﷻ - المسلمين بأن يعدوا العدة، ويظهروا ما عندهم من وسائل القوة أمام الأعداء، حتى يرهبوا ويخضعوا لقوة الحق.

قال - ﷻ -: ﴿وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وءآخريين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم..﴾ الآية^(١).

وقد كان رسول الله - ﷺ - قدوة الدعاة في استعراض الإمكانيات، وإظهار وسائل القوة أمام خصوم هذه الدعوة المباركة، حتى لا يظن بأن الدعوة الإسلامية ضعيفة؛ فإن الدعوة الضعيفة المهانة قلما يعتنقها أحد.

ففي قصة فتح مكة سنة ثمان للهجرة، " وهو الفتح الأعظم الذي أعز الله به دينه، ورسوله - ﷺ -، وجنده، وحزبه الأمين، وهو الفتح الذي استبشر به أهل السماء، ودخل الناس في دين الله تعالى أفواجا، وأشرق به وجه الأرض ضياء وابتهاجا " ^(٢).

وذلك حينما وصل رسول الله - ﷺ - مر الظهران - وادي فاطمة -، وقد نزله عشاء، أمر الجيش أن يوقدوا النيران، فأوقدت عشرة آلاف نار، وهي عدد الجيش حينذاك. فلما رأى ذلك أبو سفيان بن حرب، الذي كان على رأس الكفر يومذاك، قال لصاحبه الذي يتحسس معه أخبار القوات الإسلامية المسلحة: " ما رأيت كالليلة نيرانا قط ولا عسكريا، فقال له

(١) سورة الأنفال، من الآية: ٦٠.

(٢) زاد المعاد: ٣ / ٣٩٤.

صاحبه: " هذه والله خزاعة، خمشتها^(١) الحرب " فقال أبو سفيان: " خزاعة أقل وأذل من أن تكون هذه نيرانها "^(٢).

وفي ذلك دلالة على شعور قائد المشركين بالحسرة أمام قوات الرسول -ﷺ- المسلحة، بمجرد أن رأى النيران التي أوقدوها؛ فجعل الرسول -ﷺ- إيقاد النيران هذا قصداً لأن يكون وسيلة لإذلال قوة العدو النفسية، قبل وقوع أي اصطدام معهم^(٣).

ونتيجة لذلك الذل والهوان أسرع أبو سفيان للإقرار بشهادة الحق، خوفاً من السيف، بعد ما عادى رسول الله -ﷺ- مدة عشرين عاماً^(٤).

وعندئذ أمر الرسول -ﷺ- عمه العباس بن عبد المطلب -ﷺ- أن يجبس أبا سفيان بمضيق الوادي، عند خطم الجبل حتى تمر به جنود المسلمين، فيراها، ففعل. فمرت القبائل على راياتها، وكلما مرت به قبيلة سأل العباس عنها، فإذا أخبره قال: ما لي ولبني فلان؟ حتى إذا مر به رسول الله -ﷺ- في كتيبته الخضراء، فيها المهاجرون والأنصار، لا يرى منهم إلا الحدق من الحديد^(٥)، قال: " سبحان الله من هؤلاء؟ "

قال: " هذا رسول الله -ﷺ- في المهاجرين والأنصار "

قال: " ما لأحد هؤلاء قبل ولا طاقة "

ثم قال: " والله يا أبا الفضل، لقد أصبح ملك ابن أخيك اليوم عظيماً "

قال العباس: " يا أبا سفيان، إنها النبوة "

قال: " فنعم إذن "^(٦).

(١) خمشتها: أي لطمتها وضربتها (القاموس المحيط، باب الشين، فصل الخاء، ص: ٧٦٥.

(٢) الرحيق المختوم، ص: ٤٧٦-٤٧٧.

(٣) ينظر: الحرب النفسية في صدر الإسلام، د. محمد بن مخلف المخلف، ص: ٢٨٠، دار عالم الكتب، ط/١،

(٤) ينظر: المنهج الحركي للسيرة النبوية، منير محمد الغضبان: ٣/ ١٢٣، مكتبة المنار، الأردن، ط/٧، ١٤١٢هـ -

١٩٩٢م..

(٥) الخطم: الأنف (ينظر: القاموس المحيط، باب الميم، فصل الخاء، ص: ١٤٢٦)، والمراد هنا: شيء يخرج من الجبل،

يضيق به الطريق (ينظر: الرحيق المختوم، ص: ٤٧٦). والحدق جمع حدقة وهي السواد المستدير وسط العين،

والمراد أنهم أحاطوا به (ينظر: المعجم الوسيط، ص: ١٦١).

(٦) الرحيق المختوم، ص: ٤٧٧.

لقد فوت الرسول - ﷺ - الفرصة على قريش في أن لا تعد العدة، عن طريق استعراض وسيلة القوات المسلحة العظيمة، أمام أبي سفيان؛ حتى يأس نهاثيا من المقاومة، فيقنع قريشا بضرورة الاستسلام^(١).

" ولما مر رسول الله - ﷺ - بأبي سفيان قال له العباس: " النجاء إلى قومك "، فأسرع أبو سفيان حتى دخل مكة، وصرخ بأعلى صوته: " يا معشر قريش، هذا محمد، قد جاءكم فيما لا قبل لكم به، فمن دخل دار أبي سفيان فهو آمن ". فقامت إليه زوجته هند بنت عتبقة فأخذت بشاربه، فقالت: " اقتلوا الحميت^(٢) الدسم، الأحمش الساقين، قبح من طليعة قوم "

قال أبو سفيان: " ويلكم، لا تغرنكم هذه من أنفسكم، فإنه قد جاءكم بما لا قبل لكم به، فمن دخل دار أبي سفيان فهو آمن.. " ^(٣).

ومن هذا المشهد من السيرة النبوية، نرى كيف أثرت الوسائل الدعوية، تأثيرا قويا في نفوس أعداء الدعوة، فلا خيار لهم إلا التسليم والدخول في هذا الدين، وذلك إذا أعدت الوسائل إعدادا جيدا ومتقنا.

على أنه يجب التنبيه، بأن هذه الفائدة موجودة بنسب متفاوتة في كل من الوسائل الدعوية، حسب دورها وقدرتها على إيصال الرسالة الدعوية نحو الناس المدعويين.

الفائدة الثامنة: استخدام الوسائل الدعوية إعلام بالشكر لله عز وجل:

لقد من الله - ﷻ - على عباده بنعم كثيرة، ومنافع عديدة، ليستفيدوا منها في معاشهم، ويشكروا الله المنعم - تبارك وتعالى - عليها. قال - ﷻ - : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنَّ كُنتُمْ لِيَٰهٖ تَعْبُدُونَ ﴾^(٤). ومن جملة الشكر لله على ما

(١) ينظر: المنهج الحركي للسيرة النبوية، منير محمد الغضبان: ١٢٤ / ٣.

(٢) الحميت: زق السمن، تريد إثارة أبي سفيان استعظاما لقوله، حيث واجهها بذلك (ينظر: زاد المعاد: ٤٠٤ / ٣، الهامش).

(٣) الرحيق المختوم، ص: ٤٧٧. وراجع هذه القصة بتامها في: زاد المعاد: ٣٩٤ / ٣ وما بعدها، والبداية والنهاية، لابن كثير: ٢٨١ / ٤ وما بعدها.

(٤) سورة البقرة، الآية: ١٧٢.

أنعم، أن يجعلوه فيما يرضيه تعالى، ويستعين به على طاعته وعبادته. وفي تفسير قوله -ﷺ-: ﴿والله أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئاً وجعل لكم السمع والأبصار والأفئدة لعلكم تشكرون﴾^(١).

قال ابن كثير -رحمه الله تعالى-: " ذكر تعالى منته على عباده في إخراجهم إياهم من بطون أمهاتهم، لا يعلمون شيئاً، ثم بعد هذا يرزقهم السمع الذي به يدركون الأصوات، والأبصار التي بها يحسون المرئيات، والأفئدة وهي العقول التي مركزها القلب...، والعقل به يميز بين الأشياء، ضارها ونافعها... وإنما جعل تعالى هذه في الإنسان ليتمكن بها من عبادة ربه تعالى، فيستعين بكل جارحة، وعضو، وقوة، على طاعة مولاه "^(٢). وقد ذكر الإمام ابن القيم -رحمه الله تعالى- أن الشكر مبني على خمس قواعد: خضوع الشاكر للمشكور، وحبه له، واعترافه بنعمته، وثناؤه عليه بها، وأن لا يستعملها فيما يكره"^(٣).

وقال الجنيد -رحمه الله-: " الشكر أن لا يستعان بشيء من نعم الله تعالى على معاصيه "^(٤).

قال تعالى: ﴿وأما بنعمة ربك فحدث﴾^(٥).

قال ابن القيم -رحمه الله-: " وفي هذا التحديث المأمور بها قولان:

أحدهما: أنه ذكر النعمة، والإخبار بها، وقوله: أنعم الله علي بكذا وكذا. قال مقاتل: يعني اشكر ما ذكر من النعم عليك في هذه السورة، من جبر اليتيم، والهدى بعد الضلال، والإغناء بعد العيلة.

والقول الثاني: أن التحديث بالنعمة المأمور به في هذه الآية: هو الدعوة إلى الله، وتبليغ رسالته، وتعليم الأمة.. قال الزجاج: أي بلغ ما أرسلت به، وحدث بالنبوة التي آتاك الله.. والصواب: أنه يعم النوعين؛ إذ كل منهما نعمة مأمور بشكرها، والتحدث بها. وإظهارها من شكرها "^(٦).

(١) سورة النحل، الآية: ٧٨.

(٢) تفسير القرآن العظيم: ٦٠٠/٢-٦٠١.

(٣) مدارج السالكين: ٢/٢٥٤.

(٤) المرجع السابق: ٢/٢٥٥.

(٥) سورة الضحى، الآية: ١١.

(٦) مدارج السالكين: ٢/٢٥٨-٢٥٩. (بتصرف).

وانطلاقاً من الكلام السابق، فإن استخدام الإمكانيات التي وهبها الله لنا، وأنعم بها علينا، في سبيل الدعوة إلى دينه، وإعلاء كلمته، والجهاد في سبيله، لمن الاعتراف بالنعمة، والتحدث بها، وإظهار شكرها، وذلك مما أحب الله من عباده، كما جاء في الحديث: " إن الله تعالى يحب أن يرى أثر نعمته على عبده " (١).

(١) أخرجه الترمذي ، أبواب الاستئذان والآداب، باب ما جاء أن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده، رقم: ٢٩٧٣ (سنن الترمذي مع تحفة الأحوذى : ٨/٨٦، قال الترمذي: حديث حسن)، وحسنه أيضا الشيخ الألباني في صحيح الجامع، برقم: ١٨٨٧.

المبحث الثالث

خصائص الوسائل الدعوية وضوابطها

تمهيد:

لكل وسيلة من وسائل الدعوة خصائص تختص بها، وتبرز من خلالها أهميتها، وحاجة الدعاة إليها. ولا أتحدث في هذا المبحث عن خصائص كل وسيلة بعينها، بل أذكر هنا - مستعينا بالله تعالى - خصائص عامة، تشترك في جميعها، أو في بعضها الوسائل الدعوية. والغرض من ذلك هو محاولة إبراز نواحي التميز بين وسائل الدعوة وبين مقاصدها، وغاياتها، ولمعرفة قواسم مشتركة بين الوسائل المختلفة من خلال ملاحظة هذه الخصائص. كما أن من دواعي البحث هنا أن أقدم ضوابط عامة للوسائل الدعوية عند استخدامها، وذلك من أجل أن تلاحظ هذه الضوابط عند الممارسة الدعوية، حتى لا يشتط الدعاة من جادة الطريق التي ينبغي سلوكها عند استخدام أي وسيلة من الوسائل الدعوية. على أنني لا يمكنني حصر جميع الخصائص، ولا الضوابط للوسائل الدعوية، وإنما أقدم ما توصل إليه اجتهادي القاصر في جمعها، ولا شك أن الذي يرغب في أن يتوسع في ذلك، فإنه قد يجد غيرها بل أكثر منها.

هذا المبحث يتكون من مطلبين:

المطلب الأول: خصائص الوسائل الدعوية.

المطلب الثاني: ضوابط الوسائل الدعوية.

والله الموفق.

المطلب الأول

خصائص الوسائل الدعوية.

الخصيصة الأولى: التطور والمرونة.

إن معرفة الصحة والمشروعية، أو البطلان والمنع في قضية الوسائل الدعوية تنبني غالباً على الأدلة العامة، والقواعد الكلية في الشرع؛ مما يجعل هذه الوسائل تتصف بالمرونة والتطور، حسب الظروف والأحوال الطارئة والمتجددة.

هذه الخصيصة تميز وسائل الدعوة، من أهدافها وغايتها التي تتسم دائماً بالثبات؛ فلا تتغير تغير الأزمنة ولا الأمكنة، ولا تتطور تطور الحاجات، والحالات البشرية المختلفة. هذه الغايات والمقاصد الدعوية يمكننا أن نقرأ عنها في قول الله-تبارك وتعالى- عن شأن القرآن الكريم:

﴿كتاب أنزلناه إليك لتخرج الناس من الظلمات إلى النور بإذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد﴾^(١).

فإن الله -ﷻ- قد وضع لنبيه -ﷺ- هدفاً عاماً من إرساله للناس، وإنزال كتابه له، وهو الدعوة إلى الله تعالى لإخراج الناس من الظلمات إلى النور؛ فالظلمات تشمل الشرك، والجهل، والشك، والظلم، والحقد، وغير ذلك من الظلمات التي يظلم بها الإنسان نفسه، قبل أن يظلم بها غيره.

والنور يندرج تحته التوحيد، والإيمان، والعلم، واليقين، والعدل، والحب في الله، والبغض في الله، فكلها نور تضيء به النفس، وتضيء به الحياة أيضاً^(٢).

وقال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز-رحمه الله-: "أما المقصود من الدعوة، والهدف منها.. فهو إخراج الناس من الظلمات إلى النور، وإرشادهم إلى الحق حتى يأخذوا به، وينجوا من النار، وينجوا من غضب الله تعالى، وإخراج الكفار من ظلمة الكفر إلى النور والهدى، وإخراج الجاهل من ظلمة الجهل إلى نور العلم، والعاصي من ظلمة المعصية إلى نور الطاعة.

(١) سورة إبراهيم، الآية: ١.

(٢) ينظر: الخصائص العامة للإسلام، د. يوسف القرضاوي، ص: ١٩٧، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/٧، ١٤٠٩هـ-

هذا هو المقصود من الدعوة، كما قال تعالى: ﴿ اللهُ ولي الذين ءامنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور ﴾^(١).

ورضى الله تعالى عن الصحابي الجليل، ربعي بن عامر -رضي الله عنه- الذي تمثل له هذه الغاية الدعوية، وعبر عنها أمام القائد الفارسي " رستم " أحسن تعبير، وأبلغ بيان، حين سأله رستم: من أنتم؟ فأجابه بقوله: " نحن قوم ابتعثنا الله تعالى لنخرج من شاء من عبادة العباد إلى عبادة الله وحده، ومن ضيق الدنيا إلى سعتها، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام؛ فأرسلنا بدينه إلى خلقه لندعوهم إليه "^(٢).

الثبات في الغاية والمرونة في الوسيلة:

هذه الغاية الدعوية وأهدافها ثابتة لا تتغير ولا تتبدل مهما كانت الظروف والأحوال؛ فغاية الدعاة إلى الله تعالى وأهدافهم لا تختلف، وإن اختلفت عصورهم وبيئاتهم، فكلهم يستقون من معين واحد، وينطلقون من مصدر واحد، غير أن الوسائل والأساليب التي يتبعها ويتخذها الدعاة قد تختلف باختلاف الظروف، وقد يتغير بتغير الأحوال، ويبقى مع ذلك الهدف واحدا لا يختلف، كما تبقى الغاية ناصعة لا تتغير^(٣).

لذا نجد الأدلة على الغاية والأهداف الدعوية تأتي بصورة خاصة، واضحة الدلالة وقطعيتها؛ فإن غاية الدعوة هي الله -تعالى- وابتغاء مرضاته تعالى، وأهدافها هي ما عبر عنه في قوله تعالى: (ادع إلى سبيل ربك)^(٤)، وسبيله -تعالى- دينه وما فيه من الشرائع التي فيها

(١) سورة البقرة، من الآية: ٢٥٧.

(٢) فضل الدعوة إلى الله، وحكمها، وأخلاق القائمين بها، سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز، ضمن كتاب " الدعوة الإسلامية "، أبحاث ووقائع اللقاء الخامس لمنظمة الندوة العالمية للشباب الإسلامي، المنعقد في نيروبي، كينيا، ص: ٣٩١، نشر الندوة العالمية للشباب الإسلامي، الرياض، ط/٢، ١٤٠٥هـ. وينظر مثل هذا الكلام: فصول في الدعوة والثقافة، أ.د. حسن عيسى عبد الظاهر، ص: ١٧٧، دار القلم، الكويت، ط/١، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

(٣) ينظر: البداية والنهاية: ٣٧-٣٨، والتاريخ الإسلامي، محمود أحمد شاكر: ٣/ ١٧٤-١٧٥، وحياة الصحابة، محمد يوسف الكاندهلوي: ١/ ٢٠٤-٢٠٥، دار الريان للتراث، القاهرة، ط/١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.

(٤) ينظر: حكم الانتماء إلى الفرق والأحزاب المعاصرة، الشيخ بكر أبو زيد، ص: ١٥٥-١٥٧، دار ابن حزم، الدمام، ط/٣، ١٤١٣هـ. واستمرارية الدعوة، نماذج من الدعاة، د. محمد السيد الوكيل، ص: ١٦، دار المجتمع للنشر والتوزيع، جدة، ط/١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

(٥) سورة النحل، من الآية: ١٢٥.

أسباب سعادة البشرية كلها في الدنيا والآخرة. ومن المثال على ذلك: النصوص الشرعية التي تدعو إلى العبادات المحضة كالصلوات، والزكاة، والصوم، والحج. قال الله تعالى: ﴿واقم الصلاة إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ولذكر الله أكبر﴾^(١).

وفي الأمر بالزكاة قال تعالى: ﴿خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم﴾^(٢).

وفي الأمر بالصوم قال تعالى: ﴿يا أيها الذين ءامنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون﴾^(٣).

وفي الحج نص الله -ﷻ- بقوله: ﴿ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً﴾^(٤).

وفي وجوب إقامة القصاص والحدود قال -ﷻ-: ﴿يا أيها الذين ءامنوا كتب عليكم القصاص في القتلى﴾ الآية^(٥). وقال تعالى: ﴿والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله﴾^(٦).

وفي وجوب تطبيق الشريعة عموماً، قال -ﷻ-: ﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك﴾^(٧).

وأما الوسائل الشرعية بصفة عامة، والوسائل الدعوية بصفة خاصة، فهي تسير غالباً مع تجدد النوازل والأعراف، وتتطور حسب ظروف الزمان والمكان. وهذا يدل على أن الشريعة الإسلامية السمحة تجمع بين الثبات والمرونة في وقت واحد، أي الثبات في الأهداف والغايات، والمرونة في الوسائل والإمكانات. يقول الدكتور القرضاوي -حفظه الله-:

(١) سورة العنكبوت، من الآية: ٤٥.

(٢) سورة التوبة، من الآية: ١٠٣.

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٨٣.

(٤) سورة البقرة، من الآية: ٩٧.

(٥) سورة البقرة، من الآية: ١٧٨.

(٦) سورة المائدة، من الآية: ٣٨.

(٧) سورة المائدة، من الآية: ٤٩.

" ونستطيع أن نحدد مجال الثبات، ومجال المرونة في شريعة الإسلام، ورسالته الخالدة الشاملة، فنقول: إنه الثبات على الأهداف والغايات، والمرونة في الوسائل والأساليب، الثبات على الأصول والكليات، والمرونة في الفروع والجزئيات. الثبات على القيم الدينية والأخلاقية، والمرونة في الشؤون الدنيوية والعلمية"^(١).

وهذه من الحكمة من أن الشريعة الإسلامية صالحة لكل زمان ومكان، وشاملة لكافة جوانب الحياة ومجالاتها. ومن الأسباب في ذلك^(٢):

- ١- أن هذه الشريعة هي الشريعة الخاتمة للشرائع السماوية السابقة؛ فليس بعد الإسلام شريعة، ولا بعد القرآن كتاب منزل، ولا بعد محمد -ﷺ- نبي مرسل.
- ٢- أن أحكامها وضعت للناس كافة، ولا تختص فيها أحوال أمة من الأمم، ولا بيئة دون البيئات الأخرى.

ولذا، نجد اهتمام الشريعة الإسلامية بالنص على الكليات، بل إن معظم النصوص وردت في صورة مبادئ كلية، وأحكام عامة، ولم تتعرض للنص على الجزئيات والتفصيلات والكيفيات، إلا فيما كان شأنه الثبات والدوام، برغم تغير الزمان والمكان، كشؤون العبادات، سدا لباب الابتداع والتحريف فيها، وكأمور الأسرة، مثل الزواج، والطلاق، والمواريث، ونحوها، حسما للنزاع فيها؛ لما في هذين الأمرين من الحاجة إلى إرساء دعائم الاستقرار فيهما، لأنهما من أخطر الأمور في الحياة البشرية. أما ما عدا ذلك مما يختلف تطبيقه باختلاف الأزمنة والأمكنة، والأحوال والعوائد، فكانت النصوص فيه غالبا عامة ومرنة إلى حد بعيد^(٣).

فالشارع الحكيم: " اهتم بالنص على المبادئ والأهداف، ولكن لم يعن بالنص على الوسيلة والأسلوب، إلا في أحوال خاصة، لحكم وأسباب هامة، وذلك ليدع الفرصة لعقول البشر، ويفسح الطريق لاجتهاد الإنسان المسلم، كي يختار لنفسه الوسيلة المناسبة، والصورة

(١) مدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، د. يوسف القرضاوي، ص: ٢١٦، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/١، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

(٢) ينظر: الخصائص العامة للإسلام، د. يوسف القرضاوي، ص: ١٠٥ وما بعدها، وخصائص الشريعة الإسلامية، د. سليمان الأشقر، ص: ٦١، دار النفائس، عمان، ومكتبة الفلاح، الكويت، ط/٣، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.

(٣) ينظر: المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، القرضاوي، ص: ١٥٧.

الملائمة لحاله، وزمنه، وأوضاعه، دون قيد أو حرج، كما نرى ذلك في تطور نظام القضاء، ونظام المحسبة، ونظام الحكم في تاريخ المسلمين^(١).

وعند التتبع، نجد أن الله العزيز الحكيم ينص أحيانا على الهدف، دون التعرض إلى الكيفية والوسيلة، وأحيانا أخرى ينص على وسيلة معينة، ولكنه لا يقصدها بعينها، بل يريد أن ينبه إلى ما وراءها من الوسائل المشابهة لها، وإليك أمثلة ذلك:

النص على الهدف دون التعرض إلى الكيفية والوسيلة:

مثال ذلك، ما جاء من النصوص الشرعية في وجوب الدعوة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، من مثل قوله -ﷺ- :-

﴿ ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون ﴾^(٢). وقوله -سبحانه-: ﴿ والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ﴾^(٣). وقوله -ﷺ-: ﴿ ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله وعمل صالحاً وقال إنني من المسلمين ﴾^(٤).

هذه النصوص الآمرة بالدعوة إلى الله تعالى، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وردت بصورة عامة، ولم ترسم وسيلة محددة لهذه المهمة، ولا كيفية معينة لها، بل تركت ذلك لعقول الناس وضمائرهم، يقررون ما يرون أنه أصلح لهم. فقد يترك جزء من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للأفراد يمارسونه، وذلك في الأمور التي لا تحتاج إلى تعاون جماعة، ولا إلى نفوذ سلطة. وقد يوكل جزء آخر إلى مؤسسات جماعية، شعبية منظمة؛ هيئات أو جمعيات، ويوكل جزء غير هذا وذاك إلى سلطة تنفيذية، أو قضائية، أو أخذة بحظ من القضاء والتنفيذ، مثل سلطة " المحتسب " التي استحدثتها تطور الحياة الإسلامية، وألفت فيها كتب معروفة^(٥).

(١) مدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، د. القرضاوي، ص: ١٦، وينظر: خصائص الشريعة الإسلامية، د. عمر سليمان الأشقر، ص: ٦٢-٦٣.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٠٤.

(٣) سورة التوبة، من الآية: ٧١.

(٤) سورة فصلت، الآية: ٢٢.

(٥) مدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، د. القرضاوي، ص: ١٥٩-١٦٠ (بتصرف).

ونظام الحسبة الذي استحدثه المسلمون^(١)، إنما هو تطبيق لمبدأ " الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر "؛ فقد طرأ عليه اجتهاداتهم، جريا مع تطور الأزمنة، والأمكنة، والأحوال، وقد بدأ بسيطا ثم ظل يتوسع ويترقى، حتى أصبحت له صلاحيات واختصاصات شتى، حتى كان يشمل ما يقوم به اليوم بعض الوزارات والإدارات^(٢).

فهذه النصوص الدعوية الكلية، تفيدنا بأن الدعوة الإسلامية، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، من الأهداف الثابتة في الإسلام، لا يتغير وجوبها بتغير الزمان والمكان؛ وإنما الوصول إلى هذه الأهداف يحتاج إلى استعمال الوسائل المعينة على ذلك؛ فمشروعية الوسائل الدعوية هنا مستنبطة من عموم هذه النصوص الدالة على وجوب الدعوة إلى الله تعالى.

النص على وسيلة عامة لا تراود لها:

ومثال ذلك، ما جاء في الأمر بإعداد القوة لإرهاب أعداء الله تعالى، كما في قوله

سبحانه:

﴿ وَأَعَدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ
وآخِرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ﴾ الآية^(٣).

فهذه الآية الكريمة نص على وسيلة مناسبة لمكان معين، وزمان معين، وهي الرباط في وجه الأعداء بالخيل، لكن لا يعني ذلك أن نقف عند المنصوص عليه، ولا نفكر في غيره من الوسائل المتطورة في هذا العصر؛ وذلك لأن لفظ " ما " الموصولة في قوله تعالى " ما استطعتم من قوة " من صيغ العموم^(٤)؛ فهو دال على كل ما يصدق عليه معنى القوة، والخيل المنصوص

(١) الحسبة في الإسلام كانت في أول أمرها ليس لها نظام خاص، ولا ولاية خاصة في الدولة الإسلامية، بل لما كانت هي من قواعد الأمور الدينية، كان أئمة الصدر الأول رضي الله عنهم - يشارونها بأنفسهم، دون أي تكليف من السلطة، ثم تطورت بعد ذلك إلى نظام وولاية في الدولة الإسلامية. (وينظر: الأحكام السلطانية، والولايات الدينية، للإمام أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري الماوردي، ص: ٤١٣، دار الكتاب العربي، بيروت).

(٢) مدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، د. القرضاوي، ص: ١٦٢ (بتصرف).

(٣) سورة الأنفال، من الآية: ٦٠.

(٤) ينظر: الأحكام في أصول الأحكام، للإمام سيف الدين أبي الحسن علي بن أبي علي الآمدي: ٤١٥/١، دار الكتب العلمية، بيروت. وشرح الورقات في علم أصول الفقه، لجلال الدين محمد بن أحمد المحلي الشافعي، ٧٧، مكتبة نزار مصطفى الباز، الرياض، ط/١، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.

عليه في الآية هو نوع من أنواع وسائل القوة وبيان له؛ فلا يراد لذاته، بل المراد هو المقصد الذي شرع لأجله، وإن كان هذا المنصوص يدخل في أفراد العموم دخولا أوليا.

قال الإمام ابن القيم -رحمه الله تعالى-: "والطرق أسباب ووسائل لا تتراد لذواتها، وإنما المراد غايتها التي هي المقاصد، ولكن نبه به بما شرعه من الطرق على أشباهها وأمثالها، ولن تجد طريقا من الطرق المثبتة للحق إلا وهي شرعة وسبيل للدلالة عليها" انتهى^(١).

فالنص على وسيلة معينة من الوسائل المادية، إنما يدل على ما تيسر وجوده عند نزول الوحي، ولا يوجب الثبات عليه، والالتزام به دائما، وخاصة إذا كانت مشروعيتها معللة بعلة ما، وهذه العلة موجودة في ذلك الزمان وفي أي عصر آخر.

قال الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي -رحمه الله- في تفسير هذه الآية ليضرب لذلك مثلا: "ومن ذلك الاستعداد بالمراكب المحتاج إليها عند القتال، ولهذا قال تعالى: ﴿ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم﴾ وهذه العلة موجودة فيها في ذلك الزمان، وهي إرهاب الأعداء؛ والحكم يدور مع علته. فإذا كان شيء موجودا أكثر إرهابا منها، كالسيارات البرية والهوائية، المعدة للقتال التي تكون النكاية فيها أشد، كانت مأمورا بالاستعداد بها، والسعي لتحصيلها، حتى أنها إذا لم توجد إلا بتعلم الصناعة وجب ذلك، لأن " ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب " ^(٢).

ومن هذا القبيل ما صح عن الرسول -ﷺ-: أنه قال:

" الخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة: الأجر والمغنم " ^(٣).

والنص على الخيل في الآية وفي هذا الحديث ينطبق أيضا على كل وسيلة تستحدث، تقوم مقام الخيل، أو تتفوق عليها بأضعاف مضاعفة، كالدبابات، والمدرعات، والطائرات الحربية، ونحوها من أسلحة العصر، ما دام ذلك لا يخرج عن معنى القوة الواردة في النص^(٤).

(١) إعلام الموقعين: ٤/٤٥٣، تحقيق: الشيخ عبد الرحمن الوكيل.

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ص: ٢٧٦، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/١، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.

(٣) أخرجه الإمام البخاري عن عروة البارقي -رضي الله عنه-، كتاب الجهاد والسير، باب الجهاد ماض مع البر والفاجر، رقم: ٢٨٥٢، ص: ٥٧٩.

(٤) ينظر: كيف نتعامل مع السنة النبوية، معالم وضوابط، د. يوسف القرضاوي، ص: ١٤٠-١٤١، المعهد العالمي

للفكر الإسلامي، دار الوفاء، ط/٧، ١٤١٥هـ-١٩٩٧م.

ومن ذلك أيضا تفسير الرسول -ﷺ- عن المراد بالقوة في الآية، كما ثبت عن عقبه بن عامر -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله -ﷺ- يقول: " (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة)، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي " (١).
وقال -رضي الله عنه- ينبه إلى فضل الرمي في سبيل الله تعالى: " من رمى بسهم في سبيل الله تعالى فهو له عدل محرر " (٢) " (٣).

فالرمي بالسهم المنصوص هنا ينطبق أيضا على الرمي بالبندقية أو المدفع أو الصاروخ أو أي وسيلة أخرى يستجدها معطيات العصر المتقدمة (٤).

قال الإمام القرطبي -رحمه الله- في تفسيره: إنما فسر الرسول -ﷺ- القوة بالرمي، وإن كانت القوة تظهر بإعداد غيره من آلات الحرب، لكون الرمي أشد نكاية في العدو (٥).
وقال الإمام الشوكاني -رحمه الله-: " وفيه دليل على مشروعية الاشتغال بتعلم آلات الجهاد، والتمرن فيها، والعناية في إعدادها، لتمرن بذلك على الجهاد، ويتدرب فيه، ويروض أعضائه " (٦). وقال الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله-: " أي كل ما تقدرتون عليه من القوة العقلية والبدنية، وأنواع الأسلحة ونحو ذلك مما يعين على قتالهم؛ فدخل في ذلك أنواع الصناعات التي تعمل فيها أصناف الأسلحة والآلات، من المدافع، والرشاشات، والبنادق، والطائرات الجوية، والمراكب البرية والبحرية، والقلاع، والخنادق، وآلات الدفاع، والرأي والسياسة التي بها يتقدم المسلمون، ويندفع عنهم به شر أعدائهم " (٧).

(١) أخرجه الإمام مسلم، كتاب الإمارة، باب فضل الرمي والحث عليه، ودم من علمه ثم نسيه، رقم: ١٩١٧، (صحيح مسلم بشرح النووي: ٦٣/١٣).

(٢) معنى عدل محرر، بكسر العين ويفتح: أي محرر من رق العذاب الواقع على أعداء الدين، أو عدل ثواب محرر من الرق، أي ثواب من أعتق عبدا (ينظر: نيل الأوطار، الإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني: ٨/٨٧).

(٣) أخرجه الإمام الترمذي عن أبي نجيح عمرو بن عبسة السلمي -رضي الله عنه-، أبواب فضائل الجهاد، باب ما جاء في فضل الرمي في سبيل الله، رقم: ١٦٨٩، قال الترمذي: حديث حسن صحيح (جامع الترمذي مع تحفة الأحوذى: ٥/٢٢٠) وينظر: صحيح الجامع الصغير وزيادته، للشيخ ناصر الدين الألباني، رقم: ٦٢٦٨.

(٤) ينظر: كيف نتعامل مع السنة النبوية، ص: ١٤١.

(٥) الجامع لأحكام القرآن: ٨/٢٤-٢٥ (بتصرف).

(٦) نيل الأوطار: ٨/٨٥.

(٧) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ص: ٢٨٦.

وعلى أي حال، فإن هذه الأشياء التي تتغير حسب الظروف والأحوال، وتتطور حسب الأزمنة والأمكنة، هي وسائل وطرق إلى غاية ثابتة، وهي إعلاء كلمة الله تعالى، ونشر دعوته بالجهاد في سبيله سبحانه.

قواعد وأصول كلية يكثر بناء الوسائل عليها

هناك قواعد عامة، وأصول كلية في الشريعة، يكثر إيرادها للاستدلال بها على مشروعية الوسائل وصحتها، أو منعها وبطلانها. وأذكر بعض هذه القواعد مع وجه الاستدلال بها في قضية الوسائل الدعوية:

١- قاعدة: ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، وتسمى هذه القاعدة أيضاً بمقدمة الواجب^(١).

يستدل بهذه القاعدة في باب الوسائل الدعوية، على أن الوسيلة لا يستغنى عنها في العمل الدعوي، للوصول بها إلى أهدافه، كما يستدل بها على أن مشروعية الوسائل الدعوية تابعة لوجوب الدعوة إلى الله تعالى ومشروعيتها. ويعبر بعض أهل العلم عن هذه القاعدة بقوله: "كل ما لا يتوصل إلى المطلوب إلا به فهو مطلوب"^(٢).

٢- قاعدة: الأصل في الأشياء الإباحة^(٣).

إن العبادات في الإسلام سبيلها التوقيف على الدليل الخاص، كما أن الأصل في الأفعال التحريم. أما الأشياء العادية، فهي على أصل الإباحة، إلا إذا ورد دليل على تحريمها. وهنالك الأشياء المباحة متى يتوصل بها إلى نيل مقاصد الدعوة إلى الله تعالى، فلا تمنع. فهذه القاعدة يستدل بها على جواز استخدام أي مباح شرعي من الوسائل المرسلّة، التي لم يرد فيها نص على التحليل ولا على التحريم للدعوة إلى الله تعالى، لأنه يبقى على إباحته

(١) ينظر: الوجيز في إيضاح القواعد الفقهية الكلية، للبورنو، ص: ٣٤٤.

(٢) ينظر: القواعد، لأبي عبد الله محمد بن محمد المقرئ، تحقيق: أحمد بن عبد الله بن حميد: ٣٩٣ / ٢، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.

(٣) ينظر: المواهب السنية، شرح الفرائد البهية (مع الفوائد الجنية)، للعلامة عبد الله بن سليمان الجرهمي: ٢٠٥ / ١، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ١٤١١هـ - ١٩٩١م، والقواعد والأصول الجامعة، للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ص: ٢٦، والوجيز، للبورنو، ص: ١٢٩.

٣- قاعدة: العادة محكمة.

العادة أو العرف عامة كانت أو خاصة، تجعل أساساً لإثبات حكم شرعي عند أهل العلم^(٢).

ويستدل بهذه القاعدة في باب الوسائل الدعوية على مشروعية استخدام الوسائل السلطنة في عرف بلد ما، أو مكان ما، أو عصر ما، والوسائل المناسبة لجماعة أو شخص من الناس، حسب عوائدهم وأعرافهم^(٣).

ويشترط في ذلك أن لا تكون الوسيلة المستخدمة للدعوة مخالفة لنصوص القرآن والسنة^(٤). وهذه الوسائل المبنية على حكم العرف والعادة، هي التي تتغير بتغير الزمان والمكان حسب احتياجات الناس؛ لذا تأتي قاعدة أخرى تفرع عنها، وهي: " لا ينكر تغير الأحكام بتغير الأزمان"^(٥).

٣- قاعدة: الأمور بمقاصدها^(٦).

يستدل بهذه القاعدة في مسألة الوسائل الدعوية، على الأمور التي تعد من العادات والمباحات، والتي تستخدم للدعوة إلى الله تعالى، وتحقيق أهدافها؛ فإن هذه الأمور، وإن كانت في الأصل عادة أو مباحة، لكنها لما يقصد باستخدامها للغاية المشروعة، وهي الدعوة إلى الله

(١) ينظر: الأشباه والنظائر، في قواعد وفروع فقه الشافعية، للإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، ص: ٦٦، دار إحياء الكتب العربية، عيسى الباي الحلبي وشركاه.

(٢) ينظر: المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، د. عبد الكريم زيدان، ص: ٨٥، مؤسسة الرسالة، ومكتبة القلم، ط/١٠، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

(٣) المرجع السابق، ص: ٨٥، والوجيز للبورنو، ص: ٢١٨.

(٤) ينظر: المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، د. زيدان، ص: ٨٥، والمدخل الفقهي العام، الشيخ مصطفى أحمد الزرقاء: ١/١٣٥، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط/١٠، ١٣٨٧هـ-١٩٦٨م. والوجيز للبورنو، ص: ٢١٩، و ٢٢٦-٢٢٨.

(٥) ينظر: المدخل، د. زيدان، ص: ٨٦، والوجيز للبورنو، ص: ٢٢٨، والمدخل الفقهي العام، للزرقاء: ٢/٩٢٣-٩٢٤.

(٦) ينظر: المدخل، د. زيدان، ص: ٧٧، والوجيز للبورنو، ص: ٥٩.

تعالى، وللتقوي بها عليها، فهي إذن قرينة من القرب إلى الله تعالى مأجورة، كما قال الرسول ﷺ: " إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى " الحديث^(١).
 ووردت هذه القاعدة، بلفظ آخر قريبا من هذا اللفظ، حيث قال العلماء: " للوسائل أحكام المقاصد ". أي من الندب، والإيجاب، والكره، والتحريم، والإباحة^(٢).

٤ - قاعدة: الضرورات تبيح المحظورات.

بمذه القاعدة يمكن أن نستدل في قضية الوسائل الدعوية، على إمكانية استعمال بعض الوسائل الممنوعة في الدعوة إلى الله تعالى عند حالة الضرورة^(٣)، مع مراعاة عدم التجاوز عن حدها؛ فإن ما أبيح للضرورة يقدر بقدرها^(٤).
 ويلحق بحالة الضرورة حالة الحاجة العامة أو الخاصة، بحيث إذا لم يستخدم الدعاء هذه الممنوعة، يجدوا في طريقهم الصعوبة والمشقة القصوى، لأن الحاجة تنزل منزلة الضرورة، عامة كانت أو خاصة^(٥).
 وسيأتي تفصيل هذه المسألة - بإذن الله تعالى وعونه - في الأحوال التي يرخص فيها استعمال الوسائل الممنوعة.
 وعلى العموم، فإن نصيب الوسائل الدعوية من الأدلة الشرعية غالبا هو النصوص العامة، والقواعد الكلية، والأدلة التابعة، كالمقاييس، والاستصلاح، والاستحسان، والعرف، وسد الذرائع، ونحوها. والله أعلم.

(١) أخرجه البخاري، عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-، كتاب بدء الوحي، باب كيف بدأ الوحي، رقم: ١، ص: ١، وأخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب قوله: إنما الأعمال بالنية، وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال، رقم: ١٩٠٧ (صحيح مسلم بشرح النووي: ١٣/٥٣).

(٢) ينظر: مختصر الفوائد في أحكام المقاصد، الإمام عز الدين بن عبد السلام، تحقيق: د. صالح بن عبد العزيز بن إبراهيم آل منصور، ص: ١٢١-١٢٢، دار الفرقان للنشر والتوزيع، الرياض، ط/١، ١٩٩٧م.

(٣) ينظر: المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، د. زيدان، ص: ٨٤.

(٤) ينظر: الأشباه والنظائر، للإمام السيوطي، ص: ٩٣، والوجيز للبورنو، ص: ١٨٠.

(٥) ينظر: الأشباه والنظائر للسيوطي، ص: ٩٣، والوجيز للبورنو، ص: ١٨٣.

الخصيصة الثانية: الكثرة والانتشار.

لما رأينا بأن أغلب الوسائل الدعوية تتغير وتتطور مع اختلاف الزمان والمكان، فإن هذه الوسائل تتعدد وتتنوع، وصارت منتشرة واسعة، يصعب حصرها، وتتعذر الإحاطة بها، لا سيما مع تجدد النوازل، واختلاف الأحوال، وتطاول الزمان؛ فلا بد من ضوابط تحكمها من أن تخرج عن قواعد الشرع المطهر^(١). وسوف يأتي الحديث عن هذه الضوابط، بإذن الله تعالى. ولذلك، فإن لكل عصر وسائله وأساليبه في جميع مناحي الحياة؛ فوسائل الدعاية والاتصال، والمواصلات اليوم، غيرها بالأمس، كما أن الخطابات الدعوية في أي مكان من الأماكن، أو في أي مجموعة من الناس، هي غيرها في مكان آخر، أو في مجموعة أخرى منهم. فعندما كان الدعاة سابقا يفتقدون وسيلة الكتابة والطباعة، كانت الوسيلة المتخذة لديهم هي المشافهة، والقول. وعندما ظهرت الكتابة في حياة الناس، استخدموها للتواصل بينهم وللدعوة إلى الله تعالى، حتى أورث لنا الدعاة الأوائل التراث الهائل من الكتب الدينية، والرسائل العلمية، وهذا يدل على أنهم استخدموا ما أتيح لهم في عصورهم من الإمكانيات لنشر العلم، والدعوة إلى الخير، حتى يحفظ الله تعالى بهم هذا الدين.

وكذلك في مجال الأسلحة الحربية، كان الناس في السابق يستخدمون السيف، والرمح، والمنجنيق، ونحوها، فاتخذها الدعاة للجهاد في سبيل الله تعالى، ونشر دعوته إلى عباده، ثم تطورت الأسلحة بعد ذلك، وتنوعت إلى هذا اليوم.

فواجب الدعاة هو استخدام الوسائل الدعوية، بحسب ما يناسب تحاللاتهم، وحاجات دعوتهم، وبحسب ما يتوفر لديهم في أزمانهم وبيئاتهم. قال الشيخ حسن البنا -رحمه الله تعالى: " والدعاة اليوم غيرهم بالأمس، منهم مثقفون، مجهزون، مدربون، إحصائيون، ولاسيما في البلاد الغربية، حيث يختص بكل فكرة كتيبة مدربة، توضح غامضها، وتكشف عن محاسنها، وتبتكر لها وسائل النشر، والطرق للدعاية، وتلمس لها في نفوس الناس أيسر السبل، وأقربها إلى الإقناع والاتباع.

(١) ينظر: مقال " الوسائل وأحكامها في الشريعة الإسلامية، مجلة البيان، العدد: ١٠٥، ص: ١٩، والدعوة

إلى الله تعالى، د. توفيق الواعي، ص: ٢٤٥-٢٤٦.

ووسائل الدعاية الآن غيرها بالأمس كذلك؛ فقد كانت دعاية الأمس كلمة تلقى في خطبة أو اجتماع، أو كلمة تكتب في رسالة، أو خطاب. أما الآن فنشرات، ومجلات، وجرائد، ورسالات، ومسارح، ومذيعات. وقد يسر ذلك كله سبيل الوصول إلى قلوب الناس جميعا، نساء ورجالا، في بيوتهم ومتاجرهم، ومصانعهم، ومزارعهم؛ لذلك كان من واجب أهل الدعوة أن يحسنوا تلك الوسائل جميعا، حتى يأتي عملهم بثمرته المطلوبة " (١).

وفي عصرنا هذا، أصبح التقدم في عالم الاتصالات هائلا ومتميزا عن العصور السابقة، حيث شهد العصر الحالي تسارعا عظيما في صناعة الاتصالات وتطورها. فلقد تطورت في هذا القرن أجهزة الاتصال الإلكترونية، وخاصة في مجال الإذاعة، والهاتف، والطباعة، والترانزستور، والتلفاز، والكمبيوتر، والإنترنت (٢) والأقمار الصناعية (٣)، والفيديو، وغيرها. وقد أتاحت هذه الاختراعات المجال لتوافر أجهزة الاتصال بأسعار رخيصة، كما أتاحت الفرصة لاستعمالها واقتنائها على نطاق واسع (٤)؛ كل ذلك يسهل للدعاة الوصول بها نحو أهدافهم الدعوية؛ فيبقى لهم أن يستفيدوا من هذه التقنيات الحديثة، ويبتغوا بها رضاء الله تعالى، وذلك بأن يتوسل بها إلى الدعوة والجهاد في سبيله عز وجل.

(١) مجموعة الرسائل، الشيخ حسن البناء، ص: ١١٢-١١٣، مؤسس الرسالة (بتصرف يسير).

(٢) الإنترنت: هي مجموعة عالمية من الشبكات الإلكترونية، تعتمد على مراسم البرامج " في سي بي / أي بي (IP, TCP) " وتعمل على خطوط الاتصالات الهاتفية. وتتولى شركات محلية لتزويد خدمات الإنترنت، ربط المستهلكين بخطوط الشبكة، مع وصل الكمبيوتر بالخطوط، بواسطة معدات مودم. (ينظر: مجلة الكمبيوتر والاتصالات، المجلد: ١٥، العدد: ٩، أكتوبر ١٩٩٨ م، ص: ٩٩).

(٣) الأقمار الصناعية عبارة عن محطات إرسال واستقبال، تدور في مدار لها، حول الأرض على ارتفاع ٣٦ ألف كيلو متر في الفضاء، ومن هذا الارتفاع الشاهق، يستطيع القمر أن يكشف ما تعادل مساحته حوالي ٤٢% من سطح الكرة الأرضية دفعة واحدة. (ينظر: المدخل إلى الاتصال الجماهيري، عصام سليمان الموسى، ص: ٤٣، جامعة اليرموك، الأردن، ١٩٨٦ م).

(٤) ينظر: المدخل في الاتصال الجماهيري، عصام الموسى، ص: ٤١-٤٦.

ومن أسباب كثرة الوسائل الدعوية وانتشارها في كل زمان ومكان اعتمادها على قاعدة البراءة الأصلية، فإن الأصل في الأشياء الإباحة إلا ما دل الدليل على تحريمه^(١)؛ ومن هنا هذه القاعدة يستطيع الداعية استخدام ما يتاح له من الوسائل للدعوة إلى الله تعالى في عصره وبيئته. ولا يتحرج في ذلك ما لم يثبت منع ذلك شرعا. وبناء على ذلك فإن الوسائل الدعوية كثيرة ومتنوعة ومنتشرة. والله تعالى أعلم.

(١) ينظر: الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، ص: ١٢٩.

الخصيصة الثالثة: النسبية في الوسائل الدعوية.

والحديث عن النسبية في باب الوسائل الدعوية يدور حول أمرين:

الأول: النسبية في اعتبار كون الشيء وسيلة من الوسائل الدعوية.

والثاني: النسبية في اعتبار الأفضلية بين الوسائل الدعوية.

الأمر الأول: النسبية في اعتبار كون الشيء وسيلة دعوية:

إن كون الشيء وسيلة من الوسائل من الأمور النسبية، بمعنى أن الشيء قد يكون وسيلة باعتبار، ومقصودا باعتبار آخر^(١). قال الإمام الشاطبي - رحمه الله تعالى -:

" والأعمال قد يكون بعضها وسيلة إلى البعض، وإن صح أن تكون مقصودة في أنفسها"^(٢).

فالمسألة إذن نسبية؛ فإن كل وسيلة قد تكون مقصدا بالنسبة لغيرها، كما أن كل مقصد وسيلة إلى غيره. فالصلاة - مثلا - وسيلة من وسائل تركية النفس، لكنها أيضا هدف وغاية، باعتبارها ركنا من أركان الإسلام الأساسية، ومظهرا من مظاهر العبودية لله - سبحانه وتعالى. وكذلك العلم، فإنه وسيلة إلى معرفة أحكام الله تعالى، وهذه المعرفة وسيلة إلى الطاعات، التي هي وسائل لنيل المثوبة والرضوان. والعلم أيضا مقصود وغاية لنفسه، لأن العلم فضيلة في نفسه، وحسن لذاته^(٣).

والدعوة إلى الله تعالى كذلك وسيلة لنشر دين الله - ﷻ -، ولنيل رضاه، كما أنها أيضا هدف وغاية في نفسها، لأنها من أفضل الأعمال والقربات عند الله تعالى، لذلك يجب أن يتوسل إليها المرء بوسائل أخرى.

تقسيم الوسائل الدعوية إلى الرئيسة والتابعة

ولكي نستطيع ضبط هذه النسبية في الوسائل، يمكننا أن نقسم الوسائل الدعوية إلى الوسيلة الرئيسة، والوسيلة التابعة.

وأقصد بالوسيلة الرئيسة، الوسيلة التي تحتاج في سبيل نجاحها نحو الأهداف إلى وسيلة

(١) ينظر: مقال الوسائل وأحكامها في الشريعة الإسلامية، مجلة البيان، العدد: ١٠٥، ص: ١٦.

(٢) الموافقات: ٦٦/١.

(٣) ينظر: قواعد الأحكام في مصالح الأنام: ١٠٥/١. والموافقات: ٦٥/١-٦٦.

أخرى أو أكثر. والوسيلة التابعة هي هذه الوسيلة التي تستعمل مندرجة تحت الوسيلة الرئيسة. وإن شئت فقل: وسيلة الوسيلة.

ولبيان ذلك أضرب بعض الأمثلة:

- ١- وسيلة الكلمة: فالكلمة أصل للوسائل البيانية، وتندرج تحتها وسائل أخرى تابعة، إما قولية: كالخطب، والمحاضرات، والدروس، والمناظرات. وإما كتابية: كالمقالات، والرسائل الشخصية، والبحوث العلمية، وغيرها.
- ٢- وسيلة الجهاد الذي بمعنى القتال في سبيل الله تعالى: هو وسيلة من وسائل الدعوة التطبيقية العملية، وتحتوي أو تندرج تحتها وسائل أخرى شرعت من أجل دعمها وإنجاح رسالتها، كالتأهب والسفر إلى ميدان المعركة، وإعداد الجيوش، واستعمال الأسلحة، والتضحية بالأموال والأنفس، وكذلك الصبر والثبات عند لقاء العدو، وذكر الله كثيرا. كل هذه الأمور من باب وسائل الوسيلة^(١).
- ٣- النهي عن المنكر وسيلة من الوسائل العملية للدعوة إلى الله تعالى، ومن الوسائل التابعة والمعينة لها: اليد (القوة)، واللسان، والقلب، كهجر صاحب المنكر. وهكذا.

الأمر الثاني: النسبية في الأفضلية بين الوسائل:

علمنا من قبل بأن الوسائل الدعوية من أفضل الوسائل، لأنها يتوصل بها إلى عمل هو من أفضل الأعمال في الإسلام، وهو الدعوة إلى الله تعالى؛ وذلك لأن الدعوة إلى الله تعالى تؤدي إلى حفظ جميع المصالح الشرعية، من ضرورية، وحاجية، وتحسينية، وتشملها جميعا.

ولكن ما أفضل وسيلة يتخذها الداعية في دعوته؟

وبعبارة أخرى: ما التي يقدمها الداعية من تلك الوسائل التي اجتمعت عنده وكثرت

وتيسرت -والحمد لله-، وخاصة في هذا العصر الحاضر؟

إن السبيل إلى معرفة الأفضلية في الوسائل الدعوية يتم بشيئين اثنين^(٢):

(١) ينظر: قواعد الأحكام في مصالح الأنام: ١/١٠٥-١٠٦.

(٢) ينظر: السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، ص: ٢٨-٣٣، ومدارج السالكين، تحقيق: محمد حامد

الفقهي: ١/٨٨-٩٠، وفقه الدعوة في إنكار المنكر، عبد الحميد البلالي، ص: ٧٩-٨٣.

أولاً : بمعرفة الهدف أو المقصود الذي يرنو إليه الداعية.

وثانياً: بمعرفة حاجة الوقت والحال.

فإذا عرف الداعية المقصود الذي يهدف إليه في دعوته؛ فإنه يتوسل إليه بما يستطيع ويناسبه من الوسائل.

فإذا كان هدفه -مثلاً- أن يدعو أهل بلد معين إلى الإسلام والتمسك بتعاليمه، مع أن بينه وبين هؤلاء القوم حاجز اللغة، علماً بأن هذا الحاجز من عوامل إعاقة العمل الدعوي، ففي هذه الحالة يتطلب من الداعية أولاً أن يتعلم لغة القوم، أو يرتبط بأحد الدعاة من بني جلدتهم، ويجعله وسيطاً دعويًا بينه وبينهم، ويقوم بالتنسيق معه، ومتابعة الأعمال والنتائج بشكل منظم^(١).

وإذا كان هدف الدعاة تقليل الأخطاء في المناسك التي وقع فيها كثير من حجاج بيت الله الحرام، فإن الوسائل الأفضل أن يعمل بها، هي توعيتهم بالمناسك الصحيحة عن طريق المحاضرات، والدروس، وتوزيع الكتيبات، والأشرطة مثلاً، وهكذا.

والشيء الثاني: أن يعرف الداعية حاجة الوقت والحال.

وهذا مبني على أن أفضل العبادات هو العمل على مرضاة الله تعالى في كل وقت، بما هو مقتضى ذلك الوقت ووظيفته^(٢).

فالداعية إذا رأى من أهل بلده مظاهر الشرك، والسحر والشعوذة مثلاً، فإن أفضل الوسائل الدعوية في تلك الحالة، محاربة هذه الظاهرة في مواعظه، وخطبه، أو عن طريق المناظرة، لمن جحد وكفر بما يدعو إليه من العقيدة الصحيحة، كما فعل ذلك خليل الرحمن، إبراهيم -عليه السلام- فيما ذكر الله -عز وجل- في قوله:

﴿ ألم تر إلى الذي حاج إبراهيم في ربه أن آتاه الله الملك إذ قال إبراهيم ربي الذي يحيي

(١) ينظر: ٩٢ وسيلة دعوية، إبراهيم بن عثمان الفارس، ص: ٣٠، دار الوطن للنشر، ط/١، ١٤١٤هـ.

(٢) ينظر: مدارج السالكين: ٨٨/١، والعبادة في الإسلام، د. يوسف القرضاوي، ص: ٨٨، مؤسسة الرسالة،

ويعت قال أنا أحيي وأميت قال إبراهيم فإن الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب فبهت الذي كفر والله لا يهدي القوم الظالمين^(١).

وأفضل الوسائل الدعوية عند هجوم الكفار واعتدائهم على بلاد المسلمين هو الجهاد ورد كيدهم.

وأفضل الوسائل عند انتشار الجهل هو التعليم، والإقبال على توعية الناس، وإرشادهم، والاشتغال بتربية النشء المسلم.

وأفضل الوسائل الدعوية في وقت مرض أخيك المسلم عيادته، وتقديم النصح له، بالصبر على ما أصابه، والدعاء له بالشفاء. وعند موته حضور جنازته، وتشيعه، وتسليته أهله وتعزيتهم.

والأفضل عند إيذاء الناس للداعية أن يصبر عليه مع بقاء خلطته لهم، وعدم الهرب منهم؛ فإن المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم أفضل من الذي لا يخالطهم ولا يؤذونه^(٢). فإذا لم يصبر الداعية على أذى المدعويين، فمن يأخذ بأيديهم نحو الصلاح والتقوى؟ وهكذا نرى أن أفضلية الوسائل الدعوية نسبية، تابعة للمقاصد الدعوية، وللحاجات الوقتية التي تتطلبها الدعوة. والله تعالى أعلم.

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٥٨.

(٢) ينظر: مدارج السالكين: ١ / ٨٨-٨٩.

الخصيصة الرابعة: تفاوت درجات إيصال الوسائل إلى أهدافها:

إن الغاية العظمى من الدعوة إلى الله تعالى هي اهتداء قلوب البشر، واستجابتهم لداعية الله -ﷻ-، وهذه الغاية ليس في وسع الداعية البلوغ إليها في حال من الأحوال، لأنها من خصوصية الله تعالى وتوفيقه لعباده الذين اصطفاهم للإيمان به وعبادته بما جاء به رسوله -ﷺ-، كما قال الله تعالى: ﴿ إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء وهو أعلم بالمهتدين ﴾^(١). وقال سبحانه: ﴿ ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعا أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين ﴾^(٢).

فواجب الداعية في دعوته هو البلاغ المبين، أما النتيجة التي هي اهتداء المدعوين واستجابتهم، فأمرها إلى الله تعالى، كما قال الله -ﷻ-: ﴿ فإن أسلموا فقد اهتدوا وإن تولوا فإنما عليك البلاغ والله بصير بالعباد ﴾^(٣). وقال تعالى: ﴿ وما على الرسول إلا البلاغ والله يعلم ما تبدون وما تكتمون ﴾^(٤).

درجات التكافؤ بين الوسيلة والهدف

وقسم أهل العلم الوسائل الشرعية بالنظر إلى درجة إيصالها إلى الأهداف إلى ما يلي^(٥):

١- وسائل قطعية الإفضاء، أي القطع عادة.

٢- وسائل نادرة الإفضاء.

٣- وسائل محتملة الإفضاء.

والحقيقة أن درجة التكافؤ بين الوسيلة والهدف، تكون بحسب تلك الوسيلة، وبحسب الهدف الذي يريد أن يتوصل بالوسيلة إليه. فكلما عظمت أهداف الدعوة، واتسعت رقعتها، عظمت-تبعا لذلك- حاجتها إلى الوسائل المعينة عليها، لتوصل الرسالة الدعوية إليها؛

(١) سورة القصص، الآية: ٥٦.

(٢) سورة يونس، الآية: ٩٩.

(٣) سورة آل عمران، من الآية: ٣٠.

(٤) سورة المائدة، الآية: ٩٩.

(٥) ينظر: الموافقات: ٣/٣٤٨، ومقاصد الشريعة، لابن عاشور، ص: ٨٦-٨٧.

فالوسيلة القاصرة عن الغاية والضعيفة، لا يمكن أن توصل إلى الغاية في الوقت المناسب، ولا بالكيفية المناسبة^(١)، غير أنه ينبغي أن نعلم بأن درجات القوة على إيصال الدعوة نحو الأهداف، تختلف من وسيلة إلى أخرى.

لذا، فإذا تعددت الوسائل إلى المقصد الواحد، فإن الشريعة تأمر بتحصيل أقوى تلك الوسائل تحصيلًا للمقصد المتوسل إليه، بحيث يحصل كاملاً، راسخاً، عاجلاً، ميسوراً، ولكن إذا افترضنا وسائل متساوية في قوة الوصول نحو المقصد، سوت الشريعة في اعتبارها كلها، والمؤمن مخير في تحصيل بعضها دون الآخر^(٢).

ولتوضيح هذا الكلام أضرب مثالا: الداعية الذي عنده وسائل بيانية من الحكمة، والموعظة، والمجادلة؛ فإنه يختار من أقوى هذه الوسائل تحصيلًا للمقصد، لذلك فإنه يرى حال المدعو: فإن كان ممن يعترف بالحق ويتبعه، فإنه يدعو بالحكمة، وإن كان ممن يعترف بالحق لكن لا يعمل به، فإنه يختار له الدعوة بالموعظة لكن بأسلوب حسن حتى يعمل، وإن كان ممن يجحده ولا يعترف به، فهذا يدعو بالمجادلة بأحسن أساليب الجدل حتى يرضخ للحق ويعترف به^(٣).

فعلى الدعاة إلى الله تعالى محاولة إيجاد وتحصيل الوسائل الدعوية المكافئة لأهداف الدعوة، وحاجاتها إليها. فالمنكر -مثلا- إذا ظهر من فرد واحد من الناس، فإن حاجة الداعية إلى وسائل الإنكار عليه، تختلف عن حاجته إليها فيما إذا صدر المنكر من هيئات لها سلطة ومنعة^(٤). " فكلما قويت الوسيلة في الأداء إلى المصلحة، كان أجرها أعظم من أجر ما نقص عنها"^(٥)، لأن وسائل الطاعات والقربات -في محبتها والإذن فيها- تكون بحسب إفضائها إلى غاياتها، وكذلك وسائل المحرمات والمعاصي -في كراهتها والمنع منها- بحسب غاياتها

(١) ينظر: المدخل إلى علم الدعوة، ص: ٣٤٢.

(٢) ينظر: مقاصد الشريعة لابن عاشور، ص: ١٤٩.

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى: ٤٥/٢.

(٤) ينظر: أضواء على الأصول العشرين، د. عصام أحمد البشير، ص: ٨٩، مكتبة المنار الإسلامية، ط/١،

١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

(٥) قواعد الأحكام، في مصالح الأنام: ١٠٤/١.

وارتباطها بها^(١).

حاجة الدعوة الإسلامية إلى مجاراة وسائل أعدائها

ومن المعلوم أن هناك صراعا مستمرا بين الحق والباطل من لدن آدم -عليه السلام- إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها. فلقد حاول أعداء الإسلام محو هوية المسلمين، وإبعادهم عن مصادر دينهم، وقطع العلاقة بينهم وبين مقدساتهم؛ فقد وجهوا المؤامرات، وعقدوا المؤتمرات، وصنعوا الدعايات المختلفة ضد الإسلام وأهله عن طريق وسائلهم الإعلامية، وإرسالياتهم التبشيرية، بغية إضعاف عقيدة المسلمين. قال رئيسهم، المنصر الكبير في العالم الإسلامي، القس زويمر: "متى توارى القرآن، ومدينة مكة عن بلاد العرب، يمكننا حينئذ أن نرى العربي يندمج في إطار الحضارة التي لم يعده عنها إلا محمد^(٢) وكتابه"^(٣).

لقد أصبح لدى المستشرقين والمنصرين وسائل تعينهم على تعرف أوضاع المسلمين في أنحاء العالم، حيث يستخدمون خرائط، وإحصائيات مختلفة، لدراسة أحوال المسلمين السياسية، والاجتماعية، والثقافية، والاقتصادية، والبيئية، وما إلى ذلك^(٤)؛ وذلك مما لا يفكر به -غالبا- كثير من الدعاة إلى الله تعالى عند مزاولتهم الأعمال الدعوية.

إن الأعداء الصليبيين لما علموا من عدم جدوى حرب المسلمين عن طريق القوة والأسلحة، بدأوا في التفكير في وسائل جديدة، يتناولون فيها عقيدة الأمة المسلمة، وفكرها الأصيل عن طريق حملات الاستشراق والتنصير^(٥).

وللوصول إلى أهدافهم التنصيرية، سلكوا أنواع السبل، واستخدموا عدة الوسائل، من أهمها:

(١) ينظر: إعلام الموقعين: ١٧٩/٣.

(٢) صلى الله عليه وسلم.

(٣) الإعلام الإسلامي الدولي، بين النظرية والتطبيق، د. محمد علي العويني، ص: ٤٤، عالم الكتب، القاهرة، ط/٢، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

(٤) ينظر: المرجع السابق، ص: ٤٤.

(٥) ينظر: المرأة المسلمة المعاصرة، د. أحمد بن محمد أبا بطين، ٣٥١، وأساليب الغزو الفكري للعالم الإسلامي، د. علي جريشة، ومحمد الزبيق، ص: ١٦، دار الاعتصام، القاهرة، ط/٢، ١٣٩٧هـ.

(١). تجنيد بعض المغرر بهم من أبناء المسلمين، عن طريق ابتعائهم إلى دول الغرب، وغسل عقولهم، ومحو ولائهم للإسلام، كما افتتحو المدارس والجامعات في الدول الإسلامية، الخاضعة لسياساتهم التغريبية التنصيرية^(١).

(٢). استغلال وسائل الإعلام من الصحافة، والإذاعة، والتلفزيون، حيث يسيطر هذا الإعلام على عقول المسلمين، ويقوم عليه رجال من بني جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا؛ فينشرون الأخلاق والعادات المخالفة للإسلام، ويفتخرون بحياة الغرب وحضارته، وينقمون على مجتمعهم المتخلف على حسب زعمهم^(٢).

(٣). إنشاء المؤسسات والجمعيات التنصيرية، في أوروبا، وأمريكا، بالإضافة إلى الجمعيات المحلية في العواصم والمدن الإسلامية، يقوم عليها عاملون محليون، مدعومون من قبل جمعيات تنصيرية وغربية^(٣).

(٤). البعثات الدبلوماسية في البلاد الإسلامية عن طريق السفارات، أو القنصليات، أو الملحقات الثقافية والتجارية، حيث يدرّب بعض العاملين النصارى في مؤسساتهم الرسمية، من سفارات وغيرها، على التنصير قبل انخراطهم العملي في السلك الدبلوماسي^(٤).

(٥). بعثات التطبيب والإغاثة التي يبدو من ظاهرها الإسهام في مجالات الإغاثة الإنسانية الطبية، وفي الحقيقة تعمل على خدمة التنصير من خلال إنشاء المستشفيات، والمستوصفات، والعيادات المتنقلة، كما تقوم بتقديم المؤن، والملابس، وغيرها، والتي -غالباً- تعتمد على تشغيل فتيات المجتمع المحلي ممرضات، ومشرفات. وقد يكتن من المنتصّرات حديثاً على أيديهم^(٥).

(١) المرأة المسلمة المعاصرة، ص: ٣٥٢-٣٥٣، وينظر: التنصير مفهومه، أهدافه، ووسائله، وسبل مواجهته، د. علي إبراهيم النملة، ص: ٥٨-٥٩، الرياض، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م، والحلول المستوردة وكيف جنت على أمتنا، د. يوسف القرضاوي، ص: ٢٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/١٧، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

(٢) ينظر: المرأة المسلمة المعاصرة، ص: ٣٥٣، والتنصير، ص: ٤٧-٤٨، والحلول المستوردة، ص: ٣٠-٣٢.

(٣) ينظر: التنصير، ص: ٤١-٤٤.

(٤) ينظر: المرجع السابق، ص: ٤٠.

(٥) ينظر: التنصير، ص: ٤٧ و٤٩.

٦). استغلال المرأة المسلمة وغير المسلمة في تحقيق أهدافهم التنصيرية. فهناك محاولات مستمرة لإخراج المرأة المسلمة عن سماتها وحشمتها، بحجة التحضر والانطلاق. لذا نجد كثيراً من الجمعيات النسائية التي تعمل على نقل المرأة من بيئة إسلامية إلى بيئة غربية خالصة، مسن خلال التبرج، والسفور، والانخراط في مجالات علمية وعملية: في الفن، وفي الثقافة، وفي الآداب، وفي الأعمال المهنية والحرفية المختلفة^(١).

٧). إسهام الجمعيات التنصيرية في مجالات التنمية في البلاد الإسلامية، تحت شعار من الكنيسة إلى مجتمعاتها. وقد أنشئت لهذه المهمة لجان مثل: هيئة مجلس الكنائس للإسهام في مجال التنمية، وتعمل هذه الهيئة في حقول التنمية الوطنية المتنوعة، مثل إقامة القرى الزراعية، وعقد الدورات التدريبية المهنية لمختلف التخصصات التقنية والفنية، وتقديم القروض المباشرة إلى الفلاحين، عن طريق مؤسسات وحدات الإقراض، ومشروعات التهجير الداخلي للسكان، وتدريب المسلمين الفقراء على تربية الخنازير بالإضافة إلى الدواجن، ونشر الخمور بينهم^(٢).

٨). هؤلاء المنصرون، في سبيل إخراج المسلمين عن دينهم، يستخدمون وسائل عديدة، حيث أحرزوا لذلك ميزانية كبيرة، تقدر بأكثر من مائة وثمانين مليار دولار (١٨٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) سنوياً^(٣).

وفي الحقيقة إن وسائلهم وميزانياتهم تلك، لن تتيح لهم بنجاح - بإذن من الله تعالى - لولا تخاذل بعض الحكام المحليين، ورؤساء القبائل، وشيوخهم، حيث تساهلوا في استقطاب المنصرين والمنصرات، وإعطائهم التسهيلات لإقامة مؤسساتهم وكنائسهم في أوساط المسلمين^(٤). إن هؤلاء الحكام الخونة لأمتهم ما ينظرون إلى القضية إلا نظرة اقتصادية بحتة، حيث إنهم يحصلون على دعم المنصرين المادي على تنمية بلادهم، لأنهم عاجزون - أو بخلاء مع كثرة ثرواتهم - عن الإنفاق لمصلحة دينهم وأمتهم، ولنفع البلاد ورفاهية أهلها.

(١) ينظر: المرجع السابق، ص: ٥٠-٥١، والمرأة المسلمة المعاصرة، ص: ٣٥٢ و ٣٧١ وما بعدها.

(٢) ينظر: غارة تبشيرية جديدة على إندونيسيا، أبو هلال الإندونيسي، ص: ٨٨-٩٠، دار الشروق، جدة، ط/٤، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.

(٣) ينظر: التنصير، ص: ٤٩.

(٤) ينظر: التنصير، ص: ٨٠.

هذه الحقيقة المرة يجب أن تشد اهتمام المسلمين، حكومات، ومؤسسات، وجماعات، وأن لا يتركوا الدعاة الميدانيين وحدهم، بجهدهم المحدود في هذا العصر المليء بالدعوات، والأهواء، ووسائل الخداع والخذلان، بل لا بد أن يمد الدعاة في الميدان بوسائل مناسبة، ومكافئة لوسائل الأعداء، كأن تكون هناك مراكز معلومات، وإحصائيات، وخبراء، ومجامع تخطيط وتوجيه، تزود الداعية بما من معلومات وخبرات، وخطط، وخرائط، وتعليم، حتى تبصره الطريق، وتجنبه المزالق، وحتى تكون وسائله الدعوية مكافئة لوسائل دعوة الكفر والإفساد في الأرض^(١).

الوسائل المعنوية أولاً

على أننا يجب أن لا نغفل بأن هذه الأمة لديها قوة هائلة، وإمكانات مستمدة من الإيمان والتوحيد لله - ﷻ - ولن يغلب عليهم أعداؤهم إذا صدقوا العودة إليها. تلك هي الثروة العقيدية التي يجب أن تنمي في النفوس المؤمنة، وتغرس في العقول المسلمة؛ لأنها هي التي صلح بها أول هذه الأمة، وتكون سالحة وشاهدة على سائر الأمم اليوم وفي المستقبل بإذن الله تعالى. فإذا رجعت الأمة إلى دينهم حق الرجعة، فسوف يبارك الله تعالى في وسائلهم المادية، ولن يجاريهم أي وسيلة أخرى من وسائل الأعداء.

فلقد كان الإيمان المتغلغل في أعماق هذه الأمة يتحدى الفكر الاستعماري الدخيل ويقاومه، على الرغم من ضعف إمكاناته، ومن تضيق الخناق عليه. " واليوم لا تستطيع قوة أن تقف أمامنا إذا صدقت نيتنا، واتجهت قدرتنا إلى تبليغ دعوتنا إلى العالم؛ فالكلمة المسموعة، والمقروءة، والمرئية، يمكن توصيلها إلى الدنيا كلها بكل اللغات، عن طريق الإذاعة، والتلفزة، والكتب، والرسائل، والصحافة، والجاليات الإسلامية المنتشرة في أنحاء العالم. ومع هذا نحن أكثر الناس تقصيرا في هذه الناحية، إذا قيس جهدنا بجهود رجال التنصير، وما يقدمونه لنشر عقيدتهم، وترجمة أناجيلهم بلغات ولهجات قد تعد بالآلاف، ونشر مبعوثيهم من المنصرين والمنصرات إلى أنحاء الأرض بمئات الألوف، حتى أنهم يطمعون في تنصيرنا، حتى نتبع ملتهم"^(٢).

(١) ينظر: الدعوة إلى الله - الرسالة - الوسيلة - الهدف، د. توفيق الواعي، ص: ٢٥٢.

(٢) أولويات الحركة الإسلامية في المرحلة القادمة، د. يوسف القرضاوي، ص: ١٠٢، مؤسسة الرسالة، ط/١٣،

فعلى الدعاة أن يغرسوا في نفوس المؤمنين العقيدة السليمة، ويرغبوهم في التسليم بصحتها، واعتناقها، والاستقامة عليها مع الإخلاص لها؛ فإن هذا الإيمان يولد في النفوس الزكية يقينا صادقا، وعقيدة راسخة، تبقى بقاء الليل والنهار، يفخر بها صاحبها، ويحافظ عليها بدمه وماله، ويحرص على إبرازها بالدعوة والعمل.

ولا تتحول المبادئ إلى عقائد إلا إذا كانت فطرية كاملة، وكانت النفوس التي تحملها كبيرة خالصة مهياة لتحمل الأعباء، والثبات في مواطن البأس. ومن كانت عقيدته أسمى من حياته، وأكبر من دنياه فهو أحق الناس بمجد الدنيا وسعادة الآخرة، ومن كانت عقيدته حب الجهاد، وأسمى أمانيه الشهادة في سبيل الله تعالى، صغر أمامه كل كبير، وتحطم في طريق همته كل عائق، وتواضعت الدنيا جميعا تحت قدميه^(١).

فإذا رجعنا إلى السيرة النبوية الشريفة نجد بطولات مجيدة، وأمثلة رائعة، في التضحية والفداء في سبيل الله تعالى، بعدما رسخت العقيدة في نفوس المسلمين الأوائل، وعلت معنوياتهم نحوها. ولم يضمن هؤلاء الصحابة الأبطال -رضي الله عنهم- بأنفسهم وأمواهم وفلذات أكبادهم، في حب الله تعالى ورسوله -صلى الله عليه وسلم- وإعلاء كلمة الله تعالى وجهاد في سبيله.

فها هو أبو بكر الصديق -رضي الله عنه- ينطلق إلى ابنه عبد الرحمن، أكبر أولاده، الذي أراد أن يقتله، وكان مع المشركين في غزوة بدر، فتقدم عليه أبو بكر ليقتله، فقال له رسول الله -صلى الله عليه وسلم- مانعا: "أمتعنا بنفسك" حتى من الله تعالى على عبد الرحمن، فأسلم في هدنة الحديبية^(٢).

وهذا سعد بن الربيع -رضي الله عنه- يضرب لنا مثلا رائعا في بذل النفس رخيصة في سبيل الله تعالى، غير مبال بالأخطار ولا الموت، أو تعلق كلمة الله تعالى وبنال الشهادة في سبيل الله تعالى في وقعة أحد..، حيث إنه لما انتهت المعركة قال الرسول -صلى الله عليه وسلم- وقد أعجب ببطولة هذا الصحابي الجليل: "من ينظر لي سعد بن الربيع، أي الأحياء هو أم في الأموات؟". فقال رجل من الأنصار: أنا أنظر لك يا رسول الله، فالتمسسه، فوجده طريحا جريحا بين القتلى، وبه رمق، وقد ضرب سبعين ضربة ما بين طعنة برمح، وضربة بسيف، ورمية بسهم، فقال له: إن

(١) الحكم والجواهر، الشيخ عبد الله بن أحمد المسعود، ص: ٢٨، مركز الدعوة والإرشاد بدولة البحرين، الطبعة الرابعة.

(٢) ينظر: البداية والنهاية، للإمام ابن كثير: ٨٥/٨.

الرسول -ﷺ- -يقربك السلام، ويقول كيف تجددك؟ قال: وعلى رسول الله الصلاة والسلام،
وقل له: إن سعد بن الربيع يقول لك: جزاك الله عنا خير ما جزى نبيا عن أمته، وقل له: إني
أجد ريح الجنة، وأبلغ قومك عني السلام، وقل لهم: إن سعد بن الربيع يقول لكم: إنه لا عذر
لكم عند الله إن خلص إلى نبيكم وفيكم عين تطرف. قال: ثم لم أبرح حتى مات، وجئت
النبي -ﷺ- فأخبرته خبره^(١).

" لم يكن سعد بن الربيع -ﷺ- مهتما بمعالجة نفسه ليحيى..، ولا نادما لما ناله من جراح
أودت به إلى الموت، ولكنه فرح بالشهادة، واستقبلها منشرح الصدر مسرورا، وما خاطره إلا
الحرص على حياة النبي -ﷺ- ليؤدي رسالة ربه..، وما هذه البطولات وأمثالها من هؤلاء
الأبطال، إلا من إيمان تغلغل في نفوسهم التي باعوها رخيصة لمرضاة الله ورسوله، في سبيل
إعلاء كلمة الله تعالى عند الجهاد، ومثل هذا فليعمل العاملون "^(٢).

فواجب الدعاة اليوم إعادة المسلمين إلى العقيدة الصحيحة، وأن يستقيموا على الطريق، ثم
يأخذوا بأسباب النصر، حتى يأتي الله بنصر من عنده، بغض النظر عن العدد والتكافؤ في
الوسائل والإمكانات المادية^(٣)؛ وقد خلد الله تعالى هذه الحقيقة في قوله-تبارك وتعالى:
﴿ كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله والله مع الصابرين ﴾^(٤).

فإذا رأينا أنه إذا تعددت الوسائل الدعوية، أمر الإسلام بتحصيل أقوى تلك الوسائل
وصولاً إلى المقصود المتوسل إليه، فإننا وجدنا أن أقوى الوسائل لنجاح الدعوة إلى الله تعالى،
هي الوسائل الإيمانية، وغرس العقيدة الصحيحة في نفوس المؤمنين؛ لذا، فلا بد للدعاة من
الاهتمام بهذا الجانب، والتركيز عليه، ثم يأخذوا في سبيل ذلك من الوسائل الأخرى، ما
يناسب الحال والواقع. والله تعالى أعلم.

(١) البداية والنهاية: ٤١/٤-٤٢، وينظر: الرحيق المختوم، ص: ٣٢٨.

(٢) الحكم والجواهر، ص: ٣٠.

(٣) ينظر: التاريخ الإسلامي، الأستاذ محمود شاكر: ١٩٩/٢-٢٠١.

(٤) سورة البقرة، من الآية: ٢٤٩.

المطلب الثاني

ضوابط الوسائل الدعوية

تمهيد:

لقد ذكرت في الكلام عن خصيصة الكثرة والانتشار في الوسائل الدعوية، أنه لا بد من وضع ضوابط، لتحكم الوسائل الدعوية، حتى لا تنحرف عن قواعد الشرع المطهر، ولا يخرج عن الأهداف التي وضعت من أجل نجاح الدعوة الإسلامية. وقد رأيت أن أذكر هنا عددا من الضوابط التي لا بد للوسائل الدعوية أن تلتزم بها، وهي سبعة ضوابط:

الضابط الأول: أن تنضبط الوسائل الدعوية بأحكام الشرع:

وهذا من أهم ضوابط الوسائل الدعوية، حيث يرجع إليه سائر الضوابط. ومعنى انضباط الوسائل الدعوية بأحكام الشرع، أن تكون الوسائل مأخوذة من نصوص الكتاب والسنة، حيث إنهما مصدران أساسان في الشريعة الإسلامية، أو مستنبطة منهما عن طريق مصادر الشرعية التابعة، ولا يقدم الداعية على استخدام الأشياء المحرمة شرعا، وسائل للدعوة إلى الله تعالى؛ لأن ذلك يعد انحرافا عن الطريق القويم في الدعوة، وخروجا بهذه الدعوة عن مصادرها.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -: " .. إنما يهدي الله به الضالين، ويرشد به الغاوين، ويتوب به على العاصين، لا بد أن يكون فيما بعث الله به رسوله من الكتاب والسنة، وإلا فإنه لو كان ما بعث الله به الرسول - ﷺ - لا يكفي في ذلك، لكان دين الرسول ناقصا، محتاجا تامة. وينبغي أن يعلم أن الأعمال الصالحة، أمر الله تعالى بها أمر إيجاب أو استحباب. والأعمال الفاسدة هي الله عنها. والعمل إذا اشتمل على مصلحة ومفسدة فإن الشرع حكيم؛ فإن غلبت مصلحته على مفسدته شرعه، وإن غلبت مفسدته على مصلحته لم يشرعه، بل هي عنه... " اهـ^(١).

(١) مجموع الفتاوى: ٦٢٣/١١.

أحكام الشرع إما منقولة وإما معقولة:

ومن المعلوم أن ما جاء به الرسول ﷺ - إما منقول وإما معقول. وقد ذكر الإمام ابن القيم - رحمه الله تعالى - أن المعقول قسمان:
قسم يوافق أحكام الشرع، وقسم يخالفها.
قال - رحمه الله -: "فالقياس الصحيح هو معقول النصوص، والقياس الباطل المخالف للنصوص مضاد للشرع"^(١).

ومن هنا، فإن الوسائل المجتهد فيها عن طريق المصادر الشرعية التابعة، هي الوسائل الصحيحة، ما لم تخالف أحكام الشرع ولا قواعده الكلية.

وهذا هو المنهج الصحيح في الوسائل الدعوية، والذي إذا تمسك به الداعية، والتزم به، فإنه يقربه من الغاية، ويوصله إلى المراد ولو بعد حين - بإذن الله تعالى -، بخلاف غيره من المناهج، فإنه خطأ ويبعد عن الغاية المطلوبة. ثم إذا قام الداعية بما هو مطلوب منه في التزام هذا المنهج في الدعوة ووسائلها، لم يكن مسؤولاً عن نتيجة عمله، من حيث بلوغ الغاية والوصول إلى المقصود، بل الحساب إنما يكون على مشروعية عمل الإنسان، وهل أدى كل ما عليه من واجب حسب المنهج الصحيح أم لا؟^(٢).

والعمل بهذا المنهج في الوسائل الدعوية يقتضي إحاطة الداعية بمعاني المنهج السليم، بحيث يحضرها في ذهنه ويطبّقها - بقدر فهمه - على الجزئيات التي يواجهها في طريقه، وهي كثيرة جداً، وكثيراً ما تختلط هذه الجزئيات بعضها ببعض وتدفق الفروق فيما بينها، وكثيراً ما ينسى الداعية معاني هذا المنهج، وكثيراً - أيضاً - ما يصعب عليه استنباط الحلول الجديدة من هذه المعاني الكثيرة.

ومن أجل تدليل هذه الصعوبة وتسهيل الالتزام بالمنهج الصحيح، على الداعية أن يراعي أموراً،

(١) بدائع الفوائد، الإمام محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق: هشام عبد العزيز عطا وآخرين، مركز البحوث والدراسات، بمكتبة نزار مصطفى الباز: ٦٧٦/٣، مكتبة نزار الباز، مكة المكرمة، ط/١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

(٢) أصول الدعوة، د. عبد الكريم زيدان، ص: ٤١٦ (بتصرف). وينظر: فقه الدعوة إلى الله وفقه النصيح والإرشاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أ. عبد الرحمن حسن جنبكة الميداني: ٣٥٤/١.

منها:

(١). دوام التعامل مع المنهج الصحيح، وطول التأمل والتفكير فيه مع التكرار لهذه المعاني التي جاءت في المصادر الشرعية، حتى يتكون لديه الفهم الدقيق السليم لها، وتصبح حاضرة في ذهنه دائما، بحيث لا يقع في محذور شرعي عند ممارسة الدعوة واستخدام وسائلها^(١).

(٢). تقوى الله - ﷻ - فإن التقوى تنير القلب، وتقوي فيه الإدراك والرؤية، فيبصر الحق، ويعرف من الوسائل الصحيحة والمناسبة لما يمر به من ظروف، وأحوال، وأشخاص، والتي قد تختلط هذه الوسائل بغيرها؛ فيشتبه عليه الصحيح من غيره. قال تعالى:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾^(٢).

(٣). الالتجاء الدائم إلى الله تعالى والانطراح بين يديه، والتوسل إليه، ليعلمه ويفهمه؛ فقد كان قدوة الدعوة - ﷺ - يفعل ذلك. فعن حذيفة - ؓ - قال: " كان النبي - ﷺ - إذا حزبه^(٣) أمر صلى^(٤) .

وكان شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - إذا أشكل عليه أمر، أو أغلق فهم، أو اضطره شيء، لجأ إلى ربه ومولاه، يدعو ويتضرع إليه، ويسأله الإعانة. قال - رحمه الله - : " إنه ليقف خاطري في المسألة أو الشيء أو الحالة التي تشكل علي ، فأستغفر الله ألف مرة أو أكثر أو أقل، حتى ينشرح الصدر، وينحل إشكال ما أشكل. قال: وأكون إذ ذاك في السوق، أو الدرب، أو المدرسة، لا يمنعني ذلك من الذكر، والاستغفار إلى أن أنال مطلوبي^(٥) .

(١) ينظر: أصول الدعوة، ص: ٤١٨.

(٢) سورة الأنفال، الآية: ٢٩.

(٣) إذا حزبه أمر: أي نزل به أمر مهم أو أصابه غم. (عون المعبود، شرح سنن أبي داود: ١٤٢/٤).

(٤) أخرجه أبو داود، أبواب قيام الليل، باب وقت قيام النبي - ﷺ - من الليل، رقم: ١٣١٥ (ينظر: سنن أبي داود

مع عون المعبود: ١٤٢/٤). والحديث حسنه الشيخ الألباني في صحيح الجامع، رقم: ٤٧٠٣.

(٥) العقود الدرية في مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية، لأبي عبد الله بن أحمد بن عبد الهادي، تحقيق: محمد حامد

الفتحي، ص: ٥-٦، دار الكتب العلمية، بيروت.

٤). تطهير القلب من الرياء تطهيرا كاملا، بتجريد الإخلاص لله رب العالمين، بحيث يبقى فيه طلب الثناء أو السمعة عند الناس على حساب النهج الصحيح للدعوة إلى الله تعالى^(١).

٥). ضرورة الرجوع إلى أهل الذكر والعلم، وسؤالهم عما لا يعلمه، ويشكل عليه في قضية الوسائل الدعوية خاصة، والعمل الدعوي عامة، فقد قال الله -ﷻ-: ﴿ فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون. بالبينات والزبر... ﴾^(٢).

وعن ابن عباس -رضي الله عنهما-: أن رجلا أصابه جرح في رأسه على عهد النبي -ﷺ- ثم أصابه احتلام، فأمر بالاعتسال، فاغتسل فمات، فبلغ ذلك النبي -ﷺ- فقال: "قتلوه قتلهم الله، ألم يكن شفاء العي السؤال"^(٣).

(١) ينظر: أصول الدعوة، ص: ٤١٩.

(٢) سورة النحل، من الآيتين: ٤٣-٤٤.

(٣) أخرجه أبو داود، كتاب الطهارة، باب في المجرع يميم، رقم: ٣٣٧ (سنن أبي داود، ط/ دار إحياء السنة النبوية). والحديث صححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع، رقم: ٤٣٦٣.

الضابط الثاني: أن تكون الوسائل قوية على أداء رسالتها الدعوية:

هذا الضابط ينبي على قاعدة " أن العاجز عن أداء العمل لا يؤمر به، وكل تصرف قاصر عن مقصوده لا يشرع "(١).

وعلى هذه القاعدة، فإنه " إذا تبين عدم إفضاء الوسيلة إلى المقصود بطل اعتبارها، ما لم تكن مقصدا باعتبار آخر، كالجهاد "(٢).

فالعامل على اكتساب الوسائل المادية والمعنوية، والإعداد بها للوصول إلى المقاصد الدعوية، ولقاومة وسائل الأعداء أمر مطلوب. ولا يكفي في ذلك مجرد الإعداد، وإنما يجب فيه بذل الوسع والطاقة، لتكون الوسائل قوية على أداء رسالتها الدعوية؛ من إرهاب الأعداء وإخافتهم. ولا تكون الوسائل مرهبة للأعداء، إذا لم تكن مكافئة لما عندهم من الوسائل، بل متفوقة عليه (٣). ومن هنا جاء أمر الله تعالى عباده المؤمنين بالإعداد موضحا فيه هذا المعنى، فقال -ﷻ-: ﴿ وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لِاتَّعْلَمُوهُمْ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تَنْفَقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفِّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَظْلَمُونَ ﴾ (٤).

فالواجب على الداعية تحصيل الوسائل المكافئة لمقاصده الدعوية، ولا يقصر في ذلك (٥).

(١) القواعد، لأبي عبد الله محمد بن أحمد المقرئ، تحقيق: أحمد بن عبد الله بن حميد: ٦٠٠/٢.

(٢) المرجع السابق: ٢٤٢/١-٢٤٣.

(٣) المدخل إلى علم الدعوة، ص: ٣٤٢-٣٤٣.

(٤) سورة الأنفال، الآية: ٦٠.

(٥) ينظر: الخصيصة الرابعة التي سبق ذكرها، ص: ١١٧ وما بعدها.

الضابط الثالث: أن لا يؤدي استعمال الوسيلة إلى مفسدة أعظم من مصلحة الدعوة: وهذا الضابط من أهم الضوابط التي ينبغي للدعاة إلى الله تعالى مراعاتها عند استخدام الوسائل الدعوية، فإن الداعية وإن كان يهدف إلى الحق، وإلى إيصال المصلحة للناس، إلا أنه إذا أدت وسائله الدعوية التي يستخدمها إلى ما لا يحمد عقباه، من مفسدة عاجلة أو آجلة، أعظم من تلك المصلحة أو مساوية لها، فإنه لا بد من إيقافها وينتقل إلى وسائل أخرى أفضل وأقوى على إيصال الدعوة إليهم.

ويدل على ذلك قول الله -ﷻ-: ﴿ ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدواً بغير علم ﴾^(١).

قال الإمام ابن كثير -رحمه الله تعالى-: " يقول الله تعالى ناهياً لرسوله -ﷺ- والمؤمنين عن سب آلهة المشركين وإن كان فيه مصلحة، إلا أنه يترتب عليه مفسدة أعظم منها، وهي مقابلة المشركين بسب إله المؤمنين وهو الله الذي لا إله إلا هو"^(٢).

ففي سب الكفار مصلحة، وهي تحقير دينهم، وإهانتهم لشركهم بالله سبحانه، ولكن لما تضمن ذلك مفسدة، وهي مقابلتهم السب بسب الله -ﷻ-، نهي الله تعالى عن ذلك، درءاً لهذه المفسدة؛ فالوسائل الدعوية إذا كان استعمالها يجر إلى مفسدة مساوية أو راجحة، فإن واجب الداعية هو التوقف عنها، أو الانتقال إلى البديل عنها.

وقال الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي -رحمه الله تعالى- في الآية الكريمة: " ففي هذه الآية الكريمة دليل للقاعدة الشرعية، وهي أن الوسائل تعتبر بالأمور التي توصل إليها"^(٣).

ضرورة النظر إلى المآل المترتب على استخدام الوسيلة:

ومن هنا تتعين ضرورة النظر إلى المآل الذي يترتب على العمل بالوسائل الدعوية، ولا يكفي لمن أراد أن يدعو الناس أن يتحمس لإيصالها بالوسائل المتاحة لديه، بزعم تبليغ الحق، وتقديم واجب النصح، وإبراء الذمة فحسب، دون لفت النظر إلى ما سياتر على ذلك من ضار أو نافع، ومن مفسدة أو مصلحة، بل عليه أن يقلب الأمور بين يديه ويوازنها موازنة دقيقة

(١) سورة الأنعام، من الآية: ١٠٨.

(٢) تفسير ابن كثير: ١٦٩/٢.

(٣) تيسير الكريم الرحمن، ص: ٢٣١.

فيما سيؤدي إليه عمله من عواقب ومآلات، وأن يتأكد من أن وسائله الدعوية في أغلب الظن تؤدي إلى المصلحة الراجحة، ولا يترتب على التوسل بها مفسدة تزيد على تلك المصلحة أو تساويها؛ إذ الهدف من العمل بالوسائل تحصيل هذه المصلحة، فمتى ترتب على تحصيلها مفسدة أعظم منها أو مثلها، كانت تحصيلاً لتلك المفسدة، ودرء المفاصد أولى من جلب المصالح، كما هو مقرر ومعلوم في القاعدة الشرعية^(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: " .. فحيث كانت مفسدة الأمر والنهي أعظم من مصلحته، لم يكن مما أمر الله به، وإن كان قد تُرك واجب وفُعل محرم؛ إذ المؤمن عليه أن يتقي الله في عباد الله، وليس عليه هداهم"^(٢).

وقال الإمام ابن القيم - رحمه الله -: " إن النبي - ﷺ - شرع لأُمَّته إيجاب إنكار المنكر، ليحصل بإنكاره من المعروف ما يحبه الله ورسوله؛ فإذا كان إنكار المنكر يستلزم ما هو أنكر منه، وأبغض إلى الله ورسوله، فإنه لا يسوغ إنكاره، وإن كان الله يبغضه ويمقت أهله. وهذا كالإنكار على الملوك والولاة بالخروج عليهم، فإنه أساس كل شرٍّ وفتنة إلى آخر الدهر"^(٣). ثم قال - رحمه الله -: " ومن تأمل ما جرى على الإسلام من الفتن الكبار والصغار، رآها من إضاعة هذا الأصل، وعدم الصبر على منكر فطلب إزالته، فتولد منه ما هو أكبر منه، فقد كان رسول الله - ﷺ - يرى بمكة أكبر المنكرات، ولا يستطيع تغييرها، بل لما فتح الله مكة، وصارت دار إسلام، عزم على تغيير البيت، وردّه على قواعد إبراهيم - عليه السلام -، ومنعه من ذلك - مع قدرته عليه - خشية وقوع ما هو أعظم منه من عدم احتمال قريش لذلك، لقرب عهدهم بالإسلام، وكوفهم حديثي عهد بكفر..".

إلى أن قال - رحمه الله -: "فإنكار المنكر أربع درجات"^(٤):

(١) ينظر: مجموع الفتاوى: ٤٨/٢٠، وقواعد الأحكام للعز بن عبد السلام: ٥١/١-٥٢، والأشباه والنظائر،

للسبوطي، ص: ٩٦-٩٧، والمدخل الفقهي العام: ٩٨٥/٢، والوجيز للبرنوني، ص: ٢٠٨.

(٢) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لابن تيمية، تحقيق: د. محمد السيد الجليبي، ص: ٣٠.

(٣) إعلام الموقعين: ٦/٣.

(٤) مثال الحالة الأولى: كما إذا نصحت رجلاً يبيع أشرطة الأغاني، فقبل النصح فاستبدل ذلك بالأشرطة

الإسلامية. ومثال الثانية: كما إذا ناقشت أصحاب المناهج المشتملة على بعض البدع والمخالفات الشرعية،

الأولى : أن يزول ويخلفه ضده.

الثانية : أن يقل وإن لم يزل بجملته.

الثالثة : أن يخلفه ما هو مثله.

الرابعة : أن يخلفه ما هو شر منه.

فالدرجتان الأوليان مشروعتان، والثالثة موضع اجتهاد، والرابعة محرمة؛ فإذا رأيت أهل الفجور والفسوق يلعبون بالشطرنج، كان إنكارك عليهم من عدم الفقه والبصيرة، إلا إذا نقلته منه إلى ما هو أحب إلى الله ورسوله، كرمي النشاب، وسباق الخيل، ونحو ذلك.. " (١) .

وهذا الفقه في مراعاة مآل الأمور هو الذي وعاه عمر بن الخطاب وعبد الرحمن بن عوف -رضي الله عنهما-، حينما جاء رجل إلى عمر في منزله بمخاض حاجا بالناس، ويقول: لو قد مات عمر لقد بايعت فلانا. فوالله ما كانت بيعة أبي بكر -رضي الله عنه- إلا فلتة، فتمت. فغضب عمر، ثم قال: " إني إن شاء الله لقائم العشية في الناس، فمحذرهم هؤلاء الذين يريدون أن يغيضوهم أمورهم " قال عبد الرحمن: قلت: " يا أمير المؤمنين، لاتفعل، فإن الموسم يجمع رعاء الناس وغوغاءهم، فإنهم هم الذين يغلبون على قربك حين تقوم في الناس، وأنا أخشى أن تقوم؛ فتقول مقالة يطيرها عنك كل مطير، وأن لا يعوها، وأن لا يضعوها على مواضعها، فأمهل حتى تقدم المدينة، فإنها دار الهجرة والسنة؛ فتخلص بأهل الفقه وأشراف الناس، فتقول ما قلت متمكنا، فيعي أهل العلم مقاتلك، ويضعونها على مواضعها ". فقال عمر: " أمل والله، إن شاء الله - لأقومن بذلك أول مقام أقومه بالمدينة.. " الحديث (٢) .

ففقه عمر بن الخطاب وعبد الرحمن بن عوف -رضي الله عنهما- أن الصدع بكلمة الحق

=قبل منك فترك بعض ما فيه من المنكر. ومثال الثالثة: كما إذا أنكرت على رجل سماع الأغاني الغربية، فانتقل منها إلى الأغاني العربية. ومثال الرابعة: كما إذا وعظت بعض أصحاب المهن بأن يتزين في لباسه إذا أراد دخول المسجد للصلاة، فيدع الصلاة تماما بسبب موعظتك إياه. (ينظر: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر-أصوله، وضوابطه، وآدابه-، خالد عثمان السبت، ص: ٢٣٦، المنتدى الإسلامي، لندن، ط/١، ١٤١٥هـ- ١٩٩٥ م.

(١) إعلام الموقعين: ٧/٣.

(٢) أخرجه البخاري عن ابن عباس -رضي الله عنهما-، كتاب الحدود، باب رجم الجلي في الزنا إذا أحصنت، رقم:

٦٨٣٠، ص: ١٤٣٣.

في هذا المقام، أمام رعاء الناس وغوغائهم الذين قد يفهمون خطأ في المقال - غير مناسب للحال، وأنه لا يحقق المصلحة المرجوة المقصودة؛ فكان الأفضل، حتى لا يؤدي الأمر إلى مفاسد أعظم من المصالح، أن يوجل عمر - رضي الله عنه - القول إلى وقت آخر أنفع للناس، وأقرب إلى تحصيل الثمرة المرادة من الإنكار.

ومن هنا كان استعمال الوسائل الدعوية، لا بد من مراعاة العواقب التي تترتب عليه، وأن العمل بها لا بد أن يقصد به تحقيق للمصلحة ولا يؤدي إلى مفسدة أعظم منها؛ وإذا ترتب على العمل بها مفسدة أعظم منها فالترك أولى^(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - :

" والحسنة تترك في موضعين: إذا كانت مفوتة لما هو أحسن منها، أو مستلزمة لسيئة تزيد مضرتها على منفعة الحسنة "^(٢).

(١) ينظر: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الإمام أبو حامد الغزالي، تحقيق: سيد إبراهيم، ص: ٢٧-٢٨، دار

الحديث للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٩١ م.

(٢) مجموع الفتاوى: ٥٣/٢٠.

الضابط الرابع: مراعاة الأولويات^(١):

هذا الضابط يختلف عن سابقه من حيث إن النظر في الذي قبله يكون إلى المال أو العاقبة التي يترتب عليها العمل بالوسيلة. وأما هذا، فالنظر يكون إلى ذات الوسائل المجتمعة والمزدحمة. فالداعية إذا اجتمع أمامه عدة من القضايا الدعوية، أو مجموعة من الوسائل الدعوية، فلا بد من أن يراعي مراتب الأعمال وأولوياتها حتى لا يطغى جانب على آخر أهم منه، ولا تغلب ناحية على حساب أخرى أصلح منها.

وهذا من أهم المبادئ في الشريعة الإسلامية، ينبغي على الداعية الإحاطة بها، فإن الشريعة تبني على تحقيق المصالح ودرء المفاسد. والمصالح الشرعية مراتب: فمنها ضرورية، ومنها حاجية، ومنها تحسينية. وكذلك للمفاسد مراتب. وفي الأمور فرائض ونوافل؛ وللفرائض والنوافل مراتب، وكذلك المنهيات منها كبائرها ومنها صغائرها.

ومراتب الوسائل تابعة لمراتب مصالحها ومقاصدها: " فالوسيلة إلى أفضل المقاصد هي أفضل الوسائل، والوسيلة إلى أزدل المقاصد هي أزدل الوسائل؛ ثم تترتب الوسائل بترتيب المصالح والمفاسد، فمن وفقه الله للوقوف على ترتيب المصالح عرف فاضلها من مفضولها، ومقدمها، ومؤخرها"^(٢).

والنظر في مراعاة الأولويات يتصور في ثلاثة وجوه:

الأول: عند التعارض بين المصالح والمفاسد.

الثاني: عند تراحم المصالح.

الثالث: عند تراحم المفاسد.

الوجه الأول: عند التعارض بين المصالح والمفاسد.

إذا تعارضت المصالح والمفاسد، أو المنافع والمضار، فالمقرر أن ينظر إلى حجم كل من

المصلحة والمفسدة، وأثرها ومداها..

-فتفتقر المفسدة اليسيرة لجلب المصلحة الكبيرة.

^(١) وراجع الخبيصة الثالثة من هذا البحث: النسبية في الوسائل الدعوية، ص: ١١٣.

^(٢) قواعد الأحكام في مصالح الأنام: ٤٦/١

-وتغتفر المفسدة المؤقتة لجلب المصلحة الدائمة أو الطويلة المدى.
 -وتقبل المفسدة وإن كبرت، إذا كانت إزالتها تؤدي إلى ما هو أكبر منها.
 -وفي الحالات المعتادة، يقدم درء المفسدة على جلب المصلحة، وذلك عند استواء المفسدة والمصلحة^(١).

ومثال ذلك كذهاب المرأة المسلمة إلى دار الهجرة بلا محرم-والهجرة من وسائل الدعوة-؛ فإن ذلك أولى من بقائها بدار الحرب، تفتن فيها في دينها. كما فعلت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط -رضي الله عنها-. فقد روى الإمام الزهري عن عروة عن المسور بن مخرمة عن أصحاب رسول الله -ﷺ- قالوا: " كان مما شرط سهيل بن عمرو على رسول الله -ﷺ- في صلح الحديبية: لا يأتيك منا أحد وإن كان على دينك إلا رددته علينا؛ فرد أبا جندل على أبيه سهيل بن عمرو، ولم يأت أحد من الرجال إلا رده في تلك المدة، وإن كان مسلماً. وجاء المؤمنات مهاجرات، و: كانت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط ممن خرج إلى رسول الله -ﷺ- يومئذ وهي عاتق؛ فجاء أهلها يسألون رسول الله -ﷺ- أن يرجعها، فأنزل الله -ﷻ: ﴿يا أيها الذين ءامنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات..﴾ الآية^{(٢)(٣)}.

فسفر المرأة بدون محرم مفسدة، لكن لما كانت مصلحة الهجرة، والسلامة من فتنة الكفر والشرك أعظم أبيح ذلك^(٤).

الوجه الثاني: مراعاة الأولويات عند تراحم المصالح:

إن الواجب هو تحصيل المصالح المختلفة والجمع بينها، لكن إذا تعذر ذلك، بأن تزدحم المصلحتان ولا بد من تفويت إحداها، فحينئذ يجب أن نراعي ترتيب الأولويات بينهما. وذلك بأن ننظر إلى مراتب المصالح حسب ما تقدم من ضروريات، وحاجيات، وتحسينات، ومن فرائض ونوافل:

(١) أولويات الحركة الإسلامية في المرحلة القادمة، د. يوسف القرضاوي، ص: ٣١-٣٢، وينظر: قواعد الأحكام: ٥١/١.

(٢) سورة الممتحنة، من الآية: ١٠.

(٣) أحكام القرآن، الإمام أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص: ٣/ ٥٨٣، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/ ١، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.

(٤) ينظر: مجموع الفتاوى: ٢٠/ ٥١-٥٢.

- فتقدم المصلحة الضرورية على الحاجة، كما تقدم الحاجة على التحسينية.
 - وتقدم المصلحة العامة على المصلحة الخاصة، والمصلحة المتعلقة بمصالح الأمة وحاجاتها
 أولى بالرعاية من المصالح المتعلقة بالأفراد.
 - وإن كانت المصلحتان ضروريتين وعمتين، قدمت المصلحة المتعلقة بالدين على
 المصلحة المتعلقة بالنفس، ثم العقل، ثم النسل، ثم المال.
 فالمصلحة المتعلقة بالدين تقدم على غيرها من الضروريات الأخرى؛ ولهذا، أباح الله تعالى
 قتال الكفار في الأشهر الحرم، لأن مصلحة الإيمان وعدم الفتنة في الدين أولى بالرعاية من قتل
 النفوس فيها. قال الله -عز وجل-: ﴿والفتنة أشد من القتل﴾^(١). وكذلك ما كان ذا مرتبة أعلى،
 فإنه يقدم على ما دونه^(٢).

ومن هنا ينبغي للداعية معرفة ما هو أهم وأكد في مجالات الدعوة المختلفة والمزدحمة؛
 فوضع الوسائل للدعوة إلى التوحيد، وبناء عقيدة الأمة مقدم على وضعها للدعوة إلى الأمور
 الأخرى؛ لأن العقيدة الصحيحة أساس قبول العمل.
 والأصل في ذلك معرفة ظروف كل مدعو أو كل جماعة على حدة، وما يحتاجون إليه من
 أمور الدعوة، لتحديد نقطة البدء التي تختلف لكل منهم عن الآخر^(٣).

وقد علم الرسول -ﷺ- معاذ بن جبل -رضي الله عنه- هذه القاعدة. كما روى البخاري
 ومسلم -رحمهما الله- عن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -ﷺ- لمعاذ بن جبل حين
 بعثه إلى اليمن: " إنك ستأتي قوما أهل كتاب، فإذا جئتهم فادعهم إلى أن يشهد أن لا إله إلا
 الله، وأن محمدا رسول الله، فإن هم أطاعوا لك بذلك، فأخبرهم أن الله فرض عليهم خمس
 صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لك بذلك، فأخبرهم أن الله فرض عليهم صدقة

(١) سورة البقرة، من الآية: ٢١٧.

(٢) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - أصوله، وضوابطه، وآدابه-، ص: ٢٣٣ (بتصرف). وينظر: قواعد
 الأحكام في مصالح الأنام: ٥٥/١، ومجموع الفتاوى: ٥٢/٢٠، والقواعد للمقري: ٦٠٨/٢، وأولويات الحركة
 الإسلامية في المرحلة القادمة، ص: ٤٠-٤١.

(٣) ينظر: فقه الدعوة في إنكار المنكر، عبد الحميد البلاي، ص: ٨٠، دار الدعوة، الكويت، ط/٤، ١٤١١هـ -

تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم، فإن هم أطاعوا لك بذلك، فإياك وكرائم أموالهم. واتق دعوة المظلوم، فإنه ليس بينها وبين الله حجاب" (١).

الوجه الثالث: مراعاة الأولويات عند تزامم المفاسد:

والقاعدة التي يتمسك بها الداعية عند تزامم المفاسد هي قاعدة ارتكاب أخف الضررين؛ أي إذا تعارضت مفسدتان روعي أعظمهما ضررا بارتكاب أخفهما. ويكون ذلك إذا كان لا بد من الوقوع في إحداها لا محالة، وكانت إحداها أخف من الأخرى. أما إذا تساويتا، فللداعية الاختيار، لكن إذا أمكن من تلافيهما جميعا، فالواجب درءهما بقدر الإمكان حسب القاعدة: الضرر يزال، لكن الضرر لا يزال بمثله (٢). وعلى هذه القاعدة يجوز أن يترك وسيلة إنكار المنكرات، إذا ترتب على إنكارها ضرر أعظم.

وقد ضرب الإمام ابن القيم -رحمه الله- لذلك مثلا، فقال: ".. وإذا رأيت الفساق قد اجتمعوا على لهو ولعب، أو سماع مكاء وتصدية؛ فإن نقلتهم عنه إلى طاعة الله فهو المراد، وإلا كان تركهم على ذلك خيرا من أن تفرغهم لما هو أعظم من ذلك، فكان ما هم فيه شاغلا عن ذلك..، وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية -قدس الله روحه ونور ضريحه- يقول: مررت أنا وبعض أصحابي في زمن التتار يقوم منهم يشربون الخمر، فأنكر عليهم من كان معي؛ فأنكرت عليه، وقلت له: إنما حرم الله الخمر لأنها تصد عن ذكر الله وعن الصلاة، وهؤلاء يصدهم الخمر عن قتل النفوس، وسبي الذرية، وأخذ الأموال، فدعهم" (٣).

ومن ذلك أيضا ما رواه أبو هريرة -رضي الله عنه- أنه قال: قام أعرابي، فبال في المسجد، فتناوله الناس؛ فقال لهم النبي -ﷺ-: "دعوه، وهريقوا على بوله سجلا من ماء، أو ذنوبا من ماء؛

(١) أخرجه البخاري، كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة، رقم: ١٣٩٥، ص: ٢٧٦، وباب أخذ الزكاة من الأغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا، رقم: ١٤٩٦، ص: ٢٩٨. وأخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، رقم: ٢٩ و ٣١ (صحيح مسلم بشرح النووي: ١/١٩٦ و ١٩٩).

(٢) ينظر: الأشباه والنظائر للسيوطي، ص: ٩٢ و ٩٥، والقواعد والأصول الجامعة، لابن السعدي، ص: ٦٢-٦٣، والمدخل الفقهي العام، للزرقاء: ٢/٩٨٣-٩٨٤، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لخالد السبت، ص:

إنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين" (١).

قال الإمام النووي - رحمه الله - عن هذا الحديث:

" وفيه دفع أعظم الضررين باحتمال أخفهما، لقوله - ﷺ -: " دعوه ". قال العلماء: قوله - ﷺ -: " دعوه " لمصلحتين:

إحداهما: أنه لو قطع عليه بوله تضرر، وأصل التنجيس قد حصل؛ فكان احتمال زيادته أولى من إيقاع الضرر به.

والثانية: أن التنجيس قد حصل في جزء يسير من المسجد؛ فلو أقاموه في أثناء بوله لتنجست ثيابه، وبدنه، ومواضع كثيرة من المسجد. والله أعلم " انتهى (٢).

ومما ينبغي التنبيه إليه ههنا، أن اعتبار المصالح والمفاسد، لا بد أن يكون بميزان الشريعة؛ فمضى قدر الداعية على اتباع النصوص لم يعدل عنها. وإلا، اجتهد برأيه - إن كان أهلا للاجتهاد - لمعرفة الأشباه والنظائر؛ فإنه قل أن تعوز النصوص من يكون خبيرا بها وبدالاتها على الأحكام. وأما إذا اشتبه الأمر يترث حتى يتبين له الحق؛ فلا يقدم الداعية على شيء من العمل الدعوي إلا بعلم وبصيرة، وإخلاص لله تعالى (٣).

(١) أخرجه البخاري واللفظ له، كتاب الوضوء، باب صب الماء على البول في المسجد، رقم: ٢٢٠، ص: ٥١. ومسلم بلفظ آخر عن أنس بن مالك - رضي الله عنه -، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات، رقم: ٢٨٤ (صحيح مسلم بشرح النووي: ٣/١٩٠).

(٢) شرح النووي لصحيح مسلم: ٣/١٩١.

(٣) مجموع الفتاوى: ١٢٩/٢٨ - ١٣٠ (بتصرف)، وينظر: معايير منهجية في الدعوة الإسلامية، اللجنة الثقافية في مؤسسة الكلمة، ص: ١١، مؤسسة الكلمة للنشر والتوزيع، الكويت، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢ م.

الضابط الخامس: التدرج عند استخدام الوسائل:

التدرج هو التقدم شيئاً فشيئاً، والصعود درجة درجة^(١).
وتدرج الدعوة هو التقدم في تبليغها للناس شيئاً فشيئاً. أي: " أن يتقدم بالمدعو شيئاً فشيئاً، للبلوغ به إلى غاية ما طلب منه وفق طرق مشروعة"^(٢).

تدرج الإسلام في الدعوة:

التدرج سنة من سنن الله الكونية، والتشريعية معاً، لأن النفوس البشرية طبعت على النفرة عن ترك المؤلف؛ لذا، فإنها تحتاج إلى التأليف إذا أريد تغييرها إلى قيم جديدة أو مألوف جديد.

وقد جاء التشريع الإلهي الحكيم متدرجاً، ونزل الوحي القرآني منجماً، حتى تتكيف النفوس على الوضع المعايير لعاداتهم، وما كبرت عليه من التقاليد؛ وبذلك قبلوا ما شرعت لهم من الأحكام التشريعية بنفوس راضية. قال الله -ﷻ-: ﴿ وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مَكَّةَ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا ﴾^(٣).

أي أنزلناه شيئاً بعد شيء، ونجماً بعد نجم، ولو أخذوا بجميع الفرائض في وقت واحد لنفروا^(٤).

وقد أشارت أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- إلى مصلحة هذا التدرج التشريعي قائلة: " .. إنما نزل أول ما نزل منه -أي القرآن الكريم- سورة من المفصل فيها ذكر الجنة والنار، حتى إذا تاب الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام، ولو نزل أول شيء لا تشربوا الخمر، لقتلوا: لا ندع الخمر أبداً، ولو نزل لا تزنا، لقالوا: لا ندع الزنا أبداً.."^(٥).

(١) المعجم الوسيط، ص: ٢٧٧.

(٢) ينظر: التدرج في دعوة النبي -صلى الله عليه وسلم-، إبراهيم بن عبد الله المطلق، ص: ٢٧، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، ط/١، ١٤١٧هـ.. والأسلوب النبوي في الدعوة، د. الشريف حمدان راجع المحاري، ص: ٤٥٩، دار الهدى للطباعة، مصر، ١٤٠٧هـ.

(٣) سورة الإسراء، الآية: ١٠٦.

(٤) الجامع لأحكام القرآن، للإمام القرطبي: ٢١٩/١٠.

(٥) أخرجه البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب تأليف القرآن، رقم: ٤٩٩٣، ص: ١٠٨٧.

ويقول الفخر الرازي-رحمه الله-: " إنه تعالى لو أنزل الكتاب جملة واحدة، لنزلت الشرائع بأسرها دفعة واحدة على الخلق، فكان يثقل عليهم ذلك. أما لما نزل مفرقا منجملا لا جرم نزلت التكاليف قليلا قليلا؛ فكان تحملها أسهل"^(١).

وهكذا كانت معالجة أوضاع الناس في زمن الوحي بحكمة بالغة؛ حيث أعطى القرآن من شفائه جرعات حسب حاجات ما يتداوون به من أمراض الفساد والرذيلة. لقد كان التشريع القرآني يتناول بادئ ذي بدء أصول الإيمان وأركانها، ويقيم على ذلك الأدلة والبراهين، حتى يستأصل من نفوسهم العقائد الشركية، ويغرس فيها عقيدة التوحيد. وكان يأمر بمحاسن الأخلاق، وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى، وجاء بعد ذلك بيان الحلال والحرام. ثم تدرج التشريع في علاج ما تأصل في نفوس الأمة من أمراض اجتماعية، بعد أن شرع لهم من فرائض الدين، وأركان الإسلام، ما يجعل قلوبهم عامرة بالإيمان، خالصة لله وحده لا شريك له^(٢).

التدرج في وسائل الدعوة إلى الله تعالى:

والتدرج في الدعوة يقتضي العمل به في تبليغ الإسلام والدعوة إليه، من حيث الموضوع؛ بحيث البدء بالعقيدة، ثم الشريعة، ومن حيث اتخاذ الوسائل المناسبة لمراحل الدعوة كلها، وموضوعاتها، وأحوال المدعوين.

والذي يهمنا في هذا الصدد هو الحديث عن التدرج في وسائل الدعوة، واستخدامها مع مراعاة حاجات الدعوة إليها.

التدرج المرحلي في دعوة الرسول -ﷺ-:

وقد تدرج النبي -ﷺ- في استخدام الوسائل الدعوية حسب مراحل الدعوة التي مر بها، وعلى مقتضى حاجات الدعوة إليها. فإذا نظرنا إلى مراحل دعوته -ﷺ- نجد تدرجه في اتخاذ الوسائل الدعوية كالتالي:

أ- استخدام الوسائل البيانية البحتة:

فقد اتخذها الرسول -ﷺ- في عهد مكة كلها، حيث يقتضي تكوين النفوس المؤمنة على الصبر، لقلة المؤمنين، وقلة إمكاناتهم؛ فكانت الدعوة بهذه الوسائل في مرحلتها الأولى بطريقة

(١) التفسير الكبير للرازي: ٧٩/٢٤، دار الكتب العلمية، طهران.

(٢) مباحث في علوم القرآن، الشيخ مناع القطان، ص: ١١١ (بتصرف).

سرية في ثلاث سنين، ثم أخذت مرحلتها الثانية بطريقة جهرية بعد ما نزل قول الله -ﷻ-: ﴿فاصدع بما تؤمر وأعرض عن المشركين﴾^{(١)(٢)}.

ب- وسيلة الهجرة والبحث عن الأنصار لحماية الدعوة:

وذلك اتخذها -ﷻ- بعدما أودى النبي -ﷺ- وأصحابه، واضطهدوا في مكة، وكانت الدعوة في حاجة إلى الأنصار والمعاونين؛ فقد هاجر أصحابه إلى الحبشة، وبحث هو نفسه -ﷻ- عن المأوى والأنصار وذهب إلى الطائف، ثم استقر أخيراً في يثرب وهاجر المسلمون إليها^(٣).

ج- وسيلة السرايا والغزوات:

هذه الوسيلة اتخذها الرسول -ﷺ- بعد ما صار عنده شوكة ودولة في المدينة المنورة، لتقوم الوسيلة على حماية الدعوة من اعتداء المعتدين، وتحدث أثراً عظيماً في إرهاب أعداء الدعوة، وزعزعة صفوفهم^(٤).

وكان عدد غزوات الرسول -ﷺ- التي غزاها بنفسه سبعا وعشرين غزوة، وكانت سراياه التي بعث بها سبعا وأربعين سرية^(٥).

د- وسيلة الكتب والرسائل:

اتخذ الرسول -ﷺ- هذه الوسيلة بعد إبرام صلح الحديبية، لإسماع الدعوة ونقلها إلى خارج محيط العرب. وقد أرسل -ﷺ- الكتب إلى كل من كسرى، وقيصر، والنجاشي،

(١) سورة الحجر، الآية: ٩٤.

(٢) ينظر: نور اليقين في سيرة سيد المرسلين، الشيخ محمد الخضري بك، تحقيق: نايف العباس، ومحي الدين مستو، ص: ٤٦-٤٧، دار ابن كثير، دمشق، ط/٦، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م. والسيرة النبوية الصحيحة، د. أكرم ضياء العمري: ١/١٣٢، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط/٥، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.

(٣) ينظر: الفصول في سيرة الرسول -صلى الله عليه وسلم-، الإمام أبي الفداء إسماعيل بن كثير، تحقيق: محمد العيد الخطراوي، ومحي الدين مستو، ص: ٩٩، مكتبة دار التراث الحديثة، ودار ابن كثير، دمشق، ط/٦، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.

(٤) ينظر: التدرج في دعوة النبي -صلى الله عليه وسلم-، ص: ٦٠.

(٥) ينظر: غزوات الرسول -صلى الله عليه وسلم- وسراياه، لابن سعد، تقديم: عبد الغفور عطار، ص: ٥-٦، دار بيروت للطباعة والنشر، بيروت، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.

ومقوقس، وكل جبار يدعوهم إلى دين الله ﷺ^(١).

هـ- وسيلة الوفود والبعوث:

وذلك بعد فتح مكة في العام التاسع من الهجرة، وقد استقبل النبي ﷺ- وفود العرب الذين وفدوا إليه، وعلمهم الإسلام، ثم كلفهم دعوة من وراءهم؛ فكانوا وسيلة لتبليغ الإسلام إلى أقوامهم^(٢).

وفي العام العاشر من الهجرة النبوية، بعث الرسول ﷺ- عددا من أصحابه إلى جهات شتى، وخاصة إلى اليمن للقيام بمهمة الدعوة إلى الله تعالى^(٣).

هذه هي الوسائل الدعوية التي تدرج بها الرسول ﷺ- طيلة حياته الدعوية، في العهدين المكي والمدني-؛ مما يجب علينا الاقتداء به عند ممارسة الدعوة. وإن الانحراف عن سنة التدرج يؤدي إلى الفشل عادة، فإن الاستعجال في جني الثمار لا يأتي بنتيجة طيبة. ومن يلاحظ وقوع الفتن والمحن في صفوف الدعاة، والتي جاءت من قبل أعداء الدعوة، يجد أن ذلك بسبب بعض التصرفات التي صدرت من بعض المتحمسين الذين استعجلوا قطف الثمار قبل نضوجها. وفي القاعدة: " من استعجل الشيء قبل أوانه عوقب بحرمانه"^(٤).

تدرج استخدام الوسائل الدعوية بمراعاة ظروف المدعو:

إن الدعاة اليوم يجب أن يطبقوا سنة الرسول ﷺ- في التدرج الدعوي، في عصرهم ومجتمعاتهم.

إن هذه الأمة اليوم قد تفتتت إلى دويلات، وارتبطت بالجنسيات والقوميات المختلفة؛ فإذا استيقظوا بعد السبات، وضحوا صحوة إسلامية بعض الركود الطويل، لا شك أنه استوطنت في نفوسهم بعض مفاهيم جاهلية، وتجدرت فيهم بعض رواسب اعتقادية خاطئة، وقعت منذ قرون طويلة، وورثوها كابرا عن كابر، فلا يمكن أن يتحقق الإصلاح في يوم وليلة، بل لا بد

(١) ينظر: السيرة النبوية الصحيحة: ٤٥٣/٢، والتدرج في دعوة النبي -صلى الله عليه وسلم، ص: ٦٢.

(٢) ينظر: السيرة النبوية الصحيحة: ٥٤١/٢، والتدرج في دعوة النبي -صلى الله عليه وسلم، ص: ٦٦.

(٣) ينظر: خاتم النبیین، محمد أبو زهرة: ١٤٠٥/٢، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت. ونور اليقين، محمد الخضوري

بك، ص: ٢٦٣.

(٤) ينظر: هذه القاعدة في المدخل الفقهي العام: ١٠١٤/٢.

أن يكون الزمن جزءاً من العلاج حتى يرى الإسلام في واقع الناس تطبيقاً وممارسة^(١).
 من هنا تتعين مراعاة التدرج وتطبيقه في الدعوة إلى الله تعالى حسب ظروف المدعوين.
 قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -:
 " إن من المسائل جوابها السكوت، كما سكت الشارع في أول الأمر عن الأمر بأشياء،
 والنهي عن أشياء، حتى علا الإسلام وظهر " ^(٢).
 هذا، وقد شرع الله تعالى استخدام التدرج في وسائل العلاج لنشوز الزوجة، وعصيانها
 لزوجها، كما قال - ﷺ -: ﴿ واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع
 واضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا إن الله كان علياً كبيراً ﴾ ^(٣).
 فأمر الله - ﷻ - الأزواج عند نشوز نسايم، بأن تعصيه بالقول أو الفعل، بأن يودها
 بالأسهل فالأسهل ^(٤).

والتدرج المطلوب في استعمال وسائل التأديب هنا، هو استخدام الوعظ لهن بالترغيب في
 طاعة الزوج، والترهيب من عصيانه في معروف، وعاقبة ذلك عند الله. والهجر بأن لا يجامعها
 ويضاجعها على فراشها، ويوليها ظهره ولا يكلمها. ثم الضرب أي إذا لم ترتدع بالموعظة ولا
 بالهجران، فللزواج ضربها ضرباً غير مبرح ^(٥).

والرسول - ﷺ - عند ما أرسل رسله وسراياه، فإنه لم يأمرهم باستخدام أصعب الوسائل
 قبل أن يبدأوا بأيسرها فأيسرها.

ومثال ذلك ما ورد عن سهل بن سعد - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - أعطى الراية يوم
 خيبر لعلي - رضي الله عنه - فقال علي: يا رسول الله، أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟ فقال - ﷺ -: " انفذ

^(١) ينظر: من مرتكزات الخطاب الدعوي في التبليغ والتطبيق، عبد الله الزبير عبد الرحمن، ص: ١٣٧-١٣٩،
 كتاب الأمة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط/١، ١٤١٧هـ. ومن الذي يغير المنكر، وكيف؟،
 محمود محمد عمارة، ص: ٤٨، دار المنار للطبع والنشر والتوزيع، القاهرة، ١٤١٢هـ-١٩٩١ م. ومنهج
 التربية الإسلامية، محمد قطب: ٨/٢-٩، دار الشروق، ط/١١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨ م.

^(٢) مجموع الفتاوى: ٥٩/٢٠.

^(٣) سورة النساء، من الآية: ٣٤.

^(٤) ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ص: ١٤٢.

^(٥) ينظر: تفسير ابن كثير: ٥٠٤/١، وأحكام القرآن للحصاص: ٢٣٧/١-٢٣٨.

على رسلك حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه؛ فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً، خيراً لك من حمر النعم"^(١).

فالرسول - ﷺ - أمر علياً أن يدعوهم بوسيلة القول والبيان الدعوي قبل البدء بوسيلة القتال، وقد اشترط بعض أهل العلم الدعوة بالقول أولاً قبل القتال، ومنهم من استحب ذلك^(٢)، وذلك أن مهمة القتال في الإسلام ليست الغلبة وكسر شوكة العدو فقط، بل هداية الناس ونشر دعوة الإسلام فيهم، وإعلاء كلمة الله - ﷻ - هي الهدف الأعلى والأسمى من المعركة. وهداية رجل واحد خير من حمر النعم للذي كتب الله الهداية على يديه^(٣).

ومن هنا نعلم أن استخدام الوسائل الدعوية شيئاً فشيئاً، والعمل بالأسهل فالأسهل منها، وهو ما يقصد بالتدرج، ضابط مهم لا بد من مراعاته عند ممارسة الدعوة إلى الله تعالى. والله تعالى أعلم.

^(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر، رقم: ٤٢١٠، ص: ٨٦٨.

^(٢) ينظر: فتح الباري: ٦٠٧/٧.

^(٣) ينظر: المنهج التربوي للسيرة النبوية، التربية الجهادية، منير محمد الغضبان: ٣٩٩/٢، دار الوفاء، مكتبة المنار،

الضابط السادس: إمكانية التطبيق:

وهذا الضابط امتداد لما قبله؛ وذلك لأن مقتضى التدرج أن يلاحظ الداعية، هل يمكن تطبيق وسيلة من الوسائل في ميدان الدعوة عامة، أو في شخص من الأشخاص المدعويين. فلذا لم يجد إمكانية التطبيق، فلا بد له من تأخيره إلى وقت يمكنه من العمل به، حتى لا يتعرض الداعية والدعوة معا إلى الحرج والمشقة.

قال العلامة ابن خلدون -رحمه الله: "... إن كثيرا من المنتحلين للعبادة، وسلوك طرق الدين، يذهبون إلى القيام على أهل الجور من الأمراء، داعين إلى تغيير المنكر والنهي عنه، والأمر بالمعروف، رجاء في الثواب عليه من الله؛ فيكثر أتباعهم، والمتلثلثون بهم من الغوغاء والدهماء^(١)، ويعرضون أنفسهم في ذلك للمهالك وأكثرهم يهلكون في هذا السبيل مأزورين غير مأجورين؛ لأن الله سبحانه لم يكتب ذلك عليهم، وإنما أمر به حيث تكون القدرة عليه. قال -ﷺ-: " من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فقلبه " الحديث^(٢) اهـ^(٣).

ولا يظن الداعية أنه حينما يؤخر كلمته أو بيانه إلى وقت يتمكن منه أنه يأثم في ذلك، بل هو معفو عنه لعجزه، وعدم يتمكن من تطبيق العمل به. قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: " فالعالم في البيان والبلاغ.. قديؤخر البيان والبلاغ لأشياء إلى وقت التمكّن، كما أحر الله سبحانه إنزال آيات، وبيان أحكام إلى وقت تمكّن رسول الله -ﷺ- إلى بيانها...، والحجة على العباد إنما يقوم بشيئين: بشرط التمكّن من العلم بما أنزل الله، والقدرة على العمل به..؛ فإذا حصل من يقوم بالدين من العلماء أو الأمراء أو مجموعهما، كان بيانه لما جاء به الرسول -ﷺ- شيئا فشيئا بمنزلة بيان الرسول لما بعث به شيئا فشيئا، ومعلوم أن الرسول لا يبلغ إلا ما أمكن علمه والعمل به، ولم تأت الشريعة جملة^(٤)..

(١) المتلثلثون: المترددون (القاموس المحيط، باب الناء فصل اللام، ص: ٢٢٤، والمعجم الوسيط، ص: ٨١٥).

والغوغاء: الصوت والجلبة، فهم السفلة من الناس لكثرة لغتهم وصياحهم (المعجم الوسيط، ص: ٦٦٦) والدهماء: عامة الناس وسوادهم. (المرجع السابق، ص: ٣٠٠).

(٢) الحديث تقدم تخريجه في مشروعية الوسائل الدعوية، ص: ٧٨٠

(٣) مقدمة ابن خلدون، ص: ١٧٦، دار الجيل، بيروت.

(٤) مجموع الفتاوى: ٦٠-٥٩/٢٠.

ثم قال - رحمه الله تعالى - : " فكذلك المجدد لدينه، المحيي لسنته، لا يبلغ إلا ما أمكن علمه والعمل به، كما أن الداخل في الإسلام لا يمكن حين دخوله أن يلحق جميع شرائعه، ويمر بها كلها. وكذلك التائب من الذنوب، والمتعلم، والمسترشد، لا يمكن في أول الأمر أن يؤمر بجميع الدين ويذكر له جميع العلم؛ فإنه لا يطيق ذلك. وإذا لم يطقه لم يكن واجبا عليه في هذه الحال، وإذا لم يكن واجبا لم يكن للعالم والأمير أن يوجهه جميعه ابتداءً، بل يعفو عن الأمر والنهي بما لا يمكن علمه وعمله إلى وقت الإمكان، كما عُفي الرسول - ﷺ - عما عفي عنه إلى وقت بيانه. ولا يكون ذلك من باب إقرار المحرمات وترك الأمر بالواجبات؛ لأن الوجوب والتحريم مشروط بإمكان العلم والعمل، وقد فرضنا انتفاء الشرط.

ومن هنا يتبين سقوط كثير من هذه الأشياء، وإن كانت واجبة أو محرمة في الأصل، لعدم إمكان البلاغ الذي تقوم به حجة الله في الوجوب أو التحريم؛ فإن العجز مسقط للأمر والنهي، وإن كان واجبا في الأصل. والله أعلم " اهـ ^(١).

(١) المصدر السابق : ٢٠ / ٦٠-٦١.

الضابط السابع: أن لا تكون الوسيلة شعارا للكفار:

وذلك للابتعاد عن التشبه بالكفار؛ فقد فهمنا عن ذلك، وخاصة فيما كان شعارا لهم يختصون به ويُعرفون. فقد جاء في الحديث الشريف عن ابن عمر-رضي الله عنهما- أن النبي -ﷺ- قال: " من تشبه بقوم فهو منهم " الحديث^(١). وقال-ﷺ- أيضا: " ليس منا من تشبه بغيرنا، لا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى " الحديث^(٢).

كما جاء عنه-ﷺ- الأمر بمخالفة الكفار، حيث قال: " خالفوا المشركين، ووفروا للحي، وأحفوا الشوارب " ^(٣).

وقال أيضا: " إن اليهود والنصارى لا يصبغون؛ فخالفوهم " ^(٤).

وهذا الضابط في الوسائل الدعوية لنا فيه أسوة بالنبي -ﷺ- في قصة بداية الأذان، حيث إنه وسيلة لإظهار شعار الإسلام وكلمة التوحيد، والإعلام بدخول وقت الصلاة ومكافأها، والدعوة إلى الجماعة ^(٥).

فغن عبد الله بن عمر-رضي الله عنهما- أنه قال: كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون، فيتحننون الصلوات، وليس ينادي بها أحد، فتكلموا يوما في ذلك، فقال بعضهم: اتخذوا ناقوسا مثل ناقوس النصارى، وقال بعضهم: بل بوقا مثل قرن اليهود. فقال عمر: أولا

^(١) الحديث أخرجه الإمام أحمد في المسند: ٥٠/٢، وأبو داود في سننه، تحقيق: محمد محي الدين، -د الحميد، كتاب اللباس، باب في لبس الشهرة، رقم: ٤٠٣١، المكتبة العصرية، بيروت. وقد جود شيخ الإسلام ابن تيمية إسناده في مجموع الفتاوى: ٣٣١/٢٥، وصححه الألباني في صحيح الجامع، رقم: ٦١٤٩.

^(٢) أخرجه الترمذي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أبواب الاستئذان والآداب، باب في كراهية إشارة اليد في السلام، رقم: ٢٨٣٧. وضعفه الترمذي، لكن حسنه الشيخ الألباني في صحيح الجامع، رقم: ٥٤٣٤، كما حسنه الشيخان شعيب الأرناؤوط و عبد القادر الأرناؤوط في تخريج زاد المعاد: ١٤٢/١.

^(٣) أخرجه البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما، كتاب اللباس، باب تقليد الأظفار، رقم: ٥٨٩٩، ص: ١٢٦٠.

^(٤) أخرجه البخاري عن أبي هريرة-رضي الله عنه-، كتاب اللباس، باب الخضاب، ، رقم: ٥٨٩٩، ص: ١٢٦١، ومسلم عنه، كتاب اللباس والزينة، باب في مخالفة اليهود في الصبغ، رقم: ٢١٠٣ (صحيح مسلم بشرح النووي: ٨٠/١٤).

^(٥) ينظر: شرح النووي لصحيح مسلم: ٧٧/٤.

تبعثون رجلا ينادي بالصلاة؟ فقال رسول الله ﷺ: " يا بلال، قم فناد بالصلاة " (١) .
 فالرسول ﷺ - لم يأخذ بوسيلة من شعار الكفار، للإعلام بشعيرة من أعظم شعائر
 الإسلام، وهي الصلاة؛ لأن في ذلك تشبها بهم، والإسلام جاء ليتميز عن الأديان الأخرى في
 العقائد، والعبادات، والعوائد.
 فعلى الداعية أن يتجنب في دعوته أي وسيلة تعد شعارا من خصائص الكفار، مهما كلن
 نوعها (٢) .
 فهذه هي الضوابط للوسائل الدعوية التي توصلت إليها، والتي ينبغي للداعية أن يلتزم بها
 في دعوته إلى الله تعالى. والله تعالى أعلم.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب بدء الأذان، رقم: ٦٠٤، ص: ١٢٤. ومسلم، كتاب الصلاة، باب

بدء الأذان، رقم: ٢٧٧ (صحيح مسلم بشرح النووي: ٤ / ٧٥).

(٢) ينظر: المدخل إلى علم الدعوة، ص: ٢٩٧-٢٩٨.

الفصل الثاني

الوسائل المشروعة في الدعوة إلى الله تعالى

ويشتمل على مبحثين اثنين:

المبحث الأول : مفهوم الوسائل الدعوية المشروعة.

المبحث الثاني : أنواع الوسائل الدعوية المشروعة.

المبحث الأول مفهوم الوسائل الدعوية المشروعة

تمهيد:

تقدم الكلام في التمهيد العام عن المراد بالوسائل الدعوية؛ فلا أكرر بيان ذلك في هذا الوطن، بل أضيف إلى ذلك بيان ما يدخل في إطار مفهوم الوسائل الدعوية، حتى يتم تنويع ذلك بمعرفة المراد بالوسائل المشروعة في الدعوة إلى الله تعالى. وستناول هذا الموضوع في ثلاثة مطالب:

- المطلب الأول : ما يدخل في إطار مفهوم الوسائل الدعوية.
- المطلب الثاني : تعريف " المشروعة " لغة واصطلاحاً.
- المطلب الثالث : المراد بالوسائل المشروعة.

والله من وراء القصد وبه التوفيق والسداد.

المطلب الأول

ما يدخل في إطار مفهوم الوسائل الدعوية

تشتمل الدعوة إلى الله تعالى - كما بينها الله - ﷻ - في كتابه - على ثلاثة جوانب وهي: البيان والتبليغ، والتربية والتعليم، وتطبيق الإسلام في واقع الحياة. وهذه الجوانب تعبر عن عمل رسوله - ﷺ - الداعية القدوة، ومراحل دعوته الثلاث: التبليغية، والتكوينية، والتنفيذية^(١). وقد فصل الله تبارك وتعالى ذلك في أكثر من موضع في القرآن الكريم، قال تعالى على لسان إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام:

﴿ ربنا وابعث فيهم رسولا منهم يتلوا عليهم آياتك ويعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم إنك أنت العزيز الحكيم ﴾^(٢).

وقال جل ثناؤه :

﴿ لقد منّ الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولا من أنفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين ﴾^(٣).
وقال - ﷻ -:

﴿ هو الذي بعث في الأميين رسولا منهم يتلوا عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين ﴾^(٤).

فقد شمل قوله تعالى: " يتلو عليهم آياته " البيان والتبليغ، أي بيان ما أوحى إليه - ﷺ -، وهو موضوع الدعوة، وتبليغه إلى الناس، كما أمره الله - ﷻ - في قوله:

(١) ينظر: المدخل إلى علم الدعوة، ص: ١٦ - ١٧.

(٢) سورة البقرة، الآية : ١٢٩.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ١٦٤.

(٤) سورة الجمعة، الآية: ٢.

﴿ وَاْتِلْ مَا اَوْحٰى اِلَيْكَ مِنْ كِتَابِ رَبِّكَ لَا مَبْدَلَ لِكَلِمَاتِهِ وَلَنْ تَجِدَ مِنْ دُونِهِ

مُلْتَحِدًا ﴾^(١).

فذلك أمر بتبليغ آيات الله تعالى إلى الناس، وهذا يعبر عن العنصر الأول من عناصر الدعوة إلى الله تعالى؛ فالوسائل التي يستعان بها للوصول إلى إبلاغ وبيان موضوع الدعوة للناس هي من صميم مفهوم الوسائل الدعوية: كالوسائل الإعلامية، ووسائل المواصلات، وكالخطبة، والمحاضرات، ونحوها.

كما شمل قوله تعالى: " ويزكيهم ويعلمهم " التربية والتعليم؛ لأن التزكية والتربية والتعليم عنصر أساس في الدعوة إلى الله تعالى، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. قال الإمام ابن كثير- رحمه الله- في قوله تعالى: " ويزكيهم ":

" أي بأن يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر لتزكو نفوسهم، وتطهر من الدنس والخبث الذي كانوا متلبسين به في حال شركهم وجاهليتهم "^(٢).

وكان الرسول -ﷺ- خير معلم على وجه المعمورة، كما قاله الصحابي الجليل معاوية بن الحكم السلمي -رضي الله عنه-: " بأبي هو وأمي، ما رأيت معلما قبله ولا بعده أحسن تعليما منه "^(٣) صلى الله عليه وسلم. وكذلك شمل قوله تعالى: " ويعلمهم الكتاب والحكمة " التطبيق العملي لهذا الدين؛ لأن المراد بالكتاب هنا القرآن الكريم، والحكمة هنا السنة النبوية، كما أفاده الإمام الشافعي- رحمه الله تعالى^(٤).

والسنة تأتي في اللغة بمعنى الطريقة^(٥).

(١) سورة الكهف، الآية: ٢٧.

(٢) تفسير القرآن العظيم: ٤٣٣/١.

(٣) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة، رقم: ٥٣٧. (صحيح مسلم بشرح النووي: ٢٠/٥).

(٤) ينظر: الرسالة، للإمام محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ص: ٧٨، دار الكتب العلمية، بيروت.

(٥) المعجم الوسيط، ص: ٤٥٦.

وفي الاصطلاح: " ما نقل عن النبي -ﷺ- من قول أو فعل أو تقرير "(١).
وقد تطلق شرعا على ما كان من العبادات، نافذة منقولة عن النبي -ﷺ-، وعلى ما صدر
عنه -ﷺ- من الأدلة الشرعية، مما ليس بمتلو ولا معجز (٢).

فالسنة بهذا المفهوم تكون طريقة تطبيق القرآن الكريم من قبل النبي -ﷺ-، وهو الذي
بين لأُمَّته ما نزل إليهم من الوحي، بأقواله، وأفعاله، وتقريراته. قال الله -ﷻ-: ﴿ لتبين
للناس ما نزل إليهم ﴾ (٣).

وأعمال الرسول -ﷺ- - وأخلاقه، ما هي إلا تطبيق واقعي للقرآن، كما قالت أم المؤمنين
عائشة -رضي الله عنها-: " كان خلقه القرآن "(٤). كما أن الصحابة -رضي الله عنهم- ما كانوا
يقرؤون القرآن إلا وقد تعلموا العمل بما فيه من الأحكام.

وعلى هذا فإن تطبيق أحكام الله عز وجل في واقع حياة الدعوة والأمة، عنصر مهم في
الدعوة الناجحة. لذلك لما أمر الله تعالى بجلد الزانية والزاني أمر الله تعالى بأن يحضر ويشهد
تنفيذ الحكم طائفة من المؤمنين لما في ذلك من قوة الردع والزجر من تلك الجريمة النكراء في
نفوس المؤمنين. قال تعالى:

﴿ الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ولا تأخذكم بهما
رافة في دين الله إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر وليشهد عذابهما طائفة
من المؤمنين ﴾ (٥).

ومن هذا المنطلق اتضح لنا أن الوسائل الدعوية هي كل ما يتوصل به إلى هذه العناصر

(١) المعجم الوسيط، ص: ٤٥٦.

(٢) السنة ومكانتها في التشريع، د. مصطفى السباعي، ص: ٤٧، المكتب الإسلامي، بيروت، ط/٤، ١٤٠٥-١٩٨٥م.

(٣) ينظر: الإحكام للآمدي: ١/١٤٥.

(٤) سورة النحل، من الآية: ٤٤.

(٥) صحيح أبي داود، رقم: ١٢١٣. وينظر: صحيح الجامع الصغير، رقم: ٤٨١١.

(٦) سورة النور، الآية: ٢.

الثلاثة للدعوة إلى الله تعالى؛ من تبليغ وبيان، وتربية وتعليم، وتطبيق عملي للإسلام. فكل ما من شأنه أنه يستعمل لتبليغ موضوع الدعوة ووسائلها وإيصالها إلى المدعوين كوسائل الإعلام المختلفة، ووسائل المواصلات، وما يبين به الموضوع ويشرح به، كالوسائل البيانية المختلفة التي تندرج تحت وسيلة القول.

وكل الوسائل التي تستخدم للتربية والتعليم سواء كانت وسائل معنوية كالقدرة، والصفات المحمودة من قبل الداعية، أو وسائل مادية حسية، كشاشات العرض الخاصة أو شاشات التلفاز وغيرها.

وكل ما يتوصل به لتطبيق الشريعة في حياة الناس اليومية؛ كل ذلك داخل في إطار مفهوم الوسائل الدعوية. وسيأتي تقسيم هذه الوسائل المختلفة إن شاء الله.

المطلب الثاني

تعريف " المشروعة " لغة واصطلاحاً

أولاً: تعريف كلمة " المشروعة " لغة ^(١) :

والمشروعة اسم مفعول من شرع، يشرع، شرعاً، وشريعة، وشريعة.

وشرع الشيء: أي أعلاه وأظهره. والهاء للتأنيث.

وتأتي مادة " ش ر ع " وما يتصرف عنها على عدة معان، منها:

أ-الشرعة : مشرعة الماء، وهي مورد الشاربية. وقد سميت الشرعة شريعة تشبيهاً بشريعة

الماء، من حيث إن من شرع فيها على الحقيقة روي وتطهر^(٢).

ب-الشرع : نهج الطريق الواضح. يقال: شرعت له طريقاً.

ج-الشرعة والشريعة والشرع أيضاً : ما شرع الله لعباده من الدين وسنه من العقائد

والأحكام المختلفة^(٣). كما قال تعالى: ﴿ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شُرْعَةً وَمِنْهَا جُأً ﴾ ^(٤) الآية.

ويقال : شرع الدين : أي سنه وبينه، وشرع : مبالغة شرع. وشرع الأمر أي جعله مشروعاً ومسنوناً.

والشارع أو المشرع : فاعل ذلك. قال الله تعالى : ﴿ شرع لكم من الدين ما وصى به

نوحاً ^(٥) .

د- والشرعيّ : نسبة إلى الشرع، وهو ما كان مطابقاً لمقتضيات الشرع^(٦).

(١) ينظر : الصحاح للجوهري، "شرع" ١٢٣٦/٢، والمصباح المنير ٢٢١/١، والمعجم الوسيط ص: ٤٧٩.

(٢) معجم مفردات ألفاظ القرآن، الراغب الأصفهاني ص ٢٦٥ .

(٣) ينظر : المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية.د.عبد الكرم زيدان ص: ٣٤.

(٤) سورة المائدة ، الآية : ٤٨ .

(٥) سورة الشورى، من الآية: ١٢ .

(٦) ينظر : القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، سعدي أبو جيب ص: ١٩٢، دار الفكر دمشق. ط/١، ١٤٠٢ - ١٩٨٢م،

والمعجم الوسيط ص: ٤٧٩.

هـ- وفي قول الفقهاء "شرعاً" : أي ما كان مستفاداً من كلام الشارع بأن أخذ من القرآن أو السنة. وقد يطلق مجازاً على ما كان من كلام الفقهاء، وليس مستفاداً من كلام الشارع^(١).

و- والمشروع : ما سوّغه الشرع. وأيضاً : الأمر الذي يهياً ليدرس ويقرر^(٢).

ثانياً : تعريف "المشروعة" اصطلاحاً :

قال صاحب القاموس الفقهي في معنى "المشروع" استنباطاً من معناه اللغوي، هو: " ما سوّغه المشرّع"^(٣).

ومعنى التسويغ، أي التحويز^(٤).

فيفهم منه أن الأمور المشروعة هي التي أجازها الشرع المطهر؛ فيقال عنها: جائزة.

قال ابن بدران-رحمه الله:

" والجائز لغة: العابر.

واصطلاحاً: يطلق على المباح وعلى ما لا يمتنع شرعاً؛ فيعم غير الحرام. أو عقلاً؛ فيعم الواجب، والراجح، والمساوي، والمرجوح"^(٥).

ومن هذا المعنى الاصطلاحي نفهم أن المراد بالأمور الجائزة يشمل الواجب، والمستحب، والمباح، والمكروه الذي هو مرجوح الترك؛ لكن المكروه إذا نظرنا إلى ذاته هو، فإنه لا يمكن إدراجه في أقسام الأمور المشروعة، لأنه من جنس ما منعه الشرع، وإن كان غير معاقب على فعله فإنه مثاب على تركه. فهو جائز الفعل مطلوب الترك؛ فلا يدخل في مسمى المشروع.

(١) معجم لغة الفقهاء : أ. د. محمد رواس قلعه جي، و د. حامد صادق قنبي، ص: ٤٢١، دار النفائس ط/٢- ١٤٠٨هـ.

(٢) القاموس الفقهي ص ١٩٢، والمعجم الوسيط ص: ٤٧٩.

(٣) القاموس الفقهي، ص: ١٩٣.

(٤) ينظر: ولسان العرب، مادة (سوغ) : ٤٣٦ / ٨، والقاموس المحيط، باب العين فصل السين، ص: ١٠١٢.

(٥) المدخل إلى مذهب الإمام أحمد، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، ص: ١٥٧، مؤسسة الرسالة، بيروت،

ط/٢، ١٤٠١هـ- ١٩٨٠م.

كما أن المكروه بالجزء محرم بالكل، كما سيأتي إن شاء الله تعالى.
ونحن إذا تتبعنا كلام أهل العلم وعباراتهم، نجد أن مؤدى كلمة "مشروع" يطلق عادة على الأمور المطلوبة والمأذون فيها شرعاً؛ فهي تشمل الواجب، والمندوب، والمباح: أي عكس الأمور المنهي عنها شرعاً.
ومن أمثلة ذلك:

(١) - كلام شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - عن حكم شفاعة النبي ﷺ ودعائه، واستغفاره بعد موته. قال:
" .. فإن طلب شفاعته، ودعائه، واستغفاره بعد موته عند قبره ليس مشروعاً عند أحد من أئمة المسلمين.. " (١).
إلى أن قال - رحمه الله:

" ومعلوم أنه لو كان طلب دعائه، وشفاعته، واستغفاره عند قبره مشروعاً، لكان الصحابة والتابعون لهم بإحسان أعلم بذلك، وأسبق إليه من غيرهم.. " (٢).
يفهم من كلام شيخ الإسلام هذا، أن ذلك الفعل المذكور غير جائز في الشرع؛ لأنه لو كان هذا الفعل مشروعاً، أي واجباً أو مستحباً أو مباحاً، لكان سلف هذه الأمة - ﷺ - قد سبقونا إليه.

(٢) - وتحدث شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في معرض كلامه عن حكم من يتخذ عملاً من الأعمال، ويجعله عادة له أو لجماعته، كالاجتماع على الدعاء، أو القراءة، أو الذكر، أو زيارة بعض المشاهد بصفة دورية ومتكررة، وأن ذلك لا يجوز شرعاً، فقال:
" وأصل هذا، أن العبادات المشروعة التي تتكرر بتكرر الأوقات، حتى تصير سنناً ومواسم، قد شرع الله منها ما فيه كفاية العباد؛ فإذا أحدث اجتماع زائد على هذه الاجتماعات معتاد، كان ذلك مضاهة لما شرعه الله وسنّه، وفيه من الفساد ما تقدم التنبيه

(١) مجموع الفتاوى: ٢٤١/١.

(٢) المرجع السابق: ٢٤٢/١.

على بعضه، بخلاف ما يفعله الرجل وحده، أو الجماعة المخصوصة أحياناً؛ ولهذا كره الصحابة إفراد صوم رجب، لما شبه برمضان، وأمر عمر -رضي الله عنه- بقطع الشجرة التي توهموا أنها الشجرة التي بويع الصحابة تحتها بيعة الرضوان^(١).

ثم قال -رحمه الله:

".. فكما أن تطوع الصلاة فرادى وجماعة مشروع، من غير أن يتخذ جماعة عامة متكررة، تشبه المشروع من الجمعة، والعيدين، والصلوات الخمس، فكذلك تطوع القراءة، والذكر، والدعاء جماعة وفرادى..، لكن البدعة اتخاذه عادة لازمة حتى يصير كأنها واجب.. اهـ"^(٢).

فمراد شيخ الإسلام بالمشروع في العبادات السابقة ظاهر في أن معناه العبادات التي أذن الشارع فيها سواء بالإيجاب أو الاستحباب، فالمشروع هنا ضد البدعة الممنوعة.

(٣) - كلام الإمام ابن القيم -رحمه الله تعالى- في معرض بيانه عن حكم الطلاق الثلاث جملة واحدة، وأن ذلك مخالف للطلاق المطلوب في الشرع، فقال:

" ومن تأمل القرآن حق التأمل، تبين له ذلك، وعرف أن الطلاق المشروع بعد الدخول هو الطلاق الذي يملك به الرجعة، ولم يشرع الله سبحانه إيقاع الثلاث جملة واحدة البتة.."^(٣).

فمؤدى كلامه -رحمه الله- أن الطلاق المشروع أي المأذون فيه شرعاً، هو الذي لا يخالف شرع الله تعالى، بأن لا يوقع الطلاق الثلاث مرة واحدة.

(٤) - وقال الإمام ابن حجر العسقلاني -رحمه الله تعالى- في استنباطه من الباب الذي عقده الإمام البخاري -رحمه الله تعالى- في " كيف يدعى للمتزوج "، وأن الدعاء له بلفظ

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، تحقيق: د. ناصر بن عبد الكريم العقل: ٦٣٧/٢، مكتبة الرشد، الرياض، ط/٤،

١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

(٢) المرجع السابق: ٦٣٨/٢.

(٣) زاد المعاد، في هدي خير العباد: ٢٤٤/٥.

"بالرفاء والبنين" من أعمال الجاهلية الممنوعة في الشريعة المحمدية، قال:
 " ودل صنيع المؤلف على أن الدعاء للمتزوج بالبركة هو المشروع، ولا شك أنها لفظة
 جامعة، يدخل فيها كل مقصود من ولد وغيره "(١).

فالمراد بالمشروع هنا: إما واجب أو مستحب أو مباح شرعا.
 (٥)- وفي المسودة في أصول الفقه، قال آل تيمية-رحمهم الله:-
 " إذا عبر عن العبادة بـمشروع فيها، دل ذلك على وجوبه "(٢).
 (٦)- ووضع الشيخ عبد الرحمن السعدي-رحمه الله- قاعدة في جواز القرعة، وإباحتها في
 الشرع، فقال:

" القرعة مشروعة إذا تعذر معرفة عين المستحق "(٣).

(٧)- ومما يدل على أن المراد بالمشروع هو بمعنى المطلوب أو الإذن في الفعل- كما ورد
 في كلام أهل العلم السابق- أن الله -عز وجل- لما شرع القتال للجماعة المسلمة للدفاع عن
 وجودها المهدد، وعن إيمانها^(٤)، عبر سبحانه عن مشروعية القتال في هذه الحالة بالإذن، حيث
 قال-عز وجل-: ﴿ أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير ﴾^(٥).
 ومما سبق يمكننا أن نصوغ تعريف "المشروع" هو: ما طلبه الشارع، أو أمر به، أو أذن فيه
 بالإيجاب أو الاستحباب أو الإباحة. والله تعالى أعلم.

(١) فتح الباري: ٢٧٧/٩.

(٢) المسودة، جمع: شهاب الدين أبو العباس الحنبلي الحرائي، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ص: ٦٠، دار الكتاب
 العربي.

(٣) الرياض الناضرة في العقائد والفنون، ص: ١٩٥. وينظر: القواعد والأصول الجامعة، ص: ٥٤-٥٦.

(٤) ينظر: الإعلام وأثره في نشر القيم الإسلامية وحماتها، د. عبد الصبور شاهين، ص: ٣، بحث مطبوع على الآلة
 الكاتبة، من بحوث مؤتمر الفقه الإسلامي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، المجلد الرابع، ذو القعدة،
 ٢١٣٩٦.

(٥) سورة الحج، الآية: ٣٩.

المطلب الثالث

المراد بالوسائل المشروعة

قد علمنا معنى " المشروعة " في اللغة وفي الإصطلاح، كما عرفنا معنى الوسيلة الدعوية وما يدخل في إطار المفهوم حولها، فيبقى أن نعرف ما هي الوسائل المشروعة ؟
في الحقيقة إن جل البحوث أو الكتب الدعوية- في حدود علمي بعد البحث والاستفسار- لم تتعرض إلى تحديد الوسيلة المشروعة في الدعوة إلى الله تعالى؛ فغاية ما يوجد فيها اشتراط الوسائل الدعوية أن تكون مقبولة من وجهة نظر الشريعة؛ لأن الإسلام لا يقبل - مهما كان الهدف نبيلًا - أن تكون الوسيلة إليه غير مشروعة^(١).

ولم أجد من تعرض إلى تعريف الوسائل المشروعة في الدعوة سوى الشيخ الدكتور محمد أبو الفتح البيانوني، حيث قال في تعريف الوسيلة المشروعة :
"أي وسيلة نص الشارع على مشروعيتها، بأن أمر بها، وباستخدامها على سبيل الوجوب أو الندب ، أو صرح بإباحتها وجواز استخدامها ، فهي وسيلة مشروعة بحسب نوع مشروعيتها من وجوب أو ندب أو مباح"^(٢).

ومما يلاحظ في هذا التعريف أمران :

الأول : أنه جعل كلمة " المشروعة " جامعة للواجب، والمندوب، والمباح؛ مما يؤكد قولنا في تعريف المشروع إنه ما طلبه الشارع أو أذن فيه بالإيجاب أو الاستحباب أو الإباحة.
والثاني : أنه قصر الوسائل المشروعة على ما ينص عليه الشارع فقط، ولم يدخل فيضمن التعريف، الوسائل غير المنصوص عليها، مع أننا نعرف من وجود أشياء وأمور لم ينص عليها

(١) ينظر مثلاً : الكتب التالية : أصول الدعوة، د. عبد الكريم زيدان، ص: ٤١٦ ، وفقه الدعوة الفردية، د. علي عبد الحليم، ص: ١١٢ ، وفقه الدعوة إلى الله، د. عبد الرحمن حسن الميداني: ٤٧٥/١ و ٤٨٧ ، وكتيب: من فقه الدعوة العمل الجماعي، ص: ١٢-١٣ ، مطبوع بدون اسم المؤلف ولا المطبعة ورقم الطبع والناشر وهو في المكتبة المركزية بالجامعة، الرقم: ٨٦٦٢.

(٢) المدخل إلى علم الدعوة، ص: ٢٨٦ ولو أنه قال : " أو إباحة" لكان أولى، والله أعلم.

الشارع في الكتاب ولا في السنة؛ بل قال بإثبات حكمها أهل العلم مستنبطين في ذلك مسن الأمور المنصوص عليها بالقياس.

وعلى هذا أرى أن التعريف المناسب للوسائل الدعوية المشروعة هو " كل ما يتوصل به إلى الدعوة وأهدافها من أمور منصوص على مشروعيتها أو مستنبطة منها".

هذا التعريف - في رأيي - على قصره عام شامل لما ينص عليه الكتاب أو السنة، وما يستنبط منهما، من أشياء وأمر، بالإيجاب أو النذب أو الإباحة.

والمراد بالمنصوص عليه : ما ينص عليه الكتاب والسنة صراحة وبالمستنبطة منه ما استفيد في مشروعيتها من الأدلة الشرعية بالقياس والقواعد الكلية^(١).

(١) ينظر : الفوائد الجنية على المواهب السنية، للشيخ محمد ياسين بن عيسى الفاداني : ٩٧/١، دار البشائر الإسلامية،

بيروت، ط/١-١٤١١ هـ-١٩٩١ م.

المبحث الثاني

أنواع الوسائل الدعوية المشروعة

يمكننا أن نقسم الوسائل الدعوية إلى عدة تقسيمات، وكل تقسيم باعتبار معين؛ فهي تقسيم من حيث الأحكام، ومن حيث الأعيان.

هذه الحثيات ستكون مطالب هذا المبحث على الوجه التالي:

المطلب الأول : أنواع الوسائل الدعوية باعتبار أحكامها.

المطلب الثاني : أنواع الوسائل الدعوية باعتبار أعيانها.

والله ولي التوفيق، وإلى التفصيل.

المطلب الأول

أنواع الوسائل المشروعة باعتبار أحكامها

على ضوء ما سبق من تعريف المشروعة، عرفنا أن معنى المشروعة يشمل أحكاماً ثلاثة من الأحكام التكليفية وهي: الوجوب، والندب، والإباحة؛ وعلى ذلك تنقسم الوسائل المشروعة باعتبار أحكامها إلى ثلاثة أقسام، وهي ما يلي:

١- الوسائل المشروعة الواجبة.

٢- الوسائل المشروعة المندوبة.

٣- الوسائل المشروعة المباحة.

وبمعرفة هذه الأمور من خلال ضبط ما تدل عليه الأوامر الشرعية، خاصة في باب الوسائل الدعوية، يكون الداعية على بينة من أمره في استخدام الوسائل المسموح بها في الشرع، واجتناب الوسائل المنهي عنها. وسأتحدث عن هذه الأنواع الثلاثة، مستعيناً بالله تعالى.

النوع الأول: الوسائل المشروعة الواجبة.

أولاً : تعريف الواجب لغة واصطلاحاً:

الواجب في اللغة يطلق على معنى اللزوم والثبوت^(١).
وأما في الاصطلاح، فقد قال الآمدي رحمه الله في تعريفه: " الوجوب الشرعي عبارة عن خطاب الشارع بما ينتهض تركه سبباً للذم شرعاً " ^(٢).
وعرفه إمام الحرمين بأنه: " ما يثاب على فعله ويعاقب على تركه " ^(٣).
وهذا التعريف الثاني هو ما يسمى بالتعريف بالرسم أي التعريف بالثمرة والنتيجة،
والتعريف الأول هو التعريف بالحد، أي الذي يبين الحقيقة والماهية^(٤). لذلك فالتعريفان لا يتعارضان.

فالواجب هو ما طلب فعله على وجه الجزم واللزوم بحيث يثاب فاعله، ويأثم تاركه من غير عذر شرعي^(٥).
ويطلق عليه أيضاً الفرض عند جمهور العلماء^(٦). ويشترط ترتب الثواب عليه نية التقرب إلى الله تعالى بالفعل المأمور به^(٧).

(١) ينظر: التعريفات للجرجاني، ص: ٣٢٢، والإحكام للآمدي، ٨٦/١، والمعجم الوسيط، ص: ١٠١٢، ومعجم مفردات ألفاظ القرآن، ص: ٥٤٩.

(٢) الإحكام، ٨٦/١.

(٣) شرح الورقات في علم أصول الفقه، ص: ٥٣-٥٤، وإرشاد الفحول، ١٧/١.

(٤) ينظر: أصول الفقه، أبو زهرة ص: ٢٨.

(٥) ينظر: والتعريفات للجرجاني، ص: ٣٢٢، إرشاد الفحول للشوكاني: ١٧/١-١٨، أصول الفقه لأبي زهرة، ص: ٢٨.

(٦) المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ص: ١٤٧، والحكم الشرعي التكليفي، د. صلاح زيدان، ص: ٤٩، دار الصحوة للنشر، ط/١، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

(٧) ينظر: المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ص: ١٥٢.

المشروعية المشتركة بين الوجوب والندب:

هناك دلالة على المشروعية المشتركة بين الوجوب والندب، بحيث إذا نظرنا إلى صيغة الحكم أو نصه نعرف أنه مشروع ومطلوب بغض النظر عن وجوبه أو استحبابه. يقول ابن القيم رحمه الله في هذا الصدد:

" وكل فعل عظمه الله ورسوله، ومدحه أو مدح فاعله لأجله أو فرحه به، أو أحبه أو أحب فاعله، أو رضي عن فاعله، أو وصفه بالطيب أو البركة أو الحسن، أو نصبه سببا لمحبه، أو لثواب عاجل أو آجل، أو نصبه سببا لذكره لعبده، أو لشكره له، أو لهدايته إياه أو لإرضاء فاعله، أو لمغفرة ذنبه وتكفير سيئاته، أو لقبوله، أو لنصرة فاعله، أو بشاره فاعله بالطيب، أو وصف الفعل بكونه معروفا، أو نفى الحزن والخوف عن فاعله، أو وعده بالأمن، أو نصبه سببا لولايته، أو أخير عن دعاء الرسل بمصولة، أو وصفه بكونه قربة، أو أقسم به، أو بفاعله كالقسم بخيل المجاهدين وإغارتها، أو ضحك الرب جل جلاله من فاعله أو عجب به، فهو دليل على مشروعيته المشتركة بين الوجوب والندب " (١).

إلا أنه يمكن أن نميز الواجب عن المندوب بأن طلب الفعل في الواجب يكون على وجه الجزم واللزوم، كورود الذم لمن خالفه، وتسمية تاركه عاصيا، وترتيبه عليه العقاب العاجل أو الآجل (٢).

وكذلك إذا ورد الأمر - بأي صيغة من صيغ الطلب - خاليا عن القرائن دل ذلك على وجوب المأمور به عند جمهور الفقهاء (٣)؛ وهذه القرائن هي الأدلة الصارفة عن كون الأمر للوجوب إلى غيره. وتأتي الأمثلة على ذلك إن شاء الله تعالى.

(١) بدائع الفوائد، تحقيق: د. هشام عبد العزيز عطا وإخوانه، ص: ٨١١. وينظر: الإمام في بيان أدلة الأحكام، للإمام عز الدين بن عبد السلام، تحقيق: رضوان مختار بن غربية، ص: ٨٢، دار البشائر الإسلامية، ط/١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

(٢) ينظر: أصول الفقه، أبو زهرة ص: ٣٩ و ٢٨.

(٣) ينظر: الأحكام لابن حزم: ١/٢٧٩، الإمام في بيان أدلة الأحكام، ص: ٢٧٥، أصول الفقه، أبو زهرة، ص: ١٧٦ -

ثانيا : الوسائل الدعوية المأمور بها على سبيل الجواب:

ومن الأمثلة على الأوامر الدالة على الجواب ما يلي^(١) :

(١) - أن يأتي طلب العمل بالوسيلة الدعوية بصيغة الأمر؛ وذلك كثير جدا في نصوص

الكتاب والسنة، ويرد بأساليب مختلفة، منها:

أ- طلب اتخاذ الوسيلة بأسلوب "افعل":

* مثل الأمر باستعمال القول في الدعوة، وذلك في آيات كثيرة، كقول الله تعالى: ﴿ **قل**

هو الله أحد^(٢) ﴾. وقوله تعالى: ﴿ **قل** يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا^(٣) ﴾.

وقوله تعالى: ﴿ **وقولوا قولا سديدا**^(٤) ﴾.

وقوله تعالى: ﴿ **فقولا له قولا لينا. لعله يتذكر أو يخشى**^(٥) ﴾.

وقوله تعالى: ﴿ **وقل لهم في أنفسهم قولا بليغا**^(٦) ﴾.

* ومثل الأمر بإعداد القوة ما استطاع إليه سبيلا، قال -ﷺ-: ﴿ **وأعدوا لهم ما استطعتم**

من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم^(٧) ﴾. ومن الأمر بإعداد القوة،

الأمر باستخدام وسيلة القتال لنشر الإسلام وإعلاء كلمة الله -ﷻ-، وقمع الظلم عن عباده،

كما قال -ﷺ-: ﴿ **وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله^(٨) ﴾.**

(١) ينظر: الإحكام لابن حزم: ٣٠١/١، والإحكام للآمدي: ٣٦٧/١-٣٦٨، والأمر والنهي وما يتوقف عليه المطلوب،

د. علي مصطفى رمضان، ص: ١٢، دار الهدى للطباعة، ١٩٨١م.

(٢) سورة الإخلاص، الآية: ١.

(٣) سورة الأعراف، من الآية: ١٥٨.

(٤) سورة الأحزاب، من الآية: ٧٠.

(٥) سورة طه، الآيتان: ٤٤-٤٥.

(٦) سورة النساء، من الآية: ٦٣.

(٧) سورة الأنفال، من الآية: ٦٠.

(٨) سورة البقرة، من الآية: ١٩٣.

وقال -ﷺ-: ﴿ يا أيها الذين ءامنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة ﴾^(١).

* والأمر باتخاذ الكتاب والسنة وسيلة للدعوة إلى الله تعالى، وذلك بتلاوته والتذكير به، قال تعالى:

﴿ واتل ما أوحى إليك من كتاب ربك لا مبدل لكلمته ولن تجد من دونه ملتحدًا ﴾^(٢). وقال تعالى: ﴿ فذكر بالقرآن من يخاف وعيد ﴾^(٣). وقال سبحانه: ﴿ واذكروا ما يتلى في بيوتكن من ءايات الله والحكمة ﴾^(٤)، وذلك هو الكتاب والسنة.

* والأمر بطلب العلم والازدياد فيه؛ لأنه شرط في صحة القول والعمل. قال الله -ﷻ-: ﴿ فاعلم أنه لا إله إلا الله واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات ﴾^(٥). وقال -ﷺ-: ﴿ وقل رب زدني علماً ﴾^(٦).

* والأمر بالتيسير والتبشير، وعدم التنفير والتعسير؛ فعن أنس بن مالك -رضي الله عنه-، عن النبي -ﷺ- قال: " يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا " ^(٧).

* والأمر بإيصال النبأ من الله -ﷻ- كما في قوله تعالى: ﴿ نبي عبادي أني أنا الغفور الرحيم . وأن عذابي هو العذاب العليم ﴾^(٨).

(١) سورة التوبة، من الآية: ١٢٣.

(٢) سورة الكهف، الآية: ٢٧.

(٣) سورة ق، الآية: ٤٥.

(٤) سورة الأحزاب، من الآية: ٣٤.

(٥) سورة محمد، من الآية: ١٩.

(٦) سورة طه، من الآية: ١١٤.

(٧) أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب ما كان النبي -ﷺ- يتخولهم بالموعظة، رقم: ٦٩، ص: ٢٠.

(٨) سورة الحجر، الآيتان: ٢٩-٣٠.

* والأمر بالتعاون. قال -ﷺ-: ﴿وتعاونوا على البر والتقوى﴾^(١).

* والأمر بالاعتصام بشرع الله تعالى. قال سبحانه: ﴿واعتصموا بحبل الله جميعاً...﴾^(٢).

(ب)- طلب اتخاذ الوسيلة باستخدام أسلوب اسم فعل الأمر:

* مثل الأمر بالالتزام بواجبات النفس، ومنها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولا

يضرها بعد ذلك ضلال الآخرين^(٣) كما قال الله -ﷻ-: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ

أَنفُسِكُمْ لَا يَضُرُكُمْ مِمَّنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾^(٤). فقله تعالى: "عليكم أنفسكم" اسم فعل

الأمر بمعنى الزموا.

* وأمر الرسول -ﷺ- بالتمسك بسنته وسنة خلفائه الراشدين من بعده، قال: "عليكم

بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، عضوا عليها بالنواجذ"^(٥). فقله "عليكم

بسنتي" إيجاب التمسك بسنته وسنة خلفائه الراشدين في جميع الأمور، ومنها في استخدام

الوسائل الدعوية.

* وأمره -ﷺ- كل مسلم من أمته بما يطيق من العمل وعدم الغلو فيه؛ فعن عائشة-

رضي الله عنها- أن النبي -ﷺ- دخل عليها وعندها امرأة، فقال: "من هذه؟" قالت:

فلانة، تذكر من صلاحها، فقال: "مه، عليكم بما تطيقون، فوالله لا يمل الله حتى تملوا"^(٦).

(١) سورة المائدة، من الآية: ٢.

(٢) سورة آل عمران، من الآية: ١٠٣.

(٣) ينظر: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لشيخ الإسلام ابن تيمية، ص: ٣٠.

(٤) سورة المائدة، من الآية: ١٠٥.

(٥) أخرجه أبو داود والترمذي من حديث أبي نجیح العرْباض بن سارية -رضي الله عنه-. ينظر: أبو داود، كتاب

السنة، باب شرح السنة، رقم: ٤٦٠٧ (سنن أبي داود مع عون المعبود: ١٤/٥). والترمذي، كتاب العلم، باب ما

جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، رقم: ٢٦٧٨ (سنن الترمذي مع تحفة الأحوذى: ٣١٩/٧) قال الترمذي:

حديث حسن صحيح، وصححه الألباني في صحيح الجامع، رقم: ٢٥٤٦.

(٦) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب أحب الدين إلى الله أدومه، رقم: ٤٣، ص: ١٣.

* ومن ذلك قول الرسول -ﷺ- في واجب وسيلة الجهاد في سبيل الله تعالى: " عليكم بالجهاد في سبيل الله، فإنه باب من أبواب الجنة، يذهب الله به الهم والغم "(١).

(ج) - طلب اتخاذ الوسيلة بأسلوب المضارع المقرون بلام الأمر:

* مثل الأمر بالقتال، كما في قوله تعالى: ﴿ فليقاتل في سبيل الله الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة ﴾ (٢).

* والأمر لمن سمع الدعوة الإسلامية بأن يبلغها لمن لم يسمعها، فعن أبي شريح -رضي الله عنه- أن النبي -ﷺ- قال: " ليبلغ الشاهد الغائب "(٣). وفي رواية عن ابن عمر -رضي الله عنهما-، أنه -ﷺ- قال: " ليبلغ شاهدكم غائبكم؛ لا تصلوا بعد الفجر إلا سجدتين "(٤).

* والأمر بأن يكون قول المؤمن بالله خيرا، كسبا للقلوب، وتحبيبا للنفوس. فعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -ﷺ-: " من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت "(٥).

* وكذلك الأمر بإكرام الضيف، كما قال الرسول -ﷺ- في نفس الحديث السابق: " ومن

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط، عن أبي أمامة -رضي الله عنه-، رقم: ٨٣٣٠، (المعجم الأوسط، للحافظ الطبراني، تحقيق: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، ط/١، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م)، وصححه الألباني في صحيح الجامع، رقم: ٤٠٦٣.

(٢) سورة النساء، من الآية: ٧٤.

(٣) أخرجه الترمذي، وهو جزء من حديث طويل عن أبي شريح العدوي، أبواب الحج عن رسول الله -ﷺ-، بلب في حرمة مكة، رقم: ٨٠٦ (جامع الترمذي مع تحفة الأحوذى: ٤٥١/٣). قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وينظر: صحيح الجامع الصغير، رقم: ٥٣٥٢.

(٤) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، تفرع أبواب التطوع وركعات السنة، رقم: ١٢٧٤ (سنن أبي داود مع عون المعبود: ١١١/٤) وصححه الألباني في صحيح الجامع، رقم: ٥٣٥٣.

(٥) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، رقم: ٦٠١٨، ص: ١٢٨٠. وأخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت إلا عن الخير، رقم: ٤٧ (صحيح مسلم مع شرح النووي: ١٨/٢).

كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه" (١).
 *والأمر بالإحسان إلى الجار، كما قال الرسول -ﷺ-: " من كان يؤمن بالله واليوم
 الآخر فليكرم جاره" (٢). وفي رواية لمسلم: " فليحسن إلى جاره" (٣).

د- طلب العمل بالوسيلة بأسلوب المصدر بمعنى الأمر:

*مثل الأمر بما يعتمد عليه من وسائل النصر في الحرب مع المشركين، ومن ذلك استخدام
 السيوف أو الأسلحة الأخرى.

قال الله -ﷻ-: ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبِ الرِّقَابِ ﴾ (٤). أي إذا واجهتموهم
 فاحصدوهم حصداً بالسيوف؛ فقله تعالى: " فاضرب الرقاب " مصدر بمعنى أمر: أي
 فاضربوا رقابهم، على حد قوله سبحانه: ﴿ فاضربوا فوق الأعناق واضربوا منهم كل
 بنان ﴾ (٥). فهذا دليل على وجوب اتخاذ الوسائل الحربية عند مواجهة الكفار في المعركة.
 *والأمر بالاعتصام في فعل الطاعة وعدم التنطع والغلو في الدين. فعن أبي هريرة -رضي الله عنه-
 قال:

قال رسول الله -ﷺ-: " القصد القصد تبلغوا" (٦). فقله: " القصد القصد " مصدر
 بمعنى أمر. قال ابن حجر-رحمه الله-: " أي اقتصدوا في الأعمال حتى تبلغوا الغاية التي
 تريدون، بدليل قوله-ﷺ-: " سدّدوا وقاربوا " أي اقصدوا الصواب، ولا تفرطوا

(١) نفس الحديث السابق.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، رقم: ٦٠١٩، ص: ١٢٨٠.

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار، رقم: ٤٧ (صحيح مسلم بشرح النووي: ٢٠/٢)

(٤) سورة محمد، من الآية: ٤٠.

(٥) سورة الأنفال، من الآية: ١٢، وينظر: تفسير ابن كثير: ٤/١٨٦.

(٦) أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل، رقم: ٦٤٦٣، ص: ١٣٦٥. وأخرجه البيهقي،

كتاب الصلاة، باب القصد في العبادة والجهد في المداومة (السنن الكبرى: ٣/١٨).

فتجهدوا أنفسكم في العبادة، لئلا يفضي ذلك إلى الملل فتركوا العمل" (١).

(٢) - أن يأتي طلب العمل بالوسيلة بصورة الخبر؛ وذلك إما بالجملة الفعلية، وإما بالجملة الاسمية، وإما بما جاء مجيء المدح للفعل أو الفاعل، أو ترتيب الثواب على الفعل، أو الإخبار عنه برضا الله ومحبه له (٢). وفيما يلي بعض الأمثلة على ذلك:

* ومما جاء بالجملة الفعلية:

قول الله - ﷻ -: ﴿ كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم والله يعلم وأنتم لا تعلمون ﴾ (٣). يدل ذلك على وجوب القتال لإعلاء كلمة الله تعالى، ونشر دعوته إلى الناس.

وقول الله - ﷻ -: ﴿ يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى ﴾ (٤). دليل على وجوب تنفيذ القصاص. وتنفيذ هذا الحكم وسيلة من وسائل الدعوة إلى الله تعالى.

* ومما جاء بالجملة الاسمية:

قول الله تعالى: ﴿ إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى ﴾ (٥).
وقول الله تعالى: ﴿ إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتكم بين الناس أن تحكموا بالعدل ﴾ (٦). فالعدل والإحسان وأداء الأمانات كله وسائل واجبة للدعوة إلى الله تعالى.

(١) فتح الباري: ٣٥٩/١١.

(٢) ينظر: الأمر والنهي وما يتوقف عليه المطلوب، ص: ١٤-١٦.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢١٦.

(٤) سورة البقرة، من الآية: ١٧٨.

(٥) سورة النحل، من الآية: ٩٠.

(٦) سورة النساء، من الآية: ٥٨.

- وقول الرسول -ﷺ-: " إن الله كتب الإحسان على كل شيء " (١).
 " فإن لفظ الكتابة يقتضي الوجوب عند جمهور الفقهاء والأصوليين " (٢).
 وقول الرسول -ﷺ-: " طلب العلم فريضة على كل مسلم " (٣).

*** ومما جاء مجيء المدح للفعل:**

قول الله -ﷻ-: ﴿ ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله وعمل صالحاً وقال إنني من المسلمين ﴾ (٤).

فهذا يدل على مدح استعمال وسيلة القول للدعوة إلى الله تعالى، وأن ذلك من أحسن الأقوال. قال الإمام أبو بكر الجصاص -رحمه الله-: " فيه بيان أن ذلك أحسن قول؛ ودل بذلك على لزوم فرض الدعاء إلى الله... " (٥).

*** ومما جاء مجيء المدح للفاعل:**

قوله -ﷺ-: ﴿ الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفلحون ﴾ (٦).
 فمدحهم الله تعالى بأنهم هم الظافرون بخير الدنيا والآخرة لما أتوا بأكبر وسائل الفلاح من الإيمان بالرسول الأمي -ﷺ- - واتباعه ونصره بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، واتباع النور

(١) تقدم تخريجه ص: ٦١.

(٢) ينظر: جامع العلوم والحكم، ١/٣١١.

(٣) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم، عن أنس ص: ١-٢، دار الكتب الحديثة، وابن ماجه في المقدمة، ص: ٢٢٤، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير، رقم: ٣٩١٤.

(٤) سورة فصلت، الآية: ٣٣.

(٥) أحكام القرآن، ٣/٥٠٨.

(٦) سورة الأعراف، الآية: ١٥٧.

الذي أنزل معه، وهو القرآن الذي يستضاء به في ظلمات الجهل والشك والشبهات^(١)؛ فيدل المدح لهؤلاء على أن ما أتوا به من أسباب الفلاح واجب.

***ومما جاء ببيان ترتيب الثواب على الفعل:**

قول الله - ﷻ - : ﴿ ذلك بأنهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب ولا مخمصة في سبيل الله ولا يطؤون موطئا يغيظ الكفار ولا ينالون من عدو نيلا إلا كتب لهم به عمل صالح إن الله لا يضيع أجر المحسنين . ولا ينفقون نفقة صغيرة ولا كبيرة ولا يقطعون واديا إلا كتب لهم ليجزيهم الله أحسن ما كانوا يعملون ﴾^(٢).

يقول الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي - رحمه الله - : " فهذه الآيات فيها أشد ترغيب وتشويق إلى الخروج إلى الجهاد في سبيل الله، والاحتساب لما يصيبهم من المشقات، وأن ذلك لهم رفعة درجات، وأن الآثار المترتبة على عمل العبد له فيها أجر كبير "^(٣). فيبيان ترتيب الثواب العظيم على الخروج للجهاد من الأدلة على وجوب الجهاد في سبيل الله، وهو من وسائل الدعوة إلى الله تعالى.

***ومما جاء بالإخبار عن محبة الله تعالى، أو رضاه عن الفعل، أو الفاعل، أو عنهما:**

قول الله - ﷻ - : ﴿ إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفا كأنهم بنيان مرصوص ﴾^(٤).

ففي الآية الكريمة أخبر الله تعالى بمحبته للذين يترأصون في الصفوف عند الجهاد في سبيل الله؛ مما يدل على أن رص الصفوف عند القتال مشروع واجب.

وقول الرسول - ﷺ - : " إن الله يحب العبد إذا عمل عملا أن يتقنه "^(٥).

(١) ينظر: تيسير الكريم الرحمن، ص: ٢٦٨.

(٢) سورة التوبة، الآيتان: ١٢٠-١٢١.

(٣) تيسير الكريم الرحمن، ص: ٣١٢.

(٤) سورة الصف، الآية: ٤.

(٥) تقدم تخريج الحديث، ص: ٦١.

فمحببة الله العبد المتقن في عمله، دليل على أن الإتيان في العمل مشروع ، فإن الإتيان من أساس النجاح في العمل.

وقول الرسول -ﷺ- لأشج عبد القيس: " إن فيك خصلتين يجبهما الله: الحلم والأناة" ^(١).

أخبر النبي -ﷺ- بمحبة الله تعالى لمن يجتمع فيه خصلتان، وهما: الحلم والأناة في جميع أمورهم؛ فهذا يدل أيضا على مشروعيتها، وأنها من وسائل جذب الآخرين إلى قبول الدعوة إذا اتصف الداعية بهما. والله أعلم.

(١) أخرجه مسلم من حديث أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه-، كتاب الإيمان، باب الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله -ﷺ- وشرائع الدين، رقم: ٢٦ (صحيح مسلم بشرح النووي: ١/١٩٢). وأخرجه ابن ماجه، كتاب الزهد، باب العلم، رقم: ٤١٨٧، ٤١٨٨، بخلاف يسير عن هذا اللفظ (سنن ابن ماجه: ١/١٤٠١).

ثالثا : حكم الوسائل إلى الوسائل الدعوية الواجبة:

من المقررات الشرعية أن الواجبات لها وسائل لا تتم إلا بها ؛ ويتصور ذلك - في معرض كلامنا عن الوسائل الدعوية الواجبة - فيما إذا كانت وسيلة واجبة من الوسائل الدعوية، لا تصل إلى المدعويين، أو إلى تحقيق هدف من أهداف الدعوة إلا بواسطة وسيلة أخرى، فهذه الوسيلة الأخرى واجبة أيضا، ما دام ذلك في مقدور الداعية.

وهناك نوعان في طريقة اكتساب الوجوب في هذه المسألة^(١) :

النوع الأول : أمور لا يتحقق فعل الواجب إلا بوجودها ؛ فهي واجبة بوجوب أصل الأمر، كوجوب السعي إلى المشاعر المقدسة لمن وجب عليه فريضة الحج. وكوسيلة العلم للدعوة-مثلا- لا تتم إلا بالحصول على أمور يتوصل بها إليه، كالدراسة في المدارس، والاطلاع على الكتب، وسؤال أهل العلم، وغير ذلك.

فهذا النوع من الوسائل أسباب من أفعال الإنسان المقدورة لديه؛ ووجوب ذلك تابع للأمر الذي يقتضي إيجاب الواجب الأول، ألا وهو طلب العلم في هذه المسألة.

النوع الثاني: ما نص الشارع على أنه شرط من شروط تحقق الواجب؛ فهذا يثبت وجوبه مستقلا بذلك النص. مثال ذلك-والله أعلم- ما أمر الله تعالى به موسى وهارون-عليهما السلام- من تبليغ آيات الله تعالى إلى فرعون بوسيلة القول وبأسلوب اللين، ولكن لا يتحقق ذلك إلا بالذهاب إليه وكثرة ذكر الله تعالى؛ لذلك نص الله -ﷻ- هذين الأمرين على أنهما شرط للوصول إلى هدف التبليغ، وهو التذكر والخشية من قبل فرعون. قال الله -ﷻ- :

﴿ اذهب أنت وأخوك بآياتي ولا تنيا في ذكري. اذها إلى فرعون إنه طغى. فقولا له قولا لينا لعله يتذكر أو يخشى ﴾^(٢).

وذلك كالوضوء بالنسبة إلى الصلاة؛ فإن الصلاة لا تصح بدون الوضوء، لأنه شرط من شروط صحتها ؛ لكن الشارع الحكيم نص على وجوب الوضوء مستقلا عن وجوب الصلاة

(١) ينظر: أصول الفقه، لأبي زهرة، ص: ١٨٠.

(٢) سورة طه، الآيات: ٤٢-٤٤.

بقوله - ﷺ : ﴿ يا أيها الذين ءامنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برءوسكم وأرجلكم إلى الكعبين.. ﴾^(١).

فالوضوء وسيلة إلى صحة الصلاة، إلا أن وجوب الوضوء ثبت بنص خاص لا يتبع إيجاب الصلاة؛ وهذا هو شأن الشرط الذي لا يصح العمل بدونَه، والشرط نوع من الوسائل^(٢).

رابعا : الوسائل الدعوية بين الواجب العيني والكفائي:

درج في كتب الفقهاء والأصوليين تقسيم الواجب من حيث تعين من يجب عليه الأمر إلى قسمين: واجب عيني، وواجب كفائي.

فالواجب العيني هو الذي يوجه فيه الطلب اللازم إلى كل أحد من المكلفين، أو من واحد معين دون غيره، بحيث إذا تركه هو أثم.

فالأول: وهو الذي يجب على كل المكلفين، مثل شأن كل الفرائض التي يأثم كل من تركها، من صلاة وزكاة، ووفاء بالعقود، وإعطاء كل ذي حق حقه.

والثاني: وهو الذي يجب على أحد معين، مثل ما طلب من رسول الله - ﷺ - على وجه الخصوص كصلاة الضحى، وقيام الليل، ومثل من يتعين عليه واجب التعليم في المكان الفلاني لكونه هو العالم الوحيد فيه مثلا^(٣). وكمن يتعين عليه إنكار المنكر إذا رآه وحده.

أما الواجب الكفائي فهو الذي يكون المطلوب فيه تحقق الفعل من الجماعة؛ فإذا وقع الفعل من البعض سقط الإثم عن الباقين. وإذا لم يقم به أحد أثم الجميع، كالصلاة على الميت، وإقامة الإمامة الكبرى التي توحد كيان الأمة، وغير ذلك من الواجبات التي على المسلمين

(١) سورة المائدة، من الآية: ٦.

(٢) ينظر: مقاصد الشريعة، لابن عاشور، ص: ١٤٨، والقواعد والأصول الجامعة، لعبد الرحمن بن السعدي، ص:

٩-١٠.

(٣) ينظر: أصول الفقه، لأبي زهرة، ص: ٣٥.

أن يتعاونوا في أدائها مجتمعين، ولا تجب على شخص بعينه^(١).
وقد بين الإمام عز الدين بن عبد السلام - رحمه الله - الفرق بين الواجب العيني والواجب الكفائي، وضرب لذلك أمثلة، هي في نظري، وسائل دعوية واجبة، قائلا:
" وهو ضربان:

أحدهما: فرض على الكفاية، كتعلم الأحكام الشرعية الزائدة على ما يتعين تعلمه على المكلفين إلى نيل رتبة الفتيا، وكجهاد الطلب، وجهاد الدفع، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإطعام المضطرين، وكسوة العارين، وإغاثة المستغيثين، والفتاوى، والأحكام بين ذوي الاختصاص، والإمامة العظمى، والشهادات، وإعانة الأئمة والحكام، وحفظ القرآن.
والثاني: فرض على الأعيان، كتعلم ما يتعين تعلمه من أحكام الشريعة، وقراءة الفاتحة، وأركان الصلاة، وغير ذلك من عبادات الأعيان^(٢).

وقال الإمام ابن قدامة في التمييز بين الفرض العيني والفرض الكفائي:
" معنى فرض الكفاية، الذي إن لم يقم به من يكفي أثم الناس كلهم، وإن قام به من يكفي سقط عن سائر الناس. فالخطاب في ابتدائه يتناول الجميع كفرض الأعيان؛ ثم يختلفان في أن فرض الكفاية يسقط بفعل بعض الناس له، وفرض الأعيان لا يسقط عن أحد بفعل غيره^(٣).

صور الواجب العيني والكفائي في باب الوسائل الدعوية:

ومن صور الواجب العيني والواجب الكفائي في باب الوسائل الدعوية:

١- وجوب الإنكار بوسيلة القلب: فإنه فرض على الأعيان لا يسقط عن أحد بحال من

(١) ينظر: الإحكام للآمدي: ٨٨/١، وأصول الفقه لأبي زهرة، ص: ٣٥-٣٦، والحكم الشرعي التكليفي، د. صلاح زيدان، ص: ٥٥-٥٦. هناك ملاحظة على عبارة " ولا تجب على شخص بعينه". في الحقيقة إن الواجب الكفائي إنما يجب على القادر دون غيره، وهذا الحكم متسق مع الإثم الذي يقع عليه لو ترك. والله أعلم.

(٢) قواعد الأحكام في مصالح الأنام: ٤٣/١.

(٣) المغني، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، ود. عبد الفتاح الحلو: ٦/١٣، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة، ط/٢، ١٤١٣-١٩٩٢م.

الأحوال.

فعن العرس بن عميرة -رضي الله عنه، عن النبي -صلى الله عليه وسلم - قال: " إذا عملت الخطيئة في الأرض كان من شهدها فكرها كمن غاب عنها، ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدها "^(١).

قال ابن رجب الحنبلي -رحمه الله: " فمن شهد الخطيئة فكرها في قلبه كان كمن لم يشهدا، إذا عجز عن إنكارها بلسانه ويده، ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدا وقدر على إنكارها ولم ينكرها، لأن الرضا بالخطايا من أقبح المحرمات، ويفوت بها إنكار الخطيئة بالقلب، وهو فرض على كل مسلم، لا يسقط عن أحد في كل حال من الأحوال "^(٢).

وسمع الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه - رجلا يقول: " هلك من لم يأمر بالمعروف ولم ينه عن المنكر، فقال ابن مسعود: " هلك من لم يعرف بقلبه المعروف والمنكر "^(٣). وقال أيضا: " يوشك من عاش منكم أن يرى منكرا لا يستطيع له غير أن يعلم الله من قلبه أنه له كاره "^(٤).

فهذا يشير إلى أن معرفة المعروف وإنكار المنكر بوسيلة القلب -وهي أدنى وسائل الإنكار- فرض عين لا يسقط عن أحد. وقد أشار إلى ذلك ما رواه الإمام مسلم عن ابن مسعود -رضي الله عنه، عن النبي -صلى الله عليه وسلم - قال:

" ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون، وأصحاب يأخذون بسنته، ويقتدون بأمره، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون؛ فمن جاهدكم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدكم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدكم

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي، رقم: ٤٣٤٥ (سنن أبي داود مع عون المعبود: ١٢٤/٤).

وقد حسن هذا الحديث الشيخ الألباني في صحيح الجامع، رقم: ٧٠٢.

(٢) جامع العلوم والحكم، تحقيق: مروان كحك: ١٩٠ / ٢، دار المؤمن للنشر، ط/٢، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م. وينظر: مجموع الفتاوى: ١٢٧/٢٨.

(٣) جامع العلوم والحكم: ١٩٠/٢.

(٤) المرجع السابق: ١٩٠ / ٢.

بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل^(١).
 دل الحديث على ذهاب الإيمان من قلبه؛ لذا يجب على كل مسلم الإنكار بوسيلة القلب.
 وأما الإنكار باللسان واليد، فإنما يجب بحسب الطاقة، وذلك يوجد عند شخص دون آخر؛
 فالإنكار بهاتين الوسيلتين فرض على الكفاية.

ب- وسيلة الجهاد في سبيل الله تعالى:

الجهاد في الشرع هو بذل الجهد في قتال الكفار، ويطلق أيضا على مجاهدة النفس،
 والشيطان، والفساق^(٢).

والجهاد في سبيل الله وسيلة مهمة، بل من أهم الوسائل الدعوية؛ لأنه شرع من أجل نشر
 العقيدة الإسلامية، وإعلاء كلمة الله -ﷻ-، ولإزهاق كلمة الشرك والكفر^(٣). كما قال
 تعالى: ﴿وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله﴾^(٤).

أما حكم الجهاد، فقد اتفق جمهور العلماء على أنه فرض على الكفاية. ويدل على أنه
 فرض قوله تعالى: ﴿كتب عليكم القتال وهو كره لكم﴾^(٥). وأما كونه فرضا على
 الكفاية، فيدل عليه قوله تعالى: ﴿وما كان المؤمنون لينفروا كافة﴾^(٦). ولم يكن رسول الله
 -ﷺ- يخرج إلى الغزو قط إلا وقد ترك بعض الناس؛ مما يدل ذلك أيضا على أن الجهاد فرض

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب كون النهي عن المنكر من الإيمان، رقم: ٥٠ (صحيح مسلم بشرح النووي:
 ٢٦٦-٢٧٠).

(٢) ينظر: فتح الباري: ٤٦/٦، وزاد المعاد: ٨/٣، ونيل الأوطار: ٢٠٨/٧.

(٣) ينظر: حقيقة الجهاد في الإسلام، د. محمد نعيم ياسين، ص: ٤٥-٤٦، دار الأرقم، الكويت، ط/١، ١٤٠٤هـ-
 ١٩٨٤م.

(٤) سورة الأنفال، من الآية: ٣٩.

(٥) سورة البقرة، من الآية: ٢١٦.

(٦) سورة التوبة، من الآية: ١٢٢.

على الكفاية^(١). لكن يتحول حكم الجهاد إلى فرض عين في الحالات الآتية^(٢) :

(١). إذا التقى الزحفان، وتقاتل الصفان، حرم على من حضر الانصراف، ويتعين عليه الجهاد. قال الله تعالى: ﴿ يا أيها الذين ءامنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون ﴾^(٣).

(٢). إذا نزل الكفار ببلد، صار فرض عين على أهله قتالهم ودفعتهم.

(٣). إذا استنفر الإمام قوما لزمهم النفير معه. قال الله -ﷻ- : ﴿ يا أيها الذين ءامنوا ما لكم إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اثاقلتم إلى الأرض أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة فما متاع الحياة الدنيا في الآخرة إلا قليل ﴾^(٤).

وقال النبي -ﷺ- : " لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية ؛ وإذا استنفرتم فانفروا "^(٥). هذه الحالات الثلاث ذكرها ابن قدامة-رحمه الله-، وقد أضاف إليها آخرون حالات أخرى، منها: أن الجهاد يتعين بالنذر^(٦). ومنها: إذا نزل العدو بقوم من المسلمين، في أي بلدة من بلادهم؛ فإنه فرض على كل من يمكنه إعاتهم من إخوانهم في البلدان الأخرى. وإليه ذهب الإمامان ابن حزم^(٧) وابن تيمية^(٨) رحمهما الله.

(١) ينظر: الرسالة للإمام الشافعي، ص: ٣٩٥-٣٩٦، وبداية المجتهد، لابن رشد القرطبي، تحقيق: عبد المجيد طعمة حلي:

١٧٩/٢، دار المعرفة، بيروت، ط/١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م. وفتح الباري: ٤٦/٦، ونيل الأوطار: ٢٠٨/٧.

(٢) ينظر: المغني، لابن قدامة: ٨/١٣، وفتح الباري: ٤٦/٦-٤٧، والجهاد في الإسلام بين الطلب والدفع، الشيخ

صالح اللحيدان، ص: ١٤٢، دار اللواء للنشر والتوزيع، الرياض، ط/٢، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م.

(٣) سورة الأنفال، الآية: ٤٥.

(٤) سورة التوبة، الآية: ٣٨.

(٥) أخرجه البخاري عن ابن عباس-رضي الله عنهما-، كتاب الجهاد والسير، باب فضل الجهاد والسير، رقم: ٢٧٨٣، ص: ٥٦٦.

(٦) ينظر: بلغة السالك لأقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك، الشيخ أحمد بن محمد الصساوي المالكي: ٣٥٥/١-

٣٥٦، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م.

(٧) ينظر: المحلى، تحقيق: الشيخ أحمد شاكر: ٢٩١/٤، المكتب التجاري للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت.

(٨) ينظر: مجموع الفتاوى: ٨٠ / ٢٨.

ج- طلب العلم بما يدعو إليه:

ويجب طلب العلم الشرعي وجوبا عينيا على كل أحد من المسلمين، وهو طلب علم ما أمره الله به وما نهاه عنه. قال رسول الله -ﷺ-: " طلب العلم فريضة على كل مسلم " (١). وقال -ﷺ-: " من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين " (٢).

قال الإمام ابن تيمية -رحمه الله- في توضيح معنى الحديث: " وكل من أراد به خيرا لا بد أن يفقهه في الدين، فمن لم يفقهه في الدين لم يرد الله به خيرا؛ والدين ما بعث الله به رسوله، وهو ما يجب على المرء التصديق به والعمل به " (٣).

وهذا القدر من العلم هو الذي - كما قال الإمام الشافعي - رحمه الله - يدخل به المرء في التكليف؛ ولا يغتفر به جهله (٤).

وأما العلم الذي يكون وجوبه عينيا على كل داعية إلى الله تعالى هو العلم بما يدعو إليه، وما يأمر به من المعروف، وما ينهى عنه عن المنكر؛ فحاله في ذلك كحال الطبيب، لا يمكنه العلاج حتى يفهم المرض والدواء معا (٥).

قال الله -ﷻ-: ﴿ قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني ﴾ (٦). فهذه الآية دلت على وجوب البصيرة، على كل أتباع الرسول -ﷺ- في سبيل الدعوة إلى الله تعالى.

(١) تقدم تخريجه، ص: ١٧٢.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده عن أبي هريرة، رقم: ٧١٩٣ (ينظر: المسند للإمام أحمد بن حنبل، بشرح أحمد شاكر: ١٨٠/١٢، دار المعارف، مصر، ١٢٧٢هـ - ١٩٥٢م). وصححه الألباني في صحيح الجامع، رقم: ٦٦١١.

(٣) الحسبة للإمام ابن تيمية، تحقيق: سيد بن محمد أبي سعدة، ص: ٢٧.

(٤) ينظر: الرسالة للإمام الشافعي، ص: ٣٥٧.

(٥) ينظر: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، خالد عثمان السبت، ص: ١٥٨.

(٦) سورة يوسف، من الآية: ١٠٨.

والبصيرة معناها: الدليل الواضح والبرهان الحق، وذلك هو علم الداعية بما يدعو إليه ^(١).
ومما يدل أيضا على الوجوب العيني للعلم بما يدعو إليه الداعية قول الله - ﷻ - : ﴿ قُلْ
إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَإِثْمَ وَالْبَغْيِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا
لَمْ يَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ ^(٢).

فذكر - ﷻ - جملة من المحرمات الكبائر، ومنها القول على الله بلا علم؛ فالداعية هو بمثابة
الموقِّع عن الله - ﷻ - ، وهو الذي يقدم دينه تعالى إلى عباده ، فلا بد من معرفة ما يدعو إليه
من أمور هذا الدين وحدوده؛ لكي يكون عمله صالحا مثمرا ^(٣).

قال الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز - ﷻ - : " من عمل على غير علم، كان ما يفسد
أكثر مما يصلح " ^(٤).

وقال الإمام النووي - رحمه الله - : " إنما يأمر وينهى من كان عالما بما يأمر به، وينهى عنه؛
وذلك يختلف باختلاف الشيء ، فإن كان من الواجبات الظاهرة، والمحرمات
المشهورة كالصلاة، والصيام، والزنا، والخمر، ونحوها، فكل المسلمين علماء بها، وإن كان من
دقائق الأقوال والأفعال، ومما يتعلق بالاجتهاد ولم يكن للعوام مدخل فيه، ولا لهم إنكاره، بل
ذلك للعلماء " ^(٥).

فعلى ذلك ، فإن علم الداعية بما يدعو إليه، وما يأمر به وينهى عنه، هو الحد الأدنى الذي

^(١) ينظر: كلام المفسرين في معنى البصيرة، مثلا في: جامع البيان في تأويل القرآن (تفسير الطبري): ٣١٤/٧-٣١٥،
دار الكتب العلمية، بيروت، ط/١-١٤١٢هـ-١٩٩٢م، زاد المسير لابن الجوزي: ٤/٢٩٥، تفسير ابن كثير:
٥١٤/٢، تفسير النسفي: ٢/٢٤٠، دار الكتاب العربي- بيروت، فتح القدير للشوكاني: ٣/٥٩، دار الفكر،
بيروت، ط/٣-١٣٩٣هـ-١٩٧٣م.

^(٢) سورة الأعراف، الآية: ٣٣.

^(٣) ينظر: أصول الدعوة، د. زيدان، ص: ٤٧٩.

^(٤) الزهد للإمام أحمد، ص: ٣٠١، طبعة أم القرى.

^(٥) شرح النووي لصحيح مسلم: ٢/٢٣، وينظر نحو هذا الكلام في: نصاب الاحتساب، للشيخ عمر بن محمد بن عوض
السنامي، تحقيق: د. مريزن سعيد مريزن عسيري، ص: ٣٣٢، دار الوطن، الرياض، ط/١، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

به أدى ما عليه من الواجب العيني بالنسبة لهذه الوسيلة الدعوية، وإلا فإن الداعية في حاجة ماسة إلى علوم أخرى تساعده على التأثير في نفوس المدعويين، فينقادوا إلى هذا الدين؛ وذلك من باب فرض الكفاية^(١). والله تعالى أعلم.

د- وما يدخل في باب الوسائل الواجبة وجوبا عينيا: كل ما كان من الفروض الكفائية، إذا لم يقم به المرء القادر عليه صار متروكا بالكلية، مع حاجة الساحة الدعوية إليه، لاسيما إن كان غيره عاجزا عن القيام به؛ فهذا الشيء صار فرض عين عليه بحكم الاستعداد والمقدرة على فعله للذين عنده.

وقد مثل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - هذا النوع بقوله: " فإذا كان الناس محتاجين إلى فلاحه قوم، أو نساجتهم أو بنائهم، صار هذا العمل واجبا يجبرهم ولي الأمر عليه إذا امتنعوا عنه بعوض المثل... كما إذا احتاج الجند المرصودون للجهاد إلى فلاحه أرضهم ألزم من صناعته الفلاح، بأن يصنعها لهم فإن الجند يلزمون بأن لا يظلموا الفلاح، كما ألزم الفلاح أن يفلح للجند " ^(٢).

وقال الشيخ محمد أبو زهرة - رحمه الله - : " ومن كانت عنده الكفاية لأن يكون قاضيا، أو مهندسا، أو طبيا، أو قائدا، أو متفقا في الدين، فهو مطالب على الخصوص فيما هو أهل له " ^(٣).

ويقول الأستاذ محمد قطب في صدد كلامه عن أمر الرسول - ﷺ - - لحسان بن ثابت -
 ﷺ- لكي ينافح بشعره عن الدعوة، وعن رسول الله - ﷺ -، حيث قال له: " امجهم
 وروح القدس معك " ^(٤). قال الأستاذ: " هذا التوجيه النبوي لحسان بن ثابت - ﷺ - لا مجرد

(١) ينظر: الإعلام الإسلامي وتطبيقاته العلمية، د. محيي الدين عبد الحلیم، ص: ١٥٣، مطبعة المدني القاهرة، ط/٢-
 ١٩٨٤هـ-١٤٠٤م.

(٢) الحسبة في الإسلام، ص: ٢٩.

(٣) أصول الفقه، ص: ٢٧.

(٤) أخرجه البخاري عن البراء بن عازب - رضي الله عنه -، بلفظ: " امجهم أو هاجهم وجبريل معك "، كتاب بدء الخلق،
 باب ذكر الملائكة - صلوات الله عليهم -، رقم: ٣٢١٣.

الإباحة، بل الحث والتحضيض، بل أحس كأنه تكليف... " ثم قال حفظه الله: " ومن حق الدعوة على الذين وهبهم الله موهبة البيان أن يعطوها حقها مما وهبهم الله تعالى، ولكنه على أي حال فرض كفاية... إذا قام به البعض سقط الإثم عن باقي الأمة، وجاز لبقية من يملكون الموهبة البيانية أن ينصرفوا لاهتماماتهم الخاصة؛ ولكن هناك فرض عين عليهم جميعا.. على كل مسلم يملك الموهبة البيانية والقدرة على التعبير الفني.. أن يلتزموا في نشاطهم التعبيري بمقررات الإسلام... وهذا هو المقتضى التعبيري للإله إلا الله " (١).

ومن هنا تأتي أهمية الإعداد والتربية في جميع المجالات الحيوية التي تحتاج إليها ساحة الدعوة، خاصة أننا شهدنا اليوم التقدم الهائل في العلوم والتقنية، والتعدد الكبير في التخصصات المختلفة؛ مما يتطلب إيجاد دعاة إلى الله، خبراء في كل تخصص علمي وحيوي. وكل من كان لديه أهلية واستعداد دون غيره في مجال معين تحتاج إليه الدعوة كالطب، والإعلام، والبحث العلمي، والسياسة، والتدريس والتعليم، ولم يعد نفسه له، فهو آثم بحكم تركه للواجب العيني الذي عليه؛ وذلك كمن رأى منكرا وليس عنده من يستطيع تغييره إلا هو، فإنه يجب عليه إزالته مع القدرة.

قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز-رحمه الله:- " إذا لم يكن في البلد أو القبيلة إلا علم واحد، وجب عليه عينا أن يعلم الناس، ويدعوهم إلى الله، ويأمرهم بالمعروف، وينهاهم عن المنكر حسب طاقته، لما تقدم من الأحاديث، ولقوله -ﷺ-: ﴿ فاتقوا الله ما استطعتم ﴾ الآية (٢).

وهنا قد يرد إشكال: كيف تكون بعض الوسائل الدعوية فرض عين مع أن الدعوة إلى الله -العمل الذي يتوسل بها إليه- فرض كفاية؟

(١) لا إله إلا الله: عقيدة، شريعة، ومنهاج حياة، محمد قطب، ص: ١١٧، دار الوطن للنشر، الرياض، ط/١، ١٤١٣هـ.

(٢) سورة التغابن، من الآية: ١٦. وينظر: وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ص: ٢٦، دار العاصمة، ط/١، ١٤١٢هـ.

فالجواب: صحيح إن الدعوة إلى الله حكمها فرض كفاية على أحد قولي أهل العلم^(١)، ولكن لما كانت الوسائل الدعوية بمثابة شرط من شروط الوصول إلى الدعوة، وإلى أهدافها، وأنها لا تتم إلا بها فهي واجبة ولازمة لها.

ولنعلم أنه لا يلزم أن يأخذ عمل فرعي حكم أصله دائما، مثال ذلك الركوع والسجود في النافلة، وهما فرع لها. فصلاة النافلة-وهي هنا الأصل- مستحبة، لكن الركوع والسجود فيها من الواجبات بمعنى أنها لا تصح بدون الإتيان بهما. وكمثل رد السلام: فإن الابتداء بالسلام سنة، والرد عليه واجب؛ فاجتمع الحكمان في فعل واحد^(٢).

وأیضا: إن بعض الوسائل الدعوية قائمة لذاتها، ومنصوص على فرضيتها على الأعيان، دون الاستناد إلى أصل وجوب الدعوة إلى الله كالجهد عند الاستنفار العام، لقول الله تعالى: ﴿إِنْ لَا تَنْفِرُوا يَعْذِبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾^(٣). وقول الرسول -ﷺ-: " وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَانْفِرُوا "^(٤)، وذلك كالنص على الوضوء بالنسبة إلى الصلاة، كما تقدم.

النوع الثاني: الوسائل المشروعة المندوبة

أولا: تعريف المندوب لغة واصطلاحاً:

الندب لغة: الدعاء إلى أمر مهم، يقال: ندب زيد فلانا إلى الأمر، يندب، ندباً: أي دعاه إلى فعله.

وندبته إلى الشيء فانتدب: أي دعوته له فأجاب.

والندبة في النحو: النداء بـ "وا" مثل: وامعتصماه.

(١) ينظر: شرح النووي لصحيح مسلم: ٢٣/٢، ومجموع الفتاوى: ١٢٦/٢٨، وتنبية الغافلين، لابن النحاس الدمشقي،

تحقيق: عماد الدين عباس، ص: ٢٩، دار الكتب العلمية، بيروت، ووجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر،

لسماحة الشيخ ابن باز، ص: ٢٦، والدعوة إلى الله في سورة إبراهيم، ص: ٣٤.

(٢) ينظر: السنن الكبرى: ٤٨/٩.

(٣) سورة التوبة، من الآية: ٣٩.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، ص: ١٨٠.

والفاعل: نادب. والمفعول: مندوب^(١).

والمندوب اصطلاحاً:

قد عرفه الأصوليون بعدة تعريفات، منها:

١- ما عرفه الآمدي-رحمه الله- بقوله: " هو المطلوب فعله شرعاً من غير ذم على تركه مطلقاً"^(٢).

٢- وعرفه أبو يعلى القاضي-رحمه الله- بأنه: " ما في فعله ثواب، وليس في تركه عقاب"^(٣).

٣- وعرفه الشوكاني بأنه: " ما يمدح فاعله ولا يُذم تاركه"^(٤).

٤- كما عرفه ابن بدران الحنبلي-رحمه الله- بأنه: " ما أئيب فاعله، ولم يعاقب تاركه مطلقاً"^(٥).

ويطلق على المندوب أيضاً مصطلحات أخرى، تشير إلى معناه، مثل: مستحب، وتطوع، ومرغّب فيه، وسنة، وإحسان^(٦).

ثانياً: هل الوسائل المندوبة مطلوبة شرعاً؟

لقد أشرت عند الحديث عن الوسائل الواجبة إلى اختلاف دلالة الأمر على الواجب، ودلالته على الندب، وقلت: إن ذلك يرجع إلى نوع طلب الفعل فيه؛ فما كان الطلب فيه

^(١) ينظر: مختار الصحاح، باب النون فصل الدال، محمد الرازي، ص: ٦٥١، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨٦م. والمصباح المنير، باب النون فصل الدال، ص: ٧٣٠، والإحكام للآمدي: ١/١٠٣، المعجم الوسيط، ص: ٩١٠.

^(٢) الإحكام: ١/١٠٣.

^(٣) العدة في أصول الفقه: ١/١٦٣.

^(٤) إرشاد الفحول: ١/٢٠.

^(٥) المدخل إلى مذهب الإمام أحمد، ص: ١٥٢.

^(٦) ينظر: إرشاد الفحول: ١/٢٠، والمدخل إلى مذهب الإمام أحمد، ص: ١٥٣، وأصول الفقه، لأبي زهرة، ص: ٣٩،

والحكم الشرعي التكليفي، ص: ١٠٠.

بصيغة جازمة، فهو يدل على الوجوب غالباً، وإذا كان الطلب فيه بصورة غير جازمة، فإنه يدل على الندب^(١).

فما دام الطلب في المندوب غير جازم، فإن امتثال الأمر فيه غير لازم، أي أن للمكلف تركه، ولم يكن عاصياً بعدم امتثال الأمر^(٢). وإذا كان كذلك، فهل الأمور المندوبة مطلوبة شرعاً؟

ومن خلال معرفة الإجابة على هذا السؤال نتبين: هل الوسائل المندوبة تدخل في مفهوم الوسائل المشروعة في الدعوة إلى الله تعالى؟

• خلاف العلماء في هذه المسألة:

وقد اختلف الأصوليون في ذلك على قولين:

القول الأول: إنه مأمور به؛ وقد ذهب إلى هذا الرأي جمهور الشافعية، والحنابلة، والحنفية^(٣). واستدلوا على ذلك بأمر، منها:

١- أن الله تعالى أطلق الأمر في القرآن الكريم للدلالة على الندب، وذلك كقوله

-﴿تَبَيَّنَ﴾-: ﴿وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ...﴾^(٤).

فقد أمر الله -ﷻ- بالإشهاد على الحق في البيع، وهذا الأمر عند الجمهور للندب، دفعا للاختلاف بين المتبايعين؛ فالندب إذن مأمور به.

٢- قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾^(٥).

في هذه الآية أمر الله -ﷻ- بالعدل والإحسان، مع أن أحدهما يختلف حكمه عن الآخر؛ فإن العدل واجب، والإحسان مستحب، لكن الله هنا أمر بهما جميعاً.

(١) ينظر: أصول الفقه، لأبي زهرة، ص: ٢٨ و ص: ٣٩.

(٢) ينظر: أصول الفقه، أبو زهرة، ص: ٣٩، وأصول الفقه الإسلامي، د. وهبة الزحيلي: ١/٧٧.

(٣) ينظر: الكوكب المنير، ص: ١٢٦، والإحكام للآمدي: ١/١٠٤. والمدخل إلى مذهب الإمام أحمد، ص: ١٥٢.

(٤) سورة البقرة، من الآية: ٢٨٢.

(٥) سورة النحل، من الآية: ٩٠.

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي - رحمه الله: "والعدل هو ما فرضه الله عليهم في كتابه، وعلى لسان رسوله، وأمرهم بسلوكه.. فالعدل واجب، والإحسان فضيلة مستحبة؛ وذلك كنعف الناس بالمال، والبدن، والعلم، وغير ذلك من أنواع النفع، حتى يدخل فيه الإحسان إلى الحيوان.."^(١).

ونلاحظ هنا أن الله تعالى أدخل الفعل المندوب المستحب في جملة المأمور به^(٢).

٣- إن فعل المندوب يسمى طاعة، لأن الطاعة عبارة عن امتثال الأمر؛ فالذي تُدب إلى الفعل غير ملزم به، فإذا فعله يسمى مطيعاً، وإن لم يسم عاصياً لو لم يفعله؛ لأن العصيان مختص بمخالفة الأمر الواجب، بمخالفة مطلق الأمر^(٣).

٤- لقد درج على لسان العلماء أن الأمر ينقسم إلى أمر إيجاب وأمر استحباب، بل أبعد من ذلك أن صيغة الأمر قد تطلق ويراد بها الإباحة كقول الله - ﷻ -: ﴿ **فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ** ﴾^(٤).

فالانتشار على وجه الأرض لطلب رحمة الله الواسعة مباح؛ فالمندوب إذن أولى بأن يدخل في حد الأمر، فيكون مأموراً به^(٥).

والقول الثاني :

إن المندوب ليس مأموراً به. وقد نسب الإمام الآمدي - رحمه الله - هذا القول إلى الكرخي، وأبي بكر الرازي من أصحاب أبي حنيفة^(٦).
ومن جملة ما استدلوا به :

(١) تيسر الكريم الرحمن، ص: ٣٩٩.

(٢) ينظر: الحكم الشرعي التكليفي، ص: ١١٢.

(٣) ينظر: الإحكام للآمدي، ٢ / ١٠٥، وروضة الناظر، ١ / ١١٤، وأصول الفقه الإسلامي، د. وهبة الزحيلي، ١ / ٧٧.

(٤) سورة الجمعة، من الآية: ١٠.

(٥) الإحكام للآمدي، ١ / ١٠٤، والمستصفي للغزالي، ١ / ٧٥-٧٦.

(٦) الإحكام، ص: ١٠٤ / ١.

١- ما ثبت عن النبي -ﷺ- أنه قال : " لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة " (١).

قالوا قد نفى الرسول -ﷺ- الأمر بالسواك، مع أن الاستياك مندوب (٢).

٢- ما ثبت عن ابن عباس-رضي الله عنهما- : أن زوج بريرة كان عبدا يقال له: مغيث، كأني أنظر إليه يطوف خلفها يبكي، ودموعه تسيل على لحيتيه. فقال النبي -ﷺ- لعباس : " يا عباس، ألا تعجب من حب مغيث بريرة، ومن بغض بريرة مغيثا؟ فقال النبي -ﷺ- : " لو راجعتيه " قالت: يا رسول الله، تأمرني؟ قال: " إنما أنا أشفع "، قالت: فلا حاجة لي فيه (٣).

قالوا : قد نفى -ﷺ- الأمر في هذا الحديث كما في الحديث الأول مع أن الفعل مندوب؛ فدل ذلك على أن المندوب ليس مأمورا به (٤).

الترجيح : يظهر لي من استعراض ما سبق من أدلة القولين أن القول الأول هو الأرجح، بما يلي:

١- أنه لا دليل لأصحاب القول الثاني في ما استدلوا به في الحديثين على أن المندوب غير مأمور به؛ وذلك أن المقرر عند الأصوليين أن الأمر يأتي للإيجاب كما يأتي للندب. وقد نفى الرسول -ﷺ- الأمر بالإيجاب، وعلل ذلك بالمشقة المترتبة على إيجاب السواك؛ ولكنه لم ينف مشروعيته بالكلية بل يبقى السواك مأمورا به، أمرا غير لازم عند كل صلاة (٥). كما أنه -ﷺ- لم يوجب لبريرة مراجعة زوجها كما في الحديث الثاني، بل كان أمره لها

(١) أخرجه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة - البخاري كتاب الجمعة، باب السواك يوم الجمعة رقم: ٨٨٧، ص: ١٧٦. ومسلم كتاب الطهارة، باب السواك رقم: ٢٥٢ (مسلم بشرح النووي، ١٤٢/٣/٢)، وأخرجه أبو داود عن زيد بن خالد الجهني، كتاب الطهارة باب السواك رقم: ٤٧ (سنن أبي داود مع عون المعبود ٤٧/١).

(٢) الإحكام للآمدي، ١/١٠٥، أصول الفقه الإسلامي للزحيلي، ١/٧٧.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الطلاق باب شفاعة النبي -ﷺ- في زوج بريرة، رقم: ٥٢٨٣ ص: ١١٤٦.

(٤) ينظر: الإحكام للآمدي، ١/١٠٥، ونيل الأوطار، ١/١٠٤-١٠٥، الحكم الشرعي التكليفي، ص: ١١٤.

(٥) ينظر: الإحكام، ١/١٠٥، ونيل الأوطار، ١/١٠٤-١٠٥.

أمر ندب وإرشاد، ولم يخرج الأمر عن ندبته بدليل قوله -ﷺ- " لو راجعته "، أى كأنه يريد أن يقول: الأفضل لك أن تراجعيه؛ فلو راجعت بريرة زوجها لكان ذلك أرضى للرسول -ﷺ- وإرضاء الرسول -ﷺ- مشروع ومطلوب.

قال الإمام الباجي سليمان الأندلسي -رحمه الله- في هذا الحديث: " ففرق رسول الله -ﷺ- بين الأمر وبين شفاعته، ومعلوم أن إجابة النبي -ﷺ- فيما شفع فيه مندوب عليه " (١).

٢- إنه إذا كان الشيء مندوبا بالجزء كان مأمورا به أمر إيجاب بالكل، كما قرره الإمام الشاطبي -رحمه الله- حيث قال: " إذا كان الفعل مندوبا بالجزء كان واجبا بالكل، كالأذان في المساجد الجوامع أو غيرها، وصلاة الجماعة (٢)، وصلاة العيدين، وصدقة التطوع، والنكاح، والوتر، والفجر، والعمرة، وسائر النوافل الرواتب؛ فإنها مندوب إليها بالجزء. ولو فرض تركها جملة لجرّح التارك لها " (٣).

ثم وضع -رحمه الله- ذلك بالأمثلة، فقال: " ألا ترى أن في الأذان إظهارا لشعائر الإسلام؟ ولذلك يستحق أهل المصر القتال إذا تركوه، وكذلك صلاة الجماعة، من داوم على تركها يجرح؛ فلا يقبل شهادته، لأن في تركها مضاهاة لإظهار شعائر الدين.. كما كان -ﷺ- لا يغير على قوم حتى يصبح، فإن سمع أذانا أمسك، وإلا أغار " (٤).

٣- إن المندوبات الثابتة بسنة مأثورة عن النبي -ﷺ- بمنزلة الخادم للواجبات، والحارس لها؛ إذ هي وسيلة من وسائل رياضة النفس للمداومة على فعل الواجبات. وقد تقرر أن الوسائل التي تعين الإنسان على فعل الواجبات مطلوب تحصيلها. قال الإمام الشاطبي -رحمه

(١) إحكام الفصول في أحكام الأصول، أبو الوليد سليمان الباجي، تحقيق: عبد المجيد تركي، ص: ١٩٨-١٩٩، دار الغرب العربي، بيروت، ط/١، ١٤٠٧هـ-١٩٨٦م.

(٢) حكم صلاة الجماعة سنة مؤكدة في أحد قولي العلماء، والصحيح وجوبها على الرجال غير المعذورين. ينظر: أهمية صلاة الجماعة في ضوء الكتاب والسنة وسير الصالحين، د. فضل إلهي، ص: ٤١ وما بعدها، إدارة ترجمان الإسلام، باكستان، ط/٣، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م. وينظر الخلاف في المسألة في: بداية المجتهد: ٢٠١/١-٢٠٣.

(٣) الموافقات: ١٣٢/١-١٣٣.

(٤) المرجع السابق: ١٣٣/١.

الله- في هذا الموضوع: " المندوب إذا اعتبرته اعتباراً أعم وجدته خادماً للواجب؛ لأنه إما مقدمة له أو تذكارة له؛ سواء أكان من جنس الواجب أم لا. فالذي من جنسه كنوافل الصلوات مع فرائضها، ونوافل الصيام والصدقة والحج وغير ذلك مع فرائضها. والذي من غير جنسه كطهارة الخبث في الجسد والثوب والمصلى^(١)، والسواك، وأخذ الزينة، وغير ذلك مع الصلاة؛ وكتعجيل الإفطار، وتأخير السحور، وكف اللسان عما لا يعني مع الصيام، وما أشبه ذلك"^(٢).

ومن هنا نعلم بأن المندوب مأمور به ومطلوب شرعاً^(٣)؛ وبذلك يتبين لنا أن الوسائل المندوبة داخلة في مسمى الوسائل المشروعة المأمور بها. والله أعلم.

رابعاً: ضوابط لمعرفة الوسائل الدعوية المندوبة:

هناك ضوابط نعرف من خلالها الوسائل الدعوية المندوبة، أذكر منها:

(١)- إذا ورد الأمر بالوسيلة مقترناً بقريئة أو قرائن صارفة إلى الندب:

الأصل في الأمر - كما ذكرنا من قبل - عند جمهور الفقهاء والأصوليين للوجوب؛ ولكن إذا ورد الأمر مقترناً بقريئة أو أكثر تصرفه إلى معنى آخر، فهو لهذا المعنى خارج عن الوجوب^(٤). والمثال لذلك ما ذكره العلماء عن الأمر بالكتابة في قول ربنا - ﷻ -: ﴿ يا أيها الذين ءامنوا إذا تداینتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه ﴾ الآية^(٥).

(١) ذلك كله في مذهب الإمام مالك - رضي الله عنه -، من المندوبات. أما في المذاهب الأخرى فهي شرائط صحة للصلاة. ينظر: أصول الفقه، لأبي زهرة، ص: ٤٠.

(٢) الموافقات: ١/ ١٥١.

(٣) ينظر: فتح الباري: ٦/ ٧٩-٨٠.

(٤) ينظر: جمع الجوامع: ١/ ٣٧٢-٣٧٤، وشرح الكوكب المنير: ٣/ ١٧ و ٤٢، والإحكام لابن حزم: ١/ ٢٧٥، وتفسير

النصوص في الفقه الإسلامي، د. محمد أديب صالح، ص: ٧٦١ و ٧٨٩، وتيسير الأصول، حافظ ثناء الله الزاهوكسي، ص: ٧٦، دار ابن حزم، بيروت، ط/١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

(٥) سورة البقرة، من الآية: ٢٨٢.

وقد حمل جمهور العلماء بالكتابة في الآية على الندب والإرشاد، وليس على الوجوب^(١). ومنهم من فرق بين الندب والإرشاد؛ بأن الندب طلب فعل يتعلق به ثواب الآخرة، والإرشاد طلب فعل يتعلق به منافع الدنيا^(٢). وعندني-والله أعلم- أن كليهما حث على فعل المصلحة، سواء أكانت دنيوية أم كانت أخروية؛ فكلاهما ندب إلى الفعل، ولا مشاحة في الاصطلاح.

والقرينة التي صرفت الأمر بالكتابة في الآية عن الوجوب إلى الندب والإرشاد، هي قوله -ﷺ- بعد هذه الآية: ﴿فإن أمن بعضكم بعضاً فليؤدّ الذي أوتى من أمانته وليتق الله ربه﴾^(٣)؛ إذ دل هذا النص على أن الدائن إذا وثق بمدينه، فله أن لا يكتب الدين عليه، ومعنى ذلك أنه إذا لم يكتب في هذه الحالة فلا يكون مخالفاً لأمر الله تعالى^(٤).

ولما كانت الكتابة وسيلة من أهم الوسائل الدعوية، وأن لها مكانتها في نشر الوعي العام، والدعوة إلى الإسلام، كان من واجب الدعاة الاهتمام بهذه الوسيلة. ولعل مما يدل على أن الكتابة وسيلة من وسائل الدعوة المستحبة، ما أخرجه الإمام البخاري-رحمه الله- عن أبي هريرة-رضي الله عنه- قال: لما فتح الله على رسوله-ﷺ- مكة، قام في الناس؛ فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: "إن الله حبس عن مكة الفيل، وسلط عليها رسوله والمؤمنين؛ فإنها لا تحل لأحد كان قبلي، وإنها أحلت لي ساعة من نهار، وإنما لن تحل لأحد من بعدي؛ فلا ينفر صيدها، ولا يختلي شوكتها، ولا تحل ساقطتها إلا لمنشد. ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين؛ إما أن يفدي، وإما أن يقيد". فقال العباس: إلا الإذخر، فإننا نجعله لقبورنا وبيوتنا. فقال رسول الله-ﷺ-: "إلا الإذخر". فقام أبو شاه-رجل من اليمن- فقال: اكتب لي يا رسول الله، فقال رسول الله-ﷺ-: "اكتبوا لأبي شاه"^(٥) يريد خطبته.

(١) ينظر: أحكام القرآن للحصاص: ١/ ٥٨٤.

(٢) ينظر: تفسير النصوص في الفقه الإسلامي، ص: ٧٦٢.

(٣) سورة البقرة، من الآية: ٢٨٣.

(٤) ينظر: تفسير النصوص في الفقه الإسلامي، ص: ٧٩١.

(٥) البخاري، كتاب العلم، باب كتابة العلم، رقم: ١١٢، ص: ٢٩. وكتاب اللقطة، باب كيف تعرف لقطه أهل مكة

ففي هذا الحديث أمر بالكتابة، خاصة كتابة العلم خشية النسيان^(١)، وقد ترجم له البخاري في صحيحه بقوله: باب كتابة العلم .

ومن القرائن على أن الأمر هنا ليس للوجوب:

أ- أن النبي -ﷺ- أذن في الكتابة بعد أن نهي عنها في أول الإسلام، خشية أن يختلط الوحي الذي يتلى بالوحي الذي لا يتلى^(٢).

ب- وأن الرسول -ﷺ- لم يكن يأمر جميع أصحابه بالكتابة؛ بل ندب إلى ذلك بعض أصحابه المؤهلين لهذه المهمة. فقد صح عن عبد الله بن عمرو بن العاص-رضي الله عنهما- أنه كان يكتب حديثه؛ فعن أبي هريرة-رضي الله عنه- يقول: " ما من أصحاب النبي -ﷺ- أحد أكثر عنه حديثاً مني، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب ولا أكتب"^(٣).

٢- وسائل مستخدمة في القرآن :

وتلك هي الوسائل التي وردت في القرآن واستخدمها لإيصال ما يراد تبليغه للناس من حقائق، وأفكار، ومعان، ولم يقترن ذلك بالإيجاب، أو الذم لتارك استخدامها. فقد ورد في القرآن الكريم استخدام الوسائل لتبليغ جانب من جوانب الدعوة إلى الله تعالى، من بين عقيدة، أو مبدأ، أو حكم، كاستخدام الأمثال، والقصص، وعناصر الكون المادي، لتقريب الحقائق الدعوية إلى الأذهان، وللتأثير في قلوب المدعوين.

هذه الوسائل الواردة في القرآن الكريم يستحب للداعية أن يستخدمها في دعوته.

٣- وسائل استخدمها الرسول -ﷺ- في دعوته، أو أقر بها أحداً من أصحابه :

إن حياة الرسول -ﷺ- الدعوية والعملية حافلة بالمواقف الدعوية؛ فكان لا يترك وسيلة من وسائل التعليم والتبليغ في ذلك العصر إلا سلكها في سبيل نشر الدعوة وتبليغها، وكان يعقد مجالس العلم بنفسه، ويبعث الرسل، ويرسل الكتب، ويوجه الأمراء، والقضاة، والمعلمين،

(١) ينظر: زاد المعاد: ٤٥٧/٣-٤٥٨، ومجموع الفتاوى، ابن تيمية: ٧/١٨-٨.

(٢) ينظر: شرح النووي لصحيح مسلم: ١٢٩/١٨، وزاد المعاد: ٤٥٧/٣.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب كتابة العلم، رقم: ١١٣، ص: ٣٠.

ليفقها الناس في الدين^(١).

كما كان الرسول -ﷺ- يستخدم الخطبة وسيلة للدعوة، واتخذ المنبر في الخطبة ليسمع الناس كلامه ويروونه، وضرب الأمثال، وقص للناس القصص للعبرة. ومن تقريراته لأصحابه تقريره على بعضهم إنشاد الشعر للدعوة، والأذان للصلاة كان بأمره -ﷺ-.

ويشترط استحباب ذلك أن لا يقترن بما يدل على الوجوب كخطبة الجمعة، أو الذم لمن ترك العمل به، كالذم لمن ترك الجها في سبيل الله تعالى عند الاستنفار العام.

(٤) ويستحب أيضا استخدام الوسائل التي استخدمها السلف الصالح، من الصحابة والتابعين لهم بإحسان -ﷺ-، ما لم يرد نهي شرعي عن ذلك؛ فإنهم خير القرون التي نحن مأمورون باتباعهم بإحسان، وأن أولئك هم الذين اهتدوا بالقرآن الكريم، واقتدوا بالرسول -ﷺ-. فقد استخدم السلف الصالح -ﷺ- ما يتاح لهم من وسائل الدعوة إلى الله تعالى، كاستخدام اللوح للتعليم، وضرب الأمثال، والرحلات الدعوية، والرسائل، وغيرها^(٢). وسيأتي تفصيل هذه الأمور في مواد الوسائل الدعوية، بعون الله وتوفيقه.

(٥) -وسائل ورد فيها الترغيب في فعلها بذكر ما فيها من الأجر والثواب :

ومن الأمثلة على ذلك، وسيلة الإنفاق بالمال في سبيل الله تعالى. قال رسول الله -ﷺ- :-
"من أنفق نفقة في سبيل الله كتبت له سبعمائة ضعف"^(٣).

يدل هذا الحديث على مشروعية استخدام هذه الوسيلة، وهي الدعم المادي للجهاد في سبيل الله، وإعلاء كلمته، ونشر دينه.

(١) ينظر: محات في المكتبة والبحث والمصادر، محمد عجاج الخطيب، ص: ٢٢-٢٣، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/٨، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

(٢) ينظر: الوسائل التعليمية في القرآن والسنة، د. عبد الرحمن بن محمد بلعوص، بحث في مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ص: ٤٢٢، العدد: ١٣، ذو القعدة: ١٤١٥هـ.

(٣) أخرجه الترمذي عن خريم بن فاتك -ﷺ-، باب ما جاء في فضل النفقة في سبيل الله، رقم: ١٦٧٥ (جامع الترمذي مع تحفة الأحمدي: ٢٠٩/٥) قال الترمذي: حديث حسن، وصححه الألباني في صحيح الجامع، رقم:

٦- عند غلبة الظن بعدم الجدوى، أو لحوق الضرر به بسبب استعمال وسيلة واجبة:

إذا غلب على ظن الداعية أن استعماله وسيلة مفروضة عليه لا يفيد، فإن في وسعه أن يترك هذه الوسيلة، وأصبحت الوسيلة في حقه مستحبة لا واجبة؛ وذلك كمن يجب في حقه استخدام وسيلة اليد أو اللسان في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فعلم أو غلب على ظنه أن أمره ونهيه بهذه الوسيلة لا يفيدان شيئاً، فإن وجوب الأمر والنهي بهذه الوسيلة سقط عنه.

قال الإمام عز الدين بن عبد السلام - رحمه الله -:

" فإن علم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن أمره ونهيه لا يجديان ولا يفيدان شيئاً، أو غلب على ظنه، سقط الوجوب؛ لأنه وسيلة، ويبقى الاستحباب؛ والوسائل تسقط بسقوط المقاصد. وقد كان - ﷺ - يدخل إلى المسجد الحرام وفيه الأنصاب والأوثان، ولم يكن ينكر ذلك كلما رآه، وكذلك لم يكن كلما رأى المشركين ينكر عليهم. وكذلك كان السلف لا ينكرون على الفسقة والظلمة فسوقهم، وظلمهم، وفجورهم كلما رأوهم، مع علمهم أنه لا يجدي إنكارهم" (١).

ومن هذا الباب - أي انتقال الوسيلة الواجبة إلى استحبابها - ما إذا قوي أهل الفجور الذين إذا نهبوا عن منكرهم يؤذوا الناهي، لغلبة الهوى والكبر عندهم، وخاف الداعية من أذاهم (٢).

يشير إلى ذلك ما ورد عن أبي ثعلبة الخشني - رضي الله عنه - أنه قيل له: كيف تقول في هذه الآية: ﴿عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾ (٣).

قال: قد سألت عنها خبيراً، أما والله لقد سألت رسول الله - ﷺ - فقال: " بل ائتمروا بالمعروف، وانهوا عن المنكر، حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً، وهوى متبعاً، ودنيا مؤثرة، وإعجاب كل ذي رأي برأيه، فعليك بنفسك، ودع عنك العوام " الحديث (٤).

(١) قواعد الأحكام: ١ / ١٠٩.

(٢) ينظر: الثواب والتغيرات في مسيرة العمل الإسلامي المعاصر، د. صلاح الصاوي، ص: ٣٠١-٣٠٢، دار الإعلام الدولي، القاهرة، ط/٢، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

(٣) سورة المائدة، من الآية: ١٠٥.

(٤) أخرجه أبو داود، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي، رقم: ٤٣٣١، (سنن أبي داود مع عون المعبود: ١١ / ٣٣١ -

قال الإمام ابن تيمية - رحمه الله - : " فإذا قوي أهل الفجور، حتى لا يبقى لهم إصغاء إلى البر؛ بل يؤذون الناهي لغلبة الشح والهوى والعجب، سقط التغيير باللسان في هذه الحالة، وبقي القلب " (١).

وقال الإمام الغزالي - رحمه الله - في الإحياء : " واعلم أنه لا يقف سقوط الوجوب على العجز الحسي، بل يلتحق به ما يخاف عليه مكروها يناله؛ فذلك في معنى العجز. وكذلك إذا لم يخف مكروها، ولكن علم أن إنكاره لا ينفع؛ فيلتفت إلى معنيين : أحدهما : عدم إفادة الإنكار امتناعا.

والآخر : خوف المكروه.

ويحصل من اعتبار المعنيين أربعة أحوال:

أحدهما : أن يجتمع المعنيان، بأن يعلم أنه لا ينفع كلامه، ويضرب إذا تكلم؛ فلا تجب عليه الحسبة، بل ربما تحرم في بعض المواضع.

الحالة الثانية : أن ينتفي المعنيان جميعا؛ بأن يعلم أن المنكر يزول بقوله وفعله، ولا يقدر له على مكروه؛ فيجب عليه الإنكار، وهذه هي القدرة المطلقة.

الحالة الثالثة : أن يعلم أنه لا يفيد إنكاره، لكنه يخاف مكروها؛ فلا تجب عليه الحسبة، لعدم فائدتها، ولكن تستحب لإظهار شرائع الإسلام، وتذكير الناس بأمر الدين.

الحالة الرابعة : عكس هذه، وهو أن يعلم أنه يصاب بمكروه ولكن يبطل المنكر بفعله؛ كما يقدر على أن يرمي زجاجة الفاسق بحجر فيكسرهما، ويريق الخمر، أو يضرب العود الذي في يده ضربة محتتفة، فيكسره في الحال، ويتعطل عليه هذا المنكر، ولكن يعلم أنه يرجع إليه فيضرب رأسه؛ فهذا ليس بواجب وليس بجرام بل هو مستحب. ويدل عليه الخبر الذي أوردناه في فضل كلمة حق عند إمام جائر (٢).

= (٣٣٢)، والترمذي في أبواب تفسير القرآن، باب تفسير سورة المائدة، رقم: ٣٢٥٢، وقال: هذا حديث حسن غريب (٣٣٦/٨)

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية: ١٤ / ٤٧٩ - ٤٨٠.

(٢) الحديث رواه أبو داود عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - بلفظ: " أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر أو أمير جائر

ولا شك في أن ذلك مظنة الخوف " (١).

وبذلك نعلم- كما في الحالتين الثالثة والرابعة- أن استخدام الوسائل الدعوية الواجبة أصبحت مستحبة إذا علم الداعية أنها لا تفيد، أو غلب على ظنه أن استخدامها يلحق إليه بالضرر. والله أعلم

٧) وسائل تستخدم للتوصل بها إلى القيام بالمندوبات :

من المعلوم أن للوسائل أحكام المقاصد؛ فإذا توقف فعل المأمور به واجبا على شيء كان ذلك الشيء واجبا، وإن كان المأمور به مندوبا كان ذلك الشيء مندوبا أيضا؛ فإن كل ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، وما لا يتم المسنون إلا به فهو مسنون (٢).

ومثال الواجب : ستر العورة؛ فإذا توقف على شراء الثوب كان ذلك الشراء واجبا. ومثال المندوب: التطيب لصلاة الجمعة؛ فإذا توقف على شراء طيب كان ذلك الشراء مندوبا (٣).

وعلى هذا، فإن وسائل الدعوة إلى الأعمال المستحبة، مستحبة أيضا، كوسائل الترغيب إلى النوافل من الصلوات والصدقات وغيرها. والله أعلم.

(١)- الباهلي، ٥ / ٢٥١، وصححه الألباني في صحيح الجامع، رقم: ١١٠٠.

(٢) إحياء علوم الدين : ٢ / ٢١٩، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت.

(٣) ينظر: القواعد والأصول الجامعة، لابن سعدي ص: ٩-١١، والرياض الناضرة لابن سعدي ص: ١٩٣.

(٣) ينظر: الأصول من علم الأصول، الشيخ محمد بن صالح العثيمين ص: ٢٢، دار التقوى- بليس، طبع سنة طبع:

النوع الثالث : الوسائل الدعوية المباحة

أولاً : تعريف المباح لغة واصطلاحاً :

المباح اسم مفعول من : أباح، يبيح، إباحة.

والإباحة في اللغة ^(١) أصلها من البوح أي الإظهار. يقال: باح بالسر، بمعنى : أظهره، وأعلنه. وأباح له السر: أي أجاز له إعلانه، وأذن له أن ينطق به. والإباحة أيضاً بمعنى : الإحلال. يقال: أباحه الشيء أي أحله وأطلقه له. فالإباحة هي الإذن في إظهار الشيء فعلاً وتركاً ^(٢).

وأما في الاصطلاح :

فقد عرفه الغزالي بقوله : " المباح هو الذي ورد الإذن من الله تعالى بفعله وتركه، غير مقرون بذم فاعله ومدحه " ^(٣).

وعرفه ابن قدامة - رحمه الله - بقوله : " ما أذن الله في فعله وتركه، غير مقترن بذم فاعله وتاركه ولا مدحه " ^(٤).

وعرفه ابن بدران الحنبلي - رحمه الله - بقوله : " ما اقتضى خطاب الشرع التسوية بين فعله وتركه، من غير مدح يترتب على فعله، ولا ذم يترتب على تركه " ^(٥).

كما عرفه الشوكاني - رحمه الله - بأنه : " ما لا يمدح على فعله ولا على تركه " ثم عقبه بقوله : " والمعنى أنه أعلم فاعله أنه لا ضرر عليه في فعله وتركه " ^(٦).

وعرفه الشيخ محمد العثيمين، بأنه : " ما لا يتعلق به أمر ولا نهي لذاته "

^(١) ينظر: القاموس المحيط، باب الحاء فصل الباء، ص: ٢٧٥، الإحكام للآمدي: ١ / ١٠، والمعجم الوسيط، ص: ٧٥، وموسوعة الفقه الإسلامي، ص: ٢١٢، جمعية الدراسات الإسلامية القاهرة، بدون سنة ورقم الطبع.

^(٢) ينظر: المدخل إلى مذهب الإمام أحمد، ص: ١٥٦، ونثر الورود: ١ / ٥٠.

^(٣) المستصفي للغزالي: ١ / ٦٦، ط/١، المطبعة الأميرية - بولاق مصر - ١٣٢٢هـ.

^(٤) روضة الناظر، تحقيق: د. عبد الكريم علي النملة: ١ / ١٩٤.

^(٥) المدخل إلى مذهب الإمام أحمد، ص: ١٥٦.

^(٦) إرشاد الفحول: ١ / ٢٢.

ثم شرح قوله "لذاته". وخرج بقولنا لذاته ما لو تعلق به أمر لكونه وسيلة لمأمور به أو نهي لكونه وسيلة لمنهي عنه، فإن له حكم ما كان وسيلة له من مأمور أو منهي، ولا يخرج ذلك عن كونه مباحا في الأصل، والمباح مادام على وصف الإباحة، فإنه لا يترتب عليه ثواب ولا عقاب^(١).

وهذه التعريفات وإن اختلفت - بعض الشيء - في عباراتها إلا أنها اجتمعت في معنى الإذن بالفعل أو تركه؛ ومن ثم التقى المعنى اللغوي بالمعنى الشرعي للمباح، حيث إن الجامع بين ذلك هو الإذن. وتقارب معنى المباح ألفاظ أخرى كالجائز، والحلال، والعفو^(٢).

ثانيا : ضوابط لمعرفة الوسائل المباحة^(٣):

هناك طرق أو صيغ لمعرفة الإباحة - وأخص بالذكر الإباحة في باب الوسائل الدعوية - وهي نوعان : إما باللفظ، وإما بغيره.

أما اللفظ فقد يكون صريحا وقد يكون غير صريح.

*صيغ الإباحة باللفظ الصريح:

أما اللفظ الصريح فهو أن تأتي الإباحة بالألفاظ التالية:

أ- لفظ الحل، كما في قوله تعالى: ﴿اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم إذا آتيموهن أجورهن محصنين غير مسافحين ولا متخذي أخدان﴾^(٤). فالله - ﷻ - قد أذن للمؤمنين، وأحل لهم الطيبات من المأكل والمنكح، لكن

(١) الأصول من علم الأصول، ص: ١٠-١١.

(٢) ينظر: المدخل إلى مذهب الإمام أحمد، ص: ١٥٧، إرشاد الفحول : ١/ ٢٣، نثر الورود: ١/ ٥١، الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف، الكويت: ١/ ١٢٧.

(٣) ينظر: الموسوعة الفقهية: ١/ ١٢٩، أصول الفقه الإسلامي، د. أحمد فراج حسين، ص: ٣٥٨، المدار الجامعية،

١٩٨٦م.

(٤) سورة المائدة، من الآية: ٥.

الآية عامة في جميع الطيبات من غيرهما، ما لم يرد بتحريمها نص من كتاب أو سنة^(١).
 ب- بنفي الإثم عن الفعل، كما قال تعالى: ﴿فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه﴾^(٢). ففي هذه الآية نفى الله - ﷻ - الإثم عن المضطر إلى استعمال بعض ما نهى عنه الشرع من المأكولات من غير مستحل له ولا مستكثر به^(٣). ويتعدى المعنى إلى ما نهى عنه الشرع من غير المأكولات؛ فإن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. فالوسائل المختلفة داخلة في هذا المعنى، وسيأتي الكلام عن ضوابط هذه المسألة في الوسائل المنوعة، إن شاء الله تعالى.

ج- أونفي الحرج عن الفعل، كما في قوله تعالى: ﴿ليس على الأعمى حرج ولا على الأعرج حرج ولا على المريض حرج﴾ الآية^(٤). فقد أباح الله تعالى لأصحاب الأعذار المذكورة في الآية أن يتخلفوا عن الخروج إلى الجهاد لعذرهم المانع، وأن ذلك لا حرج عليهم^(٥).

د- أونفي الجناح، كما قال تعالى: ﴿ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم﴾ الآية^(٦).

فإن الله تعالى نفى الجناح وهو الإثم عن ابتغاء فضل منه، بالتكسب الحلال- في مواسم الحج وغيرها- ما لم يشغل ذلك عن الواجب الديني، كالدعوة إلى الله تعالى^(٧). ومن المعلوم أن الرزق الحلال وسيلة من الوسائل المهمة لأداء الواجبات.

(١) ينظر: مختصر تفسير البغوي، د. عبد الله بن أحمد بن علي الزيد: ٢١١/١، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض،

ط/١، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.

(٢) سورة البقرة، من الآية: ١٧٣.

(٣) ينظر: مختصر تفسير البغوي: ٥٧/١.

(٤) سورة النور، من الآية: ٦١، وسورة الفتح، من الآية: ١٧.

(٥) ينظر: تيسير الكريم الرحمن، ص: ٧٣٧.

(٦) سورة البقرة، من الآية: ١٩٨.

(٧) ينظر: تيسير الكريم الرحمن، ص: ٧٤.

هـ- أو نفى المؤاخذة، كما في قوله تعالى: ﴿ لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم ﴾ الآية (١).

فعدم المؤاخذة باللغو في اليمين، دليل على إباحته. واللغو في اليمين هو الذي لا يقصده المخالف، بل يجري على لسانه عادة من غير تعقيد ولا تأكيد (٢)، كما روى البخاري موقوفاً على عائشة-رضي الله عنها- في قوله تعالى: " لا يؤاخذكم باللغو في أيمانكم " قالت:؛ أنزلت في قوله: لا والله، وبلى والله (٣).

ويمكننا أن نقف هنا على أن اليمين أسلوب من أساليب وسيلة القول، حيث يمكن للداعية استخدام اليمين في خطبته أو محاضرتها، تأكيداً لما يليق به إلى الجمهور، كأن يقول: إي والله، أو بلى والله. والله أعلم.

*صيغ الإباحة باللفظ غير الصريح:

وأما صيغ الإباحة باللفظ غير الصريح، فهو الذي يحتاج في دلالاته على الإباحة إلى قرين، ومن الأمثلة على ذلك:

أ- قول الله -ﷻ-: ﴿ فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله .. ﴾ (٤).

فقوله: " فانتشروا " أمر، لكنه للإباحة. والقرينة قوله تعالى قبلها: ﴿ يا أيها الذين ءامنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع ﴾ (٥).
فهذه الآية حرمت الكسب والانتشار عند النداء لصلاة الجمعة، وذلك يجعل الكسب بعد الفراغ من الصلاة مباحاً؛ لذلك يقول جمهور الأصوليين: إن الأمر بعد الحظر يفيد الإباحة (٦).

(١) سورة البقرة، من الآية: ٢٢٥.

(٢) ينظر: تفسير ابن كثير: ٢٧٣/١.

(٣) البخاري في كتاب التفسير، باب قوله: " لا يؤاخذكم باللغو في أيمانكم " ، رقم: ٤٧١٣. وكتاب الأيمان والنذور، باب: " لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم " ، رقم: ٦٦٦٣. وينظر: عون المعبود في المراد بلغو اليمين: ١١٣/٩.

(٤) سورة الجمعة، من الآية: ١٠.

(٥) سورة الجمعة، من الآية: ٩.

(٦) ينظر: الأمر والنهي وما يتوقف عليه المطلوب، ص: ٤٨.

ب - ومن ذلك أيضا ما يباح بعد التحريم لأمر عارض، أو في أحوال استثنائية؛ فهذا الشيء لا يتغير حكمه من التحريم لوجود ضرر أكبر^(١). مثال ذلك في باب الوسائل الدعوية، النطق بكلمة الكفر عند الإكراه، والقلب مطمئن بالإيمان، كما قال تعالى: ﴿من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان﴾^(٢).

فالنطق بكلمة الكفر محرم، غير أنه لما كان الإكراه هو الذي يسبب النطق بها، فإنه يباح بذلك، مع ضرورة اطمئنان القلب بالإيمان باتفاق العلماء^(٣)، كما حدث للصحابي الجليل عمار بن ياسر -رضي الله عنهما-، فقد روى ابن جرير -رحمه الله- في تفسيره بسنده عن عمار بن ياسر -رضي الله عنهما-، قال: أخذ المشركون عمار بن ياسر فعذبوه، حتى قاربهم في بعض ما أرادوا؛ فشكا ذلك إلى النبي -ﷺ- فقال: "كيف تجد قلبك؟" قال: مطمئنا بالإيمان. فقال: "فإن عادوا فعد"^(٤).

وسأعود للحديث عن هذه المسألة في الوسائل المنوعة، إن شاء الله تعالى.

*صيغة الإباحة بغير اللفظ:

وأما الإباحة بغير اللفظ، فهي في الوسائل التي لم يرد فيها نص خاص على مشروعيتها، كما لم يأت النهي عنها من الشرع. فهذا النوع من الوسائل حكمها مباح، بناء على أن الأصل في الأشياء الإباحة، حتى يلقي التحريم عند جمهور العلماء^(٥).

قال الله -ﷻ-: ﴿هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعاً﴾^(٦).

(١) ينظر: الأحكام للآمدني: ٣٩٨/١، وموسوعة الفقه الإسلامي، جمعية الدراسات الإسلامية، القاهرة، ص: ٢٢١.

(٢) سورة النحل، من الآية: ١٠٦.

(٣) ينظر: تفسير ابن كثير: ٦٠٩/٢.

(٤) ينظر: تفسير ابن جرير: ١٢٢/١٤.

(٥) ينظر: الأشباه والنظائر للسيوطي، ص: ٦٠، والأشباه والنظائر لابن نجيم، ص: ٦٦، والمنثور في القواعد

للزركشي: ١٧٦/١.

(٦) سورة البقرة، من الآية: ٢٩.

فإن الله - ﷻ - قد خلق جميع ما في الأرض لنا امتنانا وإنعاما، وإن أبلغ درجات الامتنان الإباحة والتملك، حيث أضاف الله تعالى ما خلق لنا باللام في قوله " لكم "، مما يدل على إباحة الانتفاع بالملوك^(١). قال الإمام عز الدين بن عبد السلام - رحمه الله -: " تمنن الرب - تبارك وتعالى - بما خلق في الأعيان من المنافع، يدل على الإباحة دلالة عرفية؛ إذ لا يصح التمنن بمنوع، مثاله كقوله تعالى: ﴿وتحمل أثقالكم﴾^(٢)، ﴿ومن أصوافها وأوبارها وأشعارها أثاثا ومتاعا إلى حين﴾^(٣)، ﴿يخرج من بطونها شراب مختلف ألوانه فيه شفاء للناس﴾^(٤)، ﴿وبالنجم هم يهتدون﴾^{(٥)(٦)}.

ويدل أيضا على أن الوسائل المسكوت عنها مباحة، قول الرسول - ﷺ -: " ما أحل الله فهو حلال، وما حرم الله فهو حرام، وما سكت عنه فهو عفو؛ فاقبلوا من الله عافيته، فإن الله لم يكن لينسى شيئا "^(٧).

وقوله - ﷻ - حين سئل عن الجبن والسمن والفراء: " الحلال ما أحل الله في كتابه، والحرام ما حرم الله في كتابه، وما سكت عنه فهو مما عفا عنه "^(٨).

وهذا الأصل هو الذي جعل الوسائل الدعوية شاملة وواسعة وكثيرة، بحيث تتطور

(١) ينظر: الوجيز، للبورنو، ص: ١٢٩.

(٢) سورة النحل، من الآية: ٧.

(٣) سورة النحل، من الآية: ٨٠.

(٤) سورة النحل، من الآية: ٦٩.

(٥) سورة النحل، من الآية: ١٦.

(٦) الإمام في بيان أدلة الأحكام، ص: ٨٦، وينظر: كلام ابن القيم في هذا الموضوع: بدائع الفوائد: ٤/٨١٣.

(٧) أخرجه الطبراني عن أبي الدرداء - ﷺ - . قال الهيثمي: رجاله ثقات (مجمع الزوائد: ٧/٥٥٠)، ورواه الحاكم في المستدرک (٣٧٥/٢) وقال صحيح الإسناد ووافقه الذهبي.

(٨) أخرجه ابن ماجه، عن سلمان الفارسي - ﷺ -، كتاب الأطعمة، باب أكل الجبن والسمن، رقم: ٣٣٦٧ (سنن ابن ماجه: ٢/١١١٦)، والترمذي، أبواب اللباس، باب ما جاء في لبس الفراء، رقم: ١٧٨٠ (جامع الترمذي مع تحفة الأحوذى: ٥/٣٢٤)، والحديث كما قال الترمذي موقوف، لكن حسنه الشيخ الألباني في صحيح الجامع، رقم:

الوسائل وتتجدد مع تعاقب الأزمنة، وتغير الأوضاع والأمكنة؛ اللهم إلا إذا عرض لذلك عارض يخرج عن ذلك الأصل، كأن يؤدي استعمال هذه الوسيلة المباحة المشروعة إلى ضرر أكبر من مصلحة الدعوة نفسها؛ وحينئذ تتحول هذه الوسيلة إلى وسيلة ممنوعة بسبب ذلك العارض^(١).

ثالثاً: وجه إدخال الوسائل المباحة في الوسائل المشروعة :

عرفنا أن في المباح إذناً في الفعل والترك؛ فلا يترتب على فعله مدح وثواب، ولا على تركه ذم وعقاب. وهذا يدعونا إلى السؤال: كيف يكون المباح الذي هذا أمره داخلاً في ضمن الوسائل المشروعة، التي تندرج تحتها الوسيلة الواجبة، والوسيلة المندوبة، وكلاهما مأمور به؟

أقول: نعم، إن الأمور المباحة لا يتعبد بها في ذواتها؛ فالوقوف والجلوس، والسفر والإقامة، والأكل والشرب والنوم، وكذلك الأعيان المادية، كالسيف والقلم، ووسائل الحرف والمهن، ووسائل المواصلات والاتصالات، ووسائل الإعلام المختلفة، ونحو ذلك من المباحات لا يتقرب إلى الله تعالى بنفسها؛ لأن هذه الأمور ليست عبادات في ذاتها^(٢)، إلا أنه مع ذلك قد يعرض

للأمور المباحة أحوال تكون معها هذه الأمور إما مشروعة وإما ممنوعة.

إذن، متى تكون هذه الأمور المباحة مشروعة؟

تكون هذه الأمور المباحة مشروعة بإحدى الصور الآتية:

(١). أن ينوي الإنسان اتخاذ الأمور المباحة وسيلة إلى الأمور المشروعة:

فإذا قصد المسلم فعل المباح للتوسل به إلى فعل الواجب أو المسنون، فإنه مأجور في ذلك. قال الإمام ابن تيمية - رحمه الله -: " ينبغي أنه لا يفعل من المباحات إلا ما يستعين به على الطاعة، ويقصد الاستعانة بها على الطاعة"^(٣).

(١) ينظر: المدخل إلى علم الدعوة، ص: ٢٩.

(٢) ينظر: أصول الفقه، لأبي زهرة، ص: ٤٧-٤٨، وأصول الفقه الإسلامي، د. أحمد فراج حسين، ص: ٣٥٩،

والإخلاص، د. عمر سليمان الأشقر، ص: ١٥١، دار النفائس، بيروت، ط/٣، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

(٣) مجموع الفتاوى: ١٠/٤٦٠-٤٦١.

فالمسلم إذا قصد من نومه، وأكله، وشربه، أن يتقوى به على طاعة الله تعالى، كي يتمكن من قيام الليل، والجهاد في سبيل الله، والدعوة إلى دينه تعالى-مثلا-، فهذا يثاب على هذه الأعمال بهذه النية^(١).

وفي الحديث أن الرسول -ﷺ- قال لسعد بن أبي وقاص -رضي الله عنه- : " إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله، إلا أجزت بها، حتى ما تجعل في في امرأتك " ^(٢).

" وفيه: أن الإنفاق على العيال يثاب عليه إذا قصد وجه الله تعالى به. وفيه: أن المباح إذا قصد به وجه الله صار طاعة، ويثاب عليه؛ إذ وضع اللقمة في فم امرأته إنما يكون عند الملاطفة والتلذذ بالمباح، فهذه الحالة أبعد الأشياء من أمور الآخرة، ومع ذلك فقد أخبر الشارع بأن ذلك يوجر عليه بالقصد الجميل، فغير هذه الحالة أولى بحصول الأجر إذا قصد به وجه الله. ويؤخذ من ذلك أن الإنسان إذا فعل مباحا؛ من أكل أو شرب، وقصد به وجه الله كالاستعانة بذلك على الطاعة، وبالنوم على قيام الليل، يثاب عليه " ^(٣).

ويقول الإمام السيوطي-رحمه الله: " ومن أحسن ما استدلوا به على أن العبد ينال أجرا بالنية الصالحة في المباحات والعادات، قوله-ﷺ-: " ولكل امرئ ما نوى " ^(٤)؛ فهذه يثاب فاعلها، إذا قصد بها التقرب إلى الله، فإن لم يقصد ذلك فلا ثواب عليه " ^(٥).

وبهذا نعلم أن الوسائل المباحة تصير مشروعة بالنية الصالحة؛ فالتوصل بها للدعوة إلى الله تعالى-إذن- مشروع.

(١) الإخلاص، ص: ١٥٣ (بتصرف يسير).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب رثاء النبي -ﷺ- سعد بن خولة، رقم: ١٢٩٥، ص: ٢٥٤.

(٣) دليل الفالحين شرح رياض الصالحين، محمد علي الصديقي: ٧٤/١، مطبعة حجازي، القاهرة، ١٣٥٧هـ-١٩٢٨م (بتصرف).

(٤) جزء من حديث عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-، أخرجه البخاري، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي، رقم: ١، ومسلم، كتاب الإمارة، باب قوله إنما الأعمال بالنية..، رقم: ١٩٠٧ (صحيح مسلم بشرح النووي: ٥٣/١٣).

(٥) شرح السيوطي على سنن النسائي: ١٩/١، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة.

٢. الاعتقاد بأن الأشياء المباحة من منن الله تعالى:

إن الله -ﷻ- قد امتن على عباده بنعم كثيرة لا تعد ولا تحصى، وسخر لهم جميع ما خلق في هذه الدنيا من الأعيان والمنافع، ليشكروه على ذلك، وينتفعوا به، ويستخدموه وفق ما يرضي المنعم-تبارك وتعالى-، ويؤدوا بذلك ما جعله الله غاية لوجودهم، وهي عبادته وحده، وعمارة هذه الأرض الفانية.

فإذا نظر الإنسان إلى المباح هذه النظرة، معتقداً أن الله أباحه، وأنه يجب أن يؤتى ما أباح لعباده وما أحل لهم، ويبغض تشدد الإنسان على نفسه وتحريمه شيئاً من الطيبات؛ لا شك أن هذه النظرة تجعل استعمال المباحات والاتيان بها من الأعمال المشروعة المأجور عليها.

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾^(١). وقال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾^(٢).

وفي الحديث قال الرسول -ﷺ-: " وفي بضع أحدكم صدقة "، قالوا: يا رسول الله، أيأتي أحدنا شهوته، ويكون له فيها أجر؟ قال: " أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه فيها وزر، فكذلك إذا وضعها في حلال كان له أجر " ^(٣).

٣. المباح بالجزء مطلوب بالكل :

الشيء المباح يكون مباحاً إذا نظرنا إليه في نفسه، لكن إذا نظرنا إليه بحسب خدمته للأمر المطلوب شرعاً، فهو مباح بالجزء مطلوب بالكل، سواء على جهة الوجوب أو على جهة الندب.

(١) سورة البقرة، الآية: ١٧٢.

(٢) سورة الأعراف، من الآية: ٣٢.

(٣) أخرجه مسلم عن أبي ذر -رضي الله عنه- كتاب الزكاة، باب أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، رقم:

ومثال ذلك على جهة الوجوب كالأكل والشرب، والبيع والشراء، ومخالطة الزوج زوجته ونحو ذلك؛ فهذه أمور مباحة بالجزء، أي في بعض الأحوال والأحيان، بمعنى أن لكل فرد أن يأكل أو لا يأكل، وأن له أن يختار ما يحبه من الأطعمة، ولكن ليس له أن يترك الشرب نهائياً وعلى الدوام، لما يترتب على ذلك من هلاك النفس، فإن حفظ النفس من الواجبات الضرورية في الشرع.

وكذلك الإنسان مأمور بالزواج إذا احتاج إليه وقدر عليه؛ ولو قُدِّر أن الناس امتنعوا بالكليّة عن الزواج، والبيع والشراء، وتركوا أوجه الكسب المشروعة كالصناعات، فإنهم آمنون بذلك.

ومثال ما يكون على جهة الندب-أي المباح بالجزء المندوب بالكل- كالتمتع بما فوق الحاجة من وسائل الحياة المختلفة: كالأكل والشرب، والملبس والمسكن، ووسائل المواصلات والاتصالات، مما سوى الواجب والمندوب في ذاته؛ فهذا التمتع بما فوق الحاجة، وإن كان مباحاً بالجزء- أي يجوز للإنسان تركه مع القدرة عليه كما يجوز فعله- فإنه مندوب إليه بالكل، بمعنى أن تركه جملة وفي جميع الأوقات، مخالف لما ندب إليه الرسول-ﷺ- في قوله: " إذا وسع الله فأوسعوا.. " الحديث^(١)، وقوله-ﷺ-: " إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده "^(٢).

ومن هنا نقول: إن الأمور المباحة أصبحت مطلوبة بتلك الاعتبارات الثلاثة؛ فالوسائل المباحة -إذن- مطلوبة، وداخلة في الوسائل المشروعة، لأن الدعوة إلى الله تعالى في حاجة إليها للوصول إلى أهدافها وغاياتها، وأن هذه الوسائل المباحة هي أكثر الوسائل المشروعة انتشاراً ومواكبة لتطور الزمان، وتغير المكان. والله تعالى أعلم.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الصلاة، باب الصلاة في القميص والسراويل والتبائن والقباء، رقم: ٣٦٥، ص: ٨٠.

(٢) أخرجه الترمذي، أبواب الاستئذان والآداب، باب ما جاء في أن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده، رقم: ٢٩٧٣، (جامع الترمذي مع تحفة الأحوذى: ٨/٨٦). قال الترمذي: حديث حسن، وينظر: صحيح الجامع، رقم: ١٨٨٧.

المطلب الثاني

أنواع الوسائل الدعوية المشروعة باعتبار أعيانها

النوع الأول : الوسائل المشروعة البيانية.

النوع الثاني : الوسائل المشروعة المادية.

النوع الثالث : الوسائل المشروعة المعنوية.

المطلب الثاني

أنواع وسائل الدعوة المشروعة باعتبار أعيانها

تمهيد:

إذا تأملنا النصوص المتعلقة بتبليغ الدعوة إلى الله تعالى، نجدها - كلها أو معظمها - تنص أو تشير إلى وسائل لكي يعمل بها، ويستعين بها الدعاة والمصلحون في سبيل أداء مهمتهم الدعوية - بإذن الله تعالى -، ومن مجموعة تلك النصوص نستطيع تحديد مواد الوسائل الدعوية.

ومن أوضح النصوص التي نتبين منها أعيان الوسائل الدعوية:

١- قول الله - ﷻ -: ﴿ ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن إن ربك هو أعلم بمن ضل عن سبيله وهو أعلم بالمهتدين. وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ولئن صبرتم هو خير للصابرين ﴾ (١) (٢).

٢- وقوله - ﷻ -: ﴿ لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس وليعلم الله من ينصره ورسله بالغيب إن الله قوي عزيز ﴾ (٣).

ففي الآية الأولى، ذكر الله - ﷻ - الحكمة التي من أبرز معانيها: المقالة المحكمة الصحيحة والحجج المبينة للحق المزيحة للشبهة، مع مراعاة أحوال المخاطبين وحاجاتهم وظروفهم، - وتعد

(١) سورة النحل، الآيتان: ١٢٥-١٢٦.

(٢) هذه الآيات اختلفوا فيها، هل هي محكمة أم منسوخة؟ فقال بعضهم: إنما نسخت بآية القتال (تفسير البغوي: ٥٢/٥، وابن كثير: ٦١٣/٢-٦١٤) وفي تفسير القرطبي: أنها محكمة في وجه العصاة من الموحدين، ومنسوخة بآية القتال في حق الكافرين، وقيل: إن من أمكنت له هذه الأحوال من الكفار، ورجي إيمانه بما دون قتال فهي محكمة (ينظر: تفسير القرطبي: ٢٠٠/١٠، والمحرر الوجيز: ٥٤٦/٨). وللعلم أن بعض العلماء توسعوا كثيرا في الحكم بالنسخ على كثير من آيات الصبر والمسألة والإعراض عن المشركين وتهديدهم بالعذاب، وجعلوا آية القتال أو السيف ناسخة لأكثر من مائة آية في القرآن الكريم، وفي هذا غلو في القول بالنسخ وخروج به عن مفهومه الصحيح؛ لأن من شروط جواز النسخ أن يكون بين الدليلين تعارض حقيقة، وليس ثم تعارض بين آيات الأمر بالقتال، وآيات الأمر بالدعوة بالحكمة والصبر، والله أعلم. (ينظر: هامش تفسير البغوي: ٣٦٩/٥، ومناهل العرفان: ١٤٣/٢).

(٣) سورة الحديد، الآية: ٢٥.

المقالة والحجج من الوسائل الدعوية. وذكر الله تعالى الموعظة الحسنة التي فسرها العلماء بأنها الخطابات المقنعة والعبير النافعة. كما ذكر -ﷺ- -المجادلة بالحسنى، والمراد بها: الحوار مع المعاندين للحق بأحسن طرق المناظرة وأيسرها، بلا تحامل ولا توهين وتقبيح للمخالف، حتى يشعر بأن ليس هدف الداعي هو الغلبة في الجدل ولكن الإقناع والوصول إلى الحق (١).
هذه الوسائل الثلاث المذكورة تمثل الوسائل البيانية؛ لأنها تتمحور في دائرة الدعوة باللسان، والبيان بالحجة والبرهان.

وقد ذكر الله -ﷻ- هذه الثلاث أيضاً في قوله: (لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان) فإن معنى البينات هي الدلائل النيرات، والكتاب هو المبين للشرائع والأحكام والميزان هو العدل في الحكم على الأمور (٢).

ثم ذكر الله -ﷻ- نوعاً آخر من الوسائل الدعوية، فأشار في قوله: (وإن عاقبتهم فعلقبوا بمثل ما عوقبتم به) وقوله: (وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس) إلى وسائل القوة المادية.

قال الأستاذ سيد قطب -رحمه الله- بعد بيان منهج الدعوة باللسان والجدل بالحجة والبرهان: "... فأما إذا وقع الاعتداء على أهل الدعوة، فإن الموقف يتغير، فالاعتداء عمل مادي يدفع بمثله إغزازاً لكرامة الحق، ودفعاً لغلبة الباطل..." (٣).

وقال الشيخ عبد الله كنون في تفسير قوله تعالى: (وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس)، أي في الحديد قوة عظيمة ومنافع كثيرة؛ إذ تتخذ منه الأسلحة وأعتدة الحرب، والآلات المتنوعة...؛ وذكره إذن باستعماله في حماية الحق ونصر الدين" (٤).

(١) ينظر: التفسير الكبير للإمام الفخر الرازي: ٤/ ٦٦-٦٧، وتفسير أبي السعود: ٣/ ٣٠٤، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، وتفسير في ظلال القرآن: ٤/ ٢٢٠١-٢٢٠٢. ومجموع الفتاوى: ٢/ ٤٤-٤٦ و ١٩/ ١٦٤.

(٢) ينظر: تفسير سور المفصل من القرآن الكريم، العلامة السيد عبد الله كنون، ص: ١٢٢، دار الثقافة، الدار البيضاء، ط/ ١، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.

(٣) في ظلال القرآن: ٤/ ٢٢٠٢.

(٤) تفسير سور المفصل، ص: ١٢٢.

ومن قبل قام بتقسيم وسائل الدعوة إلى هذين النوعين الإمام ابن القيم-رحمه الله- حيث قال: " فالحجة والبيان، والسيف والسنان؛ فهو النصر بالحجة، واليد؛ وقهر قلوب المخالفين بالحجة وقهر أبدانهم باليد. وهو-ﷺ- كثيراً ما يجمع بين هذين الأصلين؛ إذ بمهما تمام الدعوة، وظهور دينه على الدين كله... قال تعالى: (لقد أرسلنا رسلنا بالبينات...) الآية . فذكر الكتاب الهادي والحديد الناصر " (١).

فالنوع الثاني من الوسائل الدعوية يمكن أن نطلق عليه الوسائل العينية. وهناك ذكر الله-ﷻ- نوعاً آخر من الوسائل في قوله تعالى: (ولئن صبرتم لهو خير للصابرين). فالصبر والعفو مع القدرة على الانتقام قد يكون وسيلة ذات أثر عميق في النفوس، وقد تكون أكثر فائدة ومصلحة للدعوة إلى الله تعالى (٢) . وهذا النوع يمثل ما يمكن أن نسميه الوسائل المعنوية للدعوة. وعلى هذا الأساس يتم لنا تقسيم الوسائل الدعوية باعتبار أعيانها-والله أعلم- على ثلاثة أنواع :

النوع الأول : الوسائل البيانية.

النوع الثاني : الوسائل العينية.

النوع الثالث : الوسائل المعنوية.

فلنذكر بعض النماذج من هذه الأنواع الثلاثة حتى تتضح الصورة، والله تعالى الموفق.

(١) بدائع الفوائد: ٢/٢٥٢-٢٥٣.

(٢) في ظلال القرآن: ٤/٢٢٠٢ (بتصرف).

النوع الأول

وسائل الدعوة البيانية

إن الوسائل البيانية هي أهم ما يحتاج إليه الداعية من الوسائل في دعوته؛ فهي أول وسيلة استخدمها الدعاة الأوائل من الأنبياء والرسل-عليهم الصلاة والسلام- قبل أن يستعملوا أي وسيلة أخرى؛ فإن الوسائل غيرها ما هي إلا أوعية لها، أو وسائل ثانوية بالنسبة لها. وتمثل الوسائل البيانية في القول والكتابة، وكلاهما معروف بالكلمة. وسأذكر هذين الأمرين: القول والكتابة مع ذكر نماذج من كليهما، والله ولي التوفيق :

أولاً: الوسائل البيانية بالقول.

قد كان القول الوسيلة الرئيسة للنبي-ﷺ- في بيان الأحكام، وتبليغ الدعوة إلى الله تعالى (١)؛ لأن الله أمره بذلك؛ فقد أمره بأن يبلغ الإسلام للناس، كما قال تعالى: ﴿يا أيها النبي بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته﴾ الآية (٢). وأمره بأن يبلغ الإسلام بوسيلة القول كما قال تعالى: ﴿قل هو الله أحد﴾ (٣). وقال-ﷺ-: ﴿قل يا أيها الكافرون. لا أعبد ما تعبدون﴾ (٤). وقال-ﷺ-: ﴿قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً﴾ (٥). وقال تعالى: ﴿وقل اعملوا فسيري الله عملكم ورسوله والمؤمنون وستردون إلى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون﴾ (٦).

إلى غير ذلك من الآيات التي تأمر الدعاة باستعمال القول وسيلة لتبليغ الرسالة الإسلامية للناس.

(١) ينظر: أفعال الرسول-ﷺ- ودلالاتها على الأحكام الشرعية، د. محمد سليمان الأشقر: ١٢ / ٢، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط/١، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م.

(٢) سورة المائدة من الآية: ٦٧.

(٣) سورة الإخلاص، الآية: ١.

(٤) سورة الكافرون، الآيتان: ١-٢.

(٥) سورة الأعراف، من الآية: ١٥٨.

(٦) سورة التوبة، الآية: ١٠٥.

وفيما يلي أذكر بعض النماذج من الوسائل القولية، التي يشرع للداعية استخدامها، حيث كانت هذه الوسائل مستخدمة من لدن عهد الرسول -ﷺ-، مما يدل على مشروعيتها في سبيل نشر الدعوة إلى الله تعالى.

أ- الحديث الودي:

من أنواع الوسائل القولية في الدعوة إلى الله تعالى، الحديث الودي. "والحديث هو الخطاب الموجه من متكلم لشخص أو أكثر في مجلس أو موقف مساوٍ لمجلس، أو في موقف المتحدث معه، دون إشعار بأي استعلاء بعلم أو تجربة أو مكانة اجتماعية أو سلطة ما.." (١).

ويتصف هذا الحديث بالمودة والمحبة، التي تفتح لها القلوب والوجدان، مما قد يجز الحديث إلى الحوار والمحادثة؛ فعلى الداعية المستخدم لهذه الوسيلة أن يتسع صدره للمحادثة الجادة المفيدة، لأن ما تفيده المشاركة في الحديث قد لا يحصل إذا استأثر الداعية بالكلام، ولم يترك لجليسه فرصة ليعبر عن أفكاره ومشاعره، وما لديه من معلومات (٢).

وهذه الوسيلة الدعوية نوع من أنواع الاتصال الشخصي، حيث يتم غالباً بين فرد وآخر، أو بينه وبين جماعات صغيرة: كالأسرة، وجماعة العمل، وجماعة النشاط الحر. وهذه الوسيلة من أكثر الوسائل الدعوية تأثيراً؛ فإن رسول الله -ﷺ- كان أول ما استخدم من وسائل الدعوة هي وسيلة الاتصال الشخصي والحديث الودي، حيث كانت دعوتة -ﷺ- بهذه الوسيلة في فترة الإسرار بها في مكة، والتي استمرت لثلاث سنوات متتالية، ولم تكن يومئذ وسيلة بيانية أخرى، يمكن استخدامها غيرها؛ فأسلم بهذه الوسيلة في تلك الفترة أجداء الصحابة: كأبي بكر الصديق، وعلي بن أبي طالب، وزيد بن حارثة، وعثمان بن عفان، والزبير بن العوام، وعبد الرحمن بن عوف -رضي الله عنهم أجمعين- (٣).

(١) فقه الدعوة إلى الله، د. عبد الرحمن الميداني: ٥٠/٢.

(٢) المرجع السابق: ٥٠/٢.

(٣) ينظر: قواعد الدعوة الإسلامية، ص: ٦٠٧، والسيرة النبوية الصحيحة: ١/١٣٢-١٣٤.

ومن المعلوم أن الطابع العام للدعوة في صدر الإسلام كان طابعا شفويا، يعتمد على الاتصال المباشر وجها لوجه، وكان اتصالا ناجحا بحمد الله، لأنه يتلافى سلبيات وسائل الإعلام الحديثة غير المباشرة (١).

والحديث الودي من طبيعته أنه ميسور في كل وقت، لأنه لا تستلزم جلسة خاصة في مسجد أو غيره، بل يصاحب الحياة اليومية؛ في الإقامة والسفر، والبدو والحضر، وفي المجالس الخاصة، وفي اللقاءات العابرة، وفي سيارة أو على ظهر سفينة أو متن طائرة.. داخل الأسرة، وفي رحلات النزهة، وفي كل لقاء بين داعية معلّم، وبين مدعو مستعد لتقبل بيان ما، حول شيء من الأمور الدينية (٢).

ومن أمثلة تطبيقات الرسول -ﷺ- العملية لهذه الوسيلة المهمة لكسب القلوب، واستئثارها لأمر من الأمور المهمة في الإسلام:

* ما ورد عن ابن عباس-رضي الله عنهما- قال: كنت خلف النبي -ﷺ- يوما، فقال لي: "يا غلام، إني أعلمك كلمات: احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك. إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام وجفت الصحف" (٣).

* وما ثبت في الصحيح عن معاذ بن جبل-رضي الله عنه- قال: بينا أنا رديف النبي -ﷺ- ليس بيني وبينه إلا آخرة الرجل، فقال: "يا معاذ" قلت: لبيك رسول الله وسعديك، ثم سار ساعة، ثم قال: "يا معاذ". قلت: لبيك رسول الله وسعديك. ثم سار ساعة ثم قال: "يا معاذ"، قلت: لبيك رسول الله وسعديك، قال: "هل تدري ما حق الله على عباده؟"، قلت: الله ورسوله أعلم. قال: "حق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا". ثم سار ساعة

(١) أصول الإعلام الإسلامي، د. إبراهيم إمام، ص: ٥٧، دار الفكر العربي، القاهرة.

(٢) ينظر: فقه الدعوة إلى الله، د. عبد الرحمن الميداني: ٣٥/٢، والإعلام الإسلامي الدولي وتطبيقاته العملية، ص: ١٦١.

(٣) أخرجه الترمذي، كتاب القيامة، باب: ٢٢، رقم: ٢٦٣٥. وقال حديث حسن صحيح. وينظر: صحيح الجامع،

ثم قال: " يا معاذ بن جبل " قلت: لبيك رسول الله وسعديك، قال: " هل تدري ما حق العباد على الله إذا فعلوه ؟ "، قلت: الله ورسوله أعلم. قال: " حق العباد على الله أن لا يعذبهم " (١).

ولا شك أن هذه الوسيلة تظهر جليا في محيط الأسرة، حيث أكد الإسلام على المسؤولية الدعوية بين أعضاء الأسرة، كما قال الرسول -ﷺ-: " كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته " (٢)؛ فالدعوة في داخل الأسرة هي نوع من الاتصال الشخصي، حيث يقوم الأب أو الأم بتربية الأولاد تربية إسلامية، وفي نفس الوقت يقوم الأب برعاية الزوجة وتعليمها أمور دينها، وتوجيهها للقيام بالواجب نحو البيت ومن فيه، وإقامة شرع الله تعالى، والمحافظة على الحشمة والخلق القويم في نفسها؛ وبذلك تتوفر للأب القدوة الحسنة في المنزل، وتتحقق الدعوة في مجال الأسرة، ويحصل الخير الكثير، وتحافظ الأمة من خلال الأسرة على مبادئ الإسلام، وقيمه الرفيعة، وأخلاقه السامية (٣).

ولكي يؤدي استعمال هذه الوسيلة نحو التأثير المرجو في المدعو، ينبغي للداعية مراعاة الأمور التالية (٤):

١- أن يكون عرض الحديث عرضاً ودياً، مشعراً بأن الدافع إليه مشاعر الأخوة والمحبة وتبادل التناصح والتواصي بالحق.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب اسم الفرس والحمار، رقم: ٢٨٥٦، ص: ٥٧٩. وكتاب اللباس، باب إرداف الرجل خلف الرجل، رقم: ٥٩٦٧، ص: ١٢٧١، وكتاب الاستئذان، باب من أجاب بلبيك وسعديك، رقم: ٦٢٦٧، ص: ١٣٢٨، وأخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً، رقم: ٤٧ (صحيح مسلم بشرح النووي: ١/٢٢٩).

(٢) أخرجه البخاري عن ابن عمر -رضي الله عنهما-، كتاب الخصومات، باب: العبد راع في مال سيده ولا يعمل إلا بإذنه، رقم: ٢٤٠٩، ص: ٤٧٦. وكتاب العتق، باب العبد راع في مال سيده ونسب المال إلى السيد، رقم: ٢٥٥٨، ص: ٥٠٧، وباب كراهية التطاول على الرقيق، رقم: ٢٥٥٣، ص: ٥٠٦، وكتاب الوصايا، باب الصدقة عند الموت، رقم: ٢٧٥١، ص: ٥٥٧.

(٣) قواعد الدعوة الإسلامية، ص: ٦٠٨ (بتصرف).

(٤) فقه الدعوة إلى الله، د. عبد الرحمن الميداني: ٢/٥٤-٥٦ (بتصرف وإضافات).

- ٢- أن يكون الحديث على قدر استعداد المتحدث إليه من فهم وفكر، وأن يكون الداعية كثير الإحساس بأحواله وظروفه.
- ٣- وإن كان في مجلس، ينبغي أن يكون الحديث مناسباً لما يدور فيه من الكلام حتى يشعر بأنه تلقائي.
- ٤- الالتزام بالصدق وتحري الحق فيما يعرض من أفكار، أو أقوال، أو قصص، أو حوادث، وأن ينسب المرويات إلى رواتها إذا كان يعلم من رواها، وأن لا يحدث بكل ما سمع، كما في الحديث: " كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع " (١).
- ٥- أن لا يتحول الحديث الودي الأخوي إلى جدال يجر إلى نزاع ومشاتمة.
- ٦- ومن الخير دوماً-خاصة إذا كان الحديث في مجلس- عرض الأفكار أو تقديم المفاهيم مقترنة بالأدلة الشرعية أو العقلية.

ب- الخطابة:

- الخطابة لغة : مصدر من خطب ، يخطب : أي أصبح خطيباً (٢).
- وخطب الناس، وفيهم، وعليهم، يخطب، خطابة، وخطبة: أي ألقى عليهم خطبة (٣).
- والخطابة : توجيه الكلام نحو الغير للإفهام، وهي في اصطلاح الحكماء : مجموعة من قوانين يقتدر بها على الإقناع الممكن في أي موضوع ، مما يحمل السامع على التسليم بصحة القول، وصواب الفعل أو الترك " (٤).
- "والخطبة فن من فنون الأداء البياني في مخاطبة الجماهير ذات المستويات المختلفة، بطريقة يستحسن فيها الاعتماد على مخزون الذاكرة ومبتكرات الفكر..." (٥).

(١) أخرجه مسلم عن أبي هريرة-رضي الله عنه- في المقدمة، باب النهي عن الحديث بكل ما سمع، رقم: ٥ (صحيح مسلم بشرح النووي: ٧٢/١-٧٣).

(٢) مختار الصحاح، محمد الرازي، ص: ٧٦.

(٣) المعجم الوسيط، ص: ٢٤٢.

(٤) الخطابة، الشيخ علي محفوظ، ص: ١٢، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.

(٥) فقه الدعوة إلى الله، د. عبد الرحمن حسن حنيفة الميداني : ٨ / ٢.

والخطابة من أهم الوسائل البيانية الأدبية، فقد ازدهرت بين كثير من الأمم والحضارات القديمة، وكانت هذه الوسيلة تأخذ دورها المؤثر في قلوب الناس. فلما جاء الإسلام أدرك الرسول -ﷺ- قيمتها وأهميتها الدعوية، فاستثمرها لنشر الإسلام وشرائه.

وبالتأمل في السيرة النبوية الشريفة، كانت الخطبة أول ما كان يعتمد عليه قدوتنا -ﷺ- من الوسائل القولية؛ حيث بدأت الدعوة الجهرية في مكة، حين أمره الله -ﷻ- بأن ينذر عشيرته الأقربين، فصعد جبل الصفا، وألقى خطبته الشهيرة في معشر قريش حاملة أول بيان عام لرسالة الإسلام.

فقد روى الإمام البخاري عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال : لما نزلت ﴿وأنذر عشيرتک الأقربین﴾ (١)، صعد النبي -ﷺ- على الصفا، فجعل ينادي : " يا بني فهر، يا بني عدي "، لبطون قريش حتى يجتمعوا، فجعل الرجل إذا لم يستطع أن يخرج أرسل رسولاً لينظر ما هو، فجاء أبو لهب وقريش. فقال -ﷺ- : " أرأيتم لو أخرجتكم أن خيلاً بالوادي تريد أن تغير عليكم أكنتم مصدقي؟ " قالوا: نعم، ما جربنا عليك إلا صدقا. قال : " فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد " فقال أبو لهب : تبأ لك سائر اليوم، ألهذا جمعنا؟ فنزلت : ﴿تبأ يدا أبي لهب وتب﴾ (٢).

ولأهمية الخطابة في التأثير، استخدمها الرسول -ﷺ- في مواجهة الأعداء كوسيلة من وسائل الحرب النفسية، حيث كان خطيبهم يجابه الرسول -ﷺ- بخطبته، ويتحدث مواجهاً للإسلام، فيرد عليه أحد خطباء الرسول -ﷺ- (٣).

ومن ذلك ما حدث عند ما قدم وفد بني تميم، ودخل المسجد ونادوا رسول الله -ﷺ- من وراء حجارته: أن اخرج علينا يا محمد، فأذى ذلك رسول الله -ﷺ- من صياحهم، فخرج إليهم. فقالوا: يا محمد، جئناك نفاخرك فأذن لشاعرنا وخطيبنا. قال: " قد أذنت لخطيبكم فليقل "، فقام عطار بن حاجب، فقال : (الحمد لله الذي له علينا الفضل والمن، وهو أهله الذي جعلنا ملوكا، ووهب لنا أموالا عظيما، نفعل فيها المعروف، وجعلنا أعز أهل

(١) سورة الشعراء، الآية : ٢١٤.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب " وأنذر عشيرتک الأقربین " رقم : ٤٧٧٠.

(٣) ينظر: الإعلام الإسلام، المرحلة الشفهية، ص: ١٠٨، الحرب النفسية في صدر الإسلام، ص: ٢٤٩ - ٢٥٠.

وهو أهله الذي جعلنا ملوكا ، ووهب لنا أموالا عظاما، نفعل فيها المعروف، وجعلنا أعز أهل المشرق، وأكثرهم عددا، وأيسرهم عدة، فمن مثلنا من الناس ؟ ألسنا برؤوس الناس وأولى فضلهم ؟ فمن فاخرنا فليعدد مثل ما عددنا، وإنا لو نشاء لأكثرنا الكلام، ولكننا نحيا من الإكثار فيما أعطانا، وإنا نعرف بذلك، أقول هذه لأن تأتوا بمثل قولنا، وأمر أفضل من أمرنا). ثم جلس.

فقال رسول الله - ﷺ - لثابت بن قيس بن الشماس، أخي بني الحارث بن الخزرج :
 " قم فأجب الرجل في خطبته ". فقام ثابت، فقال : (الحمد لله الذي السموات الأرض خلقه، قضى فيهن أمره، ووسع كرسيه علمه، ولم يك شيء قط إلا من فضله، ثم كان في قدرته أن جعلنا ملوكا، واصطفى من خير خلقه رسولا، أكرمه نسبا، وأصدقه حديثا، وأفضله حسبا، فأنزل عليه كتابه، واثمنه على خلقه، فكان خيرة الله من العالمين، ثم دعا الناس إلى الإيمان به فآمن برسول الله المهاجرون من قومه وذوي رحمه، أكرم الناس حسبا وأحسن الناس وجوها، وخير الناس فعالا، ثم كان أول الخلق إجابة واستجابة لله حين دعاه رسول الله نحن، فنحن أنصار الله ووزراء رسول الله نقاتل الناس حتى يؤمنوا بالله، فمن آمن بالله ورسوله، منع منا ماله ودمه، ومن كفر جاهدناه في الله أبدا، وكان قتله علينا يسيرا. أقول قولي هذا، وأستغفر الله لي وللمؤمنين والمؤمنات. والسلام عليكم).

فلما فرغ القوم أسلموا وقالوا : إن خطيبهم أخطب من خطيبنا، ولأصواتهم أعلى من أصواتنا. فجوزهم رسول الله - ﷺ - فأحسن جوائزهم وهي العطايا(١).

بل إن الإسلام يضع بعض أنواع الخطب في مكانة سامية، ويقدرها حق قدرها؛ فلا تصح بعض الصلوات إلا بها مثل صلاة الجمعة. وخطبة الجمعة هي واحدة من أهم وسائل الدعوة إلى الله، بل من أهم عوامل نجاحها منذ أول جمعة أقامها الرسول - ﷺ - عند هجرته إلى المدينة في بني سالم بن عوف (٢)، إلى يومنا هذا. وترجع أهميتها إلى أنها مرتبطة بفريضة صلاة الجمعة ذاتها، حيث إن الخطبة هي التي تميز صلاة الجمعة عن بقية الصلوات الخمس

(١) السيرة النبوية، عبد الملك بن هشام، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد: ٢٢٤/٤، دار الفكر، بيروت،

اليومية على مدار الأسبوع، فأصبح واجبا على كل مسلم أن يشهد هذه الخطبة انطلاقا من قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾ (١). والنداء أي الأذان يسبق الخطبة كما يسبق الصلاة (٢). فالخطبة كما عرفنا من أهم الوسائل الدعوية؛ لذلك ينبغي للداعية أن يتدرب عليها، حتى يتمكن من التأثير في قلوب المدعوين عن طريقها (٣).

ج- الشعر :

ومن أهم الوسائل القولية التي ينبغي للداعية الاهتمام لها لنشر الإسلام والدفاع عنه وعن المسلمين ومقدساتهم الشعر.

واشعر هو : " كلام موزون مقفى على سبيل القصد " (٤).

وقد كان الشعر في العصر الجاهلي أحد وسائل الإعلام الأولى، والأداة الفريدة للتعبير عن الآراء، وإذاعة الأخبار، والمآثر، وكانت تقام للشعر المباريات والمساجلات التي شهدتها الأسواق العربية المعروفة، وقد بلغت هذه المساجلات - أحيانا - حد الحرب الضارية فأصبحت الكلمة وأبيات الشعر والقصيدة كاملة أمضى من الرماح والسيوف (٥).

وبذلك كان الشعر بمثابة محطة الإذاعة، ودار النشر، والصحفي اللامع في مجتمعنا المعاصر (٦)، حيث كان في حقيقة الأمر نظاما إعلاميا كاملا، يقصد به التأثير في الناس كوسيلة من وسائل مواجهة الأعداء على نحو ما تفعله أجهزة الإعلام الحديثة، وقد حقق هذا النظام الإعلامي أغراضه في نشر الشعر وذيوعه بين القبائل (١).

(١) سورة الجمعة، الآية: ٩.

(٢) الإعلام الإسلامي وتطبيقاته العملية، ص: ١٥٨-١٥٩.

(٣) طالع مسألة التدريب العملي على الخطابة : المرأة المسلمة المعاصرة، ص: ٢٤٨-٢٥٩.

(٤) التعريفات للجرجاني، ص: ١٦٧.

(٥) ينظر: الإعلام والدعاية، عبد اللطيف حمزة، ص: ٧٨، دار الفكر العربي القاهرة، ١٩٧٨م، والمسرح الإسلامي، محمد شوقي قاسم، ص: ٣٢، دار الفكر العربي، ودار الكتاب الحديث، الكويت.

(٦) المسؤولية الإعلامية في الإسلام، د. محمد سيد محمد، ص: ٩٨، دار الرفاعي، الرياض، ١٤٠٣هـ.

موقف الإسلام من الشعر :

نجد من بعض النصوص من القرآن الكريم والحديث الشريف هجوما على الشعر وتنفيرا منه، كما في قول الله -ﷻ- :

﴿ والشعراء يتبعهم الغاؤون ألم تر أنهم في كل واد يهيمون . وأنهم يقولون مالا يفعلون . إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيرا وانتصروا من بعد ما ظلموا وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون ﴾ (١).

وقال تعالى : ﴿ وما علمناه الشعر وما ينبغي له إن هو إلا ذكر وقرآن مبين ﴾ (٢). وكما ورد في الحديث، قال الرسول -ﷺ- : " لأن يمتلى جوف أحدكم قيحا خيرا له من أن يمتلى شعرا " (٣).

غير أننا لم نجد في النصوص السابقة تحريما للشعر، بدليل الاستثناء الوارد في الآيات وهو قوله تعالى : ﴿ إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات... ﴾ فالشعراء المؤمنون العاملون والدعاة المجاهدون هم الذين سلوا أقلامهم وأقوالهم للدفاع عن عقيدتهم ونشرها بين الناس. والحديث الشريف ينفر من الشعر السيئ، ولكنه لا يحرم الشعر كله (٤)، بدليل قول الرسول -ﷺ- : " إن من الشعر لحكمة " (٥). وقوله -ﷺ- حينما كان يمشي إذ أصابه حجر فعثر، فدميت إصبعة، فقال :

(١) سورة الشعراء، الآيات: ٢٢٤-٢٢٧.

(٢) سورة يس، الآية: ٦٩.

(٣) أخرجه البخاري عن أبي هريرة-رضي الله عنه- كتاب الأدب، باب ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر حتى يصدده عن ذكر الله والعلم والقرآن، رقم: ٦١٥٥، ص: ١٣٠٥. وعن ابن عمر، رقم: ٦١٥٤.

(٤) ولا بد من العلم أن الآيات الشعرية التي تمثل بها الرسول-صلى الله عليه وسلم- لم تكن من تأليفه هو، لأنه ما كان ينبغي له ذلك وليس في طبعه- صلى الله عليه وسلم- قول الشعر، كما قال تعالى : " وما علمناه الشعر وما ينبغي له " سورة يس، ٦٩. ينظر: تفسير ابن كثير، ٣/ ٥٨٥.

(٥) أخرجه البخاري عن أبي بن كعب- رضي الله عنه-، كتاب الأدب، باب ما يجوز من الشعر والرجز والهداء وما يكره منه، رقم: ٦١٤٥، ص: ١٣٠٣.

" هل أنت إلا إصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت " (٢).

-وقوله-ﷺ-: " أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد : ألا كل شيء ما خلا الله باطل " (٣). وقد قال-ﷺ- لحسان بن ثابت- رضي الله عنه : " يا حسان، أجب عن رسول الله -ﷺ- اللهم أيده بروح القدس " (٤).

كما كان-ﷺ- يسمع الشعر من وفود العرب، وربما رضي عن المذنب بسبب شعره كما حصل لكعب بن زهير عندما ألقى قصيدته التي كان مطلعها :
 " بانث سعاد فقلبي اليوم متبول مقيم إثرها لم يفد مكبول "
 بين يدي رسول الله-ﷺ-.

ومن خلال ما تقدم يتضح لنا أن المحرم من الشعر هو ما أتى بالشرك وصرف عن الإسلام، أو خالف مبادئه، أما غير ذلك فلم يرد فيه تحريم (٥).
 وبهذا جاءت نظرة الإسلام إلى الشعر متفقة مع أسس الرسالة المحمدية، الداعية إلى الخير، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لذلك ما كان من الرسول-ﷺ- إلا أن جعل القصيدة الشعرية واحدة من الوسائل الفعالة لحمل رسالته الدعوية (٦).

ومن أشهر شعراء الرسول-ﷺ- الذين نافحوا عن الإسلام وعن الرسول-ﷺ- : حسان ابن ثابت، وكعب بن مالك، وعبد الله بن رواحة ، وكعب بن زهير، وهم ممن شعراء

(١) أخرجه البخاري عن أبي بن كعب- رضي الله عنه-، كتاب الأدب، باب ما يجوز من الشعر والرجز والهداء وما يكره منه، رقم: ٦١٤٥، ص: ١٣٠٣.

(٢) أخرجه البخاري عن جندب- رضي الله عنه- كتاب الأدب، باب ما يجوز من الشعر والرجز والهداء وما يكره منه. رقم ٦١٤٦ ص: ١٣٠٣.

(٣) أخرجه البخاري عن أبي هريرة- كتاب الأدب، باب هجاء المشركين، رقم: ٦١٥٢، ص: ١٣٠٥.

(٤) أخرجه البخاري عن أبي هريرة- رضي الله عنه- كتاب الصلاة، باب الشعر في المسجد، رقم: ٤٥٣، ص: ٩٦، وفي كتاب الأدب، باب هجاء المشركين، رقم: ٦١٥٢، ص: ١٦٠٥.

(٥) الأدب العربي وتاريخه، د. عبد العزيز بن محمد الفيصل، ص: ١٨٨-١٨٩، جامعة الإمام محمد ابن سعود الإسلامية،

-الرياض، ط/٤-١٤٠١هـ.

(٦) ينظر: الحرب النفسية في صدر الإسلام، ص: ٢٨٨، والدعوة الإسلامية الوسائل والأساليب، محمد خير رمضان يوسف، ص: ٩٤، مطابع الفرزدق التجارية، الرياض، ط/١، ١٤٠٧هـ-١٩٨٦م.

الأنصار، ومنهم عبد الله بن الزبير، وعبد الله بن الحارث بن عبد المطلب، وقد كانا يهجون رسول الله -ﷺ- في الجاهلية، فلما أسلما حسن إسلامهما، ومدحا رسول الله -ﷺ- وناقحا عن الإسلام (١).

وإن ظهور شعراء مسلمين بارزين على مر العصور الماضية الذين جعلوا قصائدهم عيوننا يستقي منها حكم وأقوال جميلة، إن ذلك لمن الدلالة على أهمية الشعر عند المسلمين؛ لذا، ينبغي للذين لديهم موهبة في هذا المجال أن يجعلوا شعرهم لنشر الدعوة إلى الله تعالى، ويدافعوا به عن حياض المسلمين، ويشجعوهم على الجهاد والدعوة ويهجوا به أعداءهم. كما يمكن للداعية في دعوته أن يستأنس بما حسن من الشعر، ويستشهد به في كلامه، ما دام يحوي حكمة وقولا حسنا (٢).

د- المحاضرة :

المحاضرة : هي بحث في موضوع يلقيه المحاضر في محضر من الناس، أو هي معلومات مرتبة تعالج موضوعا معينا ، ولها طابع علمي خاص يلقيها على الناس من يستطيع ذلك (٣).
والغالب في المحاضرة أنها تعالج الموضوع باستقصاء وإحاطة بدراسة جوانب الموضوع، وذكر ما قيل حوله مع الاستشهاد لما يقول بالأدلة والبراهين الدالة على ذلك (٤). والمحاضرة نوع من الجهاد باللسان والكلمة في سبيل الله وفي الدعوة إليه تعالى (٥).
وهدف المحاضرة إقناع أهل الفكر والعلم بالمقولات المشتملة عليها، رجاء تبينها، والعمل على توسيع دائرة انتشارها، فهي تعد القيادات والكوادر من الدعاة في مجال الفكر، مع ما فيها من نفع عام لكل مستفيد من مقولاتها، وما اشتملت عليه من معارف وبحوث (٦).

(١) المسؤولية الإعلامية في الإسلام، د. محمد سيد محمد ص: ١٠٦.

(٢) الدعوة الإسلامية، الوسائل والأساليب، ص: ٩٥ (بتصرف).

(٣) الدعوة إلى الله، الرسالة- الوسيلة- الهدف، د. توفيق الواعي، ص: ٢٨٣.

(٤) الدعوة إلى الله، د. توفيق الواعي، ص: ٢٨٣.

(٥) فقه الدعوة إلى الله، د. علي عبد الحليم: ١٧٣/٢.

(٦) فقه الدعوة إلى الله، د. عبد الرحمن حسن الميلاني: ٤٦/٢.

وللمحاضرة مراتب ومستويات متفاوتة دقة وعمقا، وجمعا واستيعابا، بحسب مستويات الجماهير؛ فمنها ما يناسب طلاب الجامعات، ومنها ما يناسب كبار المثقفين، ومنها ما يناسب أساتذة الجامعات، ومنها ما يناسب المتخصصين الكبار في علم من العلوم (١).

وأما المحاضرات التي يعقدها الدعوة، فلها لون خاص وهدف معين؛ فهي تبحث في الموضوعات العلمية التي تتعلق بالرسالة الإسلامية، وإظهار جوانب الحق والجمال فيها من أجل نشر الخير والدعوة إليه، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٢).

قال الله تعالى: ﴿ لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ﴾ (٣).

يقول الشيخ عبد الرحمن السعدي - رحمه الله - : " النجوى هي التناجي بين اثنين فأكثر (٤)، وقد تكون في الخير، وتكون في الشر، فأمر الله المؤمنين أن يتناجوا بالبر، وهو اسم جامع لكل خير وطاعة، وقيام بحق الله وحق عباده...، فالمؤمن يمثل هذا الأمر الإلهي فلا تجده مناجيا ومتحدثا، إلا بما يقربه إلى الله ويباعده من سخطه، والفاجر يتهاون بأمر الله، ويناجي بالإثم والعدوان ومعصية الرسول كالمنافقين.. " (٥).

ولعظم فوائد هذه الوسيلة البيانية للدعوة، ولأهميتها البالغة، لنشر الوعي الإسلامي بين الأوساط العلمية، ينبغي للداعية أن يعد نفسه منهجيا وعلميا، بالتدرب عليها، ومعرفة الجوانب النظرية والتطبيقية في إعدادها والقيام بها (٦).

(١) المرجع السابق: ٤٧ / ٢.

(٢) ينظر: الدعوة إلى الله، د. توفيق الواعي، ص: ٢٨٣.

(٣) سورة النساء، من الآية: ١١٤.

(٤) يقال: ناجيته، أي ساررتة، وأصله أن تخلو به في نجوة من الأرض. (معجم مفردات ألفاظ القرآن ص: ٥٠٤)

(٥) تيسير الكريم الرحمن، ص: ٧٨٤.

(٦) ينظر: مسألة المواد العلمية والجوانب النظرية والتطبيقية، عن إعداد المحاضرة على سبيل المثال: المرأة المسلمة

المعاصرة، د. أحمد أباطين، ص: ٢٧١-٢٧٧، وفقه الدعوة إلى الله، د. علي عبد الحليم: ١ / ١٧٣-١٧٥، وتذكرة الدعوة، البهي الخولي، ص: ٣٧٦-٣٨٢، مكتبة الفلاح، الكويت، ط/٦، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.

(هـ) - الدرس:

" الدرس فن من فنون الأداء البياني، للتعطاء العلمي المتدفق، في عملية بناء معرفي متدرج، وللتوجيه الإرشادي الحكيم، والنصح الهادئ المتدرج.."(١).

وقد أصبح الدرس وسيلة من الوسائل الهامة التي يعتمد عليه الدعاة والوعاظ في مجال الدعوة الإسلامية عبر العصور. فالدرس من أنجع الوسائل الدعوية، لما فيه من صلة مباشرة بين القائل والمستمع، كما أنه علمي محض، ورباط وثيق بين الداعية والمدعويين، تزال فيه الحجب، وترفع فيه العوائق، وتتلاقح فيه الأفكار(٢).

ويرى الأستاذ البهي الخولي-رحمه الله- أن الدرس أشق من المحاضرة، أو بعبارة أحكم، الدرس أحوج إلى دقة الداعية وحساسيته من المحاضرة... فالمحاضر يحصر همه في إقناع الجمهور بموضوع معين، ولا يعنيه من الآية أو الحديث إلا وجه واحد من وجوه الدلالة، هو الوجه الذي يتصل بغرضه.. أما المدرس، فالآية تفرض عليه الدقة وطول التأمل، والوقوف عند كل كلمة، بل عند بعض الحروف أحيانا، وفي كل وقفة من هذه إشارات، ومعارف، وعلوم إلهية، تلمع أنوارها في صدر الباحث، فإذا به ينشرح ويتسع، ويفرح بفضل الله(٣).

ولهذا، فإن تأثير الدرس ربما أكبر منه في المحاضرة، ذلك أن المدرس يستطيع أن يندمج مع مستمعيه ويؤثر فيهم أكثر، ويعقد معهم صلات شخصية، لقللة عددهم أو ارتيادهم المتتالي -غالبا- إلى هذه الدروس.. كما أن مجال الإجابة عن الأسئلة المتنوعة في الدرس أكثر منه في المحاضرة، بل كثيرا ما يتعرض المدرس العالم إلى أسئلة شخصية، ومشكلات اجتماعية من الحاضرين أو المستمعين في نهاية الدرس.. وهذا أفضل مجال لتوجيه سلوك الفرد نحو الإسلام.. والدرس غالبا ما يكون تفسيرا لآية، أو شرحا لحديث، أو بيانا لمسألة عقديّة، أو فقهية، إلا أن تكون دروسا خاصة لعالم يدرس علوم الشرع في مسجد، وله تلامذة يحضرون هذه الحلقة بانتظام؛ فإنها تتنوع إلى علوم إسلامية متعددة..(٤).

(١) فقه الدعوة إلى الله، د. عبد الرحمن الميداني: ٣٥/٢.

(٢) ينظر: الدعوة إلى الله، د. توفيق الواعي، ص: ٢٧٩.

(٣) تذكرة الدعاة، ص: ٣٨٣.

(٤) ينظر: الدعوة الإسلامية، الوسائل والأساليب، محمد خير رمضان يوسف، ص: ١١٢.

ملاحظات عامة في الدرس:

- ينبغي أن يراعي الداعية هذه الملاحظات سواء فيما يتعلق بدرسه أم في مادته وتكوينه.
- ١- ينبغي للداعية المدرس أن يحضر درسه جيدا قبل إلقائه، حتى لا يستطرد كثيرا أثناء التدريس، فيضيع الحاضر، والمستمع (١).
 - ٢- الدرس وسيلة جيدة للتعارف وتوثيق الصلات وتعميق الأخوة بين أصحاب الأفكار المختلفة، وفرصة لمتابعة المدعويين؛ وعليه فإن على الداعية أن ينتهز الفرصة لتأكيد رسالته الدعوية فيهم، وتقريبهم إليها، وبناء ثقتهم به وبدعوته، حيث يمكنه تفقد الغائب، والسؤال عليه، وملاحظته، وتقديم العون له إن أمكن، أو مواساته إذا لزم الأمر، ومشاركته في أفراحه وأتراحه (٢).
 - ٣- وعليه أن يراعي أحوال المدعويين، ويتجنب ما يدعو إلى السامة من كثرة الدروس أو تزامنها، لذلك يستحب أن يجعل الدرس في أيام معلومة، كما جاء في الصحيحين عن أبي وائل، قال: كان عبد الله بن مسعود يذكر الناس في كل خميس، فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن، لوددت أنك ذكرتنا كل يوم. قال: أما إنه يمنعني من ذلك أني أكره أن أملككم، وإني أتخولكم بالموعظة، كما كان النبي ﷺ - يتخولنا بما مخافة السامة علينا " (٣).
 - ٤- الدرس وسيلة إلى إيضاح المعاني وترسيخها في الذهن، وبحث الأفكار وبيان صحتها، ومقدار ما فيها من صحة أو خطأ، كما أنه وسيلة إلى التعمق في المسائل، ومراجعة النتائج على ضوء من النظر المتأني والمثريث (٤).
 - ٥- بإمكان المدرس الداعية أن ينتهج له منهجا معينا في دروسه، من حيث التركيز على نوعية معينة من الآيات أو الأحاديث، والتي تتعلق بمشكلة اجتماعية، أو تكون

(١) ينظر: المرجع السابق، ص: ١١٢.

(٢) ينظر: الدعوة إلى الله، د. توفيق الواعي، ص: ٢٨٢.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب من جعل لأهل العلم أياما معلومة، رقم: ٧٠. ومسلم، كتاب صفات

القيامة والجنة والنار، باب الاقتصاد في الموعظة، رقم: ٢٨٢١. (صحيح مسلم بشرح النووي: ١٧/١٦٣).

(٤) المرجع السابق، ص: ٢٨١.

معالجة لظاهرة فاسدة في المجتمع، فيورد أمثلة، ويقف عند كل كلمة في الآيات أو الأحاديث.. وهذا يقتضي من الداعية أن يكون على صلة بالأحداث التي تجري في مجتمعه ومحيطه الخاص..(١).

٦- يستطيع الداعية من خلال دروسه التركيز على قضايا الشباب، وتوجيه الآباء لتربية الأولاد على أسس إسلامية، ويبين مفاصد المجتمع، وسبب البعد عن أحكام الإسلام، ويتدرج بالحاضرين من درس إلى آخر نحو التزام أكثر بهذا الدين، ومبادئه، وأحكامه..(٢).

(و)- المناظرة والمجادلة:

المناظرة: من ناظر فلانا: أي باحثه وباراه في المحاجة(٣) . أو من النظر، أو من النظر بالبصيرة(٤).

واصطلاحاً: هي محاورة تجري بين الشخصين، من ذوي المعرفة، القادرين على الحديث عن موضوع معين(٥).

أو بعبارة أوضح: هي حوار بين اثنين أو أكثر، حول قضية من القضايا، يبدي كل طرف وجهة نظره في الموضوع المطروح للمناظرة ، بهدف إحقاق الحق ، والدفاع عنه بالحجة والبرهان(٦).

والمناظرة والمجادلة في معنى واحد؛ فإن المناظر الذي يجادل ويحاج، ويؤيد ما يذهب إليه من رأي بالأدلة والبراهين (٧).

(١) الدعوة الإسلامية، الوسائل والأساليب، ص: ١١٢.

(٢) المرجع السابق، ص: ١١٣.

(٣) المعجم الوسيط، ص: ٩٣٢.

(٤) التعريفات، للحرجاني، ص: ٢٩٨.

(٥) القيادة وديناميكية الجماعات، جورج م. بيل، ترجمة: محمد علي العريان، ص: ٣٢٢، مكتبة الأنجلو المصرية، ومؤسسة فرنكلين للطباعة، نيويورك، ١٩٦٩م.

(٦) فقه الدعوة إلى الله، د. علي عبد الحليم: ١/١٨١.

(٧) المرجع السابق: ١/١٨١.

والأصل في المناظرة أو المجادلة أن الهدف من ورائها إظهار الحق وتأييده، فإن كانت المناظرة لأجل شهوة التغلب على الخصم، والتعالي على الغير بالرأي؛ فذلك منهي عنه شرعا. قال الرسول -ﷺ-: " ما ضل قوم بعد هدى إلا أوتوا الجدل ". ثم تلا هذه الآية: ﴿ **ما ضربوه لك إلا جدلا بل هم قوم خصمون** ﴾ (١).

قال صاحب تحفة الأحوذى في هذا الحديث: " المراد هنا: العناد والمراء في القرآن، بضرب بعضه ببعض، لترويج مذاهبهم، وآراء مشايخهم من غير أن يكون لهم نصرة على ما هو الحق؛ وذلك محرم، لأن المناظرة لغرض صحيح كإظهار الحق؛ فإنه فرض كفاية " (٢).
نشأة فن المناظرة وحظ المسلمين منه:

وفن المناظرة فن قدم قدم البشرية، لأنه بدأ حيث يبدأ العقل والمنطق والأهواء، ثم كان في كل أمة، أو نخلة، أو ديانة يراد لها أن تنتشر للدفاع عنها، وشرح مبادئها، ثم مع كل نبي ورسول، بعنه الله برسالة الحق، كما ذكر القرآن الكريم عن إبراهيم -عليه السلام-، حيث قال تعالى: ﴿ **وتلك حجتنا آتيناها إبراهيم على قومه** ﴾ (٣).
وقال تعالى: ﴿ **وحآجه قومه قال أتحآجونى فى الله وقد هدان** ﴾ (٤).

فلما جاءت رسالة محمد -ﷺ- أصبح هذا الفن الحجة البالغة، والحكمة الباهرة التي قطعت كل السبل على المناظرين، وكان القرآن الكريم يتحدى بجحته وبلاغته العرب والدينا بأسرها، أن يقارعوه أو يماثلوه، فعجزوا.

وقد تعلم المسلمون من كتاب ربه، وجادلوا من خالفهم وناقحهم، حيث ذكر القرآن محاجات الأنبياء مع أقوالهم، ومجادلات الرسول -ﷺ- مع المشركين وغيرهم من أهل الكتاب، ثم دخل المسلمون في عصور العلم وناقحوا الأمم، وناظروهم بالتي هي أحسن، وترجموا تراث الأمم من علوم مختلفة، من بينها الجدل والمنطق. كما ألف المسلمون علومًا أخرى لم تكن

(١) سورة الزخرف، الآية: ٥٨، والحديث أخرجه الترمذي عن أبي أمامة-رضي الله عنه-، كتاب تفسير القرآن، باب سورة الزخرف، رقم: ٣٤٧٠، قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) تحفة الأحوذى: ٩٣/٩.

(٣) سورة الأنعام، من الآية: ٧٣.

(٤) سورة الأنعام، من الآية: ٨٠.

معروفة من قبل، تبنى أساسا على علم الحجج والاستنباطات، مثل علم أصول الفقه، وعلم الفقه المقارن وغير المقارن. والتزم المسلمون فيها آداب، وضوابط، وقواعد، أخذ بها كثير من علماء تلك الفنون، كما نلاحظ ذلك في مناظرة الإمام الشافعي - رحمه الله - للفقهاء في عصره، ومناظرة الإمام أبي حنيفة النعمان ومناظرة الأئمة الفقهاء وغيرهم، ولذا، برز أدب البحث والمناظرة عند المسلمين كعلم لضبط المحاورات والمجادلات، ووضعت قواعد وآداب لذلك، لتكون مثمرة مؤدية هدفها للوصول إلى الحق أو إلى إقناع الطرف الآخر (١).

مشروعية المناظرة في الدعوة إلى الله تعالى :

لما كانت الحججة لازمة لبيان الحق والدفاع عنه حتى تتفتح مغاليق القلوب، وكانت المجادلة بالحسنى سلاحا ودرعا للحق، كان الإسلام يتخذ هذه الوسيلة المهمة لإظهار رسالته الإلهية، وتبليغها إلى الناس؛ فقد أمر الله - ﷻ - الداعية باستخدام الجدال للدعوة، فقال تعالى:

﴿ وجادلهم بالتي هي أحسن ﴾ (٢).

وقد قيد القرآن الكريم الأمر باستعمال هذه الوسيلة، بأن يكون على أحسن طريقة، كما في الآية السابقة، وفي قوله تعالى: ﴿ ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن ﴾ (٣).

وقد سبق للرسول - ﷺ -، قدوتنا، استعمال هذه الوسيلة في العمل لتبليغ الدعوة. كما وقع بينه - ﷺ - وحصين والد عمران - رضي الله عنهما -، حيث: " إن قريشا جاءت إلى حصين - وكانت تعظمه - فقالوا له: كلم لنا هذا الرجل، فإنه يذكر آهتنا ويسبهم، فجاؤوا معه حتى جلسوا قريبا من باب النبي - ﷺ - فقال: " أوسعوا للشيخ "، وعمران وأصحابه متوافرون، فقال حصين: ما هذا الذي بلغنا عنك، أنك تشتم آهتنا وتذكرهم، وقد كان أبوك حصينة وخيرا؟

فقال: " يا حصين، إن أبي وأباك في النار. يا حصين، كم تعبد من إله؟ " قال: سبعة في الأرض وواحد في السماء. قال: " فإذا أصابك الضر من تدعو؟ " قال: الذي في السماء. قال: " فإذا هلك المال من تدعو؟ " قال: الذي في السماء. قال: " فيستجيب لك وحده

(١) الدعوة إلى الله، د. توفيق الواعي، ص: ٢٩٨-٢٩٩.

(٢) سورة النحل، من الآية: ٤٦.

(٣) سورة العنكبوت، من الآية: ٤٦.

وتشركهم معه، أرضيته في الشكر أم تخاف أن يغلب عليك؟" قال: ولا واحدة من هاتين. قال: وعلمت أني لم أكلم مثله، قال: "يا حصين، أسلم تسلم"، قال: إن لي قوما وعشيرة، فماذا أقول؟، قال: "قل: اللهم أستهديك لأرشد أمري، وزدني علما ينفعني"، فقالها حصين، فلم يقم حتى أسلم. فقام إليه عمران، فقبل رأسه ويديه ورجليه، فلما رأى ذلك النبي -ﷺ- بكى، وقال: "بكيت من صنيع عمران، دخل حصين وهو كافر؛ فلم يقم إليه، ولم يلتفت ناحيته، فلما أسلم قضى حقه، فدخلني من ذلك الرقة".

فلما أراد حصين أن يخرج، قال لأصحابه: "قوموا فشيّعوه إلى منزله" فلما خرج من سدة الباب رآته قريش، فقالوا: صبا، وتفرقوا عنه (١).

هكذا أسلم حصين نتيجة مناظرة بينه وبين الرسول -ﷺ- غير أن عنصر المناظرة هنا كان طبيعياً، لا يحمل صفة التعصب أو التعنت، وهو غير سهل في هذا العصر. نعلم من هنا أهمية ومشروعية المناظرة أو المجادلة بالحسنى، لإظهار الحق والاستدلال عليه. ولذا، فإن الداعية إلى الله تعالى في حاجة إلى هذا النوع من الوسائل البيانية، ليؤيد به الحق الذي يؤمن به، ويبطل الباطل الذي يقف في طريق دعوته. والله أعلم.

ز- الندوات:

عُرفت الندوة في أوساط العرب منذ قدم، فقد كانت دار الندوة موجودة بقرب الكعبة يتبادل فيها قادة الرأي من العرب الجاهليين القضايا المهمة، وكانت أسواق الجاهلية أمثال ذي الجحنة وذي الحجاز ميدانا للندوات الشعرية لعرض نشاطاتهم ومشكلات حياتهم، وفخرهم بأبجادهم، كما لا يخفى ما كان لدار الأرقم بن أبي الأرقم -ﷺ- من أهمية في صدر الإسلام، حيث كان ملتقى الرسول -ﷺ- مع أصحابه خفية، بعيداً عن أنظار قريش (٢).

هكذا كان مفهوم الندوة في ذلك العصر، غير أن مفهومها في العصر الحديث قد تغير عنه في السابق. فالندوة عبارة عن "طائفة من الأحاديث، أو الكلمات، أو المحاضرات، يعرضها

(١) الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني: ٢/١٩-٢٠، مطبعة دار السعادة، مصر،

١٣٢٣هـ. وينظر: حياة الصحابة، الشيخ يوسف الكاندهلوي: ١/٦٨-٦٩.

(٢) ينظر: المرأة المسلمة المعاصرة، ص: ٢٧٨، والدعوة الإسلامية، الوسائل والأساليب، ص: ١٢٠.

أشخاص عديدون عن نواح أو زوايا متعددة لموضوع مشكلة واحدة" (١). أو بعبارة أخرى: إنها عبارة عن موضوع علمي يتبادل بيان جوانبه، والبحث فيه، والتركيز عليها مجموعة لهم اختصاص محدد، وقد تدور فيها مناقشات ومناظرات تختلف فيها وجهات النظر. والغالب أن الندوات تكون مفتوحة لجمهور الناس، بهدف بيان الحقائق، وإعطاء معلومات مفيدة ومهمة في حياتهم (٢).

وأسلوب الندوة في العادة أكثر جاذبية وأعمق أثرا وأغزر علما وأكثر إثارة ومتعة؛ وإن الندوة وسيلة تدعو المشاركين فيها إلى التنافس العلمي، وشحن الهمم، وإشغال الفكر للوصول إلى أصح المعلومات وأدق النتائج.

ولذا، فإن الندوات أصبحت من أهم الوسائل لتبليغ الدعوة إلى الله تعالى، لأن المناقشات التي تدور فيها كثيرا ما ينطبع بها الحضور في أذهانهم؛ فيحملون القضية إلى مساكنهم مما يلجئهم إلى التفكير في الموضوع، ليحدد موقفا معينا تجاهه. ولذلك فلا بد للدعاة إلى الله أن يستفيدوا من هذه الوسيلة البيانية باستخدامها لإيصال كلمة الحق، والذود عن دين الله -عز وجل-. ولكي تحقق الندوة ثمراتها المرجوة من النجاح والوصول إلى أهدافها، فإنها لا بد أن تمر بالمراحل الثلاث التالية (٣):

١- مرحلة الإعداد والتخطيط:

حيث يتم فيها اقتراح عنوان لموضوع الندوة، مما يهم حياة الناس، ويولي ذلك ترشيح المختصين بالموضوع، وتحديد جمهور الندوة، وإعداد المكان المناسب، وتحديد الوقت الكافي للموضوع والمناقشة حوله، والتحضير العلمي الجيد بالنسبة للمحاضرين، ثم تشكيل لجنة للتنظيم، كما أنه لا بد من إعلان مسبق عن الندوة حتى يكون الجمهور على علم بها.

٢- مرحلة التنفيذ:

وفي هذه المرحلة لا بد لمنظم الندوة من مراعاة الدقة في مواعيدها، في بدايتها ونهايتها.

(١) القيادة وديناميكية الجماعات، ص: ٢٠٢.

(٢) ينظر: المرأة المسلمة المعاصرة، ص: ٢٧٨، والدعوة الإسلامية، الوسائل والأساليب، ص: ١٢٠.

(٣) ينظر: الإعلام وتطبيقاته العملية، د. محيي الدين عبد الحليم، ص: ٦٠-٦١. والمرأة المسلمة المعاصرة،

وله أن يذكر للجمهور عنوان الندوة وأهم مرتكزاتها. وعلى المشارك في الندوة أن يمهّد مقاله بكلمة مختصرة، ويقدم ما عنده من الموضوع بطريقة جذابة، وتسلسل موضوعي، مؤيدا بالأدلة والبراهين.

وفي نهاية الندوة يقوم منظم الندوة بذكر النقاط المهمة، التي ذكرت في الموضوع، حتى يستوفي الجمهور ما دار في الندوة من الأحاديث. ثم تبدأ المشاركات من الجمهور بتقديم استفسارات، أو مقترحات، أو انتقادات لما جرى في محادثات الندوة.

٣-مرحلة التقييم :

وهي المرحلة التي يتم فيها دراسة مدى نجاح الندوة في تحقيق الهدف الذي أعدت من أجله، وذلك عن طريق عمل استفتاء، وتوزيعه على الجمهور أو مناقشتهم، أو عن طريق توجيه أسئلة شفوية أو تحريرية إليهم، أو يطلب منهم كتابة تقرير عن آرائهم، وعما استفادوه من هذه الوسيلة الدعوية.

ثانياً: الوسائل البيانية بالكتابة.

تمهيد:

قد كان القول الوسيلة الرئيسة للنبي -ﷺ- في بيان الأحكام، وتبليغ الدعوة إلى الله تعالى، ولكن الكتابة كانت وسيلة أخرى استعملت حيث دعت الحاجة إليها (١).

وقد ثبتت مشروعية الكتابة بالكتاب والسنة:

فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿ فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيراً ﴾ (٢).

وقوله -ﷺ-: ﴿ يا أيها الذين ءامنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه

وليكتب بينكم كاتب بالعدل ﴾ الآية (٣).

كما أشار الله -ﷻ- إلى مشروعيتها بأنه تعالى امتنّ على عباده بالقلم، وتعليمه به،

كما قال تعالى: ﴿ الذي علم بالقلم . علم الإنسان ما لم يعلم ﴾ (٤). كما أقسم -تعالى-

بالقلم في قوله -ﷻ-: ﴿ ن ، والقلم وما يسطرون ﴾ (٥).

ومن السنة: ما ثبت في الصحيح أن الرسول -ﷺ- قال: " اكتبوا لأبي شاه " (٦).

كما صح عنه أنه أمر بكتابة الكتب والرسائل إلى المدعويين من الملوك، والرؤساء

وغيرهم، كما سيأتي ذكره إن شاء الله.

وهناك عدد كثير من جملة الوسائل البيانية بالكتابة التي يمكن للداعية استخدامها لتبليغ

الدعوة، وبيان أحكام الإسلام للناس، غير أني أذكر ما أحسبه من أبرزها وأهمها، وهي:

الرسائل، والبحث العلمي أو التأليف، والترجمة.

(١) أفعال الرسول -ﷺ- ودلالاتها على الأحكام، د. محمد سليمان الأشقر: ١٢/٢.

(٢) سورة النور، من الآية: ٣٣.

(٣) سورة البقرة، من الآية: ٢٨٢.

(٤) سورة العلق، الآيتان: ٤-٥.

(٥) سورة القلم، الآية: ١.

(٦) تقدم تخرجه، ص: ١٩٢.

أ- الرسالة:

تعدّ الرسالة من أقدم الوسائل الدعوية استعمالاً، في تبليغ دين الله -ﷻ-؛ فقد أخبرنا القرآن الكريم أن النبي سليمان بن داود-عليهما السلام- قد استخدمها للدعوة إلى الله تعالى، حيث كتب كتاباً إلى بلقيس وقومها في سبأ، وأعطاه الهدهد ليحمله إليهم، وقد ذكر الله -ﷻ- قصة هذا الكتاب وما فيه من دعوة بلقيس وقومها ليسلموا لله رب العالمين. قال تعالى: ﴿ اذهب بكتابي هذا فألقه إليهم ثم تولّ عنهم فانظر ماذا يرجعون. قالت يا أيها الملأ إني ألقي إلي كتاب كريم. إنه من سليمان وإنه بسم الله الرحمن الرحيم. ألا تعلوا عليّ وأتوني مسلمين﴾ (١).

قال العلماء: لم يكتب أحد بسم الله الرحمن الرحيم قبل سليمان-ﷺ- (٢). ولنا في رسول الله -ﷺ- في هذا الأمر أسوة؛ فقد استخدم رسول الله -ﷺ- الرسائل استخداماً واسعاً في بيان الشريعة، وإبلاغ الدعوة للناس؛ مما يدل على مشروعية الرسائل ودورها في مجال الدعوة إلى الله، الأمر الذي يدعونا إلى الاهتمام بها (٣). وقد جمع الدكتور محمد حميد الله (٤) ما أثر عن النبي -ﷺ- من المكتوبات في شؤون التبليغ والسياسة، فكانت قريباً من (٢٨٠) وثيقة، كثير منها في دعوة الأقسام والرؤساء إلى الله تعالى، ومنها عهود ومواثيق، ومنها إعدار وإنذار، وتبشير وتثيت وأمر بالتمسك بدين الله تعالى، ومنها تفصيل لأحكام شرعية يلزم بها كمقادير الزكاة، ومقادير الديات. كما قسم الشيخ عز الدين بليق مكتوبات الرسول -ﷺ- قسمين: قسم للسياسة الداخلية، وقسم للسياسة الخارجية (٥).

(١) سورة النمل، الآيات: ٢٨-٣١.

(٢) تفسير ابن كثير: ٣/٣٧٤.

(٣) ينظر: عدة الداعية، د. الشريف حمدان راجح المحجاري، ص: ٣٨، دار الهدى، ط/١، ١٤١٣هـ-١٩٩٤م.

(٤) ينظر: كتابه: الوثائق السياسية والإدارية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، دار الإرشاد، بيروت، ط/٣، ١٣٨٩هـ-

١٩٦٩م.

(٥) ينظر: كتاب منهاج الصالحين من أحاديث وسنة سيد الأنبياء المرسلين، عز الدين بليق، ص: ٧٢٠-٢٠٤.

وكتاب عالمية الدعوة الإسلامية، د. علي عبد الحلیم محمود، ص: ٤٧٥-٤٧٧.

نماذج من رسائله - ﷺ

١- كتابه ﷺ إلى هرقل عظيم الروم، وقد جاء في الرسالة:

بسم الله الرحمن الرحيم

من محمد عبد الله ورسوله، إلى هرقل عظيم الروم.

سلام على من اتبع الهدى. أما بعد:

فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم يؤتك الله أجرك مرتين، فإن توليت فعليك
إثم الأريسيين. ﴿ يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله
ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا
مسلمون ﴾ (١)(٢).

فلما وصل هذا الكتاب هرقل وترجم له، رد عليه ردا حسنا، حتى يقال إنه أسلم؛ إذ قد
جمع قومه وأخذ رأيهم في اتباع هذا الدين فرفضوا، فخاف عاقبة الأمر وسكت (٣).

٢- كتابه - ﷺ - إلى المقوقس صاحب الإسكندرية، وجاء فيه:

بسم الله الرحمن الرحيم

من محمد رسول الله إلى المقوقس عظيم القبط.

سلام على من اتبع الهدى. أما بعد:

فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم يؤتك الله أجرك مرتين، فإن توليت فإنما
عليك إثم القبط. ﴿ قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا
الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله ﴾ (٤).

(١) سورة آل عمران، الآية: ٦٤.

(٢) أخرجه البخاري من حديث ابن عباس الطويل، عن قصة أبي سفيان ولقائه مع هرقل بالشام، كتاب الجهاد
والسير، باب دعاء النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى الإسلام والنبوة، رقم: ٢٩٤١، ص: ٥٩٥. ومسلم،
كتاب الجهاد والسير، باب كتب النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى هرقل يدعوه للإسلام، رقم: ١٧٧٣
(صحيح مسلم بشرح النووي: ١٣/١٠٣).

(٣) ينظر: البداية والنهاية: ٤/٢٥٩-٢٦٠، وعالمية الدعوة الإسلامية، د. علي عبد الحليم، ص: ٤٧٣.

(٤) سورة آل عمران، من الآية: ٦٤. وينظر: مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، ص: ١٠٦.

وقد كان رد المقوقس على كتاب رسول الله -ﷺ- رداً جميلاً، حيث قبل الكتاب وأكرم رسول رسول الله، وأهدى معه للرسول -ﷺ- كسوة، وبغلة بسرجها وجاريتين (١).
٣- كتابه -ﷺ- إلى كسرى، ملك الفرس .

وجاء فيه :

بسم الله الرحمن الرحيم

من محمد رسول الله إلى كسرى، عظيم فارس.

سلام على من اتبع الهدى، وآمن بالله ورسوله، وشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً رسول الله.

وأدعوك بدعاء الله، فإني أنا رسول الله إلى الناس كافة، لأنذر من كان حياً ويحق القول على الكافرين؛ فأسلم تسلم؛ فإن أبيت فإن إثم المحوس عليك " (٢).

فلما وصله الكتاب وقرأه، وفيه : " من محمد رسول الله إلى كسرى عظيم فارس "، أغضبه وصاح ومزق الكتاب قبل أن يعلم ما فيه، ولما سمع رسول الله -ﷺ- ذلك، قال : "مزق كسرى ملكه " (٣).

هكذا كان رسول الله -ﷺ- حريصاً على أن تصل هذه الدعوة إلى العالم كله، وإلى الناس كافة، مستفيداً في ذلك من دور الرسائل التي أصبحت وسيلة هامة للاتصال بين الناس إلى عصرنا الحاضر.

نماذج من رسائل الصحابة -ﷺ- :

تكون الرسالة من أكثر الوسائل الدعوية تأثيراً بالمدعو إذا أحسن المرسل الداعية صياغتها بالحكمة والموعظة الحسنة. ومن الأمثلة على ذلك ما جاء في كتب السيرة :

١- أن سبب إسلام خالد بن الوليد -رضي الله عنه- كان رسالة أرسلها أخوه الوليد -رضي الله عنه- إليه يحثه فيها على الدخول في الإسلام. جاء في هذه الرسالة :

(١) المرجع السابق، ص: ١٠٨، وينظر: الطبقات لابن سعد: ١ / ٢٦٠، دار صادر للطباعة والنشر، بيروت.

(٢) تاريخ الطبري (تاريخ الأمم والملوك) لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، ٢ / ٦٥٤، دار سويدان، بيروت.

(٣) ينظر: البداية والنهاية: ٤ / ٢٦٤.

بسم الله الرحمن الرحيم

أما بعد : فإنني لم أر أعجب من ذهاب رأيك عن الإسلام، وعقلك عقلك ا ومثل الإسلام جهله أحد ؟ وقد سألتني رسول الله -ﷺ- عنك، وقال: " أين خالد ؟ " فقلت: يأتي الله به، فقال : " مثله جهل الإسلام ؟ ولو كان جعل نكايته وجده مع المسلمين كان خيرا له، ولقدمناه على غيره " فاستدرك يا أخي ما قد فاتك من مواطن صالحة " (١).

ورأينا ذكاء الوليد في صياغة الرسالة، حيث ذكر فيها خصال الخير من الذكاء والعقل الراجح الذي يملكه خالد، كما استشهد بقول الرسول -ﷺ- في أخيه، وختم الرسالة بالترغيب في الإسلام؛ لذا، فقد تأثر خالد برسالة أخيه تأثيرا بالغما مما جعله يدخل في الإسلام. يقول خالد : " فلما جاءني كتابه نشطت للخروج وزادني رغبة في الإسلام، وسرني سؤال رسول الله -ﷺ- عني " (٢).

٢- كتاب أبي بكر -رضي الله عنه- إلى عامة الجند مع خالد بن الوليد، يحثهم على الجهاد والرغبة في الشهادة والأجر والثواب من الله تعالى. جاء فيه :

بسم الله الرحمن الرحيم

من عبد الله بن عثمان خليفة رسول الله -ﷺ- إلى خالد بن الوليد ومن معه من المهاجرين والأنصار والتابعين لهم بإحسان، أما بعد :

فالحمد لله الذي أنجز وعده، وصدق عبده، وأعز أوليائه، وأذل أعداءه، وأظهر دينه، وهزم الأحزاب وحده، وقد وعد المؤمنين وعدا لاخلف فيه، وقولا لا ريب فيه، وقد فرض الجهاد على عباده فرضا مفروضا. فقال تبارك وتعالى: ﴿ كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئا وهو شر لكم والله يعلم وأنتم لا تعلمون ﴾ (٣).

وقد أخبرنا الصادق المصدوق محمد -ﷺ- : " أن الشهداء يوم القيامة يحشرون وسيوفهم

(١) البداية والنهاية: ٤ / ٢٣٦.

(٢) المرجع السابق: ٤ / ٢٣٦.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢١٦.

على عواتقهم، وأوداجهم تشخب دما؛ فلا يتمنون على الله شيئا إلا أعطاهم إياه، حتى يوفوا أمانيتهم وما لم يخطر على قلوبهم. فما من شيء يتمناه الشهداء يومئذ بعد دخول الجنة، إلا أن يردوا إلى الدنيا فيقرضوا بالمقاريض في ذات الله، لعلمهم ثواب الله.

فثقوا عباد الله! بموعود الله، وأطيعوه فيما فرض عليكم، وارغبوا في الجهاد يرحمكم الله،

وإن عظمت فيه المؤنة وبعدت فيه المشقة، وفجعهم فيه بالأموال والأنفس والأولاد:

﴿ انفروا خفافا وثقالا وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله ذلكم خير لكم إن

كنتم تعلمون ﴾ (١).

ألا وإني قد أمرت ابن الوليد بالمسير إلى العراق، ليلحق بالمتنى بن حارثة، فيكون له عوناً على محاربة الفرس، ولا يبرحها حتى يأتيه أمري، فسيروا معه -رحمكم الله- ولا تتناؤا عن المسير، فإنه سبيل يعظم الله فيه الأجر والثواب، ويزيد فيه الحسنات لمن حسنت بالجهاد نيته، وعظمت في الخير رغبته.

كفانا الله وإياكم المهم من أمر الدنيا والدين.

والسلام (٢).

٣-رسالة عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- لرجل رغبة منه في إصلاحه :

جاء فيه :

" من عمر بن الخطاب إلى فلان ...

سلام عليك ...

فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو، غافر الذنب، قابل التوب، شديد العقاب، ذي

الطول، لا إله إلا هو إليه المصير " (٣).

وكان تأثير الرسالة عظيماً على الرجل، فما أن استلمها وقرأها أخذ يقول: " غافر

الذنب، قد وعدني الله -ﷻ- أن يغفر لي، قابل التوب شديد العقاب، قد حذرني الله -ﷻ- -

(١) سورة التوبة، الآية: ٤١.

(٢) مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، ص: ٢١٣-٢١٤.

(٣) تاريخ عمر بن الخطاب، لابن الجوزي، ص: ١٥٤، تحقيق: أسامة عبد الكريم الرفاعي.

عقابه، ذي الطول، والطول الخير الكثير، لا إله إلا هو إليه المصير؛ فلم يزل يرددها على نفسه، ثم بكى، ثم نزع فأحسن النزع " (١).

نماذج من رسائل العلماء والدعاة إلى الله تعالى :

إن الكلمات المضيفة التي سطرها العلماء والدعاة بأقلامهم، كان لها الأثر العميق في إصلاح أحوال الناس، حكاما ومحكومين، وتغيير سلوكهم نحو الأفضل في دين الله - ﷻ. وفيما يلي نماذج من رسائلهم الدعوية والإصلاحية :

١- رسالة الإمام مالك - رحمه الله - إلى الخليفة هارون الرشيد :

ومما جاء في الرسالة :

" أما بعد :

فإني كتبت إليك بكتاب لما لك فيه رشد، ولم أدخر فيه نصحا، تحميدا لله وأدبا مع رسول الله - ﷺ - فتدبره بعقلك، وردد فيه بصرك، وارعه سمعك، ثم اعقله بقلبك، وأحضر فهمك، ولا تغين عنه ذهنك؛ فإن فيه الفضل في الدنيا، وحسن الثواب في الآخرة " ثم ينقله إلى معرض الآخرة، وكرب الموت، وشدة اللقاء، وأهوال القيامة التي تشيب من هولها الولدان، وقد من صدعتها الأبدان.

قال: " اذكر نفسك في غمرات الموت، وكربة ما هو نازل بك منه، وما أنت موقوف عليه بعد الموت من العرض على الله سبحانه، ثم الحساب، ثم الخلود بعد الحساب، وأعد الله - ﷻ - ما يسهل عليك أهوال تلك المشاهد، وكربها، فإنك لو رأيت سخط الله تعالى، وما صار إليه الناس من ألوان العذاب، وشدة نقمته عليك، وسمعت زفيرهم في النار، وشهيقهم مع كلوح وجوههم وطول غمتهم، وتقلبهم في دركاتهما على وجوههم، ولا يسمعون، ويدعون بالويل والثبور. وأعظم من حسرة، إعراض الله عنهم وانقطاع رجائهم، وإجابته إياهم بعد طول الغم بقوله: ﴿ اخسؤوا فيها ولا تكلمون ﴾ (٢).

(١) تاريخ عمر بن الخطاب، ص: ١٥٤، وينظر: فقه الدعوة في إنكار المنكر، ص: ١٥٥-١٥٦.

(٢) سورة المؤمنون، الآية: ١٠٨.

ثم حذره من بطانة السوء الذين لا يخافون الله، فقال-رحمه الله-: " لا تأمن على شيء من أمرك من لا يخاف الله، فإنه بلغني أن عمر بن الخطاب-رضي الله عنه- قال: "شاور في أمرك الذين يخافون الله، احذر بطانة السوء، وأهل الردى على نفسك" (١).

٢- كتاب العالم عبيد الله بن عبيد الله، وهو أحد فقهاء المدينة السبعة (٢) إلى عمر بن

عبد العزيز :

كتب إلى عمر بن عبد العزيز-رحمهما الله- يقول فيه :

- يسم الله الذي أنزلت من عنده السور * والحمد لله أما بعد يا عمر
 إن كنت تعلم ما تأتي وما تذر * فكن على جذر قد ينفع الجذر
 واصبر على القدر المحتوم وارض به * وإن أتاك بما لا تشتهي القدر
 فما صفا لامرئ. عيش يسر به * إلا سيتبع يوما صفوه كدر (٣).

٣- ومن المعلوم أن شيخ الإسلام ابن تيمية-رحمه الله- كان له رسائل كثيرة جدًا، سواء كانت عامة أو خاصة. ومن رسائله الخاصة رسالة بعثها إلى السلطان الملك الناصر محمد بن قلاوون، أحد سلاطين الممالك بمصر، الذي تولّى السلطة سنة ٦٩٢هـ.

والرسالة يدور موضوعها حول غزو التتار بلاد الشام في آخر القرن السابع، وفيها حث للسلطان على المبادرة إلى الجهاد، وقاتل التتار، قبل أن يهاجموا بلاد المسلمين (٤).

وقد تأثر السلطان بالرسالة، واستجاب السلطان لدعوة الشيخ-رحمه الله- وساق الجيوش لمحاربة التتار؛ وكانت وقعة عنيفة انهزم فيها التتار، وشارك ابن تيمية في القتال فيها (٥).

(١) الإسلام بين العلماء والحكام، عبد العزيز البدرى، ص: ١٠٦، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.

(٢) ينظر: سير أعلام النبلاء: ٤/ ٤٧٥.

(٣) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، الحافظ أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني: ٢/ ١٨٨-١٨٩، دار الكتاب العربي، بيروت.

(٤) هذه الرسالة مطبوعة ومنشورة بعنوان: رسالة إلى السلطان الملك الناصر في شأن التتار، نشر وتقاسم: د.

صلاح الدين المنجد، دار الكتاب الجديد، بيروت، ط/١، ١٩٧٦م.

(٥) وقد فصل الإمام ابن كثير-رحمه الله- هذه الوقعة في البداية والنهاية: ٧/١٤-١٤. وينظر رسائل شيخ الإسلام في : منهج ابن تيمية في الدعوة إلى الله تعالى، ص: ٦٩٥ وما يليها.

- ٤- وعند شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب-رحمه الله- رسائل كثيرة موجهة إلى عامة الناس، أو إلى شخصيات معينة، ومن أهم رسائله :
- أ- رسالته إلى العلماء الأعلام في بلد الله الحرام، بين فيها الشيخ-رحمه الله- عقيدته وحقيقته ودعوته، وردّ ما ألصق به من التهم الكاذبة (١).
- ب- رسالة الإمام-رحمه الله- إلى عبد الله بن عبد الله الصنعائي، جواباً على سؤاله حول حقيقة دعوته وما هو عليه من الدين (٢).
- ج- رسالة الإمام ابن عبد الوهاب-رحمه الله- إلى أهل المغرب، بيانا لهم عن عقيدة الشيخ-رحمه الله- وحقيقة دعوته (٣).
- د- رسالته-رحمه الله- إلى علماء الإسلام، بين فيها معنى لا إله إلا الله وما يناقضها من الشرك في العبادات (٤).
- هـ- رسالته-رحمه الله- إلى أهل الرياض ومنفوحة، ليبين لهم فيها معنى توحيد الله في العبادة، وما يجب على المؤمن من نبذ الشرك فيها (٥).
- و- رسالته-رحمه الله- إلى والي مكة المكرمة الشيخ عبد العزيز الحصين، وقد بين فيها الواجب على ولاة الأمور من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ونصرة دين محمد-ﷺ- (٦).
- ز- رسالته-رحمه الله- لأحمد بن إبراهيم، مطوع مرات من بلدان الوشم، فقد بسط الشيخ فيها الكلام عن مسألة التكفير، وفيها بيان الأشياء التي يكفر مرتكبها، ويجب قتاله، والفرق بين فهم الحجة وقيام الحجة (٧).

(١) ينظر: مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب، القسم الخامس: الرسائل الشخصية، ص: ٤٠، جامعة

الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، أسبوع الشيخ محمد بن عبد الوهاب-رحمه الله.

(٢) المرجع السابق، ص: ١٠٤.

(٣) المرجع السابق، ص: ١١٠.

(٤) المرجع السابق، ص: ١٧٦.

(٥) المرجع السابق، ص: ١٨٦.

(٦) المرجع السابق، ص: ٣١٢.

(٧) المرجع السابق، ص: ٢٠٤.

ومما لا شك فيه أن هذه الرسائل لها دور عظيم في نشر دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب-رحمه الله- وذيوعها في العالم الإسلامي كله، إلى يومنا هذا. هذا، وإن حاجة الدعوة الإسلامية اليوم ملحة إلى أن يبقى فن الرسالة على ما كان عليه في عهد النبوة، وعهد السلف الصالح والدعاة والمصلحين-رحمهم الله- لعرض الإسلام على غير المسلمين، وعرض الهدى والاستقامة على من ينقصهم ذلك من المسلمين. وبذلك، تصبح الرسالة إحدى أهم الوسائل الدعوية المشروعة لنشر هذا الدين، وبيانه للناس أجمعين.

ب)-البحث العلمي والتأليف :

ومن الوسائل البيانية بالكتابة، التي ينبغي لدعاة الإسلام الاعتناء بها، كتابة البحث العلمي أو التأليف.

والبحث لغويا يحمل معنى التفتيش والطلب، كما يحمل معنى السؤال والاستقصاء، والتحري للوصول إلى معرفة شيء يريد الباحث الوصول إليه(١). وإذا نسب إلى العلم، فإن ذلك يعني السير وفق أسلوب العلم، بناء على القواعد والنظريات(٢).

وعُرف البحث العلمي اصطلاحاً بأنه: " هو الفحص والتقصي المنظم لمادة أي موضوع، من أجل إضافة المعلومات الناتجة إلى المعرفة الإنسانية أو المعرفة الشخصية"(٣). كما عرّف تعريفاً قريباً منه بأنه: " الدراسة العميقة والدقيق لمشكلة من المشكلات التي تواجه المجتمع، في أي ميدان من ميادين العلوم، وفي أي فرع من فروع المعرفة الإنسانية"(٤). وقد اختلفت مجالات البحث العلمي، متماشية مع تقدم العلوم وتنوع تخصصاتها؛ إلا أن العمل في البحث العلمي لا يخرج عن واحد من الأمور الآتية: " اختراع معدوم، أو جمع متفرق، أو تكميل ناقص، أو تفصيل مجمل، أو تهذيب مطول، أو ترتيب مخلط، أو تعيين

(١) البحث في التربية، د. عبد الغني عبود، ص: ١٧-١٨، دار الفكر العربي، ط/١، ١٩٧٩م.

(٢) المرجع السابق، ص: ١٩.

(٣) لمحات في المكتبة والبحث والمصادر، د. محمد عجاج الخطيب، ص: ١٠٠.

(٤) البحث في التربية، ص: ٢٢.

مبهم، أو تبين خطأ" (١).
 وكل ذلك يهدف إلى إضافة معلومات جديدة إلى المعرفة الإنسانية أو الشخصية، أو
 لأجل التحقق من صحة معلومة من المعلومات، أو لاكتشاف حقائق وقواعد عامة، يمكن
 التحقق بها مستقبلاً (٢).

مشروعية البحث العلمي للوسيلة الدعوية:

وأرى أن مشروعية البحث العلمي، سواء أكان على شكل الرسائل العلمية أو الكتب،
 مستمدة من اهتمام هذا الدين بالعلم، ورفع شأن العلماء، وأن كتابة البحث العلمي وسيلة
 من الوسائل الفعالة لنشر هذا العلم بين بني البشر. قال الله -ﷻ-: ﴿ قل هل يستوي الذين
 يعلمون والذين لا يعلمون ﴾ (٣). وقال -ﷺ-: ﴿ وتلك الأمثال نضربها للناس وما
 يعقلها إلا العالمون ﴾ (٤).

وقال تعالى: ﴿ كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون ﴾ (٥). وقال -ﷻ-:
 ﴿ يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات ﴾ (٦). وقال -ﷺ-: ﴿ إنما
 يخشى الله من عباده العلماء ﴾ (٧).

فالآيات القرآنية التي تعرض شأن العلم، والتعليم، والعلماء كثيرة، لا يتسع هذا المقام
 لذكرها، وحسبنا أن نعلم أن مقام العلم ونشره في الإسلام رفيع للغاية؛ لذا، فقد حض
 الرسول -ﷺ- على طلب العلم، وبين منزلة أهله، فقال -عليه الصلاة والسلام-:

(١) قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، محمد جمال الدين القاسمي، ص: ٣٨، دار الكتب العلمية،
 بيروت، ودار إحياء السنة النبوية، ط/١، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

(٢) البحث في التربية، ص: ٢٢.

(٣) سورة الزمر، من الآية: ٩.

(٤) سورة العنكبوت، الآية: ٤٣.

(٥) سورة البقرة، من الآية: ٢٦٦.

(٦) سورة المجادلة، من الآية: ١١.

(٧) سورة فاطر، من الآية: ٢٨.

" من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين " (١).

وعلاوة على ذلك فالنبي -ﷺ- حث على تبليغ العلم إلى من لم يبلغه، كما في قوله: " ليبلغ الشاهد الغائب، فرب مبلغ أوعى من سامع " (٢). وقوله -ﷺ-: " نضر الله امرءا سمع منا حديثا، فحفظه حتى يبلغه؛ فرب مبلغ أحفظ له من سامع " (٣).

فكتابة البحث العلمي ذات أهمية كبيرة، وأما وسيلة لها دورها الفعال في نشر العلم والدعوة؛ لذا، فإن واجب الدعوة إلى الله تعالى، أن يدربوا أنفسهم على فن كتابة البحث العلمي، خاصة وأن هذا الأمر، أي الإعداد والتدريب على كتابة البحث العلمي بين الدعوة قليل ملحوظ، بالمقارنة مع الإعداد والتدريب على التدريس، أو إلقاء الخطب والمحاضرات؛ مع أن الكتابة لا تقل أهمية عن التدريس أو الخطبة والمحاضرة (٤).

ولهذه الأهمية البالغة كان علماؤنا السلف -ﷺ- يعنون بكتابة وتدوين كل ما له صلة بعلوم الشريعة الإسلامية، اعتقادا منهم بأن ذلك من أفضل الوسائل لتوريث العلم إلى أجيال المستقبل؛ فلم يكذب ينتهي القرن الهجري الثالث حتى كثرت المؤلفات الإسلامية في مختلف العلوم (٥).

وهناك فوائد كثيرة لا تحاذ الكتابة والتأليف وسيلة دعوية، من أهمها (٦) :

١- أنها تبقى سنين طويلة؛ فيستفيد منها أجيال متتابعة.

٢- أن هذه الوسيلة تستطيع أن تربط بين أجيال الماضي، والحاضر، والمستقبل.

(١) أخرجه أحمد في مسنده عن أبي هريرة-رضي الله عنه-، رقم: ٧١٩٣ (ينظر: المسند للإمام أحمد بن حنبل، بشرح أحمد محمد شاكر: ١٢/١٨٠، دار المعارف، مصر، ١٣٧٢هـ-١٩٥٢م). وصححه الألباني في صحيح الجامع، رقم: ٦٦١١.

(٢) أخرجه البخاري عن أبي بكرة-رضي الله عنه-، كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى، رقم: ١٧٤١، ص: ٣٤٥.

(٣) أخرجه أحمد في المسند، عن ابن مسعود-رضي الله عنه-، رقم: ٤١٥٧ (٩٦/٦). وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع الصغير، رقم: ٦٧٦٤.

(٤) ينظر: المرأة المسلمة المعاصرة، ص: ٢٩٣.

(٥) ينظر: لمحات في المكتبة والبحث والمصادر، ص: ٣٢-٣٣.

(٦) ينظر: المرأة المسلمة المعاصرة، ص: ٢٩٢-٢٩٣.

٣- أن الداعية يمكنه بالكتابة من الاتصال بعدد من الناس أكبر بكثير مما يتيح له الحديث

العادي.

٤- كما أنه من خلال الكتابة يمكن الاتصال بكافة أفراد المجتمع، رجالاً ونساءً، صغاراً

وكباراً.

(ج)- الترجمة :

ومعنى الترجمة: نقل الكلام من لغة إلى أخرى (١).

وتعد الترجمة من أكبر الوسائل المشروعة لتبليغ الدعوة إلى الله، ونشر العلوم المختلفة؛ فإن الإسلام لم يكن يحث المسلمين على طلب العلم الشرعي من خلال القرآن والسنة فحسب، بل دعاهم إلى كل علم يفيد المجتمع الإسلامي (٢).

ولقد أدرك الرسول -ﷺ- أهمية الترجمة من أي لغة إلى اللغة العربية، إذا اقتضت الحاجة إليها. لذا، لما كان أول مقدمه المدينة المنورة، وقد سمع من ذكاء زيد بن ثابت -رضي الله عنه-، حيث قرأ عليه بضع عشرة سورة من القرآن، وهو صغير السن، أعجبه ذلك، وأمره أن يتعلم لغة اليهود.

روى الإمام ابن عساكر -رحمه الله- عن زيد بن ثابت -رضي الله عنه- قال: أتى بي النبي -ﷺ- مقدمه المدينة، فقالوا: يا رسول الله، هذا غلام من بني النجار، وقد قرأ مما أنزل عليك سبع عشرة سورة؛ فقرأت على رسول الله -ﷺ-، فأعجبه ذلك، فقال: " يا زيد، تعلم لي كتاب يهود، فإني -والله- ما آمن يهود على كتابي ". فتعلمته، فما مضى لي نصف شهر حتى حدقته، فكنت أكتب لرسول الله -ﷺ- إذا كتب إليهم، وأقرأ كتابهم إذا كتبوا إلي. وفي رواية، قلل: قال لي رسول الله -ﷺ-: " أتحسن السريانية ؟ فإنها تأتيني كتب "، قلت: لا، قال: " فتعلمها " فتعلمتها في سبعة عشر يوماً (٣).

(١) المعجم الوسيط، ص: ٨٣.

(٢) ينظر: السنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب، ص: ٣٩، مكتبة وهبة، مصر، ط/١، ١٣٨٣هـ -

١٩٦٣م.

(٣) تاريخ دمشق للحافظ ابن عساكر: ٥٥٨/٦، الناشر: مكتبة الدار، المدينة المنورة. وينظر: حياة-

وقد كانت جهود علماء المسلمين في ترجمة العلوم الأجنبية (كالمنطق، والرياضيات، والهندسة، والفلك، وغيرها) من لغات الأمم-الفارسية، واليونانية، والهندية- إلى اللغة العربية، كانت لها دور في تسهيل انتقال التكنولوجيا الموصلة للقوة التي أمر باتخاذ أسبابها ديننا الخفيف.

فقد كان المسلمون يتدارسون هذه العلوم، فاستفادوا منها، وزادوا فيها، وأصلحوا ما كان أهلها قد أخطأوا فيه، حتى تحولت هذه العلوم إلى العلوم الإسلامية، وتزيت بثوب إسلامي بعيد عن خرافات الأمم وخزعبلاتها(١).

وحركة الترجمة هذه ظلت موجودة في العالم الإسلامي إلى يومنا هذا، ولكن ربما يعود سبب حركة الترجمة في العالم الإسلامي اليوم يعود إلى قلة الإبداع في التأليف، وفراغ الجو الإسلامي من الفكر المتدفق المواكب لخط الحياة؛ ومن جراء ذلك نجد كثيرا من الكتب المترجمة اليوم في المكتبات الإسلامية، لا تعبر عن إحساس المسلمين، وملء حاجاتهم، والنهوض بهم من آثار التخلف، والفقر، والجهل نحو التقدم والعلم.

يقول الأستاذ محمد قطب:

" كان المفروض- كما حدث في حركة الترجمة الأولى- أن يبدأ الأمر بترجمة الكتب العلمية، فقد كان الفقر العلمي شديدا، وكان التخلف في الميدان العلمي من أبرز ما أحس به المسلمون حين صحوا من الهزيمة أمام جحافل الصليبيين. ولا شك أن بعض الكتب العلمية قد ترجمت، ولكن الجانب الأعظم من حركة الترجمة سار في قنوات أخرى بعيدا كل البعد عن الأمر الواجب في الحين؛ فإلى جانب الكتب العلمية القليلة التي ترجمت، ترجمت مئات من القصص، والمسرحيات، والكتب التي تحمل الفكر الغربي العلماني، الجاحد للدين..، فأما القصص والمسرحيات، فقد كان الهدف من نشرها على نطاق واسع هو تحطيم التقاليد الإسلامية، التي تمنع الاختلاط، وتنفر عن الفاحشة، والتحلل الخلقي..، فقد كانت هذه التقاليد عقبة ضخمة في سبيل الإفساد الخلقي الهائل، الذي تهدف الصليبية إلى إحداثه في

=الصحابة: ٤/٤٤.

(١) ينظر: تاريخ الفكر العربي إلى أيام ابن خلدون، د. عمر فروخ، ص: ٢٥٦، دار العلم للملايين، بيروت،

المجتمع الإسلامي" (١).

ترجمة كتب علماء المسلمين:

إن ترجمة كتب علمائنا من اللغة العربية، أو من اللغات الأخرى إلى العربية وغيرها من اللغات، لا شك أمر تتطلبه الدعوة الإسلامية في هذا العصر، وذلك لأن أكثر أبناء الأمة الإسلامية يسكنون في بلاد مترامية الأطراف، مختلفة الأجناس واللغات، وأكثرهم لا يفهمون اللغة العربية. وإني رأيت أن من أسباب الصحوة الإسلامية في العالم الإسلامي، ورغبة الناس في تعلم الإسلام ومعرفة شرائعه، كثرة ترجمة الكتب الإسلامية-العربية وغير العربية-، التي ألفها العلماء والدعاة إلى الله تعالى إلى لغات أخرى، مما يساعدهم على معرفة دينهم وواجبهم نحوه. إلا أن من الملاحظ أن الكتب المترجمة أكثرها من كتب العلماء المعاصرين، ولم أر هناك كبير عناية بكتب علماء السلف، خاصة أمهات الكتب منها، إلا نادرا.

لذلك أرى لزاما على الدعاة إلى الله تعالى، أن يعينوا أناسا متخصصين في ترجمة كتب العلماء من السلف الصالح والدعاة المعاصرين معا، حتى يعين ذلك على سرعة انتشار علومهم ودعوتهم إلى سائر الأمة الإسلامية، وإلى غير المسلمين في كل مكان؛ فتعم الهداية الإلهية العالمين أجمعين.

(١) واقعنا المعاصر، محمد قطب، ص: ٢٣٥-٢٣٦، مكتبة الصحابة، جدة، ط/٣، ١٤١٠هـ-١٩٨٩م.

النوع الثاني

الوسائل المشروعة العينية

المراد بالوسائل العينية هي " جميع ما يعين الداعية على دعوته من أمور محسوسة أو ملموسة "، من كفاءات شخصية، أو أعمال تطبيقية، أو إمكانات مادية(١). وتطلق على الوسائل العينية-عادة- الوسائل المساعدة أو المعاونة، لكن يجب أن نعلم أن الوصف بأنها مساعدة أو معاونة لا يعني أنها هامشية في أدائها ووظيفتها أو استخدامها في الدعوة الإسلامية، وإنما يطلق عليها هذا الوصف لأنها في معظم الأحيان تستخدم لتكون بمثابة " أوعية " تصب فيها الأنشطة الدعوية؛ وتارة أخرى بمثابة " قنوات " يتدفق فيها النشاط الدعوي، ويمضي من خلالها إلى الأهداف، أو أنها في بعض الأحوال تكون بمثابة " جرافلت " تزيح العقبات التي تواجه الدعوة، وتعيق مسيرتها، أو لتقييم للدعوة قواعد تستقر عليها.. (٢). وهذا النوع من الوسائل كثير جدا، لا ينتهي عند حصر، لأنها تتطور بتطور مراحل نمو العقل البشري، وتتحدد حيث تجدد معلومات، وخبرات، وتصورات(٣). فالوسائل العينية تشمل جميع الطاقات والموارد الطبيعية والبشرية التي خلقها الله -عز وجل- لبني الإنسان.

ونظرا إلى صعوبة حصر هذا النوع من الوسائل، رأيت تقسيمه إلى ثلاثة أقسام :

القسم الأول : المؤهلات الشخصية.

القسم الثاني : الأعمال التطبيقية.

القسم الثالث : الإمكانيات المادية.

فأقول، وبالله التوفيق.

(١) ينظر: المدخل إلى علم الدعوة، ص: ٣٠٩.

(٢) ينظر: الإذاعات التنصيرية الموجهة إلى المسلمين العرب، د. كرم شليبي، ص: ٤٦، مكتبة التراث الإسلامي،

القاهرة، ط/١، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.

(٣) ينظر: التطور والثبات في حياة البشرية، محمد قطب، ص: ١٧٧، دار الشروق، ط/٧، ١٤٠٨هـ-

القسم الأول : المؤهلات الشخصية.

إن الله -ﷻ- أعطى بني الإنسان مهارات مختلفة، وهب لهم قدرات وإمكانات متباينة، وتلك آية من آيات الله تعالى، ليؤدوا بذلك وظيفتهم التي خلقوا من أجلها وهي عبادة الله وحده لا شريك له، وخلافة الله في الأرض وعمارها.

وإن هذا الاختلاف في المواهب والمهارات والقدرات، يجعل الناس متعاونين فيما بينهم، ويكمل بعضهم نقص بعض، فإنه لا يجتمع في الفرد الواحد جميع هذه المهارات والقدرات الكثيرة، تلك هي فطرة الله التي فطر الناس عليها، لا تبديل لخلق الله جل ثناؤه.

احترام الرسول -ﷺ- - أصحاب التخصصات وثناؤه عليهم .

إن كل صاحب موهبة في أي مجال من المجالات، وكل متخصص في أي أمر من الأمور يعد طاقة مهمة في حياة البشرية، لا ينبغي الاستهانة بها. ولذلك كان الإسلام وهو دين الفطرة يحترم أصحاب التخصصات والمواهب. فقد كان الرسول -ﷺ- يحترمهم ويثني عليهم. فعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال : قال رسول الله -ﷺ- : " أرحم أمتي بأمتي أبو بكر، وأشدهم في أمر الله عمر، وأصدقهم حياء عثمان، وأقرؤهم لكتاب الله أبي بن كعب، وأفرضهم زيد بن ثابت، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل، ولكل أمة أمين، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح " (١).

هكذا كان الرسول -ﷺ- يحترم الناس ويرتب، كل واحد من أتباعه حسب مكانته في الإسلام، " فلا يقصر بالرجل العالي القدر عن درجته، ولا يرفع متضع القدر في العلم فوق منزلته، ويعطي كل ذي حق حقه، وينزل منزلته - وأمر أمته بذلك-، وقد ذكر عن عائشة -رضي الله عنها- أنها قالت : أمرنا رسول الله -ﷺ- أن ننزل الناس منازلهم " (٢).

(١) أخرجه الترمذي، في كتاب المناقب، باب مناقب معاذ بن جبل وزيد بن ثابت، وأبي بن كعب، وأبو عبيدة بن الجراح -رضي الله عنهم، رقم: ٤٠٤٣، قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، جامع الترمذي مع

تحفة الأحوذى: ١٠ / ١٩٩) وصححه الألباني في صحيح الجامع، رقم: ٨٩٥.

(٢) ذكره الإمام مسلم، في مقدمة صحيحه، ينظر: صحيح مسلم بشرح النووي: ٥٤/١ - ٥٥.

استفادة الرسول -ﷺ- من كفاءات ومواهب أصحابه:

وعلاوة على ذلك، فقد كان النبي -ﷺ- يستفيد من إمكانيات وكفاءات أصحابه في جميع النواحي، بما فيها العقلية والجسمية.

فهو -ﷺ- بعد أن استفاد من كل الوسائل المتاحة، والظروف المواتية له، كان شديد الحرص على الاستفادة من الطاقات البشرية المتوفرة حوله، التي يمكن أن تعينه على الوصول نحو الهدف المطلوب لنجاح دعوته، ونشر هذا الدين الإسلامي الحنيف.

ولقد كانت معرفته -ﷺ- بأحوال رجاله، واستفادته من كل طاقة لديهم، واستخلاص رأيهم الصائب، واتباع مشورتهم، وتوظيف كل واحد منهم في مكانه المناسب، من أقوى الأسباب والعوامل لنجاح دعوته -ﷺ-.

ومن النماذج على استفادته -ﷺ- من أصحاب القدرات والإمكانات، ما يلي:

١- استفادته -ﷺ- من أمانة الصحابي الجليل أبي عبيدة بن الجراح -رضي الله عنه-، فقد روى البخاري عن حذيفة -رضي الله عنه-، قال: قال النبي -ﷺ- لأهل نجران: " لأبعثن -عليكم- أمينا حق أمين"، فأشرف أصحابه، فبعث أبا عبيدة -رضي الله عنه- " (١).

٢- اختياره -ﷺ- أبا بكر وعمر -رضي الله عنهما- للمشورة في أغلب قضايا المسلمين، حتى كانا في زمن الرسول -ﷺ- يلقبهما الصحابة بالوزيرين له؛ ولما مرض -ﷺ- أمر أبا بكر أن يصلي بالناس، وهذا الذي جعل المسلمين يختارونه بعد وفاته -ﷺ-، ثم كان عمر الخليفة الثاني.

فلم يكن تركيز رسول الله -ﷺ- على هاتين الشخصيتين إلا في محله، وأههما من الكفاءة في المرتبة الأعلى (٢).

٣- أخذه -ﷺ- بمشورة الحباب بن المنذر -رضي الله عنه- إليه يوم بدر الكبرى، حيث عسكر المسلمون عند أدنى ماء من مياه بدر؛ فقال الحباب: يا رسول الله، أرأيت هذا المنزل، أمنزلا أنزلكه الله، ليس لنا أن نتقدم ولا نتأخر عنه، أم هذا الرأي والحرب والمكيدة؟ قال:

(١) أخرجه البخاري، كتاب فضائل أصحاب النبي -ﷺ-، باب مناقب أبي عبيدة بن الجراح -رضي الله عنه-، رقم:

٣٧٤٥، ص: ٧٦٨.

(٢) ينظر: الرسول -ﷺ-، سعيد حوى، ص: ١٨٠، دار عمار، بيروت، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

" بل هو الحرب والرأي والمكيدة " فقال: فإن هذا ليس بمنزل، فانفض بالناس، حتى نأتي أدنى ماء من القوم، فننزله، ثم نغور ما وراءه من الآبار، ثم نبني عليه حوضا، فنملؤه ماء، ثم نقاتل؛ فنشرب ولا يشربون. فنهض رسول الله -ﷺ- وتحول إلى المكان والرأي اللذين أشار بهما الحباب بن المنذر -رضي الله عنه (١).

٤- استعماله -ﷺ- خالد بن الوليد -رضي الله عنه- على الحرب منذ أسلم، لمعرفة وخبراته في القيادة الحربية، مع أنه أحيانا كان قد يعمل ما ينكره النبي -ﷺ-، حتى أنه مرة رفع يديه إلى السماء وقال: " اللهم إني أبرأ إليك مما فعل خالد " (٢)، لما أرسله إلى بني جذيمة فقتلهم، وأخذ أموالهم بنوع شبهة، وقد أنكره عليه بعض من كان معه من الصحابة، حتى واداهم (٣) النبي -ﷺ-، وضمن أموالهم؛ ومع هذا فما زال يقدمه في إمارة الحرب، لأنه كان أصلح في هذا الباب من غيره (٤).

٥- استفادته -ﷺ- من مقدرة نعيم بن مسعود الثقفي -رضي الله عنه- على تمزيق صفوف الأعداء يوم الأحزاب؛ فقد كان حسن الصلة بكل القبائل المتحزبة والمتحالفة ضد المسلمين، فأسلم نعيم في أحلك اللحظات من أيام الحرب، فطلب منه الرسول -ﷺ- أن لا يعلن إسلامه، وأن يقوم بعملية الاختراق في صفوف العدو. قال -ﷺ-: " لنُعيم: " إنما أنت رجل واحد، فخذل عنا ما استطعت، فإن الحرب خدعة " (٥).

٦- استفادة الرسول -ﷺ- كما سبق من كفاءة ثابت بن قيس بن الشماس خطيبا، وحسان بن ثابت شاعرا، وزيد بن ثابت مترجما له -رضي الله عنه-.

(١) سيرة ابن هشام: ١٩٢/٢، وينظر: فقه السيرة النبوية، د. محمد سعيد رمضان البوطي، ص: ١٥٧.

(٢) أخرجه البخاري عن ابن عمر -رضي الله عنهما-، كتاب المغازي، باب بعث النبي -ﷺ- خالد بن الوليد إلى بني جذيمة، رقم: ٤٣٣٩، ص: ٨٩٢، وكتاب الأحكام، باب إذا قضى الحاكم بجور أو خلاف أهل العلم فهو مردود، رقم: ٧١٨٩، ص: ١٥٠٧.

(٣) واداهم: أي أعطى أولياءهم دياهم (المعجم الوسيط، ص: ١٠٢٢).

(٤) السياسة الشرعية، لشيخ الإسلام ابن تيمية، ص: ٢٣.

(٥) ينظر: مختصر سيرة الرسول -ﷺ-، للإمام محمد بن عبد الوهاب، ص: ١٥٧-١٥٨.

وفعل الرسول -ﷺ- هذا كله، يدل على أنه مشروع على الدعوة استغلال جميع الإمكانيات، والاستفادة من الكوادر البشرية، وأصحاب التخصصات في مختلف المجالات لصالح الدعوة الإسلامية.

استغلال الأعداء أصحاب التخصصات المختلفة لتكفير المسلمين (١):

إن أعداء الإسلام عرفوا دور أصحاب التخصصات، والكوادر البشرية المختلفة في خدمة هدفهم الأكبر الذي هو إخراج المسلمين عن دينهم.

فحركة التنصير-مثلا- تبتعث الأطباء النصارى، لكي يعملوا- في ظاهر الأمر- في مجالات الإغاثة الطبية والصحية في العالم الإسلامي، وفي حقيقة الأمر هؤلاء يشتغلون في خدمة النصرانية وتنصير المسلمين؛ من خلال إنشاء المستشفيات، والمستوصفات، والعيادات المتنقلة.

كما تستخدم حركة التنصير بعثات التعليم الصناعي، والتدريب المهني من طريق إنشاء المدارس، ومراكز التدريب، والورش للشباب والشابات، تستقطب إليها الطاقات، وتخضع لبرامج نظرية، فيها دروس حول الثقافة، والمجتمع، والدين، والآداب المبسطة، التي تنفذ من خلالها التعاليم النصرانية.

فالحركة التنصيرية تستغل العاملين النصارى في المجتمعات المسلمة، على مختلف مستوياتهم العملية، وتخصصاتهم العلمية من الأطباء، والخبراء، والمرضات، والصيدلة، والعمال المهنيين، والحرفيين: وتتضح هذه الوسيلة جيدا في مجتمع الخليج العربي-مثلا- حيث تفد مئات الآلاف من الطاقات البشرية، الخبيرة وغير الخبيرة، ويفد مع هؤلاء منصرون بشباب الطبيب، والمرضة، والفني، والعامل، ويعملون على تثبيت إخوانهم النصارى وحمائتهم من الإسلام، بإقامة الشعائر الخاصة لهم، سرا في بعض المناطق، وعلنا في مناطق أخرى. كما يعملون على تنصير المسلمين من الشباب والشابات، ورجال الأعمال، الذين يتسم بعضهم أو جزء منهم بالأمية الثقافية، وعدم القدرة على إدراك خطورة هؤلاء، كما يتسم بعضهم بعدم المبالاة ما دام هؤلاء القادمون من الخارج، يقدمون جوا ترفيهيا، ينعكس إيجابا على الإنتاج والعمل (٢).

(١) ينظر: التنصير، مفهومه، وأهدافه، ووسائله، وسبل مواجهته، د. علي إبراهيم النملة، ص: ٤٦-٤٧.

(٢) ينظر: المرجع السابق، ص: ٥١-٥٢.

واجب الدعوة الإسلامية نحو أصحاب التخصصات:

ومن هنا نعلم أن الدعوة الإسلامية اليوم في أمس الحاجة إلى أصحاب التخصصات العلمية والمهنية (الطاقات البشرية) المختلفة. "فالدعوة كما تحتاج إلى لسان البليغ، وقلم الكاتب، ووعظ الواعظ، تحتاج أيضا إلى رأي الحصيف، تستفيد منه في التخطيط، والتنظيم، ودراسة أحوال الأمم، وعاداتها وتقاليدها، وكيفية نقل الدعوة إليها. كما تحتاج الدعوة أيضا إلى مال صاحب المال، وذلك لخدمة الدعوة، وتأهيل الدعاة، وإنشاء المساجد والمراكز الإسلامية، وطبع الكتب والنشرات، وعقد المؤتمرات، التي تجمع الأمة الذين يساهمون في نشر هذا الدين، ويردون على الشبهات والافتراءات، التي تفتري على الإسلام وأهله من حين إلى آخر" (١).

فالدعوة الإسلامية اليوم في حاجة إلى الدعاة من العلماء الربانيين، والأغنياء الصالحين، كما تحتاج إلى الأطباء، والمهندسين، والسياسيين، والاقتصاديين، الذين يزاولون أعمالهم بكل جد وإخلاص، ويحملون هذه الدعوة إلى ميادين أعمالهم، ويطبقون الشرائع الإسلامية في أوساطهم ومجالاتهم.

فمن المقترح على الدعوة الإسلامية في هذا الأمر:

١- إنشاء مراكز التدريب المهنية للشباب، من ذوي المواهب، والكفاءات، والميول المختلفة، تدرهم على الأعمال المهنية، حسب مواهبهم وميولهم، ليكسبوا المهارات في شتى الميادين الحيوية، ويفيدوا بذلك أمتهم.

٢- وضع المناهج والبرامج الخاصة لهم في تلك المراكز، تعرفهم على ما يجب عليهم تجاه دينهم وأمتهم، من نشر الدعوة الإسلامية، وما يتعلق بها من مناهج وأساليب. ويفضل أن يكون ذلك على وجه مبسط.

٣- تهيئة ميادين العمل، والمشاريع المختلفة، لمن لم يكن لديه وظيفة ليكتسب منها الرزق، كالورش، والمداجن، وغيرها.

٤- كما يجب على الدعاة جلب الخبراء من أصحاب التخصصات العلمية، والمهنية إلى صفوف الدعاة، وتعريفهم بالواجب عليهم نحو هذا الدين، والدعوة إليه.

(١) الدعوة إلى الله، محمد بن إبراهيم التويجري، ص: ٧١.

٥- إنشاء النقابات المهنية الإسلامية، كنقابة الأطباء، والمهندسين، والمحامين، وغيرهم، واتخاذ كل منهم مبنى خاصا لهم، حيث يلتقون فيه بصفة دورية، وتقام لهم فيه دروس دينية، أو مناقشات، وندوات حول المسائل العلمية والثقافية، وقضايا العالم الإسلامي، ومشكلات الدعوة التي يجب عليهم الاهتمام بها. والله أعلم.

القسم الثاني: الأعمال التطبيقية.

والمراد بهذا النوع من الوسائل الدعوية هو كل حركة أو عملية هادفة، تعين الداعية على نقل فكرته أو رسالته الدعوية إلى الناس.

وفيما يلي أذكر-على سبيل المثال- بعض الوسائل التطبيقية المشروعة للدعوة إلى الله تعالى:

أولاً: الجهاد.

والمراد بالجهاد الذي يدخل ضمن الوسائل التطبيقية هو الجهاد القتالي، علماً بأن هناك ما يسمى بجهاد النفس، وجهاد الشيطان، والجهاد المالي(١).

وليس القتال في الإسلام هو أولى الوسائل التي يجب أن يتبدأ بها لنشر الدعوة إلى الله تعالى؛ وإنما شرع القتال في سبيل الله حينما لا يجدي في الدعوة وسائلها الأخرى، كالدعوة باللسان، والكتابة، والاتصال الشخصي، ونحوها.

يقول الإمام ابن كثير-رحمه الله- في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ ﴾ الآية(٢).

" أي وجعلنا الحديد رادعاً لمن أبى الحق، وعانده بعد قيام الحجّة عليه؛ ولهذا أقام الرسول-ﷺ- بمكة بعد النبوة ثلاث عشرة سنة، توحى إليه السور المكية، وكلها جدال مع المشركين، وبيان وإيضاح للتوحيد، وبيّنات ودلالات، فلما قامت الحجّة على من خالف، شرع الله الهجرة، وأمرهم بالقتال بالسيف، وضرب الرقاب والهام، لمن خالف القرآن، وكذب به، وعانده(٣).

ونحن إذا تأملنا أهداف الجهاد في الإسلام، نجد أن هذه الوسيلة إنما شرعت لأجل نشر الدعوة إلى الله تعالى وإعلاء كلمته، وإحقاق الحق وإزهاق الباطل(٤).

(١) ينظر أنواع الجهاد في: زاد المعاد: ٥/٣، وفقه الدعوة إلى الله تعالى، د. علي عبد الحلیم محمود: ١/١٥٧، وما بعدها.

(٢) سورة الحديد، من الآية: ٢٥.

(٣) تفسير ابن كثير: ٤/٣٣٧.

(٤) ينظر: مستلزمات الدعوة في العصر الحاضر، علي بن صالح المرشد، ص: ٢٧٣-٢٧٤، وأسباب نجاح =

ويمكن أن نلخص أهداف الجهاد وأغراضه فيما يأتي:

١- للدفاع عن أساسيات الإسلام، وهي: الدين، والنفس، والعقل، والعرض، والمال،

ورد الاعتداء عليها.

قال الله -ﷻ-: ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يِقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ

الْمُعْتَدِينَ ﴾ (١).

وقال -ﷻ-: ﴿ أَذْنٌ لِلَّذِينَ يِقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ. الَّذِينَ

أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ.. ﴾ الآية (٢).

فالإنسان إذا علم أن الإسلام يحمي ضروراته في حياته ومماته، ويحرس حقوقه، فإنه سيقبل

على الدعوة، ويدخل في دين الله وطاعته، ويترك المذاهب التي تهين كرامته، وتسلبه حرّيته،

ولا تحفظ نفسه وماله، ولا أهله وعرضه.

٢- الجهاد لحماية الدعوة إلى الله تعالى.

وذلك فيما إذا وقف في طريقها معترض يمنع وصوله إلى القلوب، ويفتن الناس في دينهم؛

لأن الفتنة في العقيدة، والإيذاء فيها، من أشد أنواع العدوان.

قال -ﷻ-: ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلَّهُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ

بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ (٣).

وقال تعالى: ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنِ

سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ

مِنَ الْقَتْلِ ﴾ (٤).

٣- الجهاد لحماية المستضعفين من أهل الدعوة:

ويعد الجهاد لنصرة المستضعفين من المؤمنين الذين هم أهل الدعوة إلى الله تعالى، ورفع

=الدعوة الإسلامية في العهد النبوي، عبد الله بن محمد آل موسى، ص: ٢٣٩-٢٤١.

(١) سورة البقرة، الآية: ١٩٠.

(٢) سورة الحج، الآيتان: ٣٩-٤٠.

(٣) سورة الأنفال، الآية: ٣٩.

(٤) سورة البقرة، من الآية: ٢٧٣.

الظلم الذي وقعوا فيه، من ضرورات الدعوة، ومن وسائل نجاحها في كل عصر. فإذا كان المسلمون يستضعفون في الأرض، وهم يواجهون حرباً ضروساً، وعدواناً شرساً، ويفتنون في دينهم، ولم يكن هناك جهاد لتخليصهم من الاستضعاف، وانتشالهم من ذلك الوضع الأليم؛ فإنه يخاف عليهم الخروج عن الإسلام، إما لعدم الصبر على ذلك، أو لعدم الثقة بإخوانهم المسلمين؛ لذا، فإن واجب الدعوة الإسلامية أن ترفع راية الجهاد الإسلامي، لرفع الظلم والعدوان عنهم.

قال الله -ﷻ-: ﴿ وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لدنك ولياً واجعل لنا من لدنك نصيراً ﴾ (١).

٤- تأديب الخارجين على الحق، الناكثين للعهد.

قال الله -ﷻ-: ﴿ وإن نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا إيمان لهم لعلهم ينتهون ﴾ (٢).

وهذا الغرض يتقرر حتى وإن كان المتمردون من أهل الإيمان، كما قال تعالى: ﴿ وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله.. ﴾ الآية (٣).

فإن نقض العهود، والبغي على إمام المسلمين، واعتداء مسلم على أخيه المسلم، والإبساء عن الرجوع إلى الحق والإصلاح، دليل على فساد الطوية؛ إذن، فلا بد للإسلام أن يعيد الأمور إلى نصابها، وذلك باستعمال القوة والسلاح، حتى يستتب الأمن في المجتمع، ويعود الحق إلى أهله، وذلك من الدعوة إلى الله تعالى.

٥- الجهاد من أجل الدعوة نفسها.

وذلك عندما قامت الحجة عليهم- كما سبق. قال رسول الله -ﷺ-: " بعثت بين يدي الساعة بالسيف، حتى يعبد الله تعالى وحده لا شريك له، وجعل رزقي تحت ظل رمحي،

(١) سورة النساء، الآية: ٧٥.

(٢) سورة التوبة، الآية: ١٢.

(٣) سورة الحجرات، من الآية: ٩.

وجعل الذل والصغار على من خالف أمري، ومن تشبه بقوم فهو منهم" (١).
وقال عليه الصلاة والسلام: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة؛ فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله" (٢).
فهذا الحديث يدل على مشروعية القتال في سبيل الله، وقد جعل غاية القتال هنا شهادة الإسلام، وإقامة شرائعه الظاهرة (٣). وهذه الغاية هي نفسها لنشر الدعوة الإسلامية، وإنجاحها إعلاء كلمة الله -عز وجل-، فإن الله تعالى أقام دين الإسلام بالحجة والبرهان، والسيف والسنان؛ فكلاهما (أي الحجة والسيف) في نصره أخوان شقيقان" (٤).
ولذلك لم يكن هناك أي قتال في الإسلام إلا وقد سبقته الدعوة باللسان، لاسيما إذا لم يبق عليهم الحجة، عملا بأمر الرسول -صلى الله عليه وسلم- لعلي بن أبي طالب -رضي الله عنه- حين أعطاه الراية يوم خيبر. قال علي: يا رسول الله، أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟ فقال: انفذ علي رسلك حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه، فوالله لأن يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من أن يكون لك حمر النعم" (٥). قال ابن حجر: "واستدل بقوله "ادعهم" أن الدعوة شرط في جواز القتال" (٦).

ثانيا : الرحلات العلمية والتعليمية :

الرحلة العلمية هي: "انتقال طالب العلم من بلدة إلى أخرى لتلقي العلم مباشرة عن أستاذه،

(١) أخرجه أحمد في المسند عن ابن عمر-رضي الله عنهما- وقد صححه الألباني في صحيح الجامع، رقم: ٣٨٣١.

(٢) أخرجه البخاري عن ابن عمر، كتاب الإيمان، باب "فإن تابوا وأقاموا الصلاة" الآية، رقم: ٢٥.

(٣) ينظر فتح الباري: ١/ ١٠٤.

(٤) الفروسية، لابن القيم، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن، ص: ٨٣-٨٤، دار الأندلس، حائل، ط/١، ١٤١٤هـ.

(٥) أخرجه البخاري، عن سهل بن سعد، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر، رقم: ٤٢١٠.

(٦) فتح الباري: ٧/ ٦٠٧.

في مادة من المواد " (١).

والرحلة التعليمية هي انتقال عالم أو داعية من مكان إلى آخر لغرض تعليم الناس الخير والدعوة إلى الله تعالى.

ويمكن أن تستفاد مشروعية الرحلة العلمية من قول الله تعالى : ﴿ فلو لا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون ﴾ (٢). فالهدف من الرحلة العلمية والتعليمية كما في الآية الكريمة واضح، وهو للتفقه في الدين (ليتفقهوا في الدين)، وللدعوة بعده إلى الله تعالى (ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم).

كما يمكن أن تستنبط من الآيات التي وردت بالأمر " بالسير في الأرض " الدعوة إلى استخدام الرحلة وسيلة للدعوة والتعليم، فإن هدف السير في الأرض الذي أمر به القرآن الكريم، التأمل والتدبر واستنتاج الموعظة والاعتبار، فهو وسيلة يمكن أن يتعلم بها المدعو الذي جاول التكذيب والفكر، ويتعظ بما آل إليه مصير المكذبين على الرغم من قوتهم (٣).

ومن هذه الآيات الكريمة :

قول الله -ﷻ- : ﴿ أفلم يسيروا في الأرض فينظروا كيف كان عاقبة الذين من قبلهم دمر الله عليهم وللكافرين أمثالها ﴾ (٤).

وقوله سبحانه : ﴿ أفلم يسيروا في الأرض فينظروا كيف كان عاقبة الذين من قبلهم كانوا أكثر منهم وأشد قوة وآثارا في الأرض فما أغنى عنهم ما كانوا يكسبون ﴾ (٥).

وقوله تعالى : ﴿ أولم يسيروا في الأرض فينظروا كيف كان عاقبة الذين من قبلهم كانوا أشد منهم قوة وآثارا الأرض وعمروها أكثر مما عمروها وجاءتهم رسلهم بالبينات فما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون ﴾ (٦).

(١) التربية الإسلامية وفلاسفتها، محمد عطية الأبراشي، ص: ١٩٩، دار الفكر العربي، القاهرة، ط/٢.

(٢) سورة التوبة، الآية: ١٢٢.

(٣) ينظر: مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، العدد: ١٣، ذو القعدة، ١٤١٥هـ - أبريل ١٩٩٥م.

(٤) سورة محمد، الآية: ١٠.

(٥) سورة غافر، اية: ٨٢.

(٦) سورة الروم، الآية: ٩.

وقد كان الرسول -ﷺ- في المدينة، يتجه إليه طلاب العلم من أماكن بعيدة ومختلفة. أخرج ابن عبد البر -رحمه الله- عن زر بن حبيش قال : جاء رجل من مراد يقال له: صفوان بن عسال إلى رسول الله -ﷺ- وهو في المسجد متكئ على برد له أحمر. قال: " مرحبا بطالب العلم، إن طالب العلم لتحف له الملائكة، وتظله بأجنحتها، فيركب بعضها بعضا حتى تعلقوا إلى السماء الدنيا من جبههم لما يطلب، فما جئت تطلب ؟. قال: قلت : يا رسول الله، لا أزال أسافر بين مكة والمدينة فأفتني عن المسح على الخفين " (١).

وقد حث -ﷺ- أمته على الرحلة للتعلم والتعليم، كما في قوله : " من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له طريقا إلى الجنة " (٢).

إن الرحلة التعليمية من أهم الوسائل لنشر الإسلام والدعوة إليه، فقد كان الصحابة -رضي الله عنهم- حريصين عليها، لتعليم الناس أمور دينهم. يقول الأستاذ أحمد شلبي : " والمتبع لتاريخ الرحلات العلمية يدرك أنها ابتدأت منذ الجليل الإسلامي الأول، وقد دعت الضرورة إلى أن تتبدئ هكذا مبكرة؛ فقد تفرق علماء الصحابة في الأقطار المفتوحة عقب فتحها، ليعلموا الناس شؤون الدين، وليقرؤوهم القرآن، ويرووا لهم الأحاديث. وأقام كل واحد من هؤلاء مركزا علميا بالبلد الذي نزل فيه، ومن مشاهير هذا الجليل :

- عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- وكانت حلقتهم في المدينة.
 - عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما- وكانت حلقتهم في مكة.
 - معاذ بن جبل -رضي الله عنه- وكانت حلقتهم في اليمن.
 - أبو موسى الأشعري -رضي الله عنه- وكانت حلقتهم في الكوفة.
 - عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما- وكانت حلقتهم في مصر " (٣).
- وهناك رحلات تعليمية للصحابة -رضي الله عنهم-، أذكر أمثلة منها :

(١) جامع بيان العلم وفضله، يوسف بن عبد البر النمري، ص، ٢٢، مكة المكرمة، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م.

(٢) أخرجه مسلم عن أبي هريرة -رضي الله عنه- كتاب الذكر والدعاء، باب فضيلة الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، رقم: ٢٦٩٩ (صحيح مسلم بشرح النووي: ٢١/١٧).

(٣) التربية الإسلامية: أنظمتها، فلسفتها، تاريخها، أحمد شلبي، ص: ٢١٨-٣١٩، مكتبة النهضة المصرية، ط/٦، ١٩٧٨م.

أ- رحلة عمار بن ياسر-رضي الله عنهما- إلى حي من قيس :
 عن عمار بن ياسر- رضي الله عنهما- قال: بعثني رسول الله-ﷺ- إلى حي من قيس
 أعلمهم شرائع الإسلام، فإذا قوم كأنهم الإبل الوحشية، طامحة أبصارهم، ليس لهم هم إلا شاة
 أو بعير، فانصرفت إلى رسول الله-ﷺ- فقال: " يا عمار، ما علمت ؟" فقصصت عليه قصة
 القوم، وأخبرته بما فيهم من السهوة، فقال: " يا عمار، ألا أخبرك بأعجب منهم؛ قوم علموا
 ما جهل أولئك، ثم سهوا كسهوهم " (١).

ب- رحلة علي بن أبي طالب-ﷺ- إلى اليمن :

وعن علي بن أبي طالب-ﷺ- قال : أتى النبي-ﷺ- ناس من اليمن، فقالوا: ابعث فينا
 من يفقهنا في الدين، ويعلمنا السنن، ويحكم فينا بكتاب الله، فقال النبي-ﷺ-: " يا علي
 انطلق إلى أهل اليمن، ففقههم في الدين، وعلمهم السنن، واحكم فيهم بكتاب الله " (٢).

ج- إرسال عمر بن الخطاب-ﷺ- معلمين إلى الكوفة :

أخرج ابن سعد عن حارثة بن المضرب- وهو من أصحاب ابن مسعود-ﷺ- قال:
 قرأت كتاب عمر بن الخطاب-ﷺ- إلى أهل الكوفة، وفيه : " أما بعد: فإني بعثت إليكم
 عماراً أميراً، وعبد الله بن مسعود معلماً ووزيراً، وهما من النجباء من أصحاب رسول الله-
 ﷺ- فاسمعوا لهما واقفوا بهما؛ فإني قد آثرتكم بعبد الله على نفسي أثرة " (٣).

د- إرسال عمر بن الخطاب عمران بن الحصين-رضي الله عنهما- إلى البصرة:

أخرج ابن سعد عن أبي الأسود الدؤلي- صاحب علم النحو المشهور- قال : قدمت
 البصرة وبها عمران بن الحصين-رضي الله عنهما-، وكان عمر بن الخطاب-ﷺ- بعثه يفقه
 أهل البصرة (٤).

ه- إرسال عمر-ﷺ- معاذاً وأبا الدرداء وعبادة بن الصامت-ﷺ- إلى الشام :

(١) الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، الحافظ أبو محمد زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي المنذري:

١٢٧/١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط/٣- ١٣٨٨هـ- ١٩٦٨م.

(٢) منتخب كثر العمال، ٣٧/٥.

(٣) الطبقات الكبرى لابن سعد، ٧/٦.

(٤) المصدر السابق : ١٠/٧.

أخرج ابن سعد عن محمد بن كعب القرظي -رضي الله عنه- قال: جمع القرآن في زمان النبي -صلى الله عليه وسلم- خمسة من الأنصار: معاذ بن جبل، وعبادة بن الصامت، وأبي بن كعب، وأبو أيوب، وأبو الدرداء -رضي الله عنه-، فلما كان زمان عمر بن الخطاب كتب إليه يزيد بن أبي سفيان -رضي الله عنهما-: "إن أهل الشام قد كثروا وربلوا (١)، وملؤوا المدائن، واحتاجوا إلى من يعلمهم القرآن ويفقههم، فأعني يا أمير المؤمنين برجال يعلمونهم، فدعا عمر أولئك الخمسة، فقال لهم: "إن إخوانكم من أهل الشام قد استعانوني بمن يعلمهم القرآن ويفقههم في الدين، فأعينوني -رحمكم الله- بثلاثة منكم، إن أحببتم فاستهموا، وإن انتدب منكم ثلاثة فليخرجوا؛ فقالوا: ما كنا لنسأهم. هذا شيخ كبير -لأبي أيوب-، وأما هذا فسقيم -لأبي بن كعب-، فخرج معاذ بن جبل وعبادة بن الصامت، وأبو الدرداء؛ فقال عمر: ابدؤوا بحمص، فإنكم ستجدون الناس على وجوه مختلفة، منهم من يلحق، فإذا رأيتم ذلك فوجهوا إليه طائفة من الناس، فإذا رضيتم منها فليقم بها واحد، وليخرج واحد إلى دمشق، والآخر إلى فلسطين. فقدموا حمص، فكانوا بها حتى رضوا من الناس أقام بها عبادة بن الصامت، ورجع أبو الدرداء إلى دمشق، ومعاذ إلى فلسطين، فأما معاذ فمات عام طاعون عمواس، وأما عبادة فصار بعد إلى فلسطين فمات بها، وأما أبو الدرداء فلم يزل بدمشق حتى مات (٢). هكذا كان الرعييل الأول من الدعاة يحرصون على الرحلات لتعليم الناس وتفقيههم أمور دينهم، فلو كانت هذه الرحلات التعليمية سائدة بين المسلمين اليوم، لَمَا وجدنا مسلمين جهلة بأمور دينهم، خاصة الذين يقطنون مناطق نائية كالبوادي والقرى والهجر.

ثالثاً : الزيارات .

والفرق بين الرحلة والزيارة، أن الرحلة تتم خارج المنطقة التي يسكن فيها الإنسان، وأما الزيارة فهي قد تكون داخل المدينة أو المنطقة التي يسكن أو ينزل بها، أو في مكان العمل الذي يشتغل فيه (٣).

(١) ربل القوم: إذا كثرت عددهم ونموا (المعجم الوسيط، ص: ٣٢٦).

(٢) طبقات ابن سعد، ٤/ ١٧٢.

(٣) ينظر: الوسائل التعليمية في الكتاب والسنة، البلعوص مجلة جامعة الإمام، العدد: ١٣، ص: ٤٤٧.

وهناك نصوص شرعية ورد فيها استخدام الزيارات وسيلة دعوية مفيدة، للاعتبار والتذكر والتعليم من قبل الدعاة، أو للتأثير في المدعو أو لتثبيتته على الإسلام:

١- ومن الزيارات التي تشرع للاعتبار والتذكر، ومشروعية زيارة القبور بالنسبة للرجال، حيث ورد أمر من الرسول -ﷺ- بزيارة القبور لكونها تذكر الموت.

فعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال زار النبي -ﷺ- قبر أمه، فبكى وأبكى من حوله، فقال: " استأذنت ربي في أن أستغفر لها، فلم يؤذن لي، واستأذنته في أن أزور قبرها، فأذن لي؛ فزوروا القبور، فإنها تذكركم الموت " (١).

وعن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما-: أن النبي -ﷺ- لما مرّ بالحجر (أرض ثمود) قال: " لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم إلا أن تكونوا باكين ، أن يصيبكم مثل ما أصابهم "، ثم تقنّع بردائه، وهو على الرحل (٢).

فزيارة القبور أو زيارة تلك الآثار للاتعاظ والتذكر، وسيلة يتعلم منها الداعية والمدعو معا نهاية مصير الإنسان، أو استثارة الخشية من سوء العاقبة بسبب ظلم الظالمين؛ مما يشجعهما على الاجتهاد في العمل والدعوة إلى الله تعالى.

ب- ومن الزيارات للتعلم، زيارة ميدانية لكبار الدعاة، بمعنى أن تكون الزيارة لهم أثناء ممارستهم للدعوة إلى الله تعالى، والاستماع إليهم، والتأمل فيما يقولون، والتعرف على أثره في الناس.

ويمكن للداعية في هذه الزيارة أن يستفيد من هيئ الداعية للدعوة، ومن موقفه، وكيف يبدأ كلامه، ويرتبه، وكيف يزينه بأساليب كلامية مقنعة، وكيف يختم كلامه وينهيه. كما يستفيد من أسلوب الداعية في التعرف على الناس، وعقد الصلات بهم، وكيف يجيب على أسئلتهم، وغير ذلك (٣).

(١) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب استئذان النبي -ﷺ- ربه في زيارة قبر أمه، رقم: ٩٧٦ (صحيح مسلم بشرح النووي: ٤٥/٧).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: " وإلى ثمود أخاهم صالحاً " هود: ٦١، رقم: ٣٣٨٠ و ٣٣٨١، ص: ٦٨٣.

(٣) ينظر: فقه الدعوة إلى الله، د. علي عبد الحليم محمود: ٩٠٦/٢-٩٠٧.

ج- ومن الزيارات الدعوية زيارة المصابين، مثال ذلك :

زيارة المريض :

فعن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: " حق المسلم على المسلم ست: إذا لقيته فسلم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصحه، وإذا عطس فحمد الله فشمته، وإذا مرض فعده، وإذا مات فاتبعه " (١).

وعن البراء بن عازب -رضي الله عنه- قال: أمرنا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بعيادة المريض.. " (٢).

وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: " إن الله -عز وجل- يقول: "يا ابن آدم، مرضت فلم تعدني، قال: يا رب، كيف أعودك وأنت رب العالمين، قال: أما علمت أن عبدي فلانا مرض فلم تعده، أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده " (٣).

ومن الفوائد الدعوية من زيارة المريض، أن الزائر يستطيع أن يأنس به، ويسأله عن حاله، ويدعو له بالشفاء، ويقول له ما يسر به، ويوصيه بالصبر على مرضه، ويذكره بفضل الله تعالى في هذه المصيبة إن صبر عليها، ويسأل منه الدعاء، وغير ذلك مما يمكن للداعية أن يثبت قلب المريض على الصبر والإيمان، ويذكره بأحكام المريض مما يتعلق بأحكام الدين " (٤).

زيارة أهل الميت وتعزيتة :

والتعزية هي التصبير، وحمل أهل الميت على العزاء والصبر بذكر ما يهون عليهم المصاب، ويخفف عنهم شدة الحزن، وهي مستحبة قبل دفن الميت وبعده إلى ثلاثة أيام (٥). قال الرسول -صلى الله عليه وسلم-: " ما من مؤمن يعزي أخاه بمصيبة، إلا كساه الله -عز وجل- من حلل

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب الأمر باتباع الجنائز، رقم: ١٢٤٠، ص: ٢٤٤.

ومسلم، واللفظ له، كتاب السلام، باب من حق المسلم على المسلم رد السلام، رقم: ١٤٣ (صحيح مسلم بشرح النووي: ١٤٣/١٤).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب الأمر باتباع الجنائز، رقم: ١٢٣٩، ص: ٢٤٤.

(٣) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة، باب فضل عيادة المريض، رقم: ٢٩٦٩، (صحيح مسلم بشرح النووي: ١٢٥/١٦).

(٤) ينظر: دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، محمد بن علان الصديقي: ٣٧٢/٣-٣٧٣.

(٥) ينظر: منهاج المسلم، الشيخ أبو بكر جابر الجزائري، ص: ٢٤٤، دار الفكر، ط/٨، ١٣٩٦هـ-١٩٧٦م.

الكرامة يوم القيامة" (١).

ولا شك أن التعزية وسيلة مؤثرة في نفوس أهل الميت، تعينهم على الصبر، وتموّن عليهم المصيبة؛ لذلك يستحب للداعية أن يدعو للمعزّي بما يسرّ به، ويقوّي نفسيته، كأن يقول له: " أعظم الله أجرك، وأحسن عزاءك، وغفر لميتك " (٢) .

ومن أحسن ما يعزّي به، ما ورد عن النبي -ﷺ- وهو قوله لابنته، وقد أرسلت إليه أن ابنا لها قد مات، فأرسل لها من يقرئها السلام، ويقول لها: " إن لله ما أخذ، وله ما أعطى، وكل شيء عنده بأجل مسمى، فلتصبر ولتحتسب " (٣).

زيارة السجين :

والسجن نوع من أنواع المصائب التي يقع فيها الإنسان ويتلى بها؛ لذا فإن السجين في حاجة إلى من يهتم بشؤونه، ويخفف عليه همومه، ويساعده على حل مشكلاته، أو العقدة النفسية الأخرى التي يمكن أن تصيبه.

ومن السجناء من هو في حاجة إلى من يهتم بشؤونه ويثبت قلبه في هذه المصيبة، ومنهم من يحتاج إلى تقويم سلوكه وتوجيهه إلى التوبة، والمحافظة على نظام المجتمع إن كان من المعوجين سلوكياً أو من المجرمين؛ فمن الواجب على الدعاة إلى الله الاهتمام بهم، من حيث زيارتهم، بصفة دورية، وتعليمهم أحكام دينهم؛ وكيف يؤدون العبادات البدنية والمحافظة عليها، وخاصة الصلوات الخمس جماعة، لأن الصلاة أفضل عبادات البدن، وإن الاهتمام بها يجعله يتعود على النظافة البدنية والسلوكية، ولأن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر، فيجعله يتوب إلى الله تعالى على ما كان يفعله في الماضي، ويرجى أن يعود إلى مجتمعه مستيقظ

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه عن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده، كتاب الجنائز، باب في ثواب من عزى مصابا، رقم: ١٦٠١ (سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي: ٥١١/١، دار الكتب العلمية، بيروت، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه، رقم: ١٣٠١).

(٢) الأذكار للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي، تحقيق: عبد القادر الأرنبوط، ص: ٢٢٠، دار الهدى للنشر والتوزيع، الرياض، ط/٤، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

(٣) أخرجه مسلم عن أسامة بن زيد-رضي الله عنهما-، كتاب الجنائز، باب البكاء على الميت، رقم: ٩٢٣ (صحيح مسلم بشرح النووي: ٢٢٤/٦).

الضمير، مستقيم السلوك (١).

د- ومن الزيارات الدعوية، زيارة الكافر ليدعو إلى الإسلام.

فالزيارة من الوسائل لإدخال المحبة في القلوب؛ لذا كان الرسول -ﷺ- وهو قدوتنا في الدعوة، يفعلها ويجعلها وسيلة للدعوة إلى الله تعالى، حتى ولو مع الكافر.

فعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: كان غلام يهودي يخدم النبي -ﷺ- فمرض، فأتاه النبي -ﷺ- يعوده، فقعده عند رأسه، فقال: "أسلم"، فنظر إلى أبيه وهو عنده، فقال: أطع أبا القاسم، فأسلم، فخرج النبي -ﷺ- وهو يقول: "الحمد لله الذي أنقذه من النار" (٢).

قال الشوكاني -رحمه الله-: "وفي الحديث دليل على جواز زيارة أهل الذمة إذا كان الزائر يرجو بذلك حصول مصلحة دينية كإسلام المريض...، قال ابن بطال: إنها تشترع عيادة المشرك إذا رجي أن يجيب في الدخول في الإسلام، فأما إذا لم يطمع في ذلك فلا. قال الحافظ: والذي يظهر أن ذلك يختلف باختلاف المقاصد، فقد يقع بعيادته مصلحة أخرى" (٣).

وهكذا كان النبي -ﷺ- يعوده عمه المشرك أبا طالب بن عبد المطلب ويدعوه إلى الإسلام، لذا فقد بوب الإمام البخاري في صحيحه، باب عيادة المشرك.

فعن سعيد بن المسيب عن أبيه أنه أخبره أنه لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله -ﷺ- فوجد عنده أبا جهل بن هشام، وعبد الله بن أمية بن المغيرة، قال رسول الله -ﷺ- لأبي طالب: "يا عم، قل: لا إله إلا الله، كلمة أشهد لك بها عند الله" فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية: يا أبا طالب، أترغب عن ملة عبد المطلب؟ فلم يزل رسول الله -ﷺ- يعرضها عليه، ويعودان بتلك المقالة حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم هو على ملة عبد المطلب، وأبي أن يقول لا إله إلا الله (٤).

(١) ينظر تفصيل هذا الأمر في: الدعوة إلى الله في السجون في ضوء الكتاب والسنة، د. عبد الرحمن بن سليمان

الخليفي، ص: ٣٤٧- وما بعدها، دار الوطن للنشر، الرياض، ط/١، ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م.

(٢) أخرجه البخاري، في كتاب المرضي، باب عيادة المشرك، رقم: ٥٦٥٧، ص: ١٢١٧.

(٣) نيل الأوطار: ٦٩/٨.

(٤) أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب إذا قال المشرك عند الموت لا إله إلا الله، رقم: ١٣٦، ص: ٢٦٧.

هـ-زيارة الداعية إخوانه في الله :

فعن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- : " أن رجلاً زار أخاً له في قرية أخرى، فأرصد الله تعالى على مدرجته ملكاً، فلما أتى عليه قال: أين تريد؟ قال: أريد أخاً لي في هذه القرية. هل لك من نعمة تربها عليه؟ قال: لا، غير أني أحببته في الله -صلى الله عليه وسلم-، قال: فإني رسول الله إليك، بأن الله قد أحبك كما أحببته فيه " (١).

وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- أيضاً قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : " من عاد مريضاً، أو زار أخاً له في الله، ناداه مناد: بأن طبت، وطابت ممشاك، وتبوات من الجنة منزلاً " (٢).

فطريق الدعوة إلى الله تعالى شاق إلا لمن رحم الله، ومنهج الإسلام لن يقوم على الأرض، ولن تكون له الغلبة والسيادة على البشرية، إلا من خلال جمع من الناس يتمثله في نفسه، ثم يحمله إلى الآخرين، كي يمثلوه في أنفسهم؛ ولذا، فإن التزاور بين الدعاة والتواصل فيما بينهم، وسيلة من وسائل التحاب، وتأليف القلوب، وتوحيد الصفوف في سبيل إنجاح خطط الدعوة نحو الهدف المنشود الذي هو سيادة هذا الدين على العالمين (٣).

رابعاً: العروض العملية :

ومن الوسائل المشروعة التطبيقية، ما يسمى بالعروض العملية، وهي "توضيح مرئي لحقيقة، أو فكرة، أو عملية عامة، فيقوم العارض بإيضاح كيف تعمل الأشياء" (٤).

(١) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة، باب فضل الحب في الله تعالى، رقم: ٢٥٦٧.

ومعنى: أرصد: أفعده يرقبه، والمدرجة بفتح الميم والراء: الطريق، وترها: تقوم بإصلاحها وتنهض له بسبب ذلك. (صحيح مسلم بشرح النووي: ١٢٤/١٦).

(٢) أخرجه الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في زيارة الإخوان: رقم: ٢٠٧٦، وقال: هذا حديث غريب (ينظر: سنن الترمذي، مع تحفة الأحوذى: ١٢٤/٦) وحسنه الألباني، في صحيح الجامع، رقم: ٦٣٨٧.

(٣) ينظر: توجيهات نبوية على الطريق، د. السيد محمد نوح: ١ / ٨٧، دار الوفاء للطباعة والنشر، المنصورة، ط / ٨، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.

(٤) تكنولوجيا التعليم والإعلام، د. محمد رضا البغدادي، ود. أحمد عصام الصفدي، ص: ٦٧، مكتبة الفلاح، الكويت، ط - ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.

فالمدعو قد لا يفهم الفكرة أو الحقيقة أو الدرس الذي ألقاه الداعية ويشرحه له، أو يخفي عليه جانب من جوانبه، ومن هنا قد يحتاج الداعية إلى العمل التطبيقي أو العرض العملي أملم العيان كي يراه المدعو عملياً.

وقد قص الله -ﷺ- قصة ابن آدم هايل الذي قد تعلم بالمشاهدة عندما قتل أخاه قايل، فوقف حائراً لا يدري ماذا سيفعل بجثة أخيه، حتى بعث الله غراباً يعرض له كيف يوارى سواة أخيه. قال -ﷺ-: ﴿ فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله فأصبح من الخاسرين . فبعث الله غراباً يبحث في الأرض ليريه كيف يوارى سواة أخيه قال يا ويلتى أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فأواري سواة أخي فأصبح من النادمين ﴾ (١). فتعلم هايل نتيجة مشاهدته العرض العملي الذي عرضه الغراب.

وفي السنة النبوية الشريفة نجد كثيراً من استخدام هذه الوسيلة الدعوية، من قبل النبي -ﷺ- وأصحابه الكرام.

ومن أمثلة ذلك :

١- العرض العملي لكيفية الوضوء:

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أن رجلاً أتى النبي -ﷺ- فقال: يا رسول الله، كيف الطهور؟ فدعا بماء في إناء، فغسل كفيه ثلاثاً، ثم غسل وجهه ثلاثاً، ثم غسل ذراعيه ثلاثاً، ثم مسح برأسه، فأدخل إصبعيه في أذنيه، ومسح بإبهاميه على ظاهر أذنيه، وبالسباحتين باطن أذنيه، ثم غسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً، ثم قال: " هكذا الوضوء، فمن زاد على هذا أو نقص فقد أساء وظلم، أو ظلم وأساء " (٢).

وعن حمران مولى عثمان أنه رأى عثمان بن عفان -رضي الله عنه- دعا بإناء، فأفرغ على كفيه ثلاث مرار، فغسلهما، ثم أدخل يمينه في الإناء، فمضمض واستنشق، ثم غسل وجهه ثلاثاً، ويديه إلى المرفقين ثلاث مرار، ثم مسح برأسه، ثم غسل رجليه ثلاث مرار إلى الكعبين، ثم

(١) سورة المائدة، الآية: ٢٠-٢١.

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب الطهارة، باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً، رقم: ١٣٥ (سنن أبي داود مع شرحه عون

المعبود: ١/١٥٥) قال الشوكاني-رحمه الله- الحديث أخرجه أبو داود وابن خزيمة، قال الحافظ: من طرق

صحيحة وصرح في الفتح أنه صححه ابن خزيمة وغيره". (ينظر: نيل الأوطار: ١/١٧٣).

قال: قال رسول الله -ﷺ-: " من توضأ نحو وضوئي هذا، ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه، غفر له ما تقدم من ذنبه " (١).

٢- العرض العملي لكيفية التيمم :

عن عبد الرحمن بن أبيزى عن أبيه قال: جاء رجل إلى عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- فقال: إني أجنبت فلم أصب الماء، فقال عمار بن ياسر لعمر بن الخطاب -رضي الله عنه-: أما تذكر أنا كنا في سفر، أنا وأنت؟ فأما أنت فلم تصل، وأما أنا فتممكت (٢) فصليت؛ فذكرت ذلك للنبي -ﷺ- فقال النبي -ﷺ- " إنما يكفيك هكذا "، وضرب النبي -ﷺ- بكفيه الأرض، ونفخ فيهما، ثم مسح بهما وجهه وكفيه " (٣).

٣- العرض العملي لكيفية الصلاة:

عن سهل بن سعد الساعدي الأنصاري -رضي الله عنه- في حديث طويل، عن صلاة الرسول -ﷺ- على المنبر، وجاء فيه: ثم رأيت رسول الله -ﷺ- صلى عليها، وكبر وهو عليها، ثم ركع وهو عليها، ثم نزل القهقري، فسجد في أصل المنبر، ثم عاد. فلما فرغ أقبل على الناس، فقال: " أيها الناس، إنما صنعت هذا لتأتموا بي، وتعلموا صلاتي " (٤).

وفي الحديث المشهور، قال النبي -ﷺ-: " صلوا كما رأيتموني أصلي " (٥).

وعن عقبة بن عامر -رضي الله عنه- قال: ألا أصلي لكم كما رأيت رسول الله -ﷺ- يصلي؟ قلت: بلى، فقام، فلما ركع، وضع راحتيه على ركبتيه، وجعل أصابعه، وجاني إبطيه حتى

(١) أخرجه البخاري، كتاب الوضوء، باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً، رقم: ١٥٩، ص: ٣٩، وأخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب صفة الوضوء وكماله، رقم: ٢٢٦ (صحيح مسلم بشرح النووي: ١٠٥/٣) وينظر: أن النبي -ﷺ- توضأ مرة مرة في البخاري عن ابن عباس، رقم: ١٥٧، وأنه توضأ مرتين مرتين في البخاري عن عبد الله بن زيد، رقم: ١٥٨، حتى لا يوهم أن الصفة المذكورة أعلاه هي الوحيدة في الوضوء.

(٢) تممكت: أي تقلبت (فتح الباري: ١/٥٨٤).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب التيمم، باب التيمم هل ينفخ فيهما؟، رقم: ٣٣٨، ص: ٧٣.

(٤) أخرجه البخاري، في كتاب الجمعة، باب الخطبة على المنبر، رقم: ٨١٧، ص: ١٨١.

(٥) أخرجه البخاري، عن مالك بن الحويرث -رضي الله عنه-، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، رقم: ٦٠٠٨،

استقر كل شيء منه، ثم رفع رأسه حتى استوى كل شيء منه، ثم سجد فجاء إبطيه حتى استقر كل شيء منه، ثم قعد حتى استقر كل شيء منه، ثم سجد حتى استقر كل شيء منه، ثم صنع كذلك أربع ركعات، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يصلي، وهكذا كلن يصلي بنا" (١).

ومن خلال النصوص السابقة، نرى أن المدعو تعلم الموضوع الدعوي الذي يشرحه له الداعية، بوسيلة العرض العملي للموضوع. وتعد هذه الوسيلة من أكبر الوسائل الدعوية عوناً على الفهم؛ لأن المدعو ينظر إلى تطبيق الموضوع وطريقته العملية بعينه، ولأنها تعرضه مباشرة، ولا تعرض بديلاً له أو رمزاً له (٢).

(١) أخرجه الإمام النسائي في سننه، باب مواضع أصابع اليدين في الركوع: ١٨٦/٢، دار الكتب العلمية، بيروت، وقد صححه الألباني في صحيح سنن النسائي، رقم: ٩٩٢.

(٢) ينظر: التربية الإسلامية وطرق تدريسها، د. إبراهيم محمد الشافعي، ص: ٢٧٥، وتوجيه المعلم إلى معالم طرق العلوم الإسلامية ووسائلها، د. مقداد يالجن، ص: ٧٥.

القسم الثالث: الإمكانيات المادية :

وتشمل الإمكانيات المادية كل الأشياء التي خلقها الله تعالى للبشر، وجميع المعطيات العصرية التي وفق ربنا تبارك وتعالى الإنسان للوصول إلى اختراعها؛ فهذه الأشياء كلها يمكن للداعية أن يستعين بها، في تبليغ دعوته إلى الناس، ما لم يرد فيها نص على منع استخدامها. قال - ﷺ - : ﴿ هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعا ﴾ الآية (١).

وأهم هذه الإمكانيات المادية في هذا العصر هي:

* وسائل الإعلام والاتصال؛ والإذاعة، والتلفاز، والتسجيلات، والأقمار الصناعية، ووكالات الأنباء، والكمبيوتر، والإنترنت، والهاتف، ونحوها.

* وسائل المواصلات المختلفة؛ كالدراجات، والقطارات، والطائرات، والسفن، ونحوها.

* ووسائل الجهاد والحرب وأسلحتها التقليدية؛ كالسيف، والحراب، والقنابل، والمدافع، والبنادق، والأسلحة المتقدمة، كالصواريخ، والرشاشات، والدبابات، والغواصات، والطائرات الحربية، وغير ذلك.

مشروعيتها :

والأصل في جواز استخدام هذه الإمكانيات المادية للدعوة إلى الله وللإستعانة بها في الأمور المشروعة الأخرى، هو الأدلة التالية:

فأما الدليل على وسائل المواصلات فنحو :

١- قول الله تعالى :

﴿ والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة ويخلق ما لا تعلمون ﴾ (٢).

فقد ذكر الله - ﷻ - في هذه الآية الكريمة أنواعا من وسائل المواصلات الموجودة في زمان نزول الوحي، وهي الخيل والبغال والحمير، ثم عقب على ذلك، بأنه - جلّت قدرته - يخلق في غيبه وسائل أخرى، ما لا يعلمها إلا هو، إنعاما على الإنسان وامتنانا؛ مما يدل ذلك على إباحة استعمالها للأغراض المشروعة. قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي - رحمه الله - في قوله تعالى: "ويخلق ما لا تعلمون":

(١) سورة البقرة، من الآية: ٢٩.

(٢) سورة النحل، الآية: ٨.

" ذكر الله -جَلَّالٌ- في هذه الآية الكريمة أنه يخلق ما لا يعلم المخاطبون وقت نزولها، وأهم ذلك.. ولم يصرح هنا بشيء منه، ولكن قرينة ذلك في معرض الامتنان بالمركوبات، تدل على أن منه ما هو من المركوبات. وقد شوهذ ذلك في إنعام الله على عباده بمركوبات، لم تكن معلومة وقت نزول الآية، كالطائرات، والقطارات، والسيارات... " (١).

وقال الشيخ الطنطاوي جوهرى-رحمه الله-: " وإنما ذكر هذه بعد البغال والحمير والخيل، التي نركبها ونترين بها، ليدلنا على ما كنز في أرضه، وما دفن في باطنها من الحديد والفحم، وأن هذه ستخرجون منها قطارا سائرا على البر، وآخر مثله في البحر؛ فإن هذه القطر الجارية الحاملة لأمتعكم، والمناطيد الهوائية التي تسير في الجو، والغواصات التي تجري تحت الماء، مما سأخلق لكم بعد حين، تقوم مقام الخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة. وكما أبحث لكم هذه الحيوانات وأنعمت عليكم، هكذا أبحث لكم القطارات وفحمها المخزون في الأرض والبتروول وما أشبه ذلك؛ فلكم أن تنتفعوا بها وتشكروني .. " (٢).

وقال الأستاذ سيد قطب-رحمه الله- :

" (ويخلق ما لا تعلمون) يعقب بها على خلق الأنعام للأكل والحمل والجمال، وخلق الخيل والبغال والحمير للركوب والزينة، ليظل المجال مفتوحا في التصور البشري لتقبل أنماط أخرى جديدة من أدوات الحمل والركوب والزينة، فلا يخلق تصورهم خارج حدود الزمان الذي يظلمهم؛ ف وراء الوجود في كل مكان وزمان صور أخرى، يريد الله للناس أن يتوقعوها، فيتسع تصورهم وإدراكهم، ويريد لهم أن يأنسوا بها حين توجد، وحين تكشف، فلا يعادوها، ولا يجمدوا دون استخدامها والانتفاع بها، ولا يقولوا : إنما استخدم آباؤنا الأنعام والبغال والخيل والحمير، فلا نستخدم سواها، وإنما نص القرآن على هذه الأصناف، فلا نستخدم ما سواها... ولقد وجدت وسائل للحمل والنقل والركوب والزينة لم يكن يعلمها أهل ذلك الزمان، وستجد وسائل أخرى لا يعلمها أهل هذا الزمان، (إن شاء الله)، والقرآن يهيئ لها القلوب والأذهان بلا جمود، ولا تحجر: " ويخلق ما لا تعلمون " (٣).

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: ١٩٩/٣.

(٢) الجواهر في تفسير القرآن الكريم: ٧٢/٨، المكتبة الإسلامية، ط/٣، ١٩٧٢م.

(٣) في ظلال القرآن: ٥ / ٢٢٩-٢٣٠. وينظر مثل هذا الكلام في: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان-

٢- ومن الأدلة على الإمكانيات الحربية قول الله -ﷻ- :

﴿ وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم ﴾^(١).

في هذه الآية الكريمة أمر الله تعالى عباده المؤمنين بإعداد كل ما يستطيعون من وسائل القوة، لإرهاب أعداء الله، ومواجهة قواتهم ومقاومتها. وقد نص الله تعالى على نموذج من وسائل القوة المعلومة في زمان نزول الوحي، وهو الخيل، تنبيهاً به على ما وراءها من وسائل القوة والأسلحة التي سيجدونها في كل زمان ومكان بحسبه.

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- في الآية: " أي أعدوا لأعدائكم الكفار الساعين في هلاككم، وإبطال دينكم، كل ما تقدرتون عليه من القوة العقلية والبدنية، وأنواع الأسلحة ونحو ذلك، مما يعين على قتالهم؛ فدخل في ذلك أنواع الصناعات التي تعمل فيها أصناف الأسلحة والآلات؛ من المدافع، والرشاشات، والبنادق، والطائرات الجوية، والمراكب البرية والبحرية، والقلاع، والخنادق، وآلات الدفاع، والرأي والسياسة التي بها يتقدم المسلمون، ويندفع عنهم به شر أعدائهم، وتعلم الرمي والشجاعة والتدبير " ^(٢).

ومن الأدلة على استخدام وسائل الإعلام :

٣- النصوص الشرعية التي تأمرنا بتبليغ الدعوة؛ فإنها تشير إلى وجوب استعمال ما يتاح

لنا من الوسائل الإعلامية الموجودة في زماننا، والبيئة التي نعيش فيها؛ كما قال الله تعالى :

﴿ يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته ﴾^(٣).

ففي الآية الكريمة دليل على وجوب أداء البلاغ، أي تبليغ الناس كافة، دعوة الإسلام. وذلك وظيفة الرسل -عليهم الصلاة والسلام- وأتباعهم إلى يوم الدين، ومن شروط البلاغ أن يكون مبيناً، كما قال تعالى حكاية عن الرسل: ﴿ وما علينا إلا البلاغ المبين ﴾^(٤).

=ص: ٣٨٩، والتفسير الفريد للقرآن المجيد، محمد عبد المنعم الجمال: ١٦٤٤/٢.

(١) سورة الأنفال، الآية: ٦٠.

(٢) تيسير الكريم المنان في تفسير الكريم المنان، ص: ٢٨٥-٢٨٦.

(٣) سورة المائدة، الآية: ٦٧.

(٤) سورة يس، الآية: ١٧.

وقال تعالى: ﴿فإن توليتم فاعلموا أنما على رسولنا البلاغ المبين﴾^(١). وقال تعالى: ﴿فهل على الرسل إلا البلاغ المبين﴾^(٢). وقال تعالى: ﴿فإن تولوا فإنما عليك البلاغ المبين﴾^(٣). ومعنى هذا الشرط هو أن يقدم الإسلام للناس في أحسن وسيلة، وأبلغها إيصالاً إلى المدعو، وفي أجمل أسلوب، وأدق بيان وأوضحه^(٤).

وكان الرسل -عليهم السلام- مؤيدين بالمعجزات لتكون وسيلة دعوية لهم، كما أنهم لم يقصروا في استخدام ما تيسر لهم من وسائل متاحة في أزمانهم، ليبلغوا لها دعوة الحق إلى أقوامهم؛ وبما أن عصور المعجزات قد انقضت، بانتقال الرسل إلى الرفيق الأعلى، فليس أمام الدعوة إلى الله غير إتقان ما أتاح لهم زمانهم من معطيات تقنية، وإمكانات مادية، لأداء ما يجب عليهم من البلاغ المبين^(٥).

ومن هنا نعلم كيف تدخل الإمكانيات المادية في ضمن الوسائل المشروعة العينية في هذه الرسالة.

استعمال الوسائل المعاصرة للدعوة إلى الله :

إن كل رسالة أو دعوة أو فكرة، لا تبلغ إلى أبعد الأهداف وأسمى الغايات بصورة مرجوة إلا عن طريق استفادتها من الوسائل الإعلامية الموجودة في عصرها. والدعوة الإسلامية اليوم التي يجب أن تنتشر في العالم أجمع، وأن تصل رسالتها إلى أفراد البشر كلهم في أماكنهم، لا تستغني عن استخدام الوسائل المعاصرة التي أصبحت تتطور في كل لحظة؛ فالدعاة مكلفون بأن يستعملوا الأجهزة الإعلامية الحديثة بطريقة متقنة، وأن يمنحوها المضمون الحق، والضابط الأخلاقي الصحيح، لتكون عوامل خير وإصلاح، لا معاول هدم وإفساد، " فالجيل الإسلامي

(١) سورة المائدة، الآية: ٩٢.

(٢) سورة النحل، الآية: ٣٥.

(٣) سورة النحل، الآية: ٨٢.

(٤) ينظر: النظرة الإسلامية في الإعلام والعلاقات الإنسانية، بحث في الإعلام الإسلامي والعلاقات الإنسانية، النظرية والتطبيق، الشيخ زين العابدين الركابي، ص: ٢٩٩، منظمة الندوة العالمية للشباب الإسلامي، ط/١، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

(٥) المرجع السابق، ص: ٣٠٠.

المعاصر، والأجيال القادمة حظها عظيم في الوسائل، إن أقبلت عليها إقبال من يتحرى التقرب إلى الله بكل وسيلة متاحة، وتكيفت معها تكيف من يأخذ من قوله تعالى: ﴿ وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبين لهم ﴾^(١)، فقها يترجمه إلى قاعدة ناطقة بشعار متحدد دوماً؛ كل مسلم مكلف بمخاطبة جيله بلسان عصره^(٢).

ومن ضمن لسان هذا العصر وسائل الإعلام بكل أصنافها؛ فإذا لم يتمكن الدعاء من إبلاغ الدعوة الإسلامية اليوم إلى أصقاع الأرض إلا باستعمال هذه الوسائل الحديثة، فإنه يجب عليهم استعمالها، فإن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب - كما علمنا. وأيضاً، إنه يتعين وفق قاعدة جلب المصالح: الانتفاع بما توصلت إليه اجتهادات البشر، من اختراع وسائل نافعة لهم، في مجال التواصل فيما بينهم، وإن لم يكن هناك نص صريح^(٣).

استخدام الأعداء إمكاناتهم المادية لضرب المسلمين:

إن أعداء الإسلام لا يألون جهوداً في جعل إمكاناتهم المادية في خدمة أهدافهم نحو الاستيلاء على العالم أجمع، وعلى وجه الخصوص السيطرة على المسلمين وإضعافهم، دينياً، وسياسياً، وعسكرياً.

وكما هو مشاهد واقعياً، أن الدول الكافرة اليوم أكثر تطوراً من الدول الإسلامية في مجال التقنيات، والأسلحة المتقدمة، والوسائل الإعلامية الحديثة، وأنهم قد بنوا علاقة التعاون فيما بينهم في هذا المجال، باختلاف عقائدهم - من يهودية، ونصرانية، وهندوسية، وبوذية - والكفر ملة واحدة.

فلنلق بعض الضوء على نموذج من ذلك في مجالين: الأسلحة العسكرية، والوسائل الإعلامية:

مجال الأسلحة العسكرية :

ومن أحدث أنواع الأسلحة وأخطرها القنابل النووية، ولهذا الموقع من الأهمية، فقد اعتبر العدو الإسرائيلي أن حيازة الأسلحة النووية من الأهداف الاستراتيجية على وجوده وأمنه،

(١) سورة إبراهيم، من الآية: ٤.

(٢) النظرية الإسلامية في الإعلام، الركابي، ص: ٣٠٤.

(٣) ينظر: المرجع السابق، ص: ٢٩٧.

لأنها تمنحه القدرة على تهديد أعدائه من المسلمين، وخاصة أن مستوى الدمار الذي يلحقه السلاح النووي سوف يدفع بهم إلى حساب الأضرار قبل التورط في أي نزاع، كما مكنه السلاح النووي من إزالة التهديد الإسلامي النابع من الأسلحة التقليدية. وقد كانت بداية محاولة العدو الإسرائيلي في إنتاج الأسلحة النووية منذ احتلاله فلسطين في عام ١٩٤٨م، وقد حصلت إسرائيل منذ ذلك اليوم على الدعم الكافي من الولايات المتحدة والدول الغربية التي صنعتها^(١).

وتؤكد دراسات وأبحاث إسرائيلية وغربية أن "إسرائيل تملك أعدادا هائلة، وفقا لمقاييس قوة إقليمية، من الرؤوس النووية أنواعا مختلفة، لا يوجد لبعضها مبرر استراتيجي حقيقي لامتلاكه". وتختلف تقديرات مراكز الدراسات والأبحاث حول حجم القوة النووية الإسرائيلية، وتتراوح معظم تلك التقديرات بحدود (٢٠٠-٣٠٠) قنبلة نووية، ما بين صغيرة وكبيرة الحجم. وإلى جانب السلاح النووي، فإن إسرائيل تمتلك منذ أوائل الثمانينات أسلحة هيدروجينية، ووفقا لتقديرات إسرائيلية فإنها تحتاج إلى ما بين (٣٠-٤٠) قنبلة ذات قوة تقدر ب(٦٠-٣٠) كيلو طن، لتدمير كافة الأهداف المتصورة لديها في كل من مصر، وسوريا، والأردن، والعراق، وليبيا، والسعودية على المستوى الاستراتيجي^(٢).

وفي الساحة الهندية-الباكستانية، نجد التعاون بين الهندوسية، واليهودية، والنصرانية العالمية واضحا في مجال الأسلحة المتطورة؛ فإن دراسات استراتيجية تؤكد أن إسرائيل قد ساعدت الهند في تشييد مفاعلاتها النووية لمواجهة باكستان، مقابل الحصول على المواد الخام اللازمة لمفاعلاتها، والتي تتوفر لدى الجانب الهندي. وقد بدأ التعاون بين البلدين منذ عام ١٩٦٢م، وازداد هذا التعاون بقوة بعد عام ١٩٨٢م، عندما تمكنت باكستان من تصنيع وقود نووي محليا؛ حيث التقى رئيسا كل من الهند وإسرائيل مع الرئيس الأمريكي "ريجان" عام ١٩٨٥م، وعقدوا مباحثات واسعة حول برنامج باكستان النووي..

وفي أبريل ١٩٩٧م، نشرت جريدة "هندوستان تايمز" تقريرا، توضح فيه أن إسرائيل عرضت على الهند زيادة التعاون فيما بينها في مجال أنظمة الإنذار المبكر، والتحكم الجوي،

(١) ينظر: مجلة المجتمع، العدد: ١١٩٥، ٢١ ذوالقعدة ١٤١٦هـ - ١٥/٤/١٩٩٦م، ص: ٢١-٢٣.

(٢) ينظر: مجلة المجتمع، العدد: ١١٣٦، ١ رمضان ١٤١٥هـ - ٣١/١/١٩٩٥م، ص: ٣٠-٣١.

وتكنولوجيا أخرى، خاصة بتطوير الأسلحة الجوية في الهند القريبة من الحدود الهندية-الباكستانية، لاستخدامها- كما زعموا- في أوقات الضرورة، أي ضد باكستان المسلمة. والولايات المتحدة أيضا، قامت منذ عام ١٩٧٤م، بتوفير الدعم للهند يصل إلى ٥٧ مليون دولار سنويا في تطوير برنامجها النووي^(١).

ومن هذه الحقائق نعرف مدى حجم التعاون بين أعداء الإسلام على ضرب المسلمين، ومدى حقدهم نحو هذا الدين، طبقا لقول الله -ﷻ-: ﴿والذين كفروا بعضهم أولياء بعض إلا تفعلوه تكن فتنة وفساد كبير﴾^(٢). وقال سبحانه: ﴿وإن الظالمين بعضهم أولياء بعض والله ولي المتقين﴾^(٣). وقال تعالى: ﴿لتجدن أشد الناس عداوة للذين ءامنوا اليهود والذين أشركوا﴾ الآية^(٤).

وفي المقابل من ذلك التقدم في الإمكانيات العسكرية من أعداء الإسلام والمسلمين، نجد أن الدول الإسلامية لا تخطو خطوة تذكر في سبيل إيجاد صناعات عسكرية متطورة، بل أصبحت الدول العربية تستهلك حسب تقارير كثيرة، ثلث صادرات العالم من السلاح، ويدفعون المليارات من الدولار، لشراء أسلحة، يمكن أن تكون عديمة الجدوى، أو ضعيفة التأثير، لأن الذين صنعوها أعدها بشكل لا يمكن المسلمين من محاربة "إسرائيل" حربا طويلة، أو أن يقوموا بتهديد مصالح الغرب في مناطق الإسلام^(٥).

وذلك باستثناء باكستان التي قد حققت امتلاك الأسلحة النووية منذ أوائل الثمانينات، ما يجعل الأعداء ينزعجون كثيرا من ذلك، وإن لم تبلغ مقدرة باكستان العسكرية ما بلغوا^(٦). ومن هنا يتعين على المسلمين، وأخص بالذكر الحكومات التي يلقي على عاتقها واجب

(١) ينظر: مجلة المجتمع، العدد: ١٣٠١، ٢٩ محرم ١٤١٩هـ-١٤١٨/٥/٢٦م، ص: ٢٤.

(٢) سورة الأنفال، الآية: ٧٣.

(٣) سورة الجاثية، الآية: ١٩.

(٤) سورة المائدة، من الآية: ٨٢.

(٥) ينظر: مجلة المجتمع، العدد: ١٢٢٢، ١٠ جمادى الآخرة ١٤١٧هـ-١٤١٦/١٠/٢٢م، ص: ٢٧.

(٦) ينظر: مجلة المجتمع، العدد: ١٣٠١، ٢٩ محرم ١٩١٩هـ-١٤١٨/٥/٢٦م، ص: ٢٤.

الدفاع عن هذا الدين، وإعلاء كلمة الله تعالى، والدعوة إليه، أن تتصدى لهذه المهمة، وهي تطوير ما لديها من مقدرات في مجال الأسلحة، وأن تستخر ذلك في خدمة رسالة الإسلام، عملاً بأمر الله تعالى في قوله: ﴿وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم﴾ الآية^(١)، واقتداء بسنة الرسول -ﷺ- في أنه كان يستخدم وسائل الحرب وأعدتة المعركة المتداولة في زمانه. فقد كان -ﷺ- يلبس الدرع والخوذة، ويتقلد السيف، ويحمل الرمح والقوس العريية، وكان يتترس بالترس، كما قاتل مرة بالمنجنيق، نصبه على أهل الطائف، وكان يحب الخيلاء في الحرب^(٢)، وقال -ﷺ-: " وإن من الخيلاء ما يبغضه الله، ومنها ما يحببه الله، وأما الخيلاء التي يحبها الله فاختيال الرجل نفسه عند القتال، واختياله عند الصدقة، وأما التي يبغضها الله فاختياله في البغي والفخر"^(٣).

مجال الوسائل الإعلامية:

وفي مجال الإعلام لقد تقدم الكفار على المسلمين في استخدام وسائل الإعلام المتطورة لأجل إنجاح أهدافهم الدعائية نحو قيمهم ودياناتهم.

وقد كان أول المنصرين الذين استخدموا تكنولوجيا الإعلام هو القس صموئيل زويمر -رئيس إرسالية التنصير العربية في البحرين ورئيس جمعية التنصير العريية في بداية القرن العشرين^(٤) - الذي اتخذ من الوسائل وأدوات التأثير التعليمية، مداخل إلى تحقيق غايتهم الخبيثة، وهي تشكيك شباب المسلمين في دينهم، وقد حدث ذلك في أوائل القرن العشرين، ثم التقط المنصرون هذا الخيط بعد ظهور الإذاعة، في الربع الأول من هذا القرن، ثم ظهور التلفزيون في ثلثة الأول، لتوجيه إذاعات تنصيرية متعددة من شتى جهات العالم، بتوجيه من

(١) سورة الأنفال، من الآية: ٦٠.

(٢) ينظر: زاد المعاد: ٩٩/٣.

(٣) أخرجه أبو داود من حديث جابر بن عتيك، كتاب الجهاد، باب في الخيلاء في الحرب، رقم: ٢٦٥٩ (ينظر: سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد: ٥٠/٣، المكتبة العصرية، بيروت)، والحديث حسنه عبد القادر الأرئووط وشعيب الأرئووط في تخريج زاد المعاد: ٩٩/٣.

(٤) ينظر: الموسوعة المسيرة في الأديان والمذاهب المعاصرة، الندوة العالمية للشباب الإسلامي، الرياض، ص: ١٦٠.

الفاتيكان، أو هيئات التنصير، ومجالس الكنائس العالمية، حتى انتشرت مئات الإذاعات المسموعة والمرئية المتخصصة في التنصير^(١).

ثم أولت هيئات التنصير ومؤسساته العالمية، اهتماما بالغا باستخدام وسائل الاتصال الحديثة في أعمالها التنصيرية، من كتب، ومنشورات، وكافة أنواع المطبوعات، والمواد المكتوبة، إلى جانب الوسائل السمعية، والسمعية البصرية؛ من أشرطة الكاسيت، وأشرطة الفيديو، والأفلام، وإنشاء محطات بث للإذاعة والتلفزيون، وإقامة مؤسسات كاملة للإنتاج الإعلامي^(٢).

وأحدث تقرير إحصائي لعمليات التنصير العالمية، يعرض مخطط التنصير حتى عام ٢٠٢٥م؛ فقد رصدوا لميزانية التنصير العالمي لعام ٢٠٠٠م، مبلغ ٢٢٠ مليار دولار، وأربعة آلاف محطة بث للإذاعة والتلفزيون، وإرسال ستة ملايين منصر إلى أنحاء العالم. كما خُطِّط لرصد الميزانية من عام ٢٠٠١م إلى عام ٢٠٢٥م مبلغ ضخيم مقداره ٨٧٠ مليار دولار، وعشرة آلاف محطة بث للإذاعة والتلفزيون، وإرسال سبعة ملايين، ونشر ٢٥٠ دورية وكتاب، أما أجهزة الحاسوب (الكمبيوتر) التي يستخدمونها للحاجات التنصير، فإنهم رصدوا لها الميزانية التالية:

عام ١٩٩٧م : ٣١٥,٠٠٠,٠٠٠ (ثلاثمائة مليون دولار).

عام ٢٠٠٠م : ٤٠٠,٠٠٠,٠٠٠ (أربعمائة مليون دولار).

عام ٢٠٢٥م : ٢,٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠ (ملياران ونصف مليار دولار).

وللعلم أن كل هذه الأنشطة التنصيرية وميزانياتها تنطلق بقوة مدعومة من القوى الدولية في الغرب والشرق، أملين في الإجهاز على عقيدة المسلمين^(٣).

وأما عن السينما التي هي من أخطر الوسائل الإعلامية الحديثة في التأثير على الشعوب؛ فإن اليهود هم أول من دخلوا في صناعة السينما منذ بدايتها في الولايات المتحدة علم

(١) ينظر: مدخل تكنولوجيا التعليم وتطبيقاته في البرامج الدينية، مقال لندوة تطوير البرامج الدينية في تلفزيون الخليج، د. إبراهيم إمام، ص: ١، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

(٢) ينظر: الإذاعات التنصيرية الموجهة إلى المسلمين العرب، د. كرم شلي، ص: ١٩.

(٣) ينظر: مجلة المجتمع، العدد: ١٦، ١٢٨٠، شعبان ١٤١٨هـ-١٦/١٢/١٩٩٧م، ص: ٢٠-٢٣.

١٩١٢م، إلى أن تم إنشاء مركز عالمي لإنتاج السينما في مكان يدعى بـ "هوليوود" الأمريكية، والتي تعد حتى اليوم قلعة للسينما الصهيونية، يشون من خلال هذه الوسيلة الإعلامية الخطيرة القيم والأفكار اليهودية. وتشير دراسات عديدة إلى أن سينما "هوليوود" تؤكد على كل ما يدعو إلى الانطباع عن معادات السامية، ولكافة تشويه سمعة اليهود، وقد تم تناول العرب والمسلمين في السينما الأمريكية من هذا الإطار. وتضم "هوليوود" حاليا عددا من المخرجين والمنتجين، والكتاب اليهود، هو الأكبر من أي وقت مضى، وحتى في العصر الذهبي لهوليوود، في الثلاثينات والأربعينات. كما يثبت أن العدد الكبير من الرسائل الموجهة إليهم، هو لتأييد إسرائيل ومعاداة العرب والمسلمين في أفلام هوليوود، وأنها تستخدم لأغراض سياسية بواسطة الكتاب والمنتجين اليهود. فالسينما تعتبر من أهم وأخطر وسائل التأثير في الناس، حيث يحتل ما تنتجه السينما العالمية حيزا كبيرا من البث التلفزيوني العالمي، الذي أصبح الآن يدخل كل بيت، ويؤثر على جميع الأجيال، وعلى جميع العقول^(١).

هذه الحقائق لا بد أن تستدعي الدعاة للتفكير الجاد في كيفية الإنتاج أو-على الأقل- المشاركة الإيجابية، والاستفادة الفعالة من الإمكانيات المادية الحديثة، في نشر الفضائل والقيم الإسلامية الأصيلة، ولا بد أن يحاولوا إيجاد البديل الإسلامي من خلال هذه الوسائل الحديثة. كما أنه يجب على أرباب الأموال المسلمين، حكومات وأفراد، أن يتصدوا لتمويل هذا الجانب المهم من جوانب الدعوة الإسلامية؛ لأن رسالة قيادة العالم، وهداية البشر، رسالة منوطة بهم هم، لا بغيرهم، وبأمتهم لا بسواها. وإذا كانت راية التقدم التقني الآن بيد الأعداء، فليس لأنهم أهل لها، ولكن لأن المسلمين ابتعدوا عن أسباب النصر، فزالت السيادة والريادة عنهم، إلى حين أن يعودوا إلى دين الله، وإلى رسالتهم الحقيقية في الحياة. وأيضا يجب على العلماء المسلمين، المتخصصين في العلوم والتكنولوجيا أن يهتموا بهذا الجانب التقني، ويقدموا لأمتهم ما لديهم من التخصصات العلمية، والاختراعات التقنية، ليكون ذلك قوة للأمة الإسلامية، بدلا من أن يستوردوا من مخلفات الأعداء في المجال التقني. والله تعالى أعلم.

(١) مجلة "المجتمع"، العدد: ١٠٩٦، ٨ ذو القعدة، ١٤١٤هـ - ١٩/٤/١٩٩٤م، ص: ١٨-١٩.

النوع الثالث وسائل الدعوة المعنوية

تمهيد:

وهنا سأحدث عن النوع الثالث من أنواع الوسائل الدعوية من حيث أعيانها، وهو ما نطلق عليه بوسائل الدعوة المعنوية.

والمراد بالوسائل المعنوية في الدعوة هو كل ما يستعين به الداعية على دعوته؛ من أمور قلبية، أو فكرية، وذلك كالصفات الحميدة، والأخلاق الكريمة، والتفكير للدعوة، وما إلى ذلك من أمور غير محسوسة ولا ملموسة، ولكن تعرف بآثارها^(١).

وتعد الوسائل المعنوية المشروعة أساساً لجميع الوسائل الدعوية المشروعة الأخرى، وضمنان لنجاحها- بإذن الله تعالى، وذلك لأنها مستمدة من أكبر الطاقات، التي يجب أن يملكها كل مسلم، وخاصة الذي يتصدى للدعوة إلى الله تعالى، ألا وهي قوة الإيمان بالله تعالى ورسوله- ﷺ -، وأنه يسير على درب الأنبياء والرسل- عليهم الصلاة والسلام-، وهو الدعوة إلى الله على بصيرة، كما قال تعالى: ﴿ قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني ﴾ الآية^(٢).

فبقدر إيمان الداعية بالله تعالى ورسوله- ﷺ -، وبأحقية ما يدعو إليه، وتفهمه لضرورة الدعوة الإسلامية للبشرية وحاجتهم إليها، ثم بالتزامه بهذه الوسائل المعنوية- التي سأذكر نماذج منها-، يستطيع الداعية- بإذن الله تعالى- ثم باجتهاده وحرصه أن يتبين ما يصلح لعمله الدعوي من الوسائل المادية؛ فيعمل بإخلاص حتى يوفقه الله تعالى للنجاح في دعوته.

وبقدر ضعف هذا الإيمان، والنظر إلى الدعوة بأنها وظيفة ثانوية، يتهاون الداعية فيها، ولا يثق في نفسه، مما يسبب تعثره في طريقه، ولا ينجح في دعوته^(٣).

(١) ينظر: المدخل إلى علم الدعوة، البيانوي، ص: ٢٨٣ و ٣٠١.

(٢) سورة يوسف، من الآية: ١٠٨.

(٣) ينظر: المدخل إلى علم الدعوة، ص: ١٥٥، وأصول الدعوة، د. عبد الكريم زيدان، ص: ٣٣٣ وما بعدها.

فالوسائل الدعوية العينية ما هي إلا من ثمرات تفاعل الداعية بما يلتزم به من الوسائل المعنوية^(١)؛ ذلك بأن الله تعالى ينصر المؤمنين بإيمانهم، ويؤيدهم بقدر ما يلتزمون به من مقتضيات هذا الإيمان المتمثلة في طاعة الله ورسوله ﷺ - والعمل الصالح؛ لذا لما اغتر المسلمون بوسائلهم وإمكاناتهم المادية، وضعف تمسكهم بالوسائل المعنوية، خذلهم الله وتأخر تأييده لهم وانتصارهم على عدوهم، قال تعالى: ﴿ولن تغني عنكم فتكم شيئا ولو كثرت وأن الله مع المؤمنين﴾^(٢). وقال تعالى: ﴿ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا وضاقت عليكم الأرض بما رحبت ثم وليتم مدبرين﴾^(٣).

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله-: "ومن كان الله معه فهو المنصور، وإن كان ضعيفا قليلا عدده، وهذه المعية التي أخرج الله أنه يؤيد بها المؤمنين، تكون بحسب ما قاموا به من أعمال الإيمان. فإذا أدب العدو على المؤمنين في بعض الأوقات، فليس ذلك إلا تفريطا من المؤمنين وعدم قيامهم بواجب الإيمان ومقتضاه، وإلا فلو قاموا بما أمر الله به من كل وجه، لما انهزمت لهم راية انهزاما مستقرا، ولا أدب عليهم عدوهم أبدا" ^(٤).

والوسائل المعنوية كثيرة، وخاصة التي تتعلق بالأمور القلبية والخلقية منها، فهي مذكورة غالبا في كتب الأخلاق والآداب.

فمن هذه الوسائل المعنوية: قوة الصلة بالله، والصدق، والجود، والسخاء، والشجاعة والإقدام، والصبر، والعدل، والأمانة، والحب والبغض في الله، وسماحة النفس، والتواضع، والتخطيط، والتقويم، والتعلم والتعليم، وما إلى ذلك من وسائل قلبية وفكرية. وأذكر هنا - بإذن الله - مختصرا نماذج من هذه الوسائل المعنوية :

١- قوة الصلة بالله عز وجل :

لا شك أن الداعية إلى الله، الذي تتوثق صلته بالله تعالى، فإنه -عز وجل- يحبه، ويحيطه بحفظه ورعايته، وتسمو روحه، وتعلو همته، مما يؤديه إلى أرض النجاح في عمله ودعوته. قال الله

(١) ينظر: مشكلات الدعوة والداعية، فتحى يكن، ص: ٧٠.

(٢) سورة الأنفال، الآية: ١٩.

(٣) سورة التوبة، الآية: ٢٥.

(٤) تيسير الكريم الرحمن، ص: ٢٧٩-٢٨٠.

تعالى: ﴿ يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس ﴾^(١).

وقال -رحمه الله- في الحديث القدسي: " وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضته عليه، ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، ولئن سألتني لأعطينه، ولئن استعاذني لأعيذنه " ^(٢).

ومن مظاهر قوة صلة الداعية بربه :

أ- المحافظة على الصلوات :

فإن الصلاة أعظم الفرائض التي تقرب إلى الله -رحمه الله-^(٣)، فعلى الداعية أن يحافظ على الصلوات الخمس مع الجماعة، وأن يأخذ من النوافل ما استطاع ويلتزم به، قال الله تعالى: ﴿ واسجد واقترب ﴾^(٤).

وقال النبي -صلى الله عليه وسلم- : " أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد " ^(٥).

وقال -صلى الله عليه وسلم- أيضا : " إذا كان أحدكم يصلي ، فإنما يناجي ربه، وإن ربه بينه وبين القبلة " ^(٦). وقال -صلى الله عليه وسلم- : " الصلاة نور " ^(٧).

أي نور في قلوب المؤمنين وبصائرهم ، فتتهدي بها قلوبهم وبصائرهم ، ويستقيم

(١) سورة المائدة، الآية: ٦٧.

(٢) أخرجه البخاري، عن أبي هريرة -رضي الله عنه- كتاب الرقاق، باب التواضع، رقم: ٦٥٠٢، ص: ١٣٧٢.

(٣) جامع العلوم والحكم: ٢٦٨/٢.

(٤) سورة العلق، الآية: ١٩.

(٥) أخرجه مسلم عن أبي هريرة -رضي الله عنه-، كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود ، رقم: ٤٨٢ (صحيح مسلم بشرح النووي: ٢٠٠/٤).

(٦) أخرجه البخاري عن أنس، كتاب الصلاة، باب حك البزاق باليد من المسجد، رقم: ٤٠٥، ص: ٨٨. ومسلم عنه، كتاب المساجد، باب النهي عن البصاق وغيرها في الصلاة، رقم: ٥٤ (مسلم بشرح النووي: ٤٠/٦).

(٧) جزء من حديث أخرجه مسلم عن الحارث بن عاصم الأشعري -رضي الله عنه-، كتاب الطهارة، باب الوضوء، رقم: ٢٢٣، (صحيح مسلم بشرح النووي: ٩٩/٣).

سلوكهم^(١).

إن الصلاة في حقيقتها وسيلة من وسائل التربية التي تغرس في قلب المسلم حقيقة الإيمان، وتؤسس فيه الشعور برقابة الله تعالى عليه، وتعوده على طاعة أمره، وامتنال حكمه والمبادرة إلى فرائضه. وهي أيضا وسيلة مهمة يكتسب منها المسلم ثبات العقيدة، وطمأنينة القلب، ويستعين بها في مواجهة المصائب، وعلى الصبر والثبات في كفاحه ودعوته؛ يستمد من ربه العون ويستلهم الثقة والسداد^(٢)، قال تعالى: ﴿يا أيها الذين ءامنوا استعينوا بالصبر والصلاة إن الله مع الصابرين﴾^(٣).

ب- الإكثار من ذكر الله -تبارك وتعالى:

إن ذكر الله -تعالى- من أفضل الأعمال وأعلاها، فلا ينبغي للداعية المسلم الذي يبتغي رضا الله تعالى، ويرجو رحمته، ويطلب النجاح في عمله، أن يترك ذكر الله تعالى في جميع أحواله؛ فقد أمر الله تعالى بذلك في قوله: ﴿يا أيها الذين ءامنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا. وسبحوه بكرة وأصيلا﴾^(٤). ووعده الله تعالى للمكثرين من ذكر الله -تعالى- بالمغفرة والجنة، كما قال تعالى: ﴿والذاكرين الله كثيرا والذاكرات أعد الله لهم مغفرة وأجرا عظيما﴾^(٥). قال ابن كثير-رحمه الله تعالى: "أي أن الله هيأ لهم مغفرة منه وأجرا عظيما وهو الجنة"^(٦).

كما نبه -تعالى- إلى أن ذكر الله كثيرا من أسباب النصر والفلاح عند الجهاد لإعلاء كلمة الله، قال سبحانه: ﴿يا أيها الذين ءامنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيرا لعلكم

(١) جامع العلوم والحكم: ٤٤٧/١ (بتصرف).

(٢) شخصية المسلم كما يصورها القرآن، د. مصطفى عبد الواحد، ص: ١١٦-١١٧ (بتصرف)، إدارة الشؤون الدينية بدولة قطر، ط/٣، ١٣٨٩هـ-١٩٦٨م.

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٥٣.

(٤) سورة الأحزاب، الآيات: ٤١-٤٢.

(٥) سورة الأحزاب، من الآية: ٣٥.

(٦) تفسير القرآن العظيم: ٤٩٧/٣.

تفلحون»^(١).

وكما ذكر الرسول -ﷺ- أن ذكر الله تعالى أفضل أعمال العبد عند الله تعالى، قال -ﷺ-: " ألا أنبئكم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليككم، وخير لكم من إنفاق الذهب والفضة، وأن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم؟ " قالوا: بلى، قال: " ذكر الله تعالى " ^(٢).

وجاء رجل إلى النبي -ﷺ- فقال: يا رسول الله، إن شرائع الإسلام قد كثرت علي، فأخبرني بشيء أتشبث به^(٣)، قال: " لا يزال لسانك رطبا من ذكر الله " ^(٤). وقال -ﷺ-: " مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر ربه مثل الحي والميت " ^(٥).

وذلك لما في الحي من النفع لمن يواليه، والضرر لمن يعاديه، وليس ذلك في الميت " ^(٦). فعلى الداعية الذي يتطلب منه نشاطه الدعوي الوعي التام، والتيقظ الكامل، لأن أعداءه من شياطين الإنس والجن، يترصدون به الدوائر في كل حين، أن يتهاون بذكر الله تعالى في جميع أوقاته وأحواله؛ فقد علمنا سيد الدعوة -ﷺ- بذلك، وورث لنا الأذكار والأدعية الكثيرة، ما نستطيع أن نلتزم به قدر المستطاع اقتداء بالمصطفى -ﷺ-، وتوسلا بها لنيل النجاح والفلاح في أعمالنا. والله أعلم.

(١) سورة الأنفال، الآية: ٤٥.

(٢) أخرجه ابن ماجه عن أبي الدرداء-رضي الله عنه-، كتاب الأدب، باب فضل الذكر، رقم: ٣٧٩٠ (سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي: ١٢٤٥/٢)، والحاكم في المستدرک وصححه ووافقه الذهبي: ٤٩٦/١.

(٣) أتشبث به: أي ألتزم به وأستمسك (ينظر: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي: ٢٢٢/٩).

(٤) أخرجه الترمذي عن عبد الله بن بسر-رضي الله عنه-، كتاب الدعوات، باب ما جاء في فضل الذكر، رقم: ٣٥٩٩ (جامع الترمذي مع تحفة الأحوذى: ٢٢٢/٩).

(٥) أخرجه البخاري عن أبي موسى-رضي الله عنه-، كتاب الدعوات، باب فضل ذكر الله عز وجل، رقم: ٦٤٠٧، ص: ١٣٥٤. ومسلم عنه، كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب صلاة النافلة في بيته...، رقم: ٧٧٩ (صحيح مسلم بشرح النووي: ٦٨/٥).

(٦) فتح الباري: ٢٥٢/١١.

ج- الاشتغال بتلاوة القرآن:

وأفضل ما يذكر به الداعية ربه تعالى، ويشغل به في أوقاته، لتوثق صلته بالله -ﷻ- القرآن الكريم؛ لأنه أفضل وأشرف من سائر الكلام، وأنه كلام الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه. قال تعالى: ﴿وإنه لكتاب عزيز. لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد﴾^(١).

وإن القرآن الكريم أنزله الله -ﷻ- للناس هدى وشفاء، لمن في قلبه أمراض الشبهة المفسدة للعلم، والتصور، والإدراك، وأمراض الشهوة التي تفسد للإرادات، وفيه عبر وعظات، ما يوجب صلاح القلب ودفع ما يضره^(٢). قال تعالى: ﴿يا أيها الناس قد جاءكم موعظة من ربكم وشفاء لما في الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين﴾^(٣).

فالواجب على الداعية أن يغذي قلبه من الإيمان والقرآن، بما يزكيه ويؤيده؛ وذلك بأن يرتب لنفسه تلاوة القرآن، ملتزماً فيها بخشوع، ودبر، وتفكير، مع تعظيم له، واستحضار القلب وتفهم لمعانيه وأسراره^(٤)؛ فهذه التلاوة ليست مرة ثم يطوى أمرها، ولكنها تلاوة مرتبة ومستمرة، تلاوة طول الحياة، ومع كل يوم؛ هي تلاوة صحبة ورفقة.

ولقد كان الدعاة الأوائل من السلف الصالح -ﷺ- يتلون كتاب الله تعالى كل يوم، ويجعل كل واحد منهم حزبا له، يقرؤه في يومه؛ فإن القرآن له حقوق على كل مسلم من التلاوة والتدبر، والحفظ والتعهد به، والمدارسة والاستذكار، والعمل بما فيه من الأحكام والأوامر والنواهي^(٥).

قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-: "من فاته حظه من الليل، فقرأه حين نزول

(١) سورة فصلت، الآيتان: ٤١-٤٢.

(٢) أمراض القلوب وشفائها، شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وتعليق: حمدي أبو السعود بن أحمد الحمدان، ص: ١٣، دار السلام، الرياض، ط/١، ١٤١٢هـ.

(٣) سورة يونس، الآية: ٥٧.

(٤) أمراض القلوب وشفائها، ص: ١٣.

(٥) ينظر: دور المنهاج الرباني في الدعوة الإسلامية، د.عدنان علي رضا النحوي، ص: ٢٥٥-٢٥٦، دار النحوي للنشر والتوزيع، ط/٦، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

الشمس إلى صلاة الظهر، فإنه لم يفته، أو كأنه أدركه " (١).
 " ويستحب تحسين الصوت بالقراءة وتزيينها، ما لم يخرج عن القراءة بالتمطيط، فإن أفرط حتى زاد حرفاً أو أخفى حرفاً فهو حرام ". قاله الإمام النووي - رحمه الله تعالى (٢).
 وتحسين الصوت في التلاوة وتزيينها وسيلة من وسائل الخشوع، والتدبر، والتأثير في المستمعين للآيات المقروءة، لذلك كان المصطفى - ﷺ - يحرص على تحسين الصوت عند التلاوة (٣)، وهو الذي قال: " ما أذن (٤) الله لشيء، ما أذن لشيء حسن الصوت يتغنى بالقرآن " (٥). وقال البراء بن عازب - رضي الله عنه -: سمعت رسول الله - ﷺ - قرأ في العشاء بـ " والتين والزيتون "؛ فما سمعت أحداً أحسن صوتاً منه " (٦).

كما كان - ﷺ - يحب أن يستمع للقرآن من أصحاب الأصوات الجميلة. فعن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال له: " لو رأيتني وأنا أستمع لقراءتك البارحة؛ لقد أوتيت مزامراً من مزامير آل داود " (٧).

وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال لي رسول الله - ﷺ -: " اقرأ علي " قلت: يا رسول الله، اقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال: " إني أحب أن أسمعه من غيري " فقرأت سورة النساء حتى

(١) أخرجه مالك في الموطأ، حديث رقم: ٤٧١، وأحمد في المسند (ينظر: الفتح الرباني: ٢٩/١٨، رقم: ٨١)، وابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة، باب: ١٧٤، رقم: ١٣٣٧.

(٢) الأذكار للنووي، ص: ١٦٢، وينظر: البرهان في تجويد القرآن، محمد الصادق القمحاوي، ص: ١٢٦.

(٣) ينظر: زاد المعاد: ٤٨٢/١ - ٤٨٣.

(٤) ومعنى أذن: أي استمع، والتغني به: أي أن يحسن الصوت به (ينظر: شرح النووي لصحيح مسلم: ٧٨/٦).

(٥) أخرجه البخاري عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، كتاب فضائل القرآن، باب من لم يتغن بالقرآن، رقم: ٥٠٢٤، ص: ١٠٩٣. ومسلم عنه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن، رقم: ٧٩٢ (صحيح مسلم بشرح النووي: ٧٨/٦).

(٦) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب القراءة في العشاء، رقم: ٧٦٩، ص: ١٥٣.

(٧) أخرجه البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب حسن الصوت بالقراءة للقرآن، رقم: ٥٠٤٨، ص: ١٠٩٧. ومسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن، رقم: ٧٩٣ (صحيح مسلم بشرح النووي: ٨٠/٦).

أتيت على هذه الآية: ﴿ فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا ﴾ قال: " حسبك الآن "، فالتفت إليه فإذا عيناه تذرفان^(١).

د-التسلح بالدعاء:

والدعاء دواء من أنفع الأدوية، وشفاء من أعظم الأشفية، والأدعية والتعوذات بمنزلة السلاح؛ ومن المعلوم أن السلاح ينفع بضاربه كما ينفع بحدّه، فمتى كان السلاح تاماً لا آفة فيه، والساعد قويا، والمانع مفقودا، حصلت به النكاية في العدو؛ فعلى الداعية أن يلجّ في دعائه، ويجمع بين قلبه ولسانه فيه حتى تحصل الإجابة من الله تعالى^(٢).

وكما أن الدعاء يوثق صلة العبد بربه، وينفعه في جسده وروحه، فهو أيضا من الوسائل الدعوية النافعة لجلب المدعو إلى ركب الإيمان؛ لأن الهداية ليست بيد الداعية، إنما هي بيد الله تعالى؛ فليسأل الداعية الهداية لنفسه وللمدعو، كما فعله سيد الدعاة-ﷺ-، عندما دعا لعمر بن الخطاب-رضي الله عنه- بالإسلام، فقال: " اللهم أعز الإسلام بعمر بن الخطاب "^(٣).

ولما طلب أبو هريرة-رضي الله عنه- من النبي-ﷺ- أن يدعو الله بأن يهدي لأمه، قال: " اللهم اهد أم أبي هريرة "، فهداها الله للإسلام بدعائه، ثم قال: " اللهم حبب عبديك هذا-يعني أبا هريرة- وأمه إلى عبادك المؤمنين، وحبب إليهم المؤمنين "^(٤).

وفي الصحيحين عن أبي هريرة-رضي الله عنه- قال: قدم طفيل بن عمرو الدوسي وأصحابه على النبي-ﷺ- فقالوا: إن دوساً عصت وأبت، فادع الله عليها، فقيل: هلكت دوس. قال:

(١) أخرجه البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب قول المقرئ للقارئ: حسبك، رقم: ٥٠٥٠، ص: ١٠٩٧، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب فضل استماع القرآن وطلب إلقاءه من حافظه، رقم: ٨٠٠ (صحيح مسلم بشرح النووي: ٨٦/٦).

(٢) ينظر: الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، الإمام ابن قيم الجوزية، تحقيق: عامر علي ياسين، ص: ٤٤ و٥٨، وإغاثة اللهفان: ٥٤/١-٥٦.

(٣) أخرجه ابن ماجه، عن عائشة-رضي الله عنها-، المقدمة، باب فضائل أصحاب النبي-ﷺ- رقم: ١٠٥ (ينظر: سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي: ٣٩/١) وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه، رقم: ٢٦٥.

(٤) الحديث بطوله أخرجه مسلم، عن أبي هريرة-رضي الله عنه-، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي هريرة-رضي الله عنهم، رقم: ٢٤٩١ (صحيح مسلم بشرح النووي: ٥١/١٦).

" اللهم اهد دوسا وائت بهم " (١).

هكذا ينبغي أن لا يكون الداعية بخيلاً بالدعاء والضراعة إلى الله تعالى، ليهدي كثيراً من الناس، فيسلم أو يتوب بسبب دعائه.
هـ- الثقة بالله والتوكل عليه :

ومن مظاهر قوة الصلة بالله تعالى، ثقة الداعية بالله وتوكله عليه تعالى في جميع أموره؛ وذلك موقف ينشأ عما يقوم بنفس الداعية من أن الله حق، وما خلاه باطل، وهو الذي ينفرد بالملك يوم الدين، لا لا عاصم من أمره ولا يملك أحد من أمره شيئاً، وأن الله هو الناصر، يؤيد بنصره من يشاء، والمؤمن إذ يهتدي بهدي الله تعالى، ويتبع شريعته يثق أنه على طريق سديد، وأنه يأوي إلى ركن شديد، لأنه يعتمد على ربه - ﷻ - ويتوكل عياله في أموره كلها (٢). قال تعالى: ﴿ فتوكل على الله إنك على الحق المبين ﴾ (٣). وقال - ﷻ -: ﴿ قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا هو مولانا وعلى الله فليتوكل المؤمنون ﴾ (٤).

هذه الثقة بالله تعالى، وبهذا التوكل عليه في سائر الأمور، لا يخاف والمشاق التي يتطلبها طريق الدعوة، و يتسرب إلى قلبه الوهن. قال تعالى: ﴿ ومن يتوكل على الله فهو حسبه ﴾ (٥). فما دام الإنسان ثابتاً على الحق، مستقيماً على المنهج الصحيح، فإن الله - ﷻ - هو وليه وناصره. قال تعالى معلماً نبيه - ﷺ - أن يقول قول الحق، مظهراً الثقة بالله - ﷻ -: ﴿ قل ادعوا شركاءكم ثم كيدون فلا تنظرون. إن وليي الله الذي نزل الكتاب وهو يتولى ﴾

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب الدعاء للمشركين بالهدى ليتألفهم، رقم: ٢٩٣٧، ص: ٥٩٥، وكتاب الدعوات، باب الدعاء للمشركين، رقم: ٦٣٩٧، ص: ١٣٥٢، وأخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة - رضي الله عنهم -، باب فضائل غفار وأسلم ودوس، رقم: ٢٥١٩ (صحيح مسلم بشرح النووي: ٧٧/١٦).

(٢) ينظر: الثقة بالله تعالى وأثرها في العمل الإسلامي، اللجنة الثقافية في مؤسسة الكلمة، الكويت، ص: ٧، مؤسسة الكلمة للنشر والتوزيع، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

(٣) سورة النمل، من الآية: ٧٩.

(٤) سورة التوبة، من الآية: ٥١.

(٥) سورة الطلاق، من الآية: ٣.

الصالحين^(١).

" إن صاحب الدعوة إلى الله تعالى في كل مكان، وفي كل زمان، لن يبلغ شيئاً إلا بمثل هذه الثقة، وإلا يمثل ذلك اليقين.. ومهما أسفر البطل من تعدد، وأطلق على الدعوة تهديده، وبغى في وجه كلمة الحق الهادئة، وعربد^(٢) في التعبير والتفكير.. ينبغي على الدعوة أن يمضوا في الطريق، وأن يحملوا الواجب الملقى على عاتقهم"^(٣).

و- التوبة :

ومن مظاهر قوة الصلة بالله تعالى التوبة، وهي رجوع العبد إلى الله تعالى، ومفارقتة الذنوب^(٤). والتوبة واجبة من كل ذنب^(٥). قال تعالى:

﴿ ومن يتب لم فأولئك هم الظالمون ﴾^(٦).

قال ابن القيم-رحمه الله تعالى- في هذه الآية: " فقسم العباد إلى تائب وظالم، وما ثم قسم ثالث البتة، وأوقع اسم الظالم على من لم يتب، ولا أظلم منه لجهله بربه وبحقه، وبعبث نفسه، وآفاته"^(٧).

والتوبة تحصل بعد محاسبة العبد نفسه؛ لأنه إذا حاسب نفسه عرف ما عليه من الحق، لذلك قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب-رضي الله عنه-: " حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا، وزنوا أنفسكم قبل أن توزنوا، وتزينوا للعرض الأكبر"^(٨): ﴿ يومئذ تعرضون لا تخفى منكم خافية ﴾^(٩).

(١) سورة الأعراف، الآيتان: ١٩٥-١٩٦.

(٢) عربد: ساء خلقه (المعجم الوسيط، ص: ٥٩١).

(٣) طريق الدعوة في ظلال القرآن، أحمد فائز: ١٦٦/٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.

(٤) كتاب التوابين، للإمام ابن قدامة المقدسي (مقدمة التحقيق) تحقيق: خالد عبد اللطيف السبع العلمي، ص: ٧.

(٥) ينظر: رياض الصالحين، ص: ٤١.

(٦) سورة الحجرات، من الآية: ١١.

(٧) تهذيب مدارج السالكين: ١٢١/١.

(٨) مدارج السالكين: ١٧٠/١.

(٩) سورة الحاقة، الآية: ١٨.

فالداعية في حاجة إلى محاسبة نفسه في كل وقت، ليعرف ما اقترفه من الذنب حتى يتوب منه، فإن الذنوب تطفئ من القلب نار الغيرة على نفسه، وعشيرته، وعموم الناس^(١). وكيف يستطيع أن يدعو الناس من انطفأت الغيرة من قلبه، وكيف ينكر على المعاصي من ألفها في نفسه؛ لذلك يجب عليه المبادرة إلى التوبة كلما وقع في ذنب، أيا كان حجمه، حتى يرجى له الفلاح والنجاح في دعوته وعمله كله. قال تعالى: ﴿وتوبوا إلى الله جميعاً أيها المؤمنون لعلكم تفلحون﴾^(٢).

وهذه الآية في سورة مدنية، خاطب الله تعالى بها أهل الإيمان أن يتوبوا إليه، بعد إيمانهم وصبرهم، وهجرتهم وجهادهم، ثم علق الفلاح بالتوبة تعليق المسبب بسببه^(٣). والرسول -ﷺ-، وهو سيد الدعاة، وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، كان دائم التوبة والاستغفار، ليعلم أتباعه من بعده ألا يغترون بما قدموا من أعمال، وأن يشعروا بسدوام النقص في أنفسهم وفي أعمالهم.

قال -ﷺ-: " وإني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم أكثر من سبعين مرة " ^(٤). وقال -ﷺ-: " يا أيها الناس توبوا إلى الله واستغفروه، فإني أتوب في اليوم مائة مرة " ^(٥).

٢- ومن الوسائل المعنوية الحب في الله والبغض في الله تعالى:

إن من أسباب النجاح في انتشار الإسلام في ربوع الأرض وجود التحاب بين الدعاة في سبيل الله تعالى، لذا فرض الله تعالى على كل مسلم أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، كما أوجب عليه أن يعادي المشركين وعدم موافقتهم، ونفى الإيمان عمن بينى علاقة المحبة مع من حاد الله ورسوله، ولو كانوا من أقرب الناس إليه. قال تعالى:

(١) ينظر: الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، ص: ١٨٥.

(٢) سورة النور، من الآية: ٣١.

(٣) ينظر: كتاب التواوين، ص: ٦.

(٤) أخرجه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه، كتاب الدعوات، باب استغفار النبي -ﷺ- في اليوم والليلى، رقم: ٦٣٠٧، ص: ١٣٣٥.

(٥) أخرجه مسلم عن الأغر بن يسار المدني، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب استحباب الاستغفار بالاستكثار منه، رقم: ٢٧٠٢ (صحيح مسلم بشرح النووي: ٢٤/١٧).

﴿ لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حادَّ الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم ﴾^(١).

وعقيدة الولاء والبراء عند أهل السنة والجماعة مبنية على الحب والبغض في الله تعالى. والناس بحسب الحب والبغض ثلاثة أصناف^(٢):

الأول: من يُحب جملة، وهو من آمن بالله ورسوله، وقام بمقتضيات الإيمان؛ من إخلاص القول والعمل لله، وأحب في الله وعادى في الله، وقدم قول الله وقول رسوله على جميع الأقوال.

الثاني: من يُحِب من وجه ويبغض من وجه؛ فهو المسلم الذي خلط عملاً صالحاً وآخر سيئاً. فهو يحب على قدر ما معه من الخير، ويبغض على قدر ما معه من الشر. وفي صحيح البخاري، عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-: "أن رجلاً على عهد النبي -صلى الله عليه وسلم- كان اسمه عبد الله، وكان يلقب حماراً، وكان يضحك رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، وكان النبي -صلى الله عليه وسلم- قد جلده في الشراب، فأتي به يوماً فأمر به فجلد، قال رجل من القوم: اللهم العنه، ما أكثر ما يؤتى به، فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: " لا تلعنوه، فوالله ما علمت، أنه يحب الله ورسوله "^(٣).

والثالث: من يُبغض جملة، وهو من كفر بأركان الإيمان، أو أشرك بالله في عبادته أحداً، أو ألد في أسمائه وصفاته، واتبع غير سبيل المؤمنين، وانتحل ما كان عليه أهل البدع والأهواء المضلة^(٤).

وانطلاقاً من هذا الأصل العظيم في العقيدة الإسلامية، يدعو الإسلام إلى التآخي والتواد بين المسلمين، وأن يكون ذلك على أساس الإيمان بالله ورسوله -صلى الله عليه وسلم-، ولذا كان الأخوة في الإسلام صفة ملازمة للإيمان، وخصلة مرافقة للتقوى؛ إذ لا أخوة بدون إيمان، ولا إيمان بدون أخوة، كما أنه لا صداقة بلا تقوى، ولا تقوى بدون صداقة.

(١) سورة المجادلة، من الآية: ٢٢.

(٢) ينظر: الولاء والبراء في الإسلام، محمد بن سعيد القحطاني، ص: ١٣٥-١٣٦، دار طيبة، الرياض، ط/٨، ١٤١٧هـ.

(٣) كتاب الحدود، باب ما يكره من لعن شارب الخمر، وإنه ليس بخارج من الملة، رقم: ٦٧٨٠، ص: ١٤٢٣.

(٤) الولاء والبراء في الإسلام، ص: ١٣٦.

أما أنه لا أخوة بدون إيمان فلقول ربنا تبارك وتعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾^(١). وأما أنه لا صداقة بلا تقوى فلقوله -ﷺ-: ﴿الْأَخْلَاءُ يَوْمئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾^(٢).

وإذا وجدت في المسلم إيماناً وتقوى، ولم تجد بجانبه أخته صادقة، وصداقة مخلصه، أساسها التعاون على البر والتقوى، فهو إيمان ناقص، وتقوى ناقصة.. أما أنه إيمان ناقص فلقول المصطفى -ﷺ-: " لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه "^(٣). وأما أنها تقوى ناقصة فلقوله تبارك وتعالى: ﴿وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان﴾^{(٤)(٥)}.

ترغيب الإسلام في تحقيق المحبة في الله:

وقد رغب الإسلام في أن يكون محبوب المرء من أهل الصلاح والخير، ليكونوا عوناً له في الطريق إلى الله تعالى. وهناك أحاديث الرسول -ﷺ- في هذا الموضوع، أذكر منها:

١- قال -ﷺ-: " المرء مع من أحب " وفي رواية: قيل للنبي -ﷺ-: الرجل يحب

القوم ولما يلحق بهم؟ قال: " المرء مع من أحب "^(٦).

٢- وعن أنس -رضي الله عنه-: أن أعرابياً قال لرسول الله -ﷺ-: متى الساعة؟ قال له رسول

الله -ﷺ-: ما أعددت لها؟ قال: حب الله ورسوله، قال: " أنت مع من أحب ". وفي

(١) سورة الحجرات، من الآية: ١٠.

(٢) سورة الزخرف، من الآية: ٦٧.

(٣) أخرجه البخاري عن أنس-رضي الله عنه-، كتاب الإيمان، باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، رقم: ١٣، ص: ٧.

(٤) سورة المائدة، من الآية: ٢.

(٥) ينظر: الأخوة الإيمانية، عبد الله ناصح علوان، ص: ٦-٧، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، ط/٢، ١٤٠٩هـ-١٩٨٨م.

(٦) أخرجه البخاري، عن ابن مسعود وأبي موسى الأشعري-رضي الله عنهما-، كتاب الأدب، باب علامة الحب في الله، رقم: ٦١٦٨-١١٧٠، ومسلم، عن ابن مسعود، كتاب البر والصلة والأدب، باب المرء مع من أحب، رقم: ٢٦٤٠، ١٦/١٨٨.

رواية، أنه قال : ما أعددت لها من كثير صوم، ولا صلاة، ولا صدقة، ولكنني أحب الله ورسوله، فقال له الرسول -ﷺ- : " أنت مع من أحببت " قال أنس : فما رأيت المسلمين فرحوا بشيء بعد الإسلام فرحهم بها^(١).

٣- وعن معاذ بن جبل -رضي الله عنه-، أن النبي -ﷺ- قال: " قال الله -ﻋَزَّوَجَلَّ-: المتحابون في جلالي لهم منابر من نور يغطهم النبيون والشهداء " ^(٢).

٤- وعن أبي هريرة -رضي الله عنه-، أن النبي -ﷺ- قال: " إن الله تعالى يقول يوم القيامة: أين المتحابون بجلالي؟ اليوم أظلمهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي " ^(٣).

فهذا تشجيع للناس على أن يوالوا أهل المراتب العالية من الإيمان والعمل الصالح؛ فإن هذه المحبة والموالاتة في الله ترفع مراتب المقصرين في فضائل السلوك، والأعمال الصالحة، حتى تجعلهم مع من يحبون من السابقين الذين يستحقون المراتب العالية، كما أن المحبة الساقطة تخفض منازل المجتهدين في ظواهر السلوك الحسن، حتى تجعلهم مع من يحبون من المتخلفين المقصرين في الأعمال الصالحة والذين يستحقون المنازل السفلى^(٤).

الأخوة في الله لحمل الدعوة للناس:

إن الله تعالى لما أمر عباده المؤمنين أن يكون بينهم موالاتة ومحبة، وأن يرتبط بعضهم ببعض بأخوة الإيمان، ليكون بعضهم أولياء بعض من دون الناس، وليكونوا أمة واحدة تحمل رسالة الله إلى الناس، وليكونوا خير أمة أخرجت للناس، يؤمنون بالله واليوم الآخر، ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، وليكونوا شهداء على الناس، وليقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة،

^(١) أخرجه البخاري، عن أنس، كتاب الأدب، باب علامة الحب في الله، رقم: ٦١٧١، ص: ١٣٠٩، ومسلم عنه، كتاب البر والصلوة، باب المرء مع من أحب، رقم: ٦٢٣٩.

^(٢) أخرجه الترمذي، كتاب الزهد، باب ما جاء في الحب في الله، رقم: ٢٤٩٩ (سنن الترمذي مع تحفة الأحوذى: ٥٦/٧-٥٧) وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

^(٣) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلوة والآداب، باب فضل الحب في الله، رقم: ٢٥٦٦ (صحيح مسلم بشرح النووي: ١٦/١٢٣).

^(٤) ينظر: الأخلاق الإسلامية وأسسها، عبد الرحمن حسن جنبكة الميداني: ٢/٢٥٠-٢٥١، دار القلم، دمشق،

ويؤدوا سائر الشعائر الإسلامية، حتى يكون ذلك سببا في رحمة الله وبابا للجنة (١).

قال الله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيَطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ . وَعَدَّ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ وَرِضْوَانٍ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرَ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ (٢).

والله - ﷻ - إذ أمر المؤمنين بالتحاب بينهم والموالاتة والتواد، وذلك من أجل نشر الخير والفضيلة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لأن الكفار جعلوا الموالاتة بينهم على أساس التعاون على نشر الفتنة والفساد في الأرض؛ فتكون الموالاتة بين المؤمنين لمواجهة موالاتة الكفار بينهم حتى لا تسود الدنيا الفتنة والفساد. قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾ (٣).

لذلك أعطى الرسول - ﷺ - أصحابه درسا عمليا في الحب والبغض في الله، حينما آخى بينهم ليتعاونوا على مواجهة العقبات التي تقف أمام طريقهم في الجهاد والدعوة إلى الله تعالى.

عوامل تساعد على تحقيق الأخوة في الله تعالى:

هناك عوامل ينبغي للدعاة تحقيقها في أنفسهم ويدعون الآخرين إليها حتى تتحقق المحبة والأخوة في الله تعالى بين الدعاة خاصة وبين المسلمين عامة، ومن أهم هذه العوامل (٤):

أ- حسن الصلة بالله تعالى المتمثلة في اتباع منهجه، والنزول على حكمه، وإخلاص الوجهة له؛ فإنه لو تحقق ذلك، سيكون سببا في محبة الله، وإذا أحب الله عبدا، حبب الله فيه ملائكته وعباده من أهل الأرض.

ب- رعاية الآداب الإسلامية من التزاور، والسؤال عند الغياب، وبذل النصيحة، وطلاقة الوجه، والتهادي، والمواساة، وإظهار المحاسن، وإخفاء المعاييب، والوفاء، والعفو عند

(١) ينظر: الولاء بين مناج الله والواقع، د. عدنان علي رضا النحوي، ص: ٢٧-٢٩.

(٢) سورة التوبة، الآيتان: ٧١-٧٢.

(٣) سورة الأنفال، الآية: ٧٣.

(٤) ينظر: توجيهات نبوية على الطريق، د. السيد محمد نوح: ١٥٩/٢-١٦٠.

المهفوات، وترك التكليف، وإفشاء السلام، وإجابة الدعوة، وغيرها من حقوق الأخوة في الإسلام.

ج- التذكير دائما بفضل الحب في الله، وبفوائده في الدنيا والآخرة؛ فإن من فوائده في الدنيا الوحدة التي هي طريق العزة والسيادة والتمكين، ومن فوائده في الآخرة الظفر بالجنة والرضوان من الله -ﷻ.

د- النظر الدائم في سيرة السلف الصالح، من الصحاب والتابعين -رضي الله عنهم-، وكيف كان الحب في الله هو باعثهم، وأساس علاقتهم، بعضهم ببعض. والله أعلم.

٣- ومن الوسائل المعنوية الصبر:

يعد الصبر من أبرز الوسائل المعنوية التي يحتاج إليها الدعاة في طريق دعوتهم، ومن أعظم الأسباب الموصلة إلى النجاح.

والصبر كما قال الإمام ابن القيم -رحمه الله تعالى- في بعض ما أورده من تعريفاته للصبر هو: " الثبات على أحكام الكتاب والسنة"، وهو أيضا: " ثبات باعث العقل والدين في مقابلة باعث الهوى والشهوة" (١).

وقال الأستاذ عبد الرحمن الميداني بأن الصبر هو: " قوة خلقية من قوى الإرادة، تمكن الإنسان من ضبط نفسه لتحمل التعب والمشقات والآلام، وضبطها عن الاندفاع بعوامل الضجر والجزع، والسأم والملل، والعجلة والرعونة، والغضب والطيش، والخوف والطمع، والأهواء والشهوات والغرائز" (٢).

فضل الصبر :

لما كانت الدنيا دار اختبار وابتلاء لبشر، ليعلم الله تعالى مدى صبرهم وصمودهم أمام هذا الابتلاء؛ فيعملوا لله ويجاهدوا في سبيله تعالى على النهج الذي رسمه المصطفى -ﷺ-، كما

(١) ينظر تعريفات الصبر في: عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين، ابن قيم الجوزية، تحقيق: نعيم زرزور، ص: ١٤-

١٦، دار الكتب العلمية، بيروت.

(٢) الأخلاق الإسلامية وأسسها: ٢/٢٩٣.

قال تعالى: ﴿الذي خلق الموت والحياة ليبلوكم أيكم أحسن عملا وهو العزيز الغفور﴾^(١).
وقال تعالى: ﴿ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلو أخباركم﴾^(٢).
ولما كان الصبر هو المطلوب في هذا الابتلاء، كان ذا مكانة عظيمة عند الله تعالى؛ لذلك
أعلم الله تبارك وتعالى بأنه يحب الصابرين، كما قال تعالى: ﴿والله يحب الصابرين﴾^(٣).
وأنه يمدهم بمعيته وتأييده ونصره. قال تعالى: ﴿واصبروا إن الله مع الصابرين﴾^(٤). وقال
تعالى: ﴿فإن يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين وإن يكن منكم ألف يغلبوا ألفين بإذن الله
والله مع الصابرين﴾^(٥).

وأنه تعالى يوفي أجر الصابرين بغير حساب فقال تعالى: ﴿إنما يوفي الصابرون أجرهم بغير
حساب﴾^(٦).

ومن فضائل الصبر أن الله تعالى أهل أهل الصبر لنيل مرتبة الإمامة الدينية والقيادة العامة،
قال تعالى: ﴿وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون﴾^(٧).
فأخبر سبحانه أن إمامة الدين، إنما تنال بالصبر واليقين؛ فالصبر يدفع الشهوات والإرادات
الفاسدة، واليقين يدفع الشكوك والشبهات^(٨).

وقال -عليه السلام- في قصة يوسف -عليه السلام- وإخوته: ﴿قالوا إنك لأنت يوسف قال أنا يوسف
وهذا أخي قد من الله علينا إنه من يتق ويصبر فإن الله لا يضيع أجر المحسنين﴾^(٩).

(١) سورة الملك، الآية: ٢.

(٢) سورة محمد، الآية: ٣١.

(٣) سورة آل عمران، من الآية: ١٤٧.

(٤) سورة الأنفال، من الآية: ٤٦.

(٥) سورة الأنفال، من الآية: ٦٦.

(٦) سورة الزمر، من الآية: ١٠.

(٧) سورة السجدة، الآية: ٢٤.

(٨) ينظر: زاد المعاد: ١٠/٣.

(٩) سورة يوسف، الآية: ٩٠.

دلت هذه الآية الكريمة على أن بلوغ يوسف -عليه السلام- إلى مرتبة القيادة، قد كان مكافأة من الله تعالى له، على ما كان منه من تقوى وصبر، وقد أهله خلق الصبر -بإذن الله تعالى- لبلوغ هذه المرتبة العالية^(١). فما أحوج الدعاة إلى الله لهذا الخلق العظيم، وهو الصبر حتى يكون وسيلة من الوسائل لبلوغ الإمامة والقيادة العالمية، فيكون حكم الله هو المهيم على سائر النظم الأرضية، وتعم رحمة الإسلام العالم كله.

صبر الداعية إلى الله تعالى :

وخلق الصب من الصفات الأساسية التي يجب أن يتحلى بها الدعاة إلى الله تعالى؛ فعلى كل داعية أن يجاهد نفسه دائما على الصبر، وذلك أربع مراتب^(٢) :
إحداها: أن يجاهدها على تعلم العلم والهدى ودين الحق، الذي متى فاتها علمه شقيت في الدارين.

ثانيها: أن يجاهدها على العمل به بعد علمه، وإلا فمجرد العلم بلا عمل، إن لم يضرها لم ينفعها.

ثالثها: أن يجاهدها على الدعوة إليه، وتعليمه من لا يعلمه، وإلا كان من الذين يكتمون العلم، ولا ينفعه علمه، ولا ينجيه من عذاب الله تعالى.

رابعها: أن يجاهدها على الصبر على مشاق الدعوة إلى الله، وأذى الخلق، ويتحمل ذلك كله.

قال الإمام ابن القيم -رحمه الله تعالى- : " فإذا استكمل هذه المراتب الأربع، صار ممن الربانيين؛ فإن السلف مجتمعون على أن العالم لا يستحق أن يسمى ربانيا حتى يعرف الحق، ويعمل به، ويعلمه^(٣) .

قال تعالى حاكيا عن وصية لقمان -عليه السلام- لابنه، حيث يعظه بإقامة الصلاة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأن يصبر على ما يقف في طريقه في ذلك من المصائب:

(١) ينظر: الأخلاق الإسلامية وأسسها: ٣١٥/٢.

(٢) ينظر: زاد المعاد: ١٠/٣.

(٣) المرجع السابق: ١٠/٣.

﴿ يا بني أقم الصلاة وأمر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور ﴾^(١).

ولنا قدوة عظيمة في الدعاة الأوائل من الأنبياء والمرسلين في التحلي بخلق الصبر في الدعوة وأداء الرسالة الإلهية، علما منهم بأن كل دعوة لا يتحلى حملتها بخلق الصبر محكوم عليها بالفشل وعدم النجاح^(٢).

قال الله -ﷻ- عن صبر نبيه نوح -ﷺ- الذي بلغ من صبره في الدعوة، انه لبث يدعو قومه إلى الله تعالى ألف سنة إلا خمسين عاما: ﴿ ولقد أرسلنا نوحا إلى قومه فلبث فيهم ألف سنة إلا خمسين عاما فأخذهم الطوفان وهم ظالمون ﴾^(٣).
وجاء تفصيل لواقع صبره -ﷺ- في الدعوة:

﴿ قال رب إني دعوت قومي ليلا ونهارا فلم يزدكم دعائي إلا فرارا. وإني كلما دعوتكم لتغفر لهم جعلوا أصابعهم في آذانهم واستغشوا ثيابهم وأصروا واستكبروا استكبارا. ثم إني دعوتهم جهارا. ثم إني أعلنت لهم وأسررت لهم إسرارا. فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفارا ﴾^(٤).

هكذا كان أنبياء الله ورسله -عليهم السلام- وأتباعهم الربانيون ؛ كانوا أمثلة رائعة في الصبر على الدعوة إلى الله تعالى والجهاد في سبيله، كما قال تعالى:

﴿ وكأين من نبيّ قاتل معه ربيون كثير فما وهنوا لما أصابهم في سبيل الله وما ضعفوا وما استكانوا والله يحب الصابرين ﴾^(٥).

ولذا، أمر الله رسوله محمدا -ﷺ- بأن يصبر كما صبر أولو العزم من هؤلاء الرسل -عليهم الصلاة والسلام- كما قال تعالى:

(١) سورة لقمان، الآية: ١٧.

(٢) ينظر: الأخلاق الإسلامية الأساسية: ٣١٦/٢.

(٣) سورة العنكبوت، الآية: ١٤.

(٤) سورة نوح، الآيات: من ٥ إلى ١٠.

(٥) سورة آل عمران، الآية: ١٤٦.

﴿ فاصبر كما صبر أولو العزم من الرسل ولا تستعجل لهم ﴾^(١).

واستجابة لهذا الأمر الرباني الكريم، لقد صبر الرسول -ﷺ- وأصحابه الكرام -ﷺ- - علي ما لاقوه من أنواع الشدائد وصنوف الإيذاء في سبيل الدعوة إلى الله تعالى، فما كان لهم في ذلك إلا أن يلجأوا إلى الصبر، ورجاء الأجر العظيم من عند الله تعالى.

ومما ذكر من أصناف الأذى التي أصابت رسول الله -ﷺ-، ما رواه الإمام البخاري في صحيحه عن عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما- قال: " بينا رسول الله -ﷺ- يصلي بفناء الكعبة، إذ أقبل عقبة بن أبي معيط، فأخذ بمنكب رسول الله -ﷺ- ولوى ثوبه في عنقه، فخنقه خنقا شديدا، فأقبل أبو بكر -رضي الله عنه-، فأخذ بمنكبه ودفع عن رسول الله -ﷺ- وقال: " أتقتلون رجلا أن يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم "^(٢).

وعن ابن مسعود -رضي الله عنه-: أن النبي -ﷺ- كان يصلي عند البيت وأبو جهل وأصحاب له جلوس، إذ قال بعضهم لبعض: أيهم يجيء بسلى جزور بني فلان^(٣)، فيضعه على ظهر محمد إذا سجد، فانبعث أشقى القوم، فجاء به فنظر حتى سجد النبي -ﷺ- وضعه على ظهره بين كتفيه وأنا أنظر، لا أعني شيئا، لو كانت لي منعة، قال: فجعلوا يضحكون ويحيل بعضهم على بعض، ورسول الله -ﷺ- ساجد، لا يرفع رأسه حتى جاءت فاطمة فطرحته عن ظهره.. "^(٤).

وأما أصحابه الكرام -ﷺ- فقد تجرّع كثير منهم ألوانا من العذاب، حتى مات منهم من مات تحت العذاب، وعمي من عمي، ولم يشهم ذلك عن دين الله شيئا.

فعن حباب بن الأرت -رضي الله عنه- قال: شكونا إلى رسول الله -ﷺ- وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة، قلنا له: ألا تستنصر لنا؟ ألا تدعو لنا؟ قال: " كان الرجل فيمن كان قبلكم يحفر له في الأرض فيجعل فيه، فيجاء بالمنشار فيوضع على رأسه، فيشق باثنتين، وما يصده ذلك عن دينه، ويمشط بأمشاط من الحديد، ما دون لحمه من عظم أو عصب، وما يصده ذلك عن

(١) سورة الأحقاف، من الآية: ٣٥.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب سورة المؤمن، رقم: ٤٨١٥، ص: ١٠٢٨.

(٣) سلى جزور: هي الجلدة الرقيق التي يكون فيها ولد الإبل (فتح الباري: ١/٤٦١).

(٤) أخرجه البخاري، كتاب الوضوء، باب إذا ألقى على ظهر المصلي قدر أو حيفة لم تفسد صلاته، رقم: ٢٤٠،

دينه، والله ليرى الله هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا الله، أو الذئب على غنمه، ولكنكم تستعجلون" (١).

ويطول البحث لو ذهبنا نسرد نماذج عن العذاب الذي لاقاه كل من الصحابة -رضي الله عنهم-، وكيف كانوا يتحملون الشدائد والأذى، والجوع والعطش، إظهاراً لهذا الدين، وكيف هانت عليهم نفوسهم في الله لإعلاء كلمته تعالى (٢).

فعلى الدعاة أن يصبروا لله تعالى، ويتحملوا في سبيل دعوته؛ فلا نجاح لهم إلا بالصبر، فإن النصر مع الصبر، وإن الفرج مع الكرب، وإن مع العسر يسرا" (٣).

قال تعالى: ﴿أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضراء وزلزلوا حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله ألا إن نصر الله قريب﴾ (٤).

وأيضاً إن الصبر سبب من أسباب سلامتهم من كيد أعدائهم ومكرهم. قال تعالى: ﴿وإن تصبروا وتتقوا لا يضركم كيدهم شيئاً﴾ (٥).

٤- ومن الوسائل المعنوية الأخلاقية الجود والسخاء:

ومن أكبر الوسائل المعنوية حاجة إليها في دعوة الناس إلى الإسلام الجود والسخاء. ومعناها واحد وهو حب البذل والعطاء (٦).

(١) أخرجه البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة، رقم: ٣٦١٢، ٧١٤.

(٢) ينظر تفصيل ذلك في كتاب: حياة الصحابة، للشيخ الكاندهلوي: ١/٢٤٥ وما بعدها. باب تحمل الشدائد في الله.

(٣) حديث أخرجه أحمد في مسنده: ١/٢٩٣، المكتب الإسلامي، بيروت، ط/٢، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م. والحديث صحيح كما في الموسوعة الحديثية، مسند الإمام أحمد، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي: ١٩/٥، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

(٤) سورة البقرة، الآية: ٢١٤.

(٥) سورة آل عمران، من الآية: ١٢٠.

(٦) ينظر: المعجم الوسيط، ص: ١٤٥ و ٤٢٢.

*قدوتنا في الجود والسخاء:

ولنا في رسول الله -ﷺ- في هذا الخلق العظيم أسوة حسنة، فقد كان -ﷺ- أجود الناس وأسخاهم، وأكثرهم عطاءً وبدلاً، حتى كان بعض الناس ما أسلموا إلا رغبة في عطائه السخي، وجوده الوافر.

-فعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: ما سئل رسول الله -ﷺ- على الإسلام شيئاً إلا أعطاه، ولقد جاءه رجل فأعطاه غنماً بين جبلين، فرجع إلى قومه، فقال: يا قوم أسلموا؛ فإن محمداً يعطي عطاءً من لا يخشى الفقر. وإن كان الرجل ليسلم ما يريد إلا الدنيا، فما يلبث إلا يسيراً حتى يكون الإسلام أحب إليه من الدنيا وما عليها^(١).

-وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: كان رسول الله -ﷺ- أجود الناس بالخير، وكان أجود ما يكون في شهر رمضان، إن جبريل -عليه السلام- كان يلقاه في كل سنة في رمضان حتى ينسخ عليه رسول الله -ﷺ- القرآن، فإذا لقيه كان رسول الله -ﷺ- أجود بالخير من الريح المرسلة^(٢).

-وروي مسلم أنه لما نصر الله دينه والمسلمين في غزوة حنين أعطى رسول الله -ﷺ- يومئذ صفوان بن أمية مائة من النعم، ثم مائة ثم مائة. قال سعيد بن المسيب -رحمه الله-: إن صفوان قال: والله لقد أعطاني رسول الله -ﷺ- ما أعطاني، وإنه لأبغض الناس إلي، فما برح يعطيني حتى إنه لأحب الناس إلي^(٣).

*من جود الصحابة -رضي الله عنهم:

وكان الصحابة -رضي الله عنهم- مثلاً علياً في خلق الجود والكرم وفي الإنفاق في سبيل الله، وفي كل ما

(١) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب في سخائه -ﷺ-، رقم: ٢٣١٢ (صحيح مسلم بشرح النووي: ٢٠٠/١٧)، وينظر أيضاً: أخلاق النبي -ﷺ- وآدابه، الحافظ أبو محمد بن جعفر الأصبهاني، تحقيق: عصام الدين سيد الضباطي، رقم الحديث: ٩٢، ص: ٤٩.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب بدء الوحي، باب: ٥، رقم: ٦، وكتاب فضائل القرآن، باب كان جبريل يعرض القرآن على النبي -ﷺ-، رقم: ٤٩٩٧، ص: ١٠٨٨. ومسلم، كتاب الفضائل، باب جوده -ﷺ-، رقم: ٢٣٠٨ (مسلم بشرح النووي: ٦٨/١٥).

(٣) ينظر: صحيح مسلم بشرح النووي: ٧٣/١٥.

يرضى الله تعالى.

-فمن جرير-^(١) قال: كنا في صدر النهار عند رسول الله-^(صلى الله عليه وسلم) فجاءه قوم عراة حفلة مجتايي النمار^(١)، متقلدي السيوف، عامتهم من مضر، بل كلهم من مضر، فتمعر وجه النبي-^(صلى الله عليه وسلم) لما رأى ما بهم من الفاقة، فدخل ثم خرج، فأمر بلالا-^(صلى الله عليه وسلم) فأذن وأقام، فصلى ثم خطب، فقال: ﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة - الى قوله - إن الله كان على كل شيء رقيباً﴾^(٢)، والآية التي في الحشر: ﴿اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله﴾^(٣)، تصدق رجل من ديناره، من درهمه، من ثوبه، من صالح ثمره، حتى قال: "ولو بشق تمره". قال: فجاء رجل من الأنصار بصرة^(٤) كادت تعجز عنها، بل قد عجزت، ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين من طعام وثياب حتى رأيت وجه رسول الله-^(صلى الله عليه وسلم) يتهلل كأنه مذهبة، فقال رسول الله-^(صلى الله عليه وسلم): "من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة، كلن عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزاره شيء"^(٥).

-وعن عمر بن الخطاب-^(صلى الله عليه وسلم) -أمرنا رسول الله-^(صلى الله عليه وسلم) يوماً أن نتصدق، ووافق ذلك مالا عندي، فقلت: اليوم أسبق أبا بكر-^(صلى الله عليه وسلم) - إن سبقته يوماً، فحئت بنصف مالي، فقال رسول الله-^(صلى الله عليه وسلم): "ما أبقيت لأهلك؟" قلت: أبقيت لهم. قال: "ما أبقيت لهم؟" قلت: مثله. وأتى أبو بكر بكل ما عنده، فقال: "يا أبا بكر، ما أبقيت لأهلك؟" قال: أبقيت لهم الله ورسوله^(٦).

(١) مجتايي النمار: أي لابسها، والنمار جمع تمر: كساء من صوف مخطط.

(٢) سورة النساء، الآية: ١

(٣) سورة الحشر، من الآية: ١٨.

(٤) صرة: ما يجمع فيه الشيء ويشد.

(٥) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمر، رقم: ١٠١٧ (مسلم بشرح النووي:

(١٠٤/٧)

(٦) أخرجه أبو داود، كتاب الزكاة، باب الرخصة (في جواز التصدق بجميع المال) رقم: ١٦٧٥ (سنن أبي داود مع عون المعبود: ٦٥/٥)، والترمذي، أبواب المناقب، باب مناقب أبي بكر-^(صلى الله عليه وسلم)، رقم: ٣٩٢١، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح (جامع الترمذي مع تحفة الأحوذى: ٨٤/١٠).

-وعن أنس-رضي الله عنه- قال : كان أبو طلحة-رضي الله عنه- أكثر الأنصار مالا من نخل، وكان أحب أمواله إليه بيرحاء^(١)، وكانت مستقبل المسجد، وكان رسول الله-صلى الله عليه وسلم- يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب. قال أنس: فلما أنزلت هذه الآية: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تَحِبُّونَ﴾^(٢) قام أبو طلحة إلى رسول الله-صلى الله عليه وسلم- فقال: يا رسول الله، إن الله تبارك وتعالى يقول: "لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تَحِبُّونَ" وأن أحب أموالي إلي بيرحاء، وإنما صدقة الله أرجو برها وذخرها عند الله، فضعها يا رسول الله حيث أراك الله. قال: فقال رسول الله-صلى الله عليه وسلم-: "بخ، ذلك ممل رابح، ذلك مال رابح، وقد سمعت ما قلت، وإني أرى أن تجعلها في الأقربين". فقال أبو طلحة: أفعل يا رسول الله، فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه^(٣).

*اتساع دائرة الجود والسخاء:

إنه قد يتبادر في الذهن أن الجود مقتصر على الإحسان إلى الغير بالمال، هذا الظن الخاطئ قد وقع فيه بعض الصحابة الذين ظنوا أن لا صدقة إلا بالمال وهم عاجزون عن ذلك. فعن أبي ذر-رضي الله عنه- أن ناسا من أصحاب رسول الله-صلى الله عليه وسلم- قالوا للنبي-صلى الله عليه وسلم-: يا رسول الله، ذهب أهل الدثور بالأجور، يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ويتصدقون بفضول أعمالهم. قال: "أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون؟ إن بكل تسبيحة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة..."^(٤). فأعلمهم الرسول-صلى الله عليه وسلم- بأن مفهوم الجود والسخاء تتسع دائرتهما حتى تشمل جميع أنواع المعروف والإحسان، كما في حديث آخر "كل معروف صدقة"^(٥).

(١) بيرحاء: اسم حائط لأبي طلحة (شرح مسلم للنووي: ٨٤/٧)

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٩٢.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الزكاة، باب الزكاة على الأقارب، رقم: ١٤٦١ ان صك ٢٩٠، ومسلم، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين، رقم: ٩٩٨ (مسلم بشرح النووي: ٨٤/٧).

(٤) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، رقم: ١٠٦ (مسلم بشرح النووي: ٩١/٧).

(٥) أخرجه مسلم، عن حذيفة-رضي الله عنه- كتاب الزكاة، باب اسم الصدقة يقع على كل من المعروف، رقم: ١٠٠٥ (المرجع السابق: ٩٠/٧).

فالإحسان إلى الخلق بأنواع الأعمال المتعدي خيرها لهم يكون صدقة عليهم، وربما أفضل من الصدقة بالمال، كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ فإنه دعوة إلى طاعة الله تعالى، وكف عن معاصيه، وكذلك تعليم العلم النافع، وإقراء القرآن، والدعاء للغير بالخير والهداية، والاستغفار للمسلمين، كل ذلك خير من النفع بالمال.

قال ابن عمر-رضي الله عنهما-: "من كان له مال فليصدق من ماله، ومن كان له قوة فليصدق من قوته، ومن كان له علم فليصدق من علمه" (١).

وكذلك إزالة الأذى عن الطريق، والسعي في جلب النفع للناس، ودفع الأذى عنهم، حتى بسمتك في وجه أخيك تكون صدقة لك.

فعن أبي ذر-رضي الله عنه- قال: قلت: يا رسول الله، أي الأعمال أفضل؟ قال: "الإيمان والجهاد في سبيل الله" قلت: فأبي الرقاب أفضل؟ قال: "أنفسها عند أهلها، وأكثرها ثمنا" قلت: فإذا لم أفعل؟ قال: "تعين صانعا وتصنع لأخرق" (٢) قلت: يا رسول الله، أرأيت إن ضعفت عن بعض العمل؟ قال: "تكف شرك عن الناس، فإنها صدقة" (٣).

وعن أبي ذر-رضي الله عنه- أيضا، قال: قال الرسول-ﷺ-: "تبسمك في وجه أخيك صدقة، وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة، وإرشادك الرجل في أرض الضلال لك صدقة، وبصرك للرجل الرديء البصر لك صدقة، وإمطتك الحجر والشوك والعظم عن الطريق لك صدقة، وإفراغك من دلوك في دلو أخيك لك صدقة" (٤).

فيتلخص من ذلك أن مجالات الجود والسخاء متنوعة (٥):

(١) قال ابن رجب الحنبلي-رحمه الله-: أخرجه ابن مردويه، ولعله موقوف على ابن عمر-رضي الله عنهما- (جامع العلوم والحكم: ٣١/٢).

(٢) الأخرق: هو الذي لا يحسن عملا (هامش جامع العلوم والحكم: ٣٢/٢).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب العتق، باب أي الرقاب أفضل، رقم: ٢٥١٨، ص: ٥٠٠، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله أفضل الأعمال، رقم: ٨٤ (صحيح مسلم بشرح النووي: ٧٢/٢).

(٤) أخرجه الترمذي، البر والصلة، باب ما جاء في صنائع المعروف، رقم: ٢٠٢٢. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وصححه الألباني في صحيح الجامع، رقم: ٢٩٠٨.

(٥) ينظر: الأخلاق الإسلامية وأسسها: ٣٦١/٢-٣٦٣، والإيمان والحياة، د. يوسف القرضاوي، ص: ٢٢٢-٢٢٥.

-فمنها الجود بالمال، مما يمتلك الإنسان من أشياء ينتفع بها.
-ومنها الجود بالعلم والمعرفة؛ فالداعية الجواد في هذا المجال هو الذي لا يدخر عنده
علما ولا معرفة عنمن يحسن الانتفاع بذلك. فقد أثبت الله تعالى صفة جود رسوله -ﷺ- في
الإخبار بشيء من المعارف الغيبية التي يصطفيه الله بها. قال تعالى: ﴿وما صاحبكم بمجنون.
ولقد رآه بالأفق المبين . وما هو على الغيب بضنين﴾^(١).

أي ليس بممسك بخيل بالوحي وخبر السماء وما أطلع عليه مما كان غائبا عنه، بل يعلمكم
ويخبركم به ولا يكتمه^(٢).

-ومنها الجود بالنصيحة؛ فالداعية السخي كريم النفس، لا ييخل على أخيه الإنسان بلأي
نصيحة نافعة له في دينه أو دنياه، مبتغيا في ذلك وجه الله تعالى.

-ومنها العطاء من النفس؛ فإن الداعية الجواد يعطي من جاهه، ومن عطفه وحنانه،
ويعطي من حلوه كلامه وابتسامته، وطلاقة وجهه، ويعطي من وقته وراحته، ويعطي من سمعه
وإصغائه، ويعطي من حبه ورحمته، ويعطي من دعائه وشفاعته.. إلى غير ذلك من صور العطاء
من النفس.

-ومنها الجود والسخاء من طاقات الجسد؛ فالداعية الجواد يعطي من معونته، وخدماته
وجهدته، فيعين الآخرين على قضاء حوائجهم، ودفع الأذى عنهم، ويمشي في مصالح الناس إلى
غير ذلك من سائر صور السخاء من الجسد.

-بل ومنها الجود بالروح والحياة؛ فالداعية المجاهد المقاتل في سبيل الله تعالى يجود بحياته
لإعلاء كلمة الله ونصرة دينه. والذي يؤثر أخاه بشربة من الماء وهو على وشك الهلاك، لينقذ
أخاه من الموت، فهو يضحي ويجود بحياته من أجل غيره.

-ومن هنا نعلم أن الجود والسخاء من الوسائل الأخلاقية العظيمة للدعوة إلى الله تعالى،
لأنهما يستطيعان أن يكسبا قلوب الناس ليدعوهم إلى هذا الدين، كما أن هذا الخلق
الكريم وسيلة من وسائل تزكية نفس الداعية من الشح والبخل الذي إذا واقاه منه فقد أفلح
في دنياه وأخراه، كما قال تعالى:

(١) سورة التكوير، الآيات: ٢٢-٢٤.

(٢) ينظر: مختصر تفسير البغوي: ١٠٠٢/٢.

﴿ ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون ﴾^(١).

٥- ومن الوسائل المعنوية خلق التواضع :

التواضع من أخلاق الداعية المسلم المثالية، وصفاته العالية؛ وذلك بأن يتواضع الداعية أمام الناس من غير مذلة ولا مهانة.

والتواضع بين المؤمنين مطلوب شرعي، يجب عليهم أن يتعاطوه بينهم، ليسود فيهم الجسو الأخوي، والتعاون الدعوي^(٢).

ومعنى التواضع هو التذلل والتخاشع^(٣).

قال الله تعالى يأمر رسوله -ﷺ- بأن يتواضع للمؤمنين : ﴿ واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين ﴾^(٤). أي تواضع لهم بفعلك^(٥).

وقال سبحانه في الثناء على أوليائه بوصف التواضع فيهم: ﴿ يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين ﴾^(٦).

وقال تعالى : ﴿ وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هونا ﴾^(٧). أي بسكينة ووقار من غير جبرية ولا استكبار^(٨). وقال الرسول -ﷺ- : " ما نقصت صدقة من مال، وما زاد الله عبدا بغفو إلا عزاء، وما تواضع أحد لله إلا رفعه " ^(٩).

(١) سورة التغابن، من الآية: ١٦.

(٢) ينظر: منهاج المسلم، الشيخ أبو بكر الجزائري، ص: ١٥٩، والصفات اللازمة للدعاة إلى الله، لجنة البحوث في مكتبة دار الدعوة، الكويت، ص: ٨٣.

(٣) المعجم الوسيط، ص: ١٠٤٠.

(٤) سورة الشعراء، الآية: ٢١٥.

(٥) تفسير القرآن العظيم: ٣٧/٣.

(٦) سورة المائدة، الآية: ٥٤.

(٧) سورة الفرقان، الآية: ٦٣.

(٨) تفسير القرآن العظيم: ٣٣٦/٣.

(٩) أخرجه مسلم عن أبي هريرة -رضي الله عنه- كتاب البر والصلة والآداب، باب استحباب الغفو والتواضع، رقم: ٢٥٨٨، =

وقال -ﷺ-: " حق على الله أن لا يرتفع شيء من الدنيا إلا وضعه " (١).
ثم قال أمرا أمته بالتواضع: " إن الله أوحى إلي أن تواضعوا، حتى لا يفخر أحد على أحد،
ولا يبغى أحد على أحد " (٢).
من تواضع الرسول -ﷺ-:

وقد كان الرسول -ﷺ- من أكثر الناس تواضعا، وللدعاة أسوة حسنة بنبيهم -ﷺ-؛ فقد
كان يجلس حيث ينتهي به المجلس بين أصحابه، كأنه واحد منهم؛ فيأتي الغريب فلا يدري
أيهم هو حتى يسأل عنه، وإذا مشى مشى خلف أصحابه (٣).

-قعن أبي مسعود البديري -رضي الله عنه- قال: أتى النبي -ﷺ- رجل يكلمه، فأرعد، فقال:
" هون عليك، فإني لست بملك؛ إنما أنا ابن امرأة من قريش، كانت تأكل القديد " (٤) " (٥).
-وعن أبي هريرة -رضي الله عنه-: أن النبي -ﷺ- كان يجلس بين ظهرائي أصحابه، فيجيء الغريب
ولا يدري أيهم هو؟ حتى يسأل، فطلبنا إلى النبي -ﷺ- أن نجعل له مجلسا يعرفه الغريب إذا
أتاه، فبيننا له دكانا من طين، فكان يجلس عليه، ونجلس بجانبه " (٦).

وعن أبي رفاعة تميم بن أسيد -رضي الله عنه- قال: انتهيت إلى رسول الله -ﷺ- وهو يخطب،
فقلت: يا رسول الله، رجل غريب جاء ليسأل عن دينه، لا يدري ما دينه؟ فأقبل علي رسول
الله -ﷺ- وترك خطبته حتى انبهي إلي، فأتى بكرسي، فقعده عليه، فجعل يعلمني مما علمه الله،

= (صحيح مسلم بشرح النووي: ١٤١/١٦)

(١) أخرجه البخاري، عن أنس -رضي الله عنه-، كتاب الجهاد والسير، باب ناقة النبي -ﷺ-، رقم: ٢٨٧٢، ص: ٥٨٣.
(٢) أخرجه مسلم، عن عياض بن حمار، أخي بني مجاشع -رضي الله عنه-، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب الصفات
التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار، رقم: ٢٥٦٥، (مسلم بشرح النووي: ١٧/٢٠٠).
(٣) ينظر: من الآداب والأخلاق الإسلامية، د. عبد الله العبادي، ص: ٢٠٢، دار السلام للطباعة والنشر، ط/٤،
١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

(٤) والقديد: اللحم المجفف في الهواء والشمس. (المعجم الوسيط، ص: ٧١٨)

(٥) أخرجه ابن ماجه، باب القديد، رقم: ٣٣١٢، وصححه الألباني في صحيح الجامع، رقم: ٧٠٥٢.

(٦) أخرجه أبو داود، كتاب السنة، باب في القدر، رقم: ٤٦٨٤، وينظر: أخلاق النبي وآدابه، الحافظ أبو محمد
عبد الله بن محمد بن جعفر الأصبهاني، تحقيق: عصام الدين سيد الضابطي، ص: ٦٦، قال المحقق: صحيح

ثم أتى خطبته فأتم آخرها (١).

وفي هذا الحديث نرى تواضع النبي -ﷺ- في دعوة أي إنسان مؤمن يريد الخير والعلم. قال الإمام النووي-رحمه الله- :

"وفيه تواضع النبي -ﷺ- ورفقه بالمسلمين، وشفقته عليهم، وخفض جناحه لهم. وفيه المبادرة إلى جواب المستفتي وتقديم أهم الأمور فأهمها... ويحتمل أن هذه الخطبة خطبة بغير الجمعة، ولهذا قطعها بهذا الفصل الطويل " (٢).

أثر التواضع في الدعوة :

من طبائع الناس أنهم لا يقبلون من يستطيل عليهم، أو يبدو منه احتقارهم أو استصغارهم، ولو كان ما يقوله حقاً وصدقاً، بل إن الاستعلاء على الآخرين سبب ظاهر في كره الحق ورفضه؛ كما أن من طبائع النفوس النفرة ممن يكثر الحديث عن نفسه، أو يستجلب الثناء عليها؛ فالفضل لله ومنه تعالى، ومن تحدث إلى الناس فليتحدث إليهم بفضل الله لا بفضل نفسه (٣). قال تعالى: ﴿ ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم بل الله يزكي من يشاء ولا يظلمون شيئاً ﴾ (٤). وقال سبحانه: ﴿ فلاتزكوا أنفسهم هو أعلم بمن اتقى ﴾ (٥).

ويعد التواضع للناس والترفق بهم من المنهج الصحيح في معالجة أخطائهم وتخليصهم من المعاصي التي قد تلتصق بهم. ولا ينبغي للداعية أن يحتقرهم لأنفسهم، بل يحقر لهم المعاصي عسى أن يبغضوها وينخلعوا عنها.

ومثل الأمر والنهي أن يكون كمثّل السباح الماهر الذي يريد أن ينقذ غريقاً، والعصاة من الناس كمثّل الغرقى في المعاصي، فمن الحكمة أن لا يأتي السباح الماهر من أعلى الغريق، لأن

(١) أخرجه مسلم، كتاب الجمعة، باب حديث التعليم في الخطبة، رقم: ٨٧٦، (مسلم بشرح النووي: ١٦٥/٦).

(٢) شرح مسلم، للنووي: ١٦٥/٦-١٦٦.

(٣) ينظر: مفهوم الحكمة في الدعوة، د. صالح بن عبد الله بن حميد، ص: ٢٠، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ١٤١٧هـ.

(٤) سورة النساء، الآية: ٤٩.

(٥) سورة النجم، الآية: ٣٢.

ذلك قد يزيد في الغرق والهلاك، وكذلك الأمر في إنقاذ العصاة من المعاصي، لا بد أن تأتيهم من أسفل، وذلك عن طريق التواضع لهم، والتودد إليهم، حتى لا تأخذهم العزة بالإثم، ولا نعين الشيطان عليهم^(١).

فتواضع الداعية في التعامل مع الآخرين، وسيلة عظيمة لكسب قلوبهم، وإنقاذ العصاة من رذائل المعاصي والذنوب.

٦- الثبات والمثابرة:

الثبات على الحق والمثابرة على الأعمال من سمات أهل الجد والاجتهاد، ومن أخلاق أهل الإيمان والعمل الصالح؛ لذلك فهم خليقون بأن يظفروا بنتائج أعمالهم.

ولما كانت وظيفة الداعية إلى الله تعالى هي تبليغ هذا الدين إلى العالمين، ولم تكن وظيفته إكراه الناس على اعتناق الإسلام، لأن التوفيق للهداية يكون بيد الله -عز وجل-، كان من واجب الداعية أن لا ييأس ولا يقنط مهما وجد من الناس إعراضاً، ومهما قابلوه بالبحود، والإنكار، والرفض، حتى الهزء، والسخرية، والاضطهاد، والتعذيب؛ بل على الداعية اثبات والمثابرة على هداية الناس بتبليغ هذا الدين إلى أماكن وجودهم.

وقد ضرب الله تعالى لنا مثلاً من الثبات على العمل والدأب فيه، ما سخره في كونه من نظم ثابتة، وحركات ثابتة؛ فسنن الحياة متصفة بالثبات والدأب المستمر^(٢) كما قال تعالى:

﴿ وَسَخَّر لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبِينَ وَسَخَّر لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ﴾^(٣).

كذلك تكاليف الإسلام الشرعية، كالصلوات الخمس اليومية، تحتاج المواظبة عليها إلى دأب ومثابرة وثبات، دونما فتور في جميع الأحوال والأوضاع. وهذا نوع من تدريب المسلم على هذا الخلق الكريم: الثبات والمثابرة. قال -ﷺ- :

﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ . فَإِنْ خِفْتُمْ فَرَجَالاً أَوْ رُكْبَاناً فَإِذَا

(١) مناهج العلماء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، د. فاروق عبد المحيد حمود السامرائي، ص: ٢٠٨ (بتصرف).

(٢) ينظر: الأخلاق الإسلامية وأسسها: ٢/٢٥٠.

(٣) سورة إبراهيم، الآية: ٣٣.

أمنتم فاذكروا الله كما علمكم ما لم تكونوا تعلمون ﴿١﴾.

ولهذا، أثبت الله -ﷻ- الفلاح المؤكد للمؤمنين الذين من صفاتهم أنهم يحافظون على صلواتهم، كما قال سبحانه: ﴿قد أفلح المؤمنون. الذين هم في صلاتهم خاشعون..﴾ -إلى قوله تعالى- والذين هم على صلواتهم يحافظون . أولئك هم الوارثون. الذين يرثون الفردوس هم فيها خالدون ﴿٢﴾.

وقال الرسول -ﷺ-: " أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قلّ " ﴿٣﴾.

فإن ثبات الداعية على الحق الذي يؤمن به، ومثابرتة على العمل الدؤوب، في نشر هذا الحق، لمن أسباب نجاح عمله، ووصول دعوته إلى الناس .

٧- ومن وسائل الدعوة الفكرية التخطيط:

ومن الوسائل المعنوية الفكرية التخطيط.

والتخطيط لغة ^(٤) : من خط على الشيء، إذا رسم علامة أنه قد حازه لنفسه وحجزه. يقال : فلان يخط في الأرض : إذا كان يفكر في أمر ويدبر. ويقال: خطط المكان أي قسمه وهياه للعمارة.

والخطة : أمر قد عزم عليه. وفي الحديث : " والذي نفسي بيده لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمة الله إلا أعطيتهم إياها " ^(٥). أي خصلة في الهدى والاستقامة ^(٦). وتجمع على الخطط.

(١) سورة البقرة، الآيتان: ٢٣٨-٢٣٩.

(٢) سورة المؤمنون، الآيات: ١-٢ و ٩-١١.

(٣) أخرجه مسلم عن عائشة-رضي الله عنها-، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره، رقم: ٧٨٣ (صحيح مسلم بشرح النووي: ٧٢/٦).

(٤) ينظر: لسان العرب، لابن المنصور: باب الطاء، فصل الخاء، ص: ٨٥٨.

(٥) أخرجه البخاري، كتاب الشروط في الجهاد، والمصلحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، رقم: ٢٧٣١-٢٧٣٢، ص: ٥٤٩.

(٦) وينظر أيضا : فتح الباري: ٤٢١/٥.

وخلاصة القول في معنى التخطيط لغويا هو التفكير في أمر والعزم عليه بعد تحديده تحديدا دقيقا^(١).

والتخطيط اصطلاحا، يعرف بأنه: "وضع خطة مدروسة للنواحي الاقتصادية، والتعليمية، والإنتاجية، للدولة وغيرها"^(٢).

ويعرف أيضا بأنه: "تحديد مسبق لما سيتم عمله. إنه تحديد لخط سير العمل في المستقبل، والذي يضم مجموعة منسجمة ومتناسقة من العمليات بغرض تحقيق أهداف معينة"^(٣).

فالتخطيط بهذا التعريف يعني مرحلة التفكير والتنبؤ والتحليل التي تسبق القيام بأي عمل؛ فهو عملية ذهنية تحتاج إلى عقلية صافية تستطيع أن تحدد الهدف، وترسم طريقة بوضوح، ومن ثم تحديد الوسائل، والأساليب، والأعمال التي يؤدي تنفيذها إلى بلوغ الغاية المرجوة^(٤).

والتخطيط للدعوة: يراد به وضع الخطط والنظم لها، ويقابله: الفوضى والارتجالية فيها. وقد يكون التخطيط كاملا أو قاصرا، متقنا أو غير متقن^(٥).

*مشروعية التخطيط في الإسلام:

ولأهمية التخطيط في الدعوة الإسلامية، جعل الله لكل أمة شرعة ومنهاجا تسير عليه، قال تعالى: ﴿لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا﴾^(٦). أي سبيلا وسنة؛ فالشرعة والمنهاج الطريق الواضح^(٧)، والخطة والنظام^(٨).

ومن النصوص التي تدل على مشروعية التخطيط للمستقبل:

(١) التخطيط للدعوة الإسلامية، رسالة ماجستير، للباحث: عبد المولى الطاهر المكي، ص: ٥، جامعة الإمام محمد ابن سعود الإسلامية، الرياض، كلية الدعوة والإعلام، قسم الدعوة، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

(٢) المعجم الوسيط، ص: ٢٤٤.

(٣) الإدارة العملية، د. زكي محمود هاشم، ص: ٨٣، وكالات المطبوعات الكويت، ط/٢، ١٩٧٨م.

(٤) ينظر: رسالة التخطيط للدعوة الإسلامية، ص: ٦-٧.

(٥) المدخل إلى علم الدعوة. البيانوي، ص: ٣٠٦.

(٦) سورة المائدة، الآية: ٤٨.

(٧) مختصر تفسير البغوي: ٢٢٥/١.

(٨) المدخل إلى علم الدعوة، ص: ٣٠٦.

١- قول الله تعالى : ﴿ وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم... ﴾^(١).

يقول الإمام محمد رشيد رضا-رحمه الله- : " إن الإعداد هو تهيئة الشيء للمستقبل .. وأمر الله تعالى عباده المؤمنين بأن يجعلوا الاستعداد للحرب التي علموا أن لا مندوحة عنها، لدفع العدو والشر، وحفظ الأنفس، ورعاية الحقوق، والعدل، والفضيلة بأمرين :
- إعداد جميع أسباب القوة لها بقدر الاستطاعة.

- ومرابطتهم فرسانهم عند ثغور بلادهم وحدودها " ^(٢).

٢- وقوله تعالى: ﴿ يا أيها الذين آمنوا خذوا حذرکم فانفروا ثبات أو انفروا جميعا ﴾^(٣).

يقول الأستاذ سيد قطب-رحمه الله- : " إنها الوصية للذين آمنوا من القيادة العليا التي ترسم المنهج، وتبين لهم الطريق، وإن الإنسان ليعجب وهو يراجع القرآن الكريم، فيجد هذا الكتاب يرسم للمسلمين الخطة العامة للمعركة، وهو ما يعرف باسم " استيراطية المعركة ".
وفي الآية الأخرى، يقول تعالى للذين آمنوا: ﴿ يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة ﴾^(٤). فيرسم الخطة العامة للحركة الإسلامية، وفي هذه الآية يقول للذين آمنوا: " خذوا حذرکم فانفروا ثبات أو انفروا جميعا " وهي تبين ناحية من الخطة التنفيذية أو ما يسمى بـ " التكتيك " ^(٥).

٣- وقال تعالى يحكي عن خطة سيدنا يوسف-عليه السلام- المستقبلية :

(١) سورة الأنفال، الآية: ٦٠.

(٢) تفسير القرآن الحكيم المعروف بتفسير المنار: ٦١/٨، دار المعرفة، بيروت، ط/١، ١٣٤٩هـ-١٩٣١م.

(٣) سورة النساء، الآية: ٧١.

(٤) سورة التوبة، الآية: ١٢٣.

(٥) في ظلال القرآن: ٢ / ٧٠٤.

﴿ قال تررعون سبع سنين دأبا فما حصدتم فذروه في سنبله إلا قليلا مما تأكلون. ثم يأتي من بعد ذلك سبع شداد يأكلن ما قدمت لهن إلا قليلا مما تحصنون . ثم يأتي من بعد ذلك عام فيه يغاث الناس وفيه يعصرون ﴾^(١).

وفي هذه الآيات الكريمات يقول الإمام محمد رشيد رضا -رحمه الله- " إن يوسف -عليه السلام- يبين للملأ ما يجب عليهم عمله لتلافي ما تدل عليه هذه الرؤيا، من الخطر على البلاد والعباد قبل وقوع تأويلها، والذي بينه في سياق التدبير العملي " ^(٢).

وتعتبر هذه الخطة مثلا للتخطيط السليم، الذي قام على أسس منطقية، فأمكن بذلك تلافي مجاعة كانت تهدد الناس جميعا بالهلاك لولا رحمة الله، ثم التخطيط السليم الذي قام به يوسف -عليه السلام- وهو أمين على الخزائن " ^(٣).

٤- وفي الأحاديث النبوية، نجد أيضا مشروعية التخطيط للحياة العملية - كما جاء في الصحيحين- أن النبي -ﷺ- قال لسعد بن أبي وقاص -رضي الله عنه-: " إنك أن تدع ورثتك أغنياء خير لك من أن تدعهم عالة يتكفون ^(٤) الناس " ^(٥).

وقد جاء هذا التوجيه النبوي عندما أحفر سعد -رضي الله عنه- جميع ماله، مقرضا ربه تعالى، ولكن الرسول -ﷺ- بحكمته وجهه بأن يأتي بجزء من المال، والباقي يتركه لورثته لمستقبلهم، حتى لا يصيبهم سوء فيسألون الناس، بسبب عدم الاحتياط التخطيط ^(٦).

ومن ذلك قول الرسول -ﷺ- للأعرابي الذي جاء إليه وترك ناقته أمام المسجد قائلا: يا رسول الله، أعقل ناقتي وأتوكل، أم أطلقها وأتوكل؟ فقال له: " اعقلها وتوكل " ^(٧).

(١) سورة يوسف، الآية: ٤٧-٤٩.

(٢) تفسير المنار: ٣١٩/١٢.

(٣) ينظر: الدعاء .. والتخطيط، محمد عبد الله الخطيب، ص: ٦٦، دار المنار الحديث، ١٤١٠ هـ .

(٤) أي يسألون الناس (المعجم الوسيط، ص: ٧٩٢).

(٥) أخرجه البخاري، كتاب الوصايا، باب أن يترك ورثتك أغنياء خير من أن يتكفوا الناس، رقم: ٢٧٤٢،

ص: ٥٥٥. ومسلم، كتاب الوصية، باب الوصية بالثلث، رقم: ١٦٢٨ (مسلم بشرح النووي: ٨٢/١١)

(٦) ينظر: رسالة التخطيط للدعوة الإسلامية، ص: ٤٤.

(٧) أخرجه الترمذي عن أنس . ينظر: صحيح سنن الترمذي للشيخ الألباني، رقم: ٢٠٤٤ (٣٠٩/٢).

-فقد بدأ الرسول -ﷺ- بالدعوة السرية لمدة ثلاث سنوات حتى نزل عليه الوحي بأن
 ﴿أنذر عشيرتک الأقربین﴾^(١).

-وانتقل التخطيط من مرحلة الدعوة السرية إلى مرحلة الدعوة الجهرية، مع إبقاء النواحي
 التنظيمية والتعليمية سرية.

-ثم خطط لأصحابه -ﷺ- للهجرة، فهاجروا إلى الحبشة مرتين.
 -ولما وصلت الدعوة في مكة إلى الطريق المسدود، خطط -ﷺ- ودبر للبحث عن المكان
 الآمن، الذي يمكن أن يقيم فيه دولة تحمي العقيدة الصحيحة، وتكون منطلقاً لنشر الدعوة
 الإسلامية إلى أنحاء المعمورة.

هكذا سار الرسول -ﷺ- في دعوته على خطة محكمة سواء في العهد المكي أو العهد
 المدني؛ فقد وضع لكل عهد خطته المناسبة له، مراعيًا في ذلك حال الدعوة والمدعوين من
 حوله، ومواظبًا بين الإمكانيات والواجبات، ناظرًا في ذلك إلى المصالح القريبة والبعيدة للدعوة.
 ثم نفذ كل خطة خطة، بعيدًا عن استعجال متجاوزا الضغوط والعقبات التي تواجهه،
 حتى مكّنه الله من الوصول بدعوته المباركة إلى أهدافها؛ فأقام حكم الله في الأرض، ودخل
 الناس في دين الله أفواجا، وأفضل خطط الأعداء، وأبطل مكرهم، كما وجه أصحابه لمتابعة
 خطته -ﷺ- بعد موته والتزام طريقته وسنته وسنة الخلفاء الراشدين من بعده^(٢)، وأوصى أمته
 بقوله: "عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، تمسكوا بها عضوا عليها بالنواجذ"^(٣).

ضوابط التخطيط الدعوي :

هناك ضوابط لا بد من الأخذ بها حتى يؤدي التخطيط الدعوي وظيفته، ويصل به إلى أهدافه

(١) سورة الشعراء، الآية: ٢١٤.

(٢) المدخل إلى علم الدعوة، البيانوني، ص: ٣٠٧.

(٣) أخرجه أبو داود، عن العرياض بن سارية -رضي الله عنه-، كتاب السنة، باب لزوم السنة، رقم: ٤٥٤٩ (سنن أبي داود
 مع عون المعبود: ٢٣٤/١٢-٢٣٥). والترمذي، عنه، كتاب العلم، باب الأخذ بالسنة، رقم: ٢٨١٥ (جامع
 الترمذي مع تحفة الأحوذى: ٣٦٦/٧-٣٦٧) وصححه الترمذي، كما صححه الألباني في صحيح الجامع،
 رقم: ٢٥٤٦..

المرجوة؛ ومن أهم هذه الضوابط^(١):

١- أن يكون من أهل الكفاءات العلمية والعملية، والمتخصصين في مختلف المجالات الحيوية.

٢- أن يكون موافقا للكتاب والسنة، مستنبطا من نصوصهما، منضبطا بالأحكام الشرعية؛ فلا يخالف حكما من أحكام الشرع.

٣- أن يكون واقعيا، أي وضع الخطط على أسس علمية، تقوم على تقدير الاحتياجات الفعلية للدعوة في أوساط المجتمعات، وعلى ضوء الإمكانيات المتاحة، وأن لا يخلق في المثاليات دون مراعاة تلك الاحتياجات والإمكانيات.

٤- إذا أعدت الخطط للدعوة الجماعية أو المؤسسية، فلا بد أن تصدر من الجماعة، بعيداً عن التفردات الشخصية. ولا بأس أن يضع الفرد خطه الدعوية لنفسه، إذا كانت الدعوة في حدود الفردية، مع ضرورة مراعاة للمنهج الصحيح في ذلك.

٥- أن يكون قائما على الإحضاء الدقيق، والمعلومات الصحيحة للكوادر البشرية، والإمكانيات المادية، كما فعل الرسول -ﷺ- ذلك؛ فعن حذيفة بن اليمان -رضي الله عنهما- قال: كنا مع رسول الله -ﷺ- فقال: " احصوا لي، كم يلفظ بالإسلام " وفي رواية قال: " اكتبوا لي من يلفظ بالإسلام من الناس " قال حذيفة: فكتبنا له ألفا وخمسمائة رجل^(٢).

٦- ضرورة الاستفادة من خبرات الآخرين في مجال التخطيط في جميع المجالات المختلفة، وتطبيقها في المجالات الدعوية.

٧- التوكل على الله تعالى واعتبار مشيئته، في نجاح الخطط نحو الأهداف المرجوة، حتى لا نكل الأمور إلى أنفسنا الضعيفة، فإنما الأمور بيد الله وحده، والخطط إنما تشرع للأخذ بالأسباب والوسائل فقط، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ ﴾^(٣).

(١) ينظر: التخطيط للدعوة، ص: ٢٤-٢٥ (بتصرف وإضافة).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب كتابة الإمام الناس، رقم: ٣٠٦٠، ص: ٦٢١. ومسلم، كتاب الإيمان، باب جواز الاستسرار بالإيمان للخائف، رقم: ١٤٩ (صحيح مسلم بشرح النووي: ١٧٨/٢).

(٣) سورة الكهف، من الآيتين: ٢٢-٢٣.

وقال تعالى: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾^(١).

٨- ضرورة النظر إلى المصالح والمفاسد عن وضع التخطيط، وذلك حتى لا يؤدي ما يخطط له مستقبلاً إلى أمر قد تكون مفسدته أعظم من مصلحته.
والله تعالى أعلم.

٨- وسيلة التقويم للدعوة:

والتقويم أيضاً من الوسائل المعنوية الفكرية التي يحتاجها الدعاة إلى الله تعالى، في طريق نجاحهم نحو الأهداف الدعوية.

*تعريف التقويم:

التقويم في اللغة: من قوم فلان المعوج: أي عدّله وأزال عوجه^(٢).
وقوم الشيء، تقويماً، فهو قوم: أي مستقيم^(٣).
والمراد بالتقويم: هو تصحيح الداعية أخطاءه، أو تصحيح ما وقع فيه غيره من أخطاء،
بالوسائل المشروعة لنجاح العمل الدعوي^(٤).

*مشروعية التقويم:

ومن الأدلة على مشروعية التقويم في الدعوة:

١- قول الله -ﷻ-: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾^(٥).
ففي هذه الآية الكريمة أمر الله تعالى المؤمنين بحاسبة أنفسهم ومراقبتها في جميع أعمالهم
قبل أن يلقوا ربهم -تبارك وتعالى- غداً، ومن أهم هذه الأعمال التي يجب على المؤمن مراجعتها

(١) سورة آل عمران، من الآية: ١٥٩.

(٢) ينظر: المعجم الوسيط، ص: ٧٦٧.

(٣) ينظر: مختار الصحاح، ص: ٥٥٧.

(٤) ينظر: التقويم في الدعوة إلى الله، وأهميته، رسالة ماجستير، للباحث: ساموكا بن داود سوماورو، ص: ٢٥،

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية الدعوة والإعلام، قسم الدعوة، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

(٥) سور الحشر، من الآية: ١٨.

ومحاسبته الأعمال الدعوية.

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي - رحمه الله تعالى - عند تفسير هذه الآية:

" وهذه الآية الكريمة أصل في محاسبة العبد نفسه، وأنه ينبغي له أن يتفقدتها، فإن رآه زللا - تداركه بالإقلاع عنه، والتوبة النصوح، والإعراض عن الأسباب الموصلة إليه، وإن رأى نفسه مقصرا في أمر من أوامر الله تعالى، بذل جهده، واستعان بربه في تكميله، وتكميله، وإتقانه" (١).

وقال الدكتور عدنان علي رضا النحوي: " فهذه الآية الكريمة هي أساس التقويم ومحوره" (٢).

٢- وقوله تعالى: ﴿ فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم وأطيعوا الله ورسوله إن كنتم مؤمنين ﴾ (٣).

أمر الله تعالى في هذه الآية الكريمة المؤمنين بإصلاح ذات البين؛ ومن أنواع ذات البين، إصلاح الأخطاء الواقعة في صفوف الدعاة إلى الله تعالى، أو التي وقعت بين الداعية والمدعو، والتي قد تؤدي إلى سوء التفاهم بينهما؛ فيحتاج ذلك إلى المحاسبة وتقويم الأخطاء حتى يعاد إليها مرة أخرى. والله أعلم.

٣- وهناك نصوص قرآنية أخرى دلت على أنها نزلت على الرسول - ﷺ - تقويماً للأخطاء، التي وقع فيها الصحابة - رضوان الله عليهم -، وجاء هذا التقويم القرآني بأسلوب قرآني مؤثر، حتى لا يتكرر الخطأ منهم، وأن لا يقع في مثل هذا الخطأ الأمة الإسلامية إلى آخر الزمان. ومن الأمثلة على ذلك:

* لما تباطأ بعض المسلمين لملاقاة الروم في غزوة تبوك، وتناقلوا عن هذا الواجب الدعوي الجهادي، لبعد الشقة، وشدة الحرارة، مع ما كانوا عليه من عسرة (٤)، جاء الوحي القرآني

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ص: ٧٩١.

(٢) نهج الدعوة وخطة التربية والبناء، ص: ١٣٦، دار النحوي للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، ط/١،

١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

(٣) سورة الأنفال، من الآية: ١.

(٤) ينظر: الكامل في التاريخ، بن الأثير: ١٤٩/٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

ليصحح هذا الموقف المتناقل عن الجهاد منهم، ويرشدهم إلى المبادرة إلى الجهاد في سبيل الله تعالى. قال تعالى: ﴿يا أيها الذين ءامنوا ما لكم إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اثأقنتم إلى الأرض أَرْضَيْتُمْ بالحياة الدنيا من الآخرة فما متع الحياة الدنيا في الآخرة إلا قليلاً... إلى قوله تعالى: وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم فسبيل الله ذلكم خير لكم إن كنتم مؤمنين﴾ (١).

* وفي جهة أخرى جاءت نصوص قرآنية لدعم الأعمال الحسنة؛ فتشني على أعمال الصحابة الدعوية التي قاموا بها وفق ما طلب منهم، ليزدادوا أعمالاً مع أعمالهم، وثباتاً على المنهج الصحيح الذي ساروا عليه. قال تعالى معزراً الموقف الإيجابي من الصحابة الذين امثلوا أمر الله ورسوله -ﷺ- في غزو تبوك: ﴿لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم إنه بهم رؤوف رحيم﴾ (٢).

قال أبو حيان الأندلسي -رحمه الله- في تفسير الآية: " قيل: لا يبعد أن يصدر عن المهاجرين والأنصار أنواع من المخالفات، إلا أنه تعالى تاب عليهم، وعفا عنهم لأجل أنهم تحملوا مشاق ذلك السفر، ثم إنه تعالى ضم ذكر الرسول -ﷺ- إلى ذكرهم تبيهاً على عظم مراتبهم، وقبول توبتهم" (٣).

والموقف المعزز لما صح من الأعمال، وما حسن من النتائج الصائبة جزء مهم من التقويم (٤).

فوائد التقويم في الدعوة إلى الله تعالى:

عندما يتم التقويم على قواعد منهجية وخطة محكمة، ووفاء للعهد والأمانة، وتقدير للمسؤولية، فإنها تنمر فوائد كثيرة، من أهمها:

(١) سورة التوبة، الآيات: من ٣٨ إلى ٤١.

(٢) سورة التوبة، الآية: ١١٧.

(٣) تفسير البحر المحيط، محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي القرطبي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وآخرين: ١١٠/٥، دار الكتب العلمية، ط/١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

(٤) ينظر: رسالة: التقويم في الدعوة إلى الله، ص: ٥٣.

١- الاستجابة لأمر الله تعالى: ﴿ اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد... ﴾ ، فحصل بذلك

الرحمة والبركة، والعون والهداية من عند الله -ﷻ.

٢- نمو العمل وتطوره على نور وهداية؛ فإن كشف الأخطاء والعيوب والمشكلات، ومعرفة الحسنات ومواضع القوة، كل ذلك يساعد على معالجة مواطن الضعف، ودفع أسباب القوة، حتى ينمو العمل ويتطور ويزكو؛ وبذلك توفر للدعاة وسائل متجددة لتركية النفوس وتنمية الإيمان وجمع الصفوف، والاستفادة من الطاقات والمواهب^(١).

٣- تقوية العزم على عدم التكرار في الأخطاء والعيوب في المستقبل، ولتتم تعزيز النواحي

الإيجابية والاستمرار عليها .

٤- معرفة مدى قدرة الداعية وأهليته واستعداده لحمل أمانة الدعوة وأعبائها.

٥- إدراك مدى استحابة المدعوين، وأحوالهم في استقبال الدعوة.

٦- إمكانية اكتشاف ميادين جديدة صالحة للدعوة إلى الله تعالى.

٧- معرفة مدى صلاحية الوسائل والأساليب المستخدمة، ومدى حاجة الدعوة إلى

أساليب ووسائل جديدة، وإلغاء ما لم يصلح منها في الأيام المقبلة.

٨- إغلاق منافذ قد يلج منها الأعداء والمفسدون، وسد أبواب الفتنة التي يفتحها الأعداء

في صفوف الدعاة^(٢).

وبهذه الفوائد يصبح التقويم سببا من أسباب القوة، ووسيلة من وسائل الدعوة تقرب

الدعاة إلى النجاح- بإذن الله تعالى.

(١) ينظر: نهج الدعوة وخطة التربية والبناء، د. عدنان النحوي، ص: ١٢٦.

(٢) ينظر: التقويم في الدعوة إلى الله، ص: ٣٢١ وما بعدها، ونهج الدعوة وخطة التربية والبناء، ص: ١٣٧.

الفصل الثالث الوسائل الدعوية المختلف فيها

وفيه :

تمهيد

- المبحث الأول : مفهوم الوسائل المختلف فيها وموقعها من
المسائل الخلافية الأخرى.
- المبحث الثاني : أنواع الوسائل الدعوية المختلف فيها.

الفصل الثالث

الوسائل الدعوية المختلف فيها

تمهيد:

اتسعت ساحة الدعوة الإسلامية اليوم، تبعا لعالمية الشريعة المحمدية. وقد اعتنقت هذا الدين شعوب مختلفة وأمم كثيرة ودخلوا فيه أفواجا يوما بعد يوم. وازدادت مع هذا الاتساع حاجة الساحة الدعوية إلى وسائل الدعوة التي تناسب الشعوب والأمم المختلفة، وتتماشى وتغيرات العصر وتطوراته السريعة. فقد لا حظنا في الساحة الدعوية في العصر الحاضر آراء ومواقف مختلفة، حول بعض القضايا المتعلقة بالدعوة إلى الله تعالى، وخاصة الأمور المرتبطة بوسائل تبليغها ونشرها للناس.

لذا، نجد مساعا في هذه الدراسة للحديث عن مسائل الخلاف في باب الوسائل الدعوية، لنكون على علم بالمسألة، إيجابيتها أو سلباتها في الساحة الدعوية المعاصرة. والله ولي التوفيق والسداد.

المبحث الأول

مفهوم الوسائل الدعوية المختلف فيها وموقعها من المسائل الخلافية الأخرى.

ويدور الحديث عن هذا الموضوع حول مطلبين :

- المطلب الأول : المراد بالاختلاف في باب الوسائل الدعوية.
- المطلب الثاني : موقع الاختلاف في الوسائل الدعوية من المسائل الخلافية الأخرى، وموقف الدعاة تجاهها.
- وبالله التوفيق.

المطلب الأول

المراد بالاختلاف في باب الوسائل الدعوية.

أولاً : تعريف الاختلاف والخلاف.

الاختلاف لغة ^(١) أصله من خلف الشيء، يخلف، خلوفاً : إذا تغير. يقال: خلف الطعام،

وخلف فم الصائم.

وخالفه : أي ضاده.

واختلف الشيثان : إذا لم يتفقا ولم يتساويا.

قال الإمام الراغب الأصفهاني-رحمه الله- : " الاختلاف والمخالفة أن يأخذ كل واحد

طريقاً غير طريق الآخر في حاله أو قوله. والخلاف أعم من الضد؛ لأن كل ضدين مختلفان،

وليس كل مختلفين ضدين. ولما كان الاختلاف بين الناس في القول قد يقتضي التنازع، استعير

ذلك في المنازعة والمجادلة، قال تعالى : ﴿ فاختلف الأحزاب من بينهم ﴾ ^(٢). وقال تعالى :

﴿ ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ﴾ ^(٣). وقال : ﴿ إنكم لفي قول مختلف ﴾ ^(٤) ^(٥).

وعلى هذا يمكن القول بأن " الخلاف والاختلاف " يراد به مطلق المغايرة في القول، أو

الرأي، أو الحالة، أو الهيئة، أو الموقف ^(٦).

والاختلاف في الاصطلاح لا يخرج عن معناه اللغوي :

فقد عرفه الجرجاني بأنه : " منازعة تجري بين المتعارضين لتحقيق حق أو لإبطال باطل " ^(٧).

(١) ينظر: المعجم الوسيط، ص: ٢٥٠-٢٥١.

(٢) سورة مريم، الآية: ٣٧.

(٣) سورة هود، الآية: ١١٨.

(٤) سورة الداريات، الآية: ٨.

(٥) معجم مفردات ألفاظ القرآن، ص: ١٥٧.

(٦) ينظر: أدب الاختلاف في الإسلام، د. طه جابر العلواني، ص: ٢٢، الدار العالمية للكتاب العربي، الرياض،

والمعهد العالمي للفكر الإسلامي، فيرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، ط/٦، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.

(٧) التعريفات، ص: ١٣٥.

وقال الدكتور طه جابر العلواني : " أن ينهج كل شخص طريقا مغايرا للآخر في حاله أو قوله " (١).

ثانيا : معنى الاختلاف في باب الوسائل الدعوية.

والذي أعني بالاختلاف في باب الوسائل الدعوية هو : وجود تعدد الآراء والطروحات، في قضايا متعلقة بوسائل الدعوة الموجودة في الساحة الدعوية المعاصرة.

(١) أدب الاختلاف في الإسلام، ص: ٢٢.

المطلب الثاني

موقع الاختلاف في باب الوسائل الدعوية من المسائل الخلافية الأخرى.

أولاً : التحذير من الاختلاف.

خلق الله البشر بعقول، ومدارك متباينة، إلى جانب اختلاف الألسنة، والألوان، والتصورات، والأفكار؛ كل تلك الأمور تفضي إلى تعدد الآداء، والأحكام، وتختلف باختلاف قائلها. هذا الاختلاف في الألسنة، والألوان، والمظاهر الخلقية الأخرى، كالاختلاف في المدارك والعقول، وما ينتج عنها من التصورات والآراء؛ كل ذلك آية من آيات الله -ﷻ- ودليل من أدلة قدرته البالغة^(١). قال تعالى: ﴿ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم﴾^(٢).

فالاختلاف أمر فطري في الناس، لذلك وقع الاختلاف حتى عند الصحابة وسلف هذه الأمة -ﷺ- .

ومع ذلك، فقد أمر الإسلام أمته أن يتلمسوا أواصر الوحدة والاجتماع، ويتعدوا عن أسباب التنازع والاختلاف، كما ذم الإسلام الشقاق والفرقة بين المسلمين، كما قال الله -ﷻ-: ﴿واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا...﴾^(٣).

وقال -ﷻ-: ﴿ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم﴾^(٤). وقال تعالى: ﴿إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم في شيء إنما أمرهم إلى الله ثم ينبئهم بما كانوا يفعلون﴾^(٥).

وقال -ﷻ-: ﴿ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم﴾^(٦).

(١) ينظر: المرجع السابق، ص: ٢٤.

(٢) سورة هود، الآية: ١١٨-١١٩.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ١٠٣.

(٤) سورة آل عمران، الآية: ١٠٥.

(٥) سورة الأنعام، الآية: ١٥٩.

(٦) سورة الأنفال، الآية: ٤٦.

ومما يدل على كراهة الإسلام للفرقة والاختلاف، أننا نجد الرسول -ﷺ- يأمر بالانصراف عن قراءة القرآن، إذا خشي من ورائها أن تؤدي إلى الاختلاف. فقد قال -ﷺ-: " اقرؤوا القرآن ما ائتلفت قلوبكم عليه، فإذا اختلفتم فقوموا عنه " (١).

وعن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- أنه سمع رجلاً يقرأ آية سمع النبي -ﷺ- قرأ خلافها. قلل: فأخذت بيده، فانطلقت به إلى النبي -ﷺ- فقال: " كلا كما محسن فاقراء " وقال -ﷺ-: " فإن من كان قبلكم اختلفوا فأهلكهم " (٢). فالرسول -ﷺ- لم يأذن بقراءة القرآن، إذا أدت إلى التنازع والاختلاف، سواء كان الاختلاف في كيفية الأداء، أم كان الاختلاف في فهم معانيه، فمعنى الحديث: " اقرؤوا القرآن والزموا الائتلاف على ما دل عليه، وقاد إليه، فإذا وقع الاختلاف، أو عرض عارض شبهة، يقتضي المنازعة الداعية إلى الافتراق، فاتركوا القراءة، وتمسكوا بالمحكم الموجب للألفة، وأعرضوا عن المتشابه المؤدي إلى الفرقة " (٣).

وقال الحافظ ابن حجر -رحمه الله-: " وفي هذا الحديث والذي قبله الحض على الجماعة والألفة، والتحذير من الفرقة والاختلاف، والنهي عن المراء في القرآن بغير حق " (٤). ولعظم أمر الاختلاف وخطورته، جعل نبى الله هارون -عليه السلام- من خوف الفرقة والاختلاف بين قومه عذراً له في عدم التشديد في الإنكار عليهم، حين رآهم عاكفين على العجل، كما ذكر الله تعالى ذلك في قوله: ﴿ ولقد قال لهم هارون من قبل يا قوم إنما فتنتم به وإن ربكم الرحمن فاتبعوني وأطيعوا أمري ﴾ (٥).

(١) أخرجه البخاري، عن جندب بن عبد الله -رضي الله عنه-، كتاب فضائل القرآن، باب اقرؤوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم، رقم: ٥٠٦٠ و ٥٠٦١، ومسلم، عنه، كتاب العلم، باب النهي عن اتباع متشابه القرآن والتحذير من متبعيه والنهي عن الاختلاف في القرآن، رقم: ٢٦٦٧ (مسلم بشرح النووي: ١٩/١٦)

(٢) أخرجه البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب اقرؤوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم، رقم: ٥٠٦٢، ص: ١١٠٠.

(٣) ينظر: الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم، د. يوسف القرضاوي، ص: ٣٩، دار

الصحوة ودار الوفاء، ط/٣، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

(٤) فتح الباري: ١٢٩/٩.

(٥) سورة طه، الآية: ٩٠.

وبعد هذه الموعظة بالحكمة سكت هارون-عليه السلام- حفاظا على وحدة الجماعة وخشية من تفرقتها. كما قال لأخيه موسى-عليه السلام- حين جاء غضبان أسفاً: ﴿يا ابن أم لا تأخذ بلحيتي ولا برأسي إني خشيت أن تقول فرقت بين بني إسرائيل ولم ترقب قولي﴾^(١). فهذه الخشية من الفرقة كانت موقوتة بمدة غياب موسى-عليه السلام- حتى إذا عاد تفاهم الداعيان الرسولان الأخوان في كيفية تغيير المنكر^(٢).

ثانياً : أقسام المسائل الخلافية وموقع الخلاف في الوسائل الدعوية منها.

المسألة الخلافية هي المسألة التي اختلف فيها علماء الأمة^(٣). وقد قسم الإمام السبكي -رحمه الله- الاختلاف الفقهي إلى ثلاثة أقسام حيث قال : " والاختلاف ثلاثة أقسام : أحدها : في الأصول وهو الذي نص عليه القرآن (والسنة)، و شك أنه بدعة وضلال وقد يكون كفراً.

والثاني : في الآراء والحروب^(٤). وهو حرام أيضاً لما فيه من تضييع المصالح.

والثالث : في الفروع، كالاختلاف في الحل والحرم ونحوهما^(٥).

والذي قطع به أن الاتفاق في هذا القسم الثالث خير من الاختلاف^(٦).

وهذا القسم الثالث نوعان^(٧) :

(١) سورة طه، الآية: ٩٤.

(٢) ينظر: أدب الاختلاف في الإسلام، ص: ٣١، والصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم، ص: ٤٢.

(٣) حكم الإنكار في مسائل الخلاف، د. فضل إلهي، ص: ٧٢، إدارة ترجمان الإسلام، باكستان، ط/١، ١٤٤٧هـ-١٩٩٦م

(٤) يعني الاختلاف الذي يؤدي إلى الحروب، والله أعلم.

(٥) ينظر: الإهراج في شرح المنهاج، شيخ الإسلام علي بن عبد الكافي السبكي، وولده تاج الدين السبكي: ١٩/٣، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/١، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.

(٦) أدب الاختلاف في الإسلام، ص: ٢١.

(٧) حكم الإنكار في مسائل الخلاف، ص: ٧٢.

الأول : المسألة الخلافية غير الاجتهادية.

وهي المسألة التي فيها خلاف بين علماء الأمة، لكن ثبت فيها نص، أو نصوص صريحة تدل على صحة أحد الأقوال فيها، ولا مجال للاجتهاد فيها، حيث : " لا اجتهاد مع النص " والثاني : المسألة الخلافية الاجتهادية.

وهي التي اختلف فيها علماء الأمة، ولم يثبت نص صريح يدل على صحة أحد الأقوال فيها، ومستند آراء العلماء فيها اجتهاداتهم أو اجتهادات غيرهم من العلماء. أما الاختلاف في باب الوسائل الدعوية فلا شك أنه من الاختلاف في الفروع، بمعنى أنه إن ثبت نص على صحة أحد الأقوال يجب أن يصار إليه، وإلا فيجوز للداعية الذي لديه أدوات الاجتهاد أن يجتهد في المسألة. وسيأتي مزيد بيان لهذه المسألة عند مناقشة أدلة من رأى أن وسائل الدعوة اجتهادية.

ثالثاً : ما ينبغي من موقف الداعية تجاه الوسائل المختلف فيها :

وما دام الخلاف في الوسائل الدعوية من المسائل الفرعية، فلا يجوز أن يؤدي ذلك إلى تكفير المخالف في الرأي ولا تضليله، فتختلف قلوب الدعاة إلى الله تعالى من أجل هذا الخلاف، وخاصة إذا كان الخلاف في المسألة التي يسوغ فيها الاجتهاد. قال فضيلة الشيخ العثيمين - حفظه الله - : " .. فما كان الاجتهاد فيه سائغاً، فإنه يعذر بعضنا بعضاً فيه، ولكن لا يجوز أن تختلف القلوب من أجل هذا الخلاف، وأما إن كان الاجتهاد غير سائغ، فإننا لا نعذر من خالف فيه، ويجب عليه أن يخضع للحق .. " (١).

أي أن ينكر في المسألة التي يسوغ فيها الاجتهاد بأحسن طريقة، وأجمل أسلوب، حتى لا تختلف القلوب. ولا يجوز التهاجر بين الدعاة بسبب اختلافهم في وسائل أو أساليب الدعوة. وقال الشيخ محمد العثيمين أيضاً : " أما الدعاة إلى الله فإنه لا ينبغي لهم؛ بل لا يجوز لهم أن يتهاجروا فيما بينهم، بسبب اختلاف أساليب الدعوة، ولكن على كل واحد منهم أن ينتفع بأسلوب الآخر، إذا كان أجدى وأنفع " (٢).

(١) الصحوة الإسلامية، ضوابط وتوجيهات، إعداد: علي بن حسين أبو لوز: ١/٢١٨-٢١٩، دار القاسم،

الرياض، ط/٤، ١٤١٧هـ.

(٢) المرجع السابق: ص ٢١٩.

وقال الدكتور صلاح الصاوي: " لا تثريب على فصائل العمل الإسلامي، إن هي اتفقت في الأصول والمذاهب الاعتقادية، وجددت مفهوم الأمة في واقعها العملي، فلم تعقد ولاء ولا براء إلا على أساس الكتاب والسنة، وأبقت على الألفة والعصمة، وأخوة الدين، ووحّدت مواقفها السياسية والجهادية؛ لا تثريب عليها بعد ذلك أن تتفاوت اجتهاداتها فيما وراء ذلك من الفروع والمسائل الاجتهادية" (١).

رابعاً: ضوابط للتعامل مع الوسائل الدعوية المختلف فيها.

هناك ضوابط ينبغي مراعاتها عند التعامل مع الوسائل الدعوية المختلف في حكمها، وأهم هذه الضوابط هي:

- ١- الترخّص في استخدامها عند الضرورات، والحاجات الملحة، والمصالح الدعوية العامة؛ لأنه ما دام الشرع قد أباح المحظورات القطعية عند الضرورات والحاجات الملحة، فإن إباحته للأمر المختلف فيه من باب أولى، لأنه متردد بين الحرمة والإباحة، حتى أن الحرمة فيه عند من يرى ذلك ظنية أيضاً.
- ٢- التورع عن استخدامها عند الحالات العادية، والمصالح الفردية؛ وذلك لوجود الشبهة في المسائل الخلافية، والتورع عن الشبهات مطلوب، كما قال الرسول -ﷺ-: " فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام " الحديث (٢).
- ٣- لطالب العلم أن يبحث في المسألة المختلف فيها، لمعرفة ما ترجح من الأقوال بأدلتها؛ فليس لأحد الأقوال حجة على غيره، ما دامت المسألة اجتهادية.
- ٤- ويجوز لمن ترجح عنده من أحد الأقوال أن يدعو إليه، وينكر على مخالفه بلطف، وأدب، مبيناً أدلته في ذلك، مع احترام القول الآخر بغير تضليل، ولا تبديع، ولا تكفير (٣).

(١) الثواب والمنتغرات في مسيرة العمل الإسلامي المعاصر، ص: ٣٣٥.

(٢) أخرجه البخاري عن النعمان بن بشير -رضي الله عنه-، كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه، رقم: ٥٢، ص: ١٥، ومسلم، كتاب المساقاة والمزارعة، باب أخذ الحلال وترك الشبهات، رقم: ١٥٩٩ (صحيح مسلم بشرح النووي: ٢٦/١١).

(٣) ينظر هذه النقاط الأربع في: المدخل إلى علم الدعوة، البيانوني، ص: ٢٩١-٢٩٣ (بتصرف).

٥- ولا يجوز للداعية أن يتعصب لقول يراه صوابا دون استناد إلى دليل من كتاب الله وسنة رسوله -ﷺ-، بل يجب عليه الرجوع إليهما؛ فإن الاختلاف الناجم عن الهوى والتعصب هو بلا شك شرعى الأمة، فالواجب التخلص من الاختلاف الذي من هذا النوع^(١).

٦- وأن يعلم الداعية أنه ليس أحد من علماء الإسلام المقبولين قبولا عاما، ودعاته المخلصين، يتعمد مخالفة الحق، في صغير ولا كبير؛ فإنهم متفقون اتفاقا يقينيا على وجوب اتباع الرسول -ﷺ-، وعلى أن كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا المصطفى -ﷺ-، ولكن إذا وجد لواحد منهم قول، قد جاء دليل صحيح بخلافه، فلا بد له من عذر في تركه؛ إما عدم اعتقاده أن النبي -ﷺ- قد قاله، وإما عدم اعتقاده إرادة تلك المسألة بذلك الدليل، وإما اعتقاده أن ذلك الحكم منسوخ^(٢).

٧- وعلى الداعية أن يعلم أن اجتماع الدعاة، وتوحد كلماتهم، وتقارب صفوفهم، وتعاونهم فيما بينهم على نشر هذا الدين، واحترام بعضهم لبعض، أمر حث عليه الإسلام، وهو من وسائل النجاح في الدعوة إلى الله تعالى.

هذه -فيما أرى- هي أهم الضوابط في الوسائل الدعوية المختلف فيها، ولو طبقها المسلمون على جميع المسائل المختلف فيها بين العلماء، لاندفعت سلبات الخلاف عن حياتهم، وعاش المختلفون بينهم في جوّ من التآلف والتحابّ في الله تعالى، كما كان عليه السلف الصالح -رحمهم الله تعالى-.

(١) ينظر: أسباب اختلاف الفقهاء، د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، ص: ٣٥، مطبعة دار السعادة، ط/١،

١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.

(٢) رفع الملام عن الأئمة الأعلام، شيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: زهير الشاويش، ص: ١٢ (بتصرف)، المكتسب

الإسلامي، بيروت، ط/٣، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

المبحث الثاني أنواع الوسائل الدعوية المختلف فيها

ونستطيع أن نحصر القضايا المختلف فيها في باب الوسائل الدعوية في قضيتين اثنتين:
القضية الأولى : مسألة هل الوسائل الدعوية توقيفية أم اجتهادية.
القضية الثانية : الاختلاف في جواز استخدام وسائل معينة للدعوة.
وفيما يلي أتحدث عن هاتين القضيتين بإذن الله تعالى.

القضية الأولى

الاختلاف في هل الوسائل الدعوية توقيفية أم اجتهادية؟

تمهيد:

جرى الخلاف في هذه القضية بين العاملين في ميدان الدعوة إلى الله تعالى في هذا العصر، فقال بعضهم: إن الوسائل الدعوية توقيفية، وقال آخرون: إنها اجتهادية. لذا، فإن من اللازم في هذه الدراسة أن نتبين الرأي الصحيح في هذه المسألة، لكن قبل ذلك سوف أذكر أدلة كل فريق من الفريقين، ثم مناقشتها، وذكر محل الخلاف، وبعد ذلك أحاول بيان الرأي الصحيح فيها. والله ولي التوفيق.

أولاً: حجج القائلين بأن وسائل الدعوة توقيفية:

احتج القائلون بتوقيفية الوسائل الدعوية بما خلاصته ما يلي^(١):

(١)- إن الدعوة إلى الله تعالى عبادة؛ وإن قبول أي عبادة عند الله تعالى يتوقف على

اجتماع أمرين :

الأول : الإخلاص لله سبحانه.

والثاني : المتابعة لرسول الله -ﷺ.

والأدلة على الشرط الأول كثيرة منها:

-قول الله -ﷻ: ﴿ وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا

الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة ﴾^(٢).

-وقوله تعالى: ﴿ فاعبد الله مخلصاً له الدين . ألا له الدين الخالص .. ﴾ الآية^(٣).

-وفي الصحيح قال الرسول -ﷺ:-

^(١) ينظر: حكم الانتماء إلى الفرق والأحزاب والجماعات الإسلامية، الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد، ص: ١٥٧، دار ابن الجوزي، ط/٣، ١٤١٣هـ. والحجج القوية على أن وسائل الدعوة توقيفية، عبد السلام بن

برجس آل عبد الكريم، ص: ١١ وما بعدها، دار السلف للنشر والتوزيع، الرياض، ط/٢، ١٤١٥هـ.

^(٢) سورة البينة، الآية: ٥.

^(٣) سورة الزمر، من الآيتين: ٢-٣.

" إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى " الحديث^(١).

أما الأدلة على الشرط الثاني فمنها:

- قول الله تعالى: ﴿ وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ فَتَفْرُقَ بَكُمْ

عَنْ سَبِيلِهِ .. ﴾^(٢).

- وقوله تعالى: ﴿ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مَن دُونَهُ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا

تَذَكَّرُونَ ﴾^(٣).

وقوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ

غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾^(٤).

(٢) - قالوا إن شريعة الإسلام شريعة كاملة، لا نقص فيها ولا قصور، فما من شيء

تحتاجه الأمة إلا وقد بيّنه الله تعالى، بيانا تدرك الأمة من خلاله حكمه من حل أو حرمة. قلل

تعالى: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾^(٥).

وقال تعالى: ﴿ مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ .. ﴾ الآية^(٦). وقال تعالى: ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ

تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِّلْمُسْلِمِينَ ﴾^(٧).

(٣) - إن الاعتصام بالمتابعة نجاة، وإن المخالفة مردودة وضلالة. قال الله - ﷻ -:

﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا .. ﴾ الآية^(٨). وحبل الله تعالى هو كتابه.

(١) أخرجه البخاري ومسلم عن عمر بن الخطاب ﷺ. ينظر: البخاري، كتاب بدء الوحي، باب كيف بدأ

الوحي...، رقم: ١، ص: ١، ومسلم، كتاب الإمارة، باب حديث إنما الأعمال بالنية، رقم: ١٩٠٨ (صحيح

مسلم بشرح النووي: ١٣/٥٣-٥٤).

(٢) سورة الأنعام، من الآية: ١٥٣.

(٣) سورة الأعراف، الآية: ٣.

(٤) سورة آل عمران، الآية: ٣١.

(٥) سورة المائدة، من الآية: ٣.

(٦) سورة الأنعام، من الآية: ٣٨.

(٧) سورة النحل، الآية: ٨٩.

(٨) سورة آل عمران، من الآية: ١٠٣.

وقال سبحانه: ﴿فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى﴾^(١).

وعن عائشة-رضي الله عنها- قالت: قال رسول الله-ﷺ-: " من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو ردّ " وفي رواية لمسلم: " من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد " ^(٢).

(٤)- إنه يجب الحذر من الابتداع، وإن الابتداع يدخل في باب العادات والمعاملات كما يدخل في باب العبادات؛ وذلك:

" أن المباحات إنما تكون مباحة إذا جعلت مباحات، فأما إذا اتخذت واجبات أو مستحبات كان ذلك دينا لم يشرعه الله، وجعل ما ليس من الواجبات والمستحبات منها، بمنزلة جعل ما ليس من المحرمات منها؛ فلا حرام إلا ما حرمه الله، ولا دين إلا ما شرعه الله.. " ^(٣).

وإن " أفعال المكلفين إما أن تكون من قبيل التبعيدات، وإما أن تكون من قبيل العادات والمعاملات.. وقد تقرر بالأدلة الشرعية أنه لا بد في كل عادي من شائبة تعبد، لكونه مقيدا بأوامر الشرع إلزاما، أو تخييرا، أو إباحة..، وعليه؛ فالبدع تدخل في الأمور العادية من الوجه العبادي المتعلق بها " ^(٤).

قالوا ومما يدل على دخول الابتداع في باب العادات، ما رواه الشيخان عن أنس بن مالك-رضي الله عنه- قال: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي-ﷺ- يسألون عن عبادته. فلما أحيروا كأنهم تقالوها، فقالوا: وأين نحن من رسول الله-ﷺ-، قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. قال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبدا، وقال الآخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال الآخر: أعتزل النساء فلا أتزوج أبدا. فجاء الرسول-ﷺ-، فقال: " أنتم الذين قلتُم كذا وكذا، أما والله إني لأخشاكم لله، وأتقاكم له، ولكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج

(١) سورة طه، من الآية: ١٢٣.

(٢) أخرجه البخاري ومسلم. البخاري، كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود، رقم:

٢٦٩٧، ص: ٥٤٠، ومسلم، كتاب الأفضية، باب نقض الأحكام الباطلة، رقم: ١٧١٨ (صحيح مسلم

بشرح النووي: ١٦/١٢).

(٣) مجموع الفتاوي: ٤٥٠/١١.

(٤) الاعتصام، للإمام الشاطبي، ص: ٣٢٨-٣٢٩ (بتصرف).

النساء؛ فمن رغب عن سنتي فليس مني" (١). وفي لفظ لمسلم: فقال بعضهم: لا أتزوج النساء، وقال بعضهم: لا أكل اللحم، وقال بعضهم: لا أنام على الفراش (٢).

(٥) - إن أصحاب هذا القول بتوقيفية الوسائل الدعوية، بنوا رأيهم على بعض الأمثلة الخاصة، التي رأى بعض المخالفين بجواز استخدامها للدعوة إلى الله تعالى، للوصول بها إلى أهدافها، كالتمثيل، والأناشيد الإسلامية، وتصوير ذوات الأرواح (٣)؛ إنهم لما رأوا أن هذه الأشياء من المحرمات في الشرع، ولم تكن موجودة في خير القرون، استدلوا بها على أن الوسائل الدعوية توقيفية.

تلك هي ملخص ما جاء من أدلة القائلين بتوقيفية الوسائل الدعوية.

ملاحظة: إذا لاحظنا نظرة القائلين بهذا الرأي إلى ما استجد في هذا العصر من الآلات والأجهزة المادية، وجدنا أنهم لا يسمون هذه الآلات إذا استخدمناها للدعوة وسائل لها، بل يطلقون عليها أدوات نقل صوت، كالمكبر (الميكروفون)، أو حافظة الوسائل، كالأشرطة، أو نحو هذه الأسماء (٤). وقد رأينا في مفهوم الوسائل المشروعة، أن وسائل الوسائل هي أيضا وسائل.

ثانيا : حجج القائلين بأن وسائل الدعوة اجتهادية.

واحتج القائلون باجتهادية الوسائل الدعوية بما خلاصته ما يلي:

(١) - إن للوسائل حكم المقاصد والغايات، كما هو مقرر في القواعد الشرعية؛ فلا يجوز الفصل في الحكم بين ذلك (٥).

(٢) - إن من الوسائل العبادية ما يتطور ويتجدد، كبعض وسائل الطهارة، وأشكال إعمار

(١) هذا اللفظ عند البخاري، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، رقم: ٥٠٦٣، ص: ١١٠٠.

(٢) صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تافت نفسه إليه..، رقم: ١٤٠١ (صحيح مسلم بشرح النووي: ١٧٥/٩-١٧٦).

(٣) ينظر: الحجج القوية على أن وسائل الدعوة توقيفية، ص: ٤٤، والوسائل وأحكامها في الشريعة، مجلة البيان، العدد: ١٠٦، ص: ١٨.

(٤) ينظر: الحجج القوية على أن وسائل الدعوة توقيفية، ص: ٨٨-٨٩.

(٥) ينظر: المدخل إلى علم الدعوة، ص: ٢٨٥.

المساجد، لا في أصل الطهارة، وأحكام المساجد؛ ولذلك فإن تطور المسائل الأخرى، وعدم التوقيف فيها من باب أولى^(١).

(٣) إنه يجب التفريق بين العبادة "بمفهومها العام"، التي هي "اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال، الظاهرة والباطنة"^(٢)؛ فيدخل في هذا المفهوم كل ما كان فيه ثواب وأجر حتى الجماع، كما جاء في الحديث الصحيح^(٣). وبين العبادة "بمفهومها الخاص" عند الفقهاء، وهي ما يقابل العادات والمعاملات، مثل الصلاة، والصوم، والحج، ونحوها من العبادات التي لا تشرع إلا بإذن الشارع، وأن الأصل فيها التوقيف بخلاف المعاملات التي الأصل فيها الإباحة^(٤).

ولا شك أن الدعوة إلى الله تعالى عبادة من العبادات، إذ إنها مما أمر الله به، ومما يحبه الله ويرضاه ويثيب عليه، غير أنها ليست كالعبادات "بمفهومها الخاص" كالصلاة، والصيام، والحج التي فصلت فيها السنة النبوية، حتى لم يعد هناك مجال للاجتهاد فيها؛ فالجهاد في سبيل الله تعالى من الدعوة إلى الله، وفي القيام بالجهاد، واختيار وقته، وكيفية إيقاعه اجتهاد واسع للإمام، وقادة الجيوش؛ فالجهاد عبادة من حيث كونه مما أمر الله به، وأثاب عليه ثواباً عظيماً وتصرف عادي من حيث إن للمجاهدين فيه اجتهاد واسع في كيفية الإتيان به^(٥).

(١) المصدر السابق، ص: ٣٤٠.

(٢) ينظر: فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ، ص: ١٤، التأسسة العامة لإدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، ط/٣، ١٤١٣هـ.

(٣) أخرجه الإمام مسلم، عن أبي ذر رضي الله عنه، رقم: ١٠٠٧، ولفظه: إن أناساً من أصحاب النبي -ﷺ- قالوا للنبي -ﷺ- : يا رسول الله، ذهب أهل الدثور بالأجور، يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ويتصدقون بفضول أموالهم، قال: "أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون به: إن بكل تسيحة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة، وفي بضع أحدكم صدقة". قالوا: يا رسول الله، أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال: "أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه وزر، فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر". (صحيح مسلم بشرح النووي: ٩١/٧).

(٤) ينظر: القواعد والأصول الجامعة، لابن السعدي، ص: ٢٦-٢٧.

(٥) ينظر: الأدلة البديهية على أن وسائل الدعوة اجتهادية، مجلة المجتمع، العدد: ١٢٠٢.

ثالثاً: مناقشة الأدلة :

أبدأ أولاً بمناقشة الأدلة والحجج للرأي الأول وهو أن الوسائل الدعوية توقيفية، ثم أتابع ذلك بمناقشة أدلة وحجج الرأي الثاني وهو أن الوسائل الدعوية اجتهادية.

مناقشة أدلة من يرى الوسائل الدعوية توقيفية :

أولاً : إن القول بأن الدعوة عبادة قول مسلم به، لكن السؤال هنا: هل الدعوة إلى الله من العبادات التوقيفية؟ وقبل الإجابة على هذا السؤال أقف أولاً عند كلمة "التوقيفية" حتى نعرف مدلولها في الشرع.

فالتوقيف : هو نص الشارع المتعلق ببعض الأمور^(١). والنص معناه : التعيين على شيء ما^(٢).

والتوقيفي : المنسوب إلى التوقيف؛ هو "ما أتى به الشرع وليس لأحد الزيادة عليه، ولا الإنقاص منه، ولا مجال للرأي فيه، ومنه عدد الركعات في الصلاة"^(٣).

وترادف كلمة التوقيفي عند الفقهاء والأصوليين كلمة "التعبدية" و "غير المعقول المعنى"، وهو ما لم يتضح معناه؛ إذا استقل الشارع به، فلا مدخل للعقل فيه كالوضوء، وأنه لا يجوز بغير الماء من المائعات^(٤).

والتعبديات تطلق على أمرين اثنين:

الأول : أعمال العبادة والتسك، ويرجع لمعرفة أحكامها بهذا المعنى إلى مصطلح عبادة.

والثاني : الأحكام الشرعية التي لا يظهر للعباد في تشريعها حكمة غير مجرد التعبد، أي التكليف بها، لاختبار عبودية العبد، فإن أطاع أثيب، وإن عصى

(١) ينظر: المعجم الوسيط، ١٠٥١/٢.

(٢) القاموس المحيط، باب القاف فصل الواو، ص: ١١١٢.

(٣) معجم لغة الفقهاء، ص: ١٥١.

(٤) ينظر: مقالات في الفقه والحديث، أ. مجدي حمدي، ص: ٥٧-٥٨، دار المعراج الدولية،

الرياض، ط/١، ١٤١٢هـ.

عوقب^(١).

يقول ابن عابدين-رحمه الله تعالى: " ما شرعه الله إن ظهرت لنا حكمته، قلنا: إنه معقول المعنى، وإلا قلنا: إنه تعبدى"^(٢).

وفرق الإمام الشاطبي-رحمه الله تعالى- بين العبادات والمعاملات، فقال:

" الأصل في العبادات بالنسبة للمكلف التعبد، دون الالتفات إلى المعاني، والأصل في العادات الالتفات إلى المعاني"^(٣).

ذلك هو الأصل، لكن ليس في الشريعة ما هو تعبد محض، ولا عادي محض^(٤)، بل لكل عادي شائبة من التعبد، كما أن بعض الأمور التعبدية تتضمن أحكاما معقولة المعنى.

يقول الإمام الشاطبي: " ثبت في الأصول الشرعية أنه لا بد في كل عادي من شائبة التعبد، لأن ما لم يعقل معناه على التفصيل من الأمور والمنهي عنه، فهو المراد بالتعبدى. وما عقل معناه، وعرفت مصلحته أو مفسدته فهو المراد بالعادي؛ فالطهارات، والصلوات، والصيام، والحج، كلها تعبدى. والبيع، والنكاح، والشراء، والطلاق، والإجازات، والجنائيات، كلها عادي؛ لأن أحكامها معقولة المعنى، ولا بد فيها من التعبد؛ إذ هي مقيدة بأمر شرعية، لا خيرة للمكلف فيها.."^(٥).

وبهذا تبين لنا المراد بالتوقيفية ومدلولها الشرعي عند أهل العلم، فلنعد الآن إلى السؤال:

هل الدعوة إلى الله تعالى من العبادات التوقيفية، غير المعقولة المعنى؟

وللإجابة على هذا السؤال نعود إلى الإمام الشاطبي-رحمه الله تعالى- حيث يقول في الأمر

بالتبليغ في قول الله تعالى: ﴿يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك﴾ الآية^(٦).

(١) الموسوعة الفقهية: ٢٠١/١٢، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت.

(٢) رد المختار على الدر المختار، لابن عابدين: ٣٠١/١، ط/١، مطبعة بولاق، ١٣٧٢هـ.

(٣) الموافقات: ٣٠٠/٢، وينظر: القواعد والأصول الجامعة، لابن السعدي، ص: ٢٧.

(٤) الموسوعة الفقهية: ٢٠٩/١٢.

(٥) الاعتصام للإمام أبي إسحاق الشاطبي، ص: ٣٢٩، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/٢، ١٤١١هـ-

١٩٩١م.

(٦) سورة المائدة، من الآية: ٦٧.

".. والتبليغ كما لا يتقيد بكيفية معلومة لأنه من قبيل المعقول المعنى؛ فيصح بأي شيء ممكن: من الحفظ، والتلقين، والكتابة، وغيرها، كذلك لا يتقيد حفظه عن التحريف، والزيغ بكيفية دون أخرى، إذا لم يعد على الأصل بإبطال، كمسألة المصحف؛ ولذلك أجمع عليه السلف الصالح -عليه السلام-، وأما ما سوى المصحف فالأمر فيه أسهل"^(١).

فالإمام الشاطبي -رحمه الله تعالى- الذي يرى دخول الابتداع في العادات، يرى أيضا أن تبليغ الإسلام، والدعوة إليه لا تتقيد بوسيلة دون أخرى، ولا بأسلوب دون آخر، ما دام يشهد لذلك أصل من الشريعة في الجملة؛ لأنه من قبيل المعقول المعنى، أي ليس توقيفيا. والذي يقصده الإمام الشاطبي: هو ما يتعلق بالوسائل، والكيفيات الدعوية؛ وإلا، فإن المقاصد، والغايات الدعوية التي هي تحقيق التوحيد، وترسيخ الإيمان، والعمل على هداية الناس، وإقامة الشريعة بينهم، وإظهار الحججة على الخلق، والإعذار إلى الله تعالى، كلها توقيفية لا مجال للاجتهاد فيها"^(٢).

ثانيا: قولهم: إن الدين كامل، والشريعة كاملة تامة، وأنها تبين كل شيء، وأن اتباعها وعدم مخالفتها واجب، قول لا غبار عليه؛ فقد أجمعت الأمة على ذلك. بيد أنه ينبغي أن نعلم أن معنى التبيان الذي في قول الله -تعالى-: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ الآية^(٣). وقوله تعالى: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ..﴾ الآية^(٤)؛ "ليس بيان كل جزئية من الوقائع التي تحدث من وقت نزول التشريع إلى يوم القيامة؛ فإن الواقع والاستقراء يشهدان أن القرآن -في الغالب- لم يتعرض لأحكام تلك الجزئيات، بل جاءت أحكامه قواعد عامة كلية صالحة للتطبيق في كل ما يتعرض للناس في حياتهم اليومية"^(٥).

(١) الاعتصام، ص: ١٣٤.

(٢) ينظر غايات الدعوة في: حكم الانتماء إلى الفرق والأحزاب والجماعات الإسلامية، الشيخ بكر أبو زيد، ص: ١٥٦-١٥٧.

(٣) سورة النحل، من الآية: ٨٩.

(٤) سورة الأنعام، من الآية: ٣٨.

(٥) المدخل إلى السياسة الشرعية، عبد العال أحمد عطوة، ص: ١١٢، إدارة الثقافة والنشر، جامعة الإمام محمد بن

ونعلم من هنا أن عدم ورود نص على حكم الواقعة بعينها من الوقائع المتجددة، لا يدل على عدم جوازها وعدم مشروعيتها؛ وإنما الذي يدل عدم المشروعية، أحد أمرين:
الأول: ورود نص يدل صراحة، أو دلالة على عدم مشروعية الواقعة.
والثاني: عدم إفضاء القول بجوازها إلى مصلحة معتبرة من المصالح الخمسة.. أو عدم اندراجها تحت قاعدة من قواعد الشريعة العامة^(١).

وبناء على ذلك، فإن مجال النظر في الوسائل الدعوية، التي لم ينص عليه الشرع في الكتاب، والسنة، أو الإجماع، هو نفس المجال الذي ينظر فيه السياسة الشرعية، وهو أن يستنبط الفقيه المجتهد لهذه الوسائل، الأحكام التي تحقق المصلحة المعتبرة للدعوة، بطريق من الطرق التي تعترف بها الشريعة وتقرها، مثل: المصالح المرسله، وسد الذرائع، والعرف، وغيرها. ويشترط في مثل هذه الأحكام للوسائل أن تكون متفقة مع أحكام الشريعة السمحة، وقواعدها الكلية، ولا تخالف نصاً، أو إجماعاً، مخالفة حقيقية^(٢). وهذا المعنى هو المحمل الصحيح لقول بعض الفقهاء: " لا سياسة إلا ما وافق الشرع " . /

قال الإمام ابن القيم -رحمه الله تعالى: " قال ابن عقيل في الفنون: جرى في جواز العمل في السلطنة بالسياسة الشرعية أنه هو الحزم، ولا يخلو من القول به إمام. فقال شافعي: لا سياسة إلا ما وافق الشرع، فقال ابن عقيل: السياسة ما كان فعلاً يكون معه الناس أقرب إلى الصلاح، وأبعد عن الفساد، وإن لم يضعه الرسول -ﷺ-، ولا نزل به وحى. فإن أردت: لا سياسة إلا ما نطق به الشرع، فغلط، وتغليط للصحابه؛ فقد جرى من الخلفاء الراشدين من القتل، والتمثيل، ما لا يجحده عالم بالسنن، ولو لم يكن إلا تحريق عثمان -رضي الله عنه- المصاحف، فإنه كان رأياً اعتمدوا فيه على مصلحة الأمة، وتحريق علي -رضي الله عنه- الزنادقة في الأحاديث..، ونفي عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- لنصر بن حجاج^(٣) .

(١) المرجع السابق، ص: ١١٣.

(٢) ينظر: المدخل إلى السياسة الشرعية، ص: ٥٣-٥٤ و ١٣٧.

(٣) الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، لابن القيم، ص: ١٣، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الوطن، الرياض. وينظر: فتاوى إمام المتقين، للإمام ابن القيم أيضاً، تحقيق: عبد القادر الأرئوط، وطالب عواد، ص: ١٧٥، دار المعراج الدولية للنشر، مكتبة الأديب، ط/١، ١٤١٥هـ.

إذن، إن كمال هذه الشريعة، ووجوب اتباعها وعدم مخالفتها لا يناقـي وجود الاجتهاد فيما لم يرد فيه نص شرعي، والعمل بما لم يخالف نصا شرعيا ثابتا. قال ابن تيمية-رحمه الله-: "وما خالف النصوص فهو بدعة باتفاق المسلمين، وما لم يعلم أنه خالفها فقد لا يسمى بدعة.." (١).

ثالثا : قالوا بوجوب الحذر من الابتداع، وإنه يدخل في العادات كما يدخل في العبادات. أما الشق الأول من الاستدلال بوجوب الحذر من الابتداع فمسلم. وأما الشق الثاني، فالمنافسة يدور الحديث فيها بين محورين :

الأول : وجود النزاع في وقوع ذلك بين العلماء.

والثاني : وجوب التمييز بين التعبد بالعادات والمباحات، وبين التوسل بها إلى فعل الطاعات والوصول إلى الغايات الشريفة.

يقول الإمام الشاطبي-رحمه الله تعالى- عن المحور الأول :

"وقولهم : كما يتصور ذلك في العبادات يتصور في العادات مسلم؛ وليس كلامنا في الجواز العقلي، وإنما الكلام في الوقوع، وفيه النزاع. وأما ما احتجوا به من الأحاديث فليس فيها على المسألة دليل واحد، إذ لم ينص على أنها بدع، أو محدثات، أو ما يشير إلى ذلك المعنى.

وأیضا إن عدوا كل محدث العادات بدعة، فليعدوا جميع ما لم يكن فيهم من المآكل والمشارب، والملابس، والكلام، والمسائل النازلة التي لا عهد بها في الزمان الأول بدعا، وهذا شنيع؛ فإن من العوائد ما تختلف بحسب الأزمان، والأمكنة، والاسم؛ فيكون كل من خالف العرب الذين أدرکوا الصحابة، واعتادوا مثل عوائدهم غير متبعين لهم. هذا مستنكر جدا .. وأیضا؛ فقد يكون التزام الزي الواحد، والحالة الواحدة، أو العادة الواحدة تعباً ومشقة، لاختلاف الأخلاق والأزمنة، والبقاع والأحوال، والشريعة تأبي التضييق والخرج فيما دل الشرع على جوازه ولم يكن ثم معارض " (٢).

ثم يقول-رحمه الله تعالى- في وجوب الوقوف على الحدود الشرعية في جميع العادات

(١) مجموع الفتاوى : ١٦٣/٢٠٠.

(٢) الاعتصام : ٣٢٧-٣٢٨.

المختلفة: " .. نعم، لا بد من المحافظة في العوائد المختلفة إلى الحدود الشرعية، والقوانين الجارية على مقتضى الكلام والسنة " (١).

وقال الإمام ابن السعدي-رحمه الله تعالى-: " .. وأما العادات كلها؛ كالمآكل، والمشرب، والملابس، والأعمال العادية، والصنائع، فالأصل فيها الإباحة والإطلاق؛ فمن حرم شيئاً منها لم يجرمه الله ولا رسوله، فهو مبتدع، كما حرم المشركون بعض الأنعام التي أباحها الله ورسوله، وكمن يريد أن يجرم بعض أنواع اللباس، أو الصنائع، والمخترعات الحادثة بغير دليل شرعي يجرمها. والمحرم من هذه الأمور الأشياء الخبيثة أو الضارة وقد فصلت في الكتاب والسنة .. " (٢).

إذن، فما دام في المسألة نزاع فالاحتجاج بها محتمل، فإذا ورد الاحتمال سقط الاستدلال. المحور الثاني: وعلى فرض تسليم القول بدخول الابتداع في العادات والمباحات، فإنه يلزمنا التفرقة بين التعبد بذات العادات والمباحات، وبين أن يتوصل بها إلى فعل الطاعات، والتوصل بها إلى المقاصد والغايات.

والعبارتان مختلفتان: فإن التعبد بذات العادات أو المباحات، بأن يجعلها الإنسان مشروعاً كالواجبات والمستحبات بدعة ممنوعة؛ لذلك جاء تعريف من أدخل الأعمال العادية في معنى البدعة، أنها: " طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية، يقصد بالسلوك عليها ما يقصد بالطريقة الشرعية " (٣).

فقيد هذه الطريقة بالدين، لأن صاحبها يخترع فيه ويضيفها إليه، فلو كانت هذه الطريقة تخترع في الدنيا ولا يضيفها إلى الدين، لم تسم بدعة كإحداث الصنائع، والمخترعات الحديثة التي لا عهد بها في الزمان الأول (٤).

ومن النصوص الدالة على ذلك:

حديث ابن عباس-رضي الله عنهما- قال: " بينا النبي-ﷺ- يخطب إذا هو برجل قائم فسأل عنه،

(١) المرجع السابق، ص: ٣٢٨.

(٢) القواعد والأصول الجامعة، ص: ٢٧.

(٣) الاعتصام، ص: ٢٨.

(٤) المرجع السابق، ص: ٢٨.

فقالوا : أبو إسرائيل نذر أن يقوم ولا يقعد، ولا يستظل، ولا يتكلم، ويصوم. فقال النبي ﷺ - : " مره فليتكلم، وليستظل، وليقعد، وليتم صومه " (١).

فالنبي ﷺ - في هذا الحديث - هـى عن التعبد بتلك المباحات : من القيام، والسكوت، وعدم الاستظلال، وأقر الصوم؛ لأن المباحات لا يتعبد بذواتها، أما الصوم فهو عبادة مشروعة؛ فلذلك أمره ﷺ - أن يتمه.

قال ابن تيمية - رحمه الله تعالى - معلقا على هذا الحديث: " فأمره النبي ﷺ - بالصوم وحده، لأنه عبادة يحبها الله تعالى، وما عداه ليس بعبادة، وإن ظنها الظان تقربه إلى الله تعالى " (٢).

وقال ابن حجر - رحمه الله تعالى - : " ويدل على أن النذر لا ينعقد في المباح حديث ابن عباس - رضي الله عنهما -، فإنه أمر الناذر بأن يقوم ولا يقعد، ولا يتكلم، ولا يستظل، ويصوم ولا يفطر، بأن يتم صومه، ويتكلم، ويستظل، ويقعد؛ فأمره بفعل الطاعة، وأسقط عنه المباح " (٣).

وقال شيخ الإسلام أيضا: " فأما الصمت الدائم فبدعة منهي عنها، وكذلك الامتناع عن أكل الخبز، واللحم، وشرب الماء؛ فذلك من البدع المذمومة أيضا " (٤).

ووجه الابتداء في هذه المسألة أن الناذر جعل تلك المباحات والعادات، كالسكوت، والقيام، والامتناع عن الأكل والشرب، عبادات يتعبد بذاتها إلى الله تعالى، واتخذها واجبات أو مستحبات.

قال شيخ الإسلام - رحمه الله في هذا الصدد: " فهذا أصل عظيم، تجب معرفته والاعتناء به، وهو أن المباحات إنما تكون مباحة، إذا جعلت مباحات، فأما إذا اتخذت واجبات أو مستحبات، كان ذلك دينا لم يشرعه الله تعالى. وجعل ما ليس من الواجبات والمستحبات منها، بمنزلة جعل ما ليس من المحرمات منها؛ فلا حرام إلا ما حرمه الله، ولا دين إلا ما

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأيمان والنذور، باب النذر فيما لا يملك وفي معصية، رقم: ٦٧٠٤، ص: ١٤٠٨.

(٢) مجموع الفتاوى: ٦١٤/١١.

(٣) فتح الباري: ٧٢٠/١١.

(٤) مجموع الفتاوى: ٢٠٠/١١.

شرعه الله تعالى " (١). وأما أن يتخذ المسلم المباحات، ليتوصل بها إلى فعل الطاعات، ويتقوى بها على أداء القربات، فذلك قرينة مشروعة، يؤجر صاحبها عليه.
ويرى ابن الحاج-رحمه الله- في كتابه " المدخل "، أن المباح ينتقل بالنية إلى الندب، وقال: " وإن استطعنا أن ننوي بالفعل نية أداء الواجب، كان أفضل من نية الندب " (٢).
كما ذكر ابن القيم-رحمه الله تعالى- أن خواص المقربين هم الذين " انقلبت المباحات في حقهم إلى طاعات وقربات بالنية، فليس في حقهم مباح متساوي الطرفين، بل كل أعمالهم راجحة " (٣).

وقد لا حظ الدكتور عمر سليمان الأشقر في الخلاف بين تحويل المباح، وإمكانية ذلك بالنية، إلى قرينة يثاب عليها؛ فرأى أن الذي نفاه الفريق الأول (الذي رأى عدم إمكانية تحويل المباح بالنية إلى قرينة) غير الشيء الذي أثبتته الفريق الثاني (الذي رأى إمكانية ذلك). فقال: " فالفريق الأول ينكر أن تكون المباحات عبادات وقربات في صورتها؛ وهذا حق لا يجوز أن يخالف فيه أحد. ومن ظن أنه يعبد الله تعالى بالمشي، والوقوف، واللباس الأسود أو الأخضر، فهو مخطئ؛ لأن هذه ليست عبادات في ذاتها. ومرادهم -إذن- أن المباحات لا يقصد التقرب بذواتها، كما يتقرب بالصلاة، وقراءة القرآن، والزكاة.
أما القائلون بأن المباح يتقرب به، فمرادهم مخالف لمراد الأولين، وهم يفهمون ذلك بصورة أو أكثر من الصور التالية (٤):

أ- المباح وسيلة للعبادات:

يقول شيخ الإسلام: " ينبغي أنه لا يفعل من المباحات، إلا ما يستعين به على الطاعة، ويقصد الاستعانة بها على الطاعة " (٥).

(١) المصدر السابق: ٤٥٠/١١.

(٢) ينظر: المدخل لابن الحاج: ٢١/١-٢٢، دار الكتاب العربي، بيروت، ط/٢، ١٩٧٢م.

(٣) مدارج السالكين، تحقيق: محمد حامد الفقي: ١/١٠٨، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٣٩٢هـ-١٩٧٢م.

(٤) أنقل هنا الصورة الأولى من الصور الثلاث المذكورة في المصدر، لأنها هي بيت القصيد من البحث؛ فمن أراد التوسع فليراجع الأصل.

(٥) مجموع الفتاوى: ٤٦٠/١٠.

ويقول ابن الشاط: " إذا قصد بالمباحات التقوي على الطاعات ، أو التوصل إليها كلنت عبادة، كالأكل، والنوم، واكتساب المال "(١).

فالمسلم إذا قصد بنومه، وأكله، وشربه أن يتقوى بها على طاعة الله، والجهاد في سبيل الله تعالى؛ فهذا مثاب على هذه الأعمال بهذه النية " اهـ "(٢).

وبهذا البيان، يتضح لنا أن هناك فرقا بين التعبد بذوات المباحات والعادات، وبين أن يتوصل بها إلى فعل الطاعات ويتقوى بها عليها.

والوسائل الدعوية، إن كانت من الأمور المباحة شرعا، ولم يرد المنع عنها في الكتاب، والسنة، والإجماع، ولا يتعارض مع قاعدة من القواعد الكلية في الشريعة؛ فهي من باب المباحات التي يتوصل بها إلى فعل الطاعات، من الواجبات، والمستحبات كما تقدم. وعلى هذا، أرى أن الاستدلال بدخول الابتداء في الأمور المباحة والعادية، على أن وسائل الدعوة توقيفية، ليس باستدلال قوي. والله أعلم.

رابعاً: إن الاستدلال على توقيفية الوسائل الدعوية بالبناء على الأمثلة المختلف في تحريمها بين العلماء: كحديث القصاص، والسماع المجرد، والتمثيل، والتصوير الفوتوغرافي، ونحوها، استدلال- في رأبي- ليس في مكانه. وذلك، لأننا إذا سلمنا بجرمة هذه الأشياء، فلا يجوز للمسلم العمل بها، سواء لاتخاذها وسائل للدعوة، أو غيرها، لأنها محرمة أصلا، فإن المسلم يمنع من ارتكاب المحرمات في الشرع المطهر "(٣).

ولذا، لا يلزم من القول بجرمة هذه الأمور، وعدم جواز استعمالها في الدعوة، أن نبني عليها قاعدة، فنقول: إن وسائل الدعوة كلها توقيفية. والله تعالى أعلم.

مناقشة حجج وأدلة من رأى أن الوسائل الدعوية اجتهادية :

ومما انتقد على حجج من رأى اجتهادية الوسائل الدعوية، ما يلي:

أولاً: إن لفظة الاجتهاد في قولهم: " وسائل الدعوة اجتهادية " من الألفاظ المجملة، من

(١) غمز عيون البصائر شرح الأشباه والنظائر: ٣٤/١.

(٢) مقاصد المكلفين، د. عمر سليمان الأشقر، ص: ٤٩٣-٤٩٣، مكتبة الفلاح، الكويت، ط/١، ١٤٠١هـ-

١٩٨١م.

(٣) ينظر: مقال: الوسائل وأحكامها في الشريعة الإسلامية، مجلة البيان، العدد: ١٠٦، ص: ١٨-١٩.

حيث: إن هذا اللفظ يوهم بأن جميع الوسائل الدعوية اجتهادية، سواء التي ورد فيها النص أو التي لم يرد فيها؛ بينما نجد في القاعدة أنه: " لا مساع للاجتهاد في مورد النص " (١).

فما نص عليه الشارع الحكيم في الكتاب، أو السنة، نصاً قطعياً، أو أجمع عليه علماء الأمة، بالحل والحرمه ، لم يجز للداعية إعمال النظر فيه، بل عليه اتباع النص، والتسليم له، كما قال الله -ﷻ-: ﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضلّ ضلالاً مبيناً ﴾ (٢).

" فالاجتهاد الممنوع هنا في مورد النص: أي ما كان مصادماً لنص ثابت، واضح المعنى الذي ورد فيه، وضوحاً لا يقبل التأويل ولا يحتمله " (٣).

ونتيجة لوجود هذا الغموض في معنى الاجتهاد لدى بعض الناس، يتخذ بعض من يعمل في سلك الدعوة الاجتهاد بأي طريقة كانت، لأجل التوصل إلى المقاصد الدعوية، سواء أكلان هذا الاجتهاد ينضبط بضوابط شرعية أم لا ينضبط بها؛ وإذا كان المراد هو جواز الاجتهاد في كل ما يروق فيه نفس الإنسان، من غير ضوابط شرعية، فهذا شنيع جداً، لأن الاجتهاد غير المنضبط معناه القول بالرأي المجرد، واتباع الهوى بدعوى المصلحة (٤).

ولذا، نجد أحياناً كثيرة اجتهادات غريبة في ساحات الدعوة والدعاة في عالمنا المعاصر. ومن ذلك ما قام به مفتي الجمهوريات الروسية وشرق أوروبا، في فترة الحكومة الشيوعية سابقاً، حيث تحمس المفتي للدعوة إلى التقارب بين الأديان..، فقام باختراع شعار على الزجاج الملون، المرصع بالرصاص، يجمع بين الهلال، والصليب، ونجمة داود، ثم علقه في مسجد " التوبة " بمدينة " يارجللي " ثلاث نسخ، إحداها فوق المحراب، وفوق لفظ الجلالة المنحوتة أعلى المحراب. وفي تبريره لذلك، قال: إنه من وسائله لجذب غير المسلمين وتأليفهم، حتى يمكن دعوتهم إلى الإسلام.

(١) ينظر: المدخل الفقهي العام: ١٠٠٨/٢، والوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، ص: ٣٣٠.

(٢) سورة الأحزاب، الآية: ٣٦.

(٣) ينظر: المدخل الفقهي العام: ١٠٠٨/٢، والوجيز، ص: ٣٣٠.

(٤) ينظر: مقال: الوسائل وأحكامها في الشريعة، مجلة البيان، العدد: ١٠٦، ص: ٢٠.

كما قام- هداه الله- بإقامة حفلات، وبرامج ترفيه للشباب- رجالاً ونساء- في المسجد، تتضمن عرض الأفلام، والرقص على صوت الموسيقى، التي يديرها من جهاز التسجيل، ويدعي أن ذلك وسيلته في كسب قلوب الشباب، وترغيبهم إلى دينهم. ومن فتاويه الغريسة - بدعوى حث الناس على الطاعة- بإباحته الصلاة بغير وضوء^(١).

فالاتجاه غير المنضبط بضوابط الشرع مثل هذا- ونحوه كثير-، لا يؤلّد في صفوف الدعاة خاصة، والمسلمين عامة، إلا شراً مستطيراً، وفساداً كبيراً؛ حيث يجدون لأنفسهم طريق الخلاص والتهرب من أوامر الشرع، ونصوصه الثابتة، بدعوى مصلحة الدعوة. فأمثال هؤلاء " يفتقرون إلى التأهيل العلمي والسلوكي، فهؤلاء يجهلون- أو يتجاهلون- أن الخير كل الخير في اتباع سنة المصطفى -ﷺ-، وأن الشر كل الشر في الابتداع، وتنكيب الهدى النبوي الكريم"^(٢).

ثانياً: أما إطلاق القول بأن " للوسائل حكم المقاصد " ففيه نظر، لأن معناه: أن أي وسيلة- ولو محرمة- إذا استخدمت في مقصد حسن أخذت حكمه؛ وهذا يؤدي إلى إهدار النصوص الشرعية والعمل بالهوى، حيث تتخذ المحرمات من الوسائل- كاللغو المحرم، والخمور- من أجل الدعوة ومصالحها.

فالوسائل إلى المقاصد الحسنة لا بد أن تكون مشروعة- واجبة، أو مندوبة، أو مباحة-. ثم

(١) هذا الرجل تسمى بشيخ الإسلام، ثم وضع على اسمه لقباً جديداً، وهو مفتي الديار الإسلامية، وأخيراً صدر القرار من المفتين والعلماء في الجمهوريات المختلفة، بتجريدته من الوظيفة وحصرها في مدينة "أوفا"، حوض نهر فولغا، بشرق موسكو. (المصدر: الشيخ محمد بن عبد الرحمن العمر- جزاه الله خيراً-)، أحد المحاضرين في قسم الدعوة والاحتساب بالكلية، والذي قام بزيارة تلك الديار في موسم الإجازة الصيفية عام ١٤١٦هـ). كما أكد لي بذلك، الشيخ الوليد بن إبراهيم العنجري في ٢٧/٥/١٤١٨هـ، وهو طالب في القسم، الذي يقدم موضوع رسالة دكتوراه بعنوان: حاضر الدعوة الإسلامية في شمال قفقاس. قال الشيخ الوليد- جزاه الله خيراً-: إن هذا المفتي صنع- قبل فترة- حفلاً بمناسبة افتتاح مسجد في "أوفا"، فقام بكسر زجاجة "سبانيا"، نوع من أنواع الخمور معروف، عند باب المسجد، تكسباً لقلوب الجماهير وترغيباً لهم في الإسلام بزعمه. والله تعالى المستعان.

(٢) من تقدم الأستاذ الدكتور: عبد الله بن عبد المحسن التركي، لكتاب التدرج في دعوة النبي -ﷺ-، إبراهيم عبد الله المطلق، ص: ٧، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ط/١، ١٤١٧هـ.

إن القاعدة ليست على إطلاقها؛ فقد تكون الوسيلة محرمة أو مكروهة، وما جعلت وسيلة إليه ليس كذلك^(١).

قال العلامة ابن القيم - رحمه الله - رداً على قول القائل: "إن الوسائل تابعة للمقصود في الحكم":

" لا يلزم ذلك، فقد يكون الشيء مباحاً، بل واجباً، ووسيلته مكروهة. كالوفاء بالطاعة المنذورة هو واجب مع أن وسيلته - وهي النذر - مكروه منهي عنه. وكذلك الحلف المكروه، مرجوح، مع وجوب الوفاء به أو الكفارة. وكذلك سؤال الخلق عند الحاجة مكروه، ويباح له الانتفاع بما أخرجته له المسألة. وهذا كثير جداً. فقد تكون الوسيلة متضمنة مفسدة تكره أو تحرم وما جعلت وسيلة إليه (أي المقصد) ليس بحرام ولا مكروه"^(٢).

وبالجملة؛ فإنه لا بد من النظر أولاً في المقاصد والغايات، فإن كانت الغاية فاسدة، والمقصد باطلاً؛ فلا يجوز التوسل إليها ألبتة، بل الواجب منع هذه الذرائع في الشريعة. وإن كانت هذه الغاية مقصداً شرعياً - كالدعوة إلى الله تعالى - فلا بد من النظر ثانياً في الوسيلة، فإن كانت الوسيلة مشروعة، فالواجب في هذه الوسيلة تحصيلها والالتزام بحكمها الشرعي، ما لم يترتب على الأخذ بها مفسدة أعظم. وإن كانت الوسيلة ممنوعة شرعاً؛ فالواجب في هذه الوسيلة منعها، وإبطالها، إلا إن ترتب على الأخذ بهذه الوسيلة المنوعة دفع مفسدة أعظم، عملاً بقاعدة ارتكاب أخف الضررين^(٣).

وغاية الأمر أن الاستدلال بقاعدة "لوسائل حكم المقاصد" هكذا مطلقة، على أن وسائل الدعوة اجتهادية، ليس باستدلال قوي، فيما أرى.

ثالثاً: وقولهم: إن من الوسائل العبادية ما يتطور ويتجدد، يدل على أن الوسائل

(١) الحجج القوية على أن وسائل الدعوة توفيقية، ص: ١٠٨-١٠٩ (بتصرف).

(٢) مدارج السالكين، ت: محمد حامد الفقي، ١/١١٦، وينظر: القواعد للمقري، ت: أحمد بن عبد الله بن حميد، ٢/٣٩٤، جامعة أم القرى، مركز إحياء التراث الإسلامي.

(٣) ينظر: الوسائل وأحكامها في الشريعة، مجلة البيان، العدد: ١٠٦، ص: ٢١، وسيأتي مزيد من التفصيل في أسباب الرخصة في استعمال الوسائل المنوعة إن شاء الله.

العبادية أيضا - كالوسائل الدعوية - ما لا يتطور ولا يتحدد؛ فاستدلّاهم بهذه الحجة منقوض من ذات نفسها.

رابعا : إن القول بأن الدعوة إلى الله تعالى عبادة في " مفهومها العام " وهي العبادات المعقولة المعنى - كما ذكره الشاطبي - قول مسلم به؛ لكن لا يمكن أن نسلم بأن وسائل العبادات المعقولة المعنى، كلها اجتهادية؛ بل الصحيح أن منها ما هو منصوص بالكتاب أو بالسنة، ومنها ما لا يكون كذلك.

فلنأخذ مثلا مما استدل به القائلون باجتهادية الوسائل على ذلك، وهو الجهاد، فإنه من وسائل الدعوة إلى الله تعالى، وهو أيضا عبادة من العبادات المعقولة المعنى، ولنسلم أن وسائل الجهاد، مثل اختيار الموقع المناسب، والوقت المناسب، واستعمال الأسلحة الثقيلة أو الخفيفة وغيرها، هذه كلها اجتهادية؛ لكن ماذا نقول في هذا النص القطعي الواضح على بعض وسائل الجهاد، وهو قول الله - ﷻ -: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ . وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحَكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾^(١)

فهذا النص صريح لا يحتمل أكثر من تأويل، على وجوب الثبات في ميدان الجهاد، وكثرة ذكر الله، وطاعة الله ورسوله - ﷺ -، وعدم التنازع، والصبر عند لقاء العدو؛ وهذه الأشياء كلها وسائل الجهاد في سبيل الله تعالى، ولا يحتاج الداعية المجاهد إلى إعمال النظر فيها، بل عليه الطاعة، والتسليم لمقتضى الوسائل المنصوص عليها في الآية، حتى يصل بها إلى غاياته الدعوية الجهادية، من النصر، والفلاح، وانتشار الدعوة في الأقطار والبلاد، أو الاستشهاد في سبيل الله تعالى.

قال الإمام ابن كثير - رحمه الله تعالى - في تفسيره: " فأمر الله تعالى بالثبات عند قتال الأعداء، والصبر على مبارزتهم؛ فلا يفروا، ولا ينكلوا، ولا يجبنوا، وأن يذكروا الله في تلك الحال، ولا ينسوه، بل يستعينوا به، ويتوكلوا عليه، ويسألوه النصر على أعدائهم، وأن يطيعوا الله ورسوله في حالهم ذلك؛ فما أمرهم الله تعالى به ائتمروا، وما نهاهم عنه انزجروا، ولا

(١) سورة الأنفال، الآيتان: ٤٥-٤٦.

يتنازعوا فيما بينهم أيضا، فيختلفوا، فيكون سببا لتخاذلهم وفشلهم..^(١).

ذلك هو حال السلف الصالح-ﷺ- من الانقياد لهذا النص الكريم، وعدم الاجتهاد فيه على وسائل النصر والفلاح، ولذا، فقد حققوا ما كانوا يقصدونه من الانتصار، وانتشار دعوتهم في جميع الأقطار. وفي هذا قال ابن كثير أيضا:

..وقد كان الصحابة-رضي الله عنهم- في باب الشجاعة والائتمار بما أمرهم الله ورسوله به، وامتنال ما أرشدهم إليه، ما لم يكن لأحد من الأمم والقرون قبلهم، ولا يكون لأحد ممن بعدهم؛ فإنهم ببركة الرسول-ﷺ- وطاعته فيما أمرهم، فتحوا القلوب والأقاليم، شرقا وغربا في المدة اليسيرة..، حتى علت كلمة الله، وظهر دينه على سائر الأديان، وامتدت الممالك الإسلامية، في مشارق الأرض ومغاربها في أقل من ثلاثين سنة، فرضي الله عنهم وأرضاهم أجمعين، وحشرنا في زمركم، إنه كريم وهاب^(٢) آمين.

وإذا عرفنا أن من الوسائل ما هو منصوص عليه؛ فلا يجوز الاجتهاد فيه، ومنها ما لا يكون كذلك. فلنعلم أن الاجتهاد هنا يسمح به في حالتين^(٣) :

الحالة الأولى : الاجتهاد في فهم النص التشريعي، لمعرفة تطبيقه في الواقع العملي؛ وذلك

فيما يحتمل وجوها متعددة. وهذا النص يقال له: قطعي الثبوت، ظني الدلالة.

الحالة الثانية: الاجتهاد فيما لا نص فيه من الشرع.

ومثال الحالة الأولى في مسألة الوسائل الدعوية، والله أعلم، قوله-ﷺ-: ﴿يا أيها النبي

جاهد الكفار والمنافقين واغلب عليهم..﴾ الآية^(٤).

(١) تفسير القرآن العظيم: ٣٢٩/٢.

(٢) المصدر السابق: ٣٢٩/٢.

(٣) ينظر: المدخل الفقهي العام: ١٠٠٩/٢، الوجيز للبورنو، ص: ٣٣١، والاجتهاد فيما لا نص فيه، د. الطيب

حضري السيد، ص: ١٦-١٧، مكتبة الحرمين، الرياض، ط/١، ١٤٠٣هـ-١٩٨٢م.

(٤) سورة التحريم، من الآية: ٩.

فالأمر بجهاد الكفار والمنافقين-والجهاد من وسائل الدعوة كما سبق- شامل لجميع أنواع الجهاد: من الجهاد باليد، وباللسان، وبالمال، وبالسياسة الشرعية، وبالقتال لمن قاوم الدعوة^(١). قال الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي-رحمه الله تعالى: " يأمر الله تعالى نبيه بجهد الكفار والمنافقين، والإغلاظ عليهم في ذلك، وهذا شامل لجهادهم بإقامة الحجّة عليهم، ودعوتهم بالموعظة الحسنة، وإبطال ما هم عليه من أنواع الضلال، وجهادهم بالسلاح، والقتال لمن أبي أن يجيب دعوة الله، وينقاد لحكمه، فإن هذا يجاهد ويغلظ عليه"^(٢). فعلى الدعاة أن يجتهدوا في اختيار أي نوع من أنواع الجهاد، لتطبيق هذا الأمر الإلهي، حسب الواقع والحال.

كما أن الجهاد يشمل المراتب العديدة، وهي: جهاد النفس، وجهاد الشيطان، وجهاد الكفار، وجهاد المنافقين، وجهاد أرباب الظلم، والبدع، والمنكرات^(٣). ومثال الحالة الثانية: الاجتهاد في إمكانية استخدام أي وسيلة لم يرد فيها نص قط ولا إجماع، وذلك بواسطة أمارات، أرشده الشارع إليها، كالقياس، والمصالح المرسلّة، والاستحسان، والبراءة الأصلية^(٤). وبهذا، نعرف أنه ليست جميع الوسائل للعبادات المعقولة المعنى اجتهادية؛ بل منها ما هو مجتهد فيه، ومنها ما ليس مجتهدا فيه. والله تعالى أعلم.

رابعاً: تحرير محل الخلاف:

ومما سبق من إيراد أدلة كل من القولين، يمكننا أن نجمل الحديث فيما يلي:
أ- لاخلاف في أنه يجب على المسلم الالتزام بأحكام الشريعة المطهرة في جميع سلوكياته؛

(١) ينظر: الطريق إلى جماعة المسلمين، حسين بن محمد علي جابر، ص: ٣٥٤-٣٥٦، دار الوفاء للطباعة والنشر، المنصورة، ط/٥، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م. وللدعاة فقط، جاسم بن محمد بن مهلهل الياسين، ص: ٦٧-٦٨، دار الدعوة، الكويت، ط/٤، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

(٢) تيسير الكريم الرحمن، ص: ٨٠٩.

(٣) ينظر: زاد المعاد في هدي خير العباد: ٩/٣-١١، وأصول الدعوة، د. عبد الكريم زيدان، ص: ٢٧٧.

(٤) ينظر: الاجتهاد فيما لا نص فيه، ص: ١٧.

في عبادته، وفي معاملاته، وفي دعوته كلها، ولا يجوز له أن يتدع في الدين بما لم يشرعه الله تعالى ولا رسوله ﷺ .

ب- وقد اتفق كل من أصحاب القولين على عدم جواز استخدام الأشياء المحرمة شرعاً للدعوة إلى الله تعالى، كما أنه لا أحد منهم يمنع من استخدام الوسائل والمخترعات الحديثة، لأجل الدعوة إلى الله تعالى، ما لم تكن في ذاتها محظورة شرعاً.

ج- إن من أحكام الشريعة ما هو منصوص عليه من قبل الشارع الحكيم، ومنها ما هو مجتهد فيه من قبل من كان لديه أهلية الاجتهاد، في ضوء النصوص الكلية، والقواعد العامة في الشريعة. ولا شك أن أحكام الوسائل الدعوية داخلية في ذلك؛ فلا سبيل-إذن- إلى الخلوص إلى تعميم أحدهما على الآخر.

ومن هنا نجد أن نقطة الخلاف بين القولين تكمن في وجود شيء من الغموض في المفاهيم حول معنى الوسائل الشرعية، ومعنى التوقيفية في الشرع، ومعنى الاجتهادية.

فقد اقتصر أصحاب القول بالتوقيف مفهوم الوسائل الشرعية، فيما ورد فيه نص على مشروعيتها، أو استخدمها الرسول -ﷺ-، أو السلف الصالح، أما الأمور الأخرى التي لم يرد فيها نص، كالألات الحديثة، فيسمونها أدوات نقل، أو حافظة للمواد الدعوية، أو نحوها؛ وعلى هذا جعلوا عموم الوسائل الدعوية توقيفية.

أما أصحاب القول بالاجتهاد فيطلقون على هذه الآلات، والمخترعات وسائل شرعية، ويجيزون استخدامها للدعوة، ما لم يرد دليل شرعي على منعها. إلا أنهم قالوا بتعميم الاجتهاد على جميع الوسائل الدعوية.

خامساً: الترجيح :

وبعد أن تم سرد الكلام في بيان الخلاف بين من رأى أن وسائل الدعوة توقيفية، ومن رأى أنها اجتهادية، ثم مناقشة أدلة وحجج كل منهما، ومحاولة الوقوف على نقطة الخلاف بين الرأيين، حان لنا أن نعرف ما هو الرأي الصحيح-في نظري- في هذه المسألة؟

فكما رأينا أن أدلة وحجج كل فريق، لا تخلو من ملاحظات، وانتقادات تنقضها، وتضعف قوة الاحتجاج بها على المسألة. وعلى هذا الأساس، لا أرى إطلاق القول بأن

الوسائل الدعوية توقيفية؛ لأنه سيؤدي إلى البحث عن الدليل الشرعي الخاص بكل وسيلة بعينها، بمعنى أن الأدلة الكلية، التي قد تدل على اعتبار مثل هذه الوسيلة، لا تكفي دليلاً على صحتها واعتبارها شرعاً، بل لا بد من دليل شرعي خاص، يدل دلالة خاصة على اعتبار عين هذه الوسيلة وصحتها من جهة الشرع.

وإذا أخذنا هذا الرأي على إطلاقه، فسوف نقع في تحريم جميع وسائل الدعوة العصرية، التي لم توجد في عصر النبوة، والصحابة -رضي الله عنهم، كإنشاء المدارس والمكتبات، واستخدام الآلات، والمخترعات الحديثة المنتشرة في عصرنا هذا؛ وذلك لأن هذه الوسائل لم نقف في اعتبارها على دليل شرعي خاص^(١)، وإن كان أصحاب هذا القول لم يجرموا هذه الوسائل الحديثة، إلا أن قولهم بتوقيفية الوسائل الدعوية، يقتضى هذه النتيجة.

كما أنني لا أرى إطلاق القول باجتهادية الوسائل الدعوية، لأن الأخذ بهذا الرأي على إطلاقه سيوقعنا في إجازة حرية الرأي، والاجتهاد غير المنضبط بضوابط الشرع، تجاه النصوص الشرعية، بحجة المصالح الدعوية.

وهذا هو الذي حدث ويحدث في كثير من بلداننا الإسلامية اليوم، حيث نجد ونسمع من الآراء الشاذة، والتصرفات الغريبة، المنحرفة عن مصادر الدين، من بعض الذين ينتمون إلى هذه الدعوة المباركة، رغبة أو حماساً منهم في كسب قلوب الآخرين، وجذبهم إلى الإسلام؛ وهذا فساد عظيم، وخطر جسيم.

والصحيح في المسألة -والله تعالى أعلم-، أنها بالتفصيل:

* أن الوسائل التي جاء النص القطعي الصريح فيها؛ فلا سبيل إلى الاجتهاد فيها، بل يجب علينا التسليم، والعمل بها، عند اقتضاء الحال، كمسألة وجوب الثبات في ميدان المعركة، والإكثار من ذكر الله تعالى عند لقاء العدو.

* وما جاء فيه النص، ويحتمل أكثر من وجه في المعنى؛ فنحتاج إلى الاجتهاد في تفهم معناه، ومراده، لمعرفة التطبيق العملي له، وعلى سبيل المثال: وسيلة الجهاد كما مر، ولفظ

(١) ينظر: مقال: الوسائل وأحكامها في الشريعة الإسلامية، مجلة البيان، العدد: ١٠٦، ص: ٢٠، ومقال: الأدلة

البديهية على أن وسائل الدعوة اجتهادية، العدد: ١٢٠٢، ص: ٤٦.

الحكمة في قوله تعالى: ﴿ ادع إلى سبيل ربك بالحكمة ﴾^(١). فإنها تحمل أكثر من معنى واحد^(٢).

ووسيلة الإحسان في مثل قوله تعالى: ﴿ وأحسنوا إن الله يحب المحسنين ﴾^(٣). فإن الإحسان إلى المدعوين يشمل جميع أنواع البذل الذي يعود بالنفع لهم، حسب مقتضيات الزمان والمكان^(٤).

وكذلك وسيلة " القوة " في قوله تعالى: ﴿ وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة .. ﴾^(٥). فإن السلاح والقوة التي كانت موجودة وقت نزول القرآن، غير نوع السلاح والقوة التي وجدت بعد ذلك؛ فهذا النص يتناول كل مستطاع من القوة في كل وقت بحسبه، وبما يناسبه ويليق به^(٦).

* وما لم يرد فيه نص شرعي أصلاً؛ فحينئذ يجتهد المجتهد-المجتهد فقط-، في مدى صلاحيته ليكون وسيلة دعوية، مراعيًا القواعد الكلية في الشريعة، مع ملاحظة المصالح والمفاسد، التي تترتب على العمل به، وذلك باستعمال الأدلة الشرعية الفرعية؛ كالقياس، والمصالح المرسله، والبراءة الأصلية، والاستحسان، ونحوها.

مثال ذلك الاجتهاد في إمكانية استخدام المخترعات الحديثة للوسائل الدعوية؛ وتطبيقها في الوقائع المتجددة، التي تحتاج إلى حل عاجل لا يتعارض وروح الشريعة الإسلامية. فالوسائل الدعوية من النوع الأول توقيفية، ومن النوع الثاني توقيفية من وجه، واجتهادية من وجه آخر، ومن النوع الثالث اجتهادية.

(١) سورة النحل، من الآية: ١٢٥.

(٢) ينظر من وجوه معاني الحكمة في: حكمة الدعوة، رفاعي سرور، ص: ٥-١٣، مكتبة الحرمين، ط/٣.

(٣) سورة البقرة، من الآية: ١٩٥.

(٤) ينظر: تيسير الكريم الرحمن، ص: ٤٠٤.

(٥) سورة الأنفال، من الآية: ٦٠.

(٦) القواعد الحسان لتفسير القرآن، الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ص: ٦٤، دار ابن الجوزي، ط/١،

إذن، لم نر وجود الوسائل الدعوية التوقيفية مطلقاً، ولا الوسائل الدعوية الاجتهادية مطلقاً.

وبعد؛ فالخلاف الساخن في قضية الوسائل الدعوية، هل هي توقيفية أم اجتهادية، خلاف لا ينبغي أن يكون، لأن نتيجة التأمل والنظر في الأدلة في الكتاب والسنة وإجماع الأمة لا تؤدي إلى هذه ولا تلك، بل إننا لم نجد التطرق إلى هذه المصطلحات في كتب أهل العلم- في حدود اطلاعي- من السلف والخلف-^١ إلى العصور المتأخرة، ولم يسأل أحدهم هل الوسائل توقيفية أم اجتهادية؟ لأنهم علموا من الأدلة، أن الوسائل الشرعية-الدعوية وغير الدعوية-، منها ما هو توقيفي، ومنها ما هو اجتهادي.

وإنما نجدهم يحثون على العمل بمقتضى الأدلة من الكتاب، أو السنة، أو الإجماع، أو فيها جميعاً؛ فما وجدناه مشروعاً فيها، أو في أحدها نعمل به، وما وجدناه ممنوعاً فيها أو في أحدها نجتنب عنه.

أما ما لم يرد فيه نص أو دليل، لا من الكتاب، ولا من السنة، ولا من الإجماع، فننظر إلى المصالح والمفاسد التي يترتب عليه العمل به؛ فما يؤدي إلى المصالح نأخذه ونعمل به، وما يؤدي إلى المفاسد نتركه ونتعد عنه، ولم يقل أحد من أهل العلم أن الوسائل الدعوية اجتهادية أو توقيفية، بل كأنهم يتحاشون هذا المصطلح في كلامهم، وإجاباتهم أسئلة الناس حول هذه المسألة.

سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين- حفظه الله تعالى-: هل تعتبر وسائل الدعوة إلى الله-^٢- توقيفية؟.. إلخ. فأجاب:

" يجب أن نعرف قاعدة، وهي أن الوسائل بحسب المقاصد، كما هو مقرر عند أهل العلم، أن الوسيلة لها أحكام المقصد، ما لم تكن هذه الوسيلة محرمة، فإن كانت محرمة فلا خير فيها.

وأما إن كانت مباحة، وكانت توصل إلى ثمرة مقصودة، فإنه لا بأس بها، ولكن لا يعني ذلك أن نعدل عن كتاب الله وسنة رسوله-^٣-، وما فيهما من مواعظ، إلى ما نرى أنه وسيلة في الدعوة إلى الله.."^(١).

(١) الصحوة الإسلامية، ضوابط وتوجيهات، ص: ١٥٩/١.

وقال في موضع آخر: " لا شك أن الدعوة إلى الله -ﷻ- عبادة كما أمر الله بها..، ولا شك أيضا أن أحسن ما يدعى به كتاب الله وسنة رسوله -ﷺ-، فإن كتاب الله -ﷻ- هو أعظم واعظ للبشرية..، وقول النبي -ﷺ- كذلك أبلغ الأقوال موعظة..، فإذا تمكن الإنسان من أن تكون موعظته بهذه الوسيلة، فلا شك أن هذا خير وسيلة، وإذا رأى أن يضيف إلى ذلك وسائل مما أباحه الله تعالى، فلا بأس بهذا، لكن بشرط أن تكون هذه الوسيلة لا تشتمل على شيء محرم.."^(١).

وعلى هذا، فإن الخلاف في هذه القضية ينبغي أن يدفن بعيدا من الساحة الدعوية المعاصرة، لأنه يورث -وقد أورث- البغضاء والنفور، بل والتبذيع والتكفير أحيانا^(٢)، بين العاملين في ميدان الدعوة إلى الله تعالى، مما يؤدي إلى زعزعة الصفوف، وبلبلة العقول، وإهدار الطاقات فيما لا يعود إلى العمل الدعوي بالفائدة، وعلى الدعاة أن يتلمسوا مواطن الوحدة والألفة، وينبذوا أسباب الخلاف والفرقة، فقد قال الله -ﷻ-: ﴿ ولا تنازعا فتفشلوا وتذهب ريحكم..﴾ الآية^(٣). وقال -ﷺ-: ﴿ ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا..﴾ الآية^(٤).

وقد ذم الصحابة -رضي الله عنهم- الاختلاف، حتى قال عمر -رضي الله عنه-: " لا تختلفوا، فإنكم إذا اختلفتم، كان من بعدكم أشد اختلافاً"، وكتب علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- إلى قضاته أيام خلافته: " افضوا كما كنتم تقضون، فإني أكره الخلاف، وأرجو أن أموت كما مات أصحابي"^(٥). والله تعالى أعلم.

(١) الصحوة الإسلامية، ضوابط وتوجيهات: ١٦٠/١-١٦١.

(٢) ينظر: مقال، الوسائل وأحكامها في الشريعة الإسلامية: مجلة البيان، العدد: ١٠٦، ص: ١٨.

(٣) سورة الأنفال، من الآية: ٤٦.

(٤) سورة آل عمران، من الآية: ١٠٥.

(٥) ذكره الأمدى في الإحكام في أصول الأحكام: ٢٧٥/٤، دار الكتب العلمية، بيروت.

القضية الثانية

الاختلاف في جواز استخدام وسائل معينة للدعوة إلى الله تعالى

تمهيد :

هناك بعض الأمور التي اختلف فيها الدعاة حول جواز استخدامها وسائل للدعوة إلى الله تعالى.

وأذكر من أبرز هذه الوسائل المختلف فيها على سبيل المثال- لا الحصر-: التمثيل، والتصوير والصور، والأناشيد.

وفيما يلي أتحدث عن اختلافهم في كل من هذه الوسائل، ببيان أدلة كل من أطراف النزاع، ثم مناقشتها، وتحرير محل الخلاف، إن وجد، والترجيح. والله تعالى الموفق.

الوسيلة الأولى المختلف فيها: التمثيل.

أولاً: تعريف التمثيل:

التمثيل لغة^(١): التشبيه.

والأصل من: مثل فلان فلاناً: أي شَبَّهه به. والتشديد للمبالغة.

يقال: مثل الشيء بالشيء، تمثيلاً، وتمثالاً: شَبَّهه به، وقَدَّره على قدره.

ومثل المسرحية: عرضها على المسرح عرضاً، يمثّل الواقع للعظة والعبرة.

وللتمثيل في الاصطلاح عدة تعريفات:

(١)- ذكر في المعجم الوسيط، أن التمثيلية هي: "عمل في منشور أو منظوم، يؤلف على

قواعد خاصة، ليمثل حادثاً حقيقياً أو مختلقاً، قصداً للعبرة"^(٢).

(٢)- وعرفه بعضهم بقوله: "عرض حيّ لقصة وأصحابها، واقعة أو متخيلة"^(٣).

(٣)- وعرفه البعض الآخر بأنه: "أفعال وأقوال مصطنعة، تصدر من أشخاص بقصد

التأثير"^(٤).

(٤)- كما عرفه الآخرون أيضاً بأنه: "تجسيد الحادثة التاريخية، أو الواقعة الاجتماعية، أو

الموقف السياسي، أو الفكرة التوجيهية، بشخصيات بشرية، أو صور مادية وحسية"^(٥).

فهذه التعريفات ليس بينها تعارض ظاهر، بل يوضح بعضها بعضاً. والله أعلم.

(١) ينظر: المعجم الوسيط، ص: ٨٥٣.

(٢) المرجع السابق، ص: ٨٥٤.

(٣) التمثيل: حقيقته، تاريخه، حكمه، الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد، ص: ١٥، دار الرياسة للنشر والتوزيع،

الرياض، ط/١، ١٤١١هـ.

(٤) حكم التمثيل في الدعوة إلى الله، أبو عبد الرحمن عبد الله بن محمد آل هادي، ص: ١١، ط/١، ١٤١٠هـ-

١٩٩٠م.

(٥) حكم الإسلام في وسائل الإعلام، الشيخ عبد الله ناصح علوان، ص: ٤٠-٤١، نشر دار السلام.

ثانياً: الاختلاف في استخدام التمثيل للدعوة إلى الله تعالى.

اختلف العلماء حول هذه المسألة على قولين:

القول الأول يرى منع التمثيل، والقول الثاني يرى جوازه.

ومن أصحاب القول الثاني من يضيق التمثيل في أشياء معينة، وبضوابط وشروط ضيقة،

ومنهم من يتوسع في إباحته؛ كأن يقول بجواز تمثيل دور الصحابة، والأئمة -عليهم السلام-، ودور

الكفرة، والمبتدعة، بل والملائكة، والجن، والحيوانات^(١).

وأورد هنا أدلة كل من الفريقين، ثم مناقشتها، لئتم بعد ذلك تحرير محل الخلاف،

والترجيح بإذن الله تعالى، فأقول:

أ- أدلة القائلين بمنع التمثيل:

وقد استدل المانعون استخدام التمثيل للدعوة إلى الله تعالى، بما خلاصته ما يلي^(٢):

(١)- أن التمثيل تشبه بالكفار، حيث إنه كان شعيرة من شعائر الوثنية اليونانية،

والكنائس النصرانية؛ وقد قال الرسول -ﷺ-: " ومن تشبه بقوم فهو منهم "^(٣).

قالوا: قال شيخ الإسلام-رحمه الله تعالى:

" وهذا الحديث أقل أحواله أن يقتضي تحريم التشبه بهم، وإن كان ظاهره يقتضي كفر المتشبه

بهم، كما في قوله تعالى: ﴿ ومن يتوهم منكم فإنه منهم ﴾^(٤) ..، وبكل حال يقتضي تحريم

التشبه بعله كونها تشبهاً.. "^(٥).

(١) ينظر: حكم التمثيل في الدعوة إلى الله، ص: ٨٧، ومقال: التمثيلية ودورها في خدمة الإسلام، د. شوقي

الفتحري، مجلة الوعي الإسلامي، الكويت، العدد: ٢٥١، ذو القعدة، ١٤٠٥هـ - يوليو ١٩٨٥م، ص:

١١٠-١١١.

(٢) ينظر: التمثيل: حقيقته، تاريخه، حكمه، ص: ٢٧-٤٨، وإيقاف النبيل على حكم التمثيل، عبد السلام بن

برجس بن ناصر آل عبد الكريم، ص: ٦٦-١٢٧.

(٣) أخرجه أبو داود عن ابن عمر-رضي الله عنهما-، كتاب اللباس، باب في لبس الشهرة، رقم: ٤٠٢٤ (سنن

أبي داود مع عون المعبود: ٥١/١١) وصححه الألباني في صحيح الجامع، رقم: ٦١٤٩.

(٤) سورة المائدة، من الآية: ٥١.

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، تحقيق: د. ناصر بن عبد الكريم العقل: ٢٤١/١-٢٤٢.

واستشهدوا أيضاً، بما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى-، مما يفعله النصارى في عيدهم المعروف بالشعانين، وهو يوم الأحد الذي هو أول الأسبوع من صومهم قبل عيد الفصح؛ " حيث يخرجون في ذلك اليوم بورق الزيتون ونحوه، ويزعمون أن ذلك مشابهة لما جرى للمسيح -ﷺ-، حين دخل إلى بيت المقدس، راكباً أتاناً مع جحشها^(١)، فأمر بالمعروف، ونهى عن المنكر، فثار عليه غوغاء الناس، وكان اليهود قد وكلوا قوماً، معهم عصي يضربونه بها، فأورقت تلك العصي، وسجد أولئك للمسيح؛ فعيد الشعانين مشابهة لذلك الأمر"^(٢).

(٢)- قالوا: إن التمثيل لا أصل له في الإسلام؛ ولم يثبت بدليل شرعي، بل ثبت ترك الرسول -ﷺ- له في عهده، وإنما اصطنعه على سبيل التعبد، أهل الأوثان من اليونان، ومبتدعة النصارى؛ فهو إذن محدث، وكل أمر محدث في الدين فهو بدعة، تضاهي الشريعة^(٣).

(٣)- قالوا: إن التمثيل كذب، والكذب محرم.

ووجه كونه كذباً أمور، منها^(٤):

- تسمية القائمين به بغير أسمائهم، وانتسابهم إلى غير آبائهم الحقيقيين.

- تقمص شخصية غير شخصية الممثل، كأن يقول: أنا فلان بن فلان، أو أنا قاض، أو

طبيب، أو بائع. . الخ.

- الخروج بمظهر الصلاح الكامل، أو الفساد الكامل أو الوسط، أو التظاهر بالأمراض، أو

الجهل أو الخبال، وقد علم ضده.

- الأيمان التي تقع على أمر ماض، أو حاضر، يعلم ضده.

فكل ذلك كذب وخداع للمشاهدين، والنبى -ﷺ- يقول: " ويل للذي يحدث

بالحديث، ليضحك به القوم، فيكذب، ويل له، ويل له"^(٥).

(١) الأتان: أثنى الحمار، والجحش: ولدها. (المعجم الوسيط، ص: ٤ و ١٠٨).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم: ٤٧٨/١، وينظر: ٤٢٨/١ (الهامش).

(٣) التمثيل حقيقته، تاريخه، حكمه، ص: ٢٨-٢٩، وفقه الدعوة والإعلام، د. عمارة نجيب، ص: ٢١٥-٢١٦.

(٤) ينظر: التمثيل، حقيقته، تاريخه، حكمه، ص: ٣٩.

(٥) أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، باب التشديد في الكذب، رقم: ٤٩٨٠ (سنن أبي داود مع عون المعبود:-

وقال الصحابي الجليل، عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- : " لا يصلح الكذب في جد ولا هزل، ولا أن يعد أحدكم ولده شيئاً ثم لا ينجز له " (١).

(٤)- أن التمثيل يعتمد على الحكاية ومحاكاة الآخرين؛ وذلك من الغيبة المحرمة. والمحاكاة: هي تقليد شخص آخر، في حركاته، وسكناته، على وجه الانتقاص (٢).
فعن أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- قالت: قلت للنبي -صلى الله عليه وسلم-: حسبك من صفية كذا وكذا، تعني قصيرة، فقال: " لقد قلت كلمة، لو مزج بها ماء البحر لمزجته ".
قال: قالت: وحكيت له إنسانا، فقال: " ما أحب أني حكيت إنسانا، وأن لي كذا وكذا " (٣).

كما أن المحاكاة خاصة القرود والحيوانات، والمسلم منهي عن التشبه بالحيوانات (٤)، والله تعالى يقول: ﴿ ولقد كرمنا بني آدم. ﴾ الآية (٥).

(٥)- قالوا: المثلون من أشد الناس عذابا يوم القيامة (٦)، فقد روى الإمام أحمد -رحمه الله تعالى- عن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: " أشد الناس عذابا يوم القيامة: رجل قتله نبي أو قتل نبياً، وإمام ضلالة، وممثل من الممثلين " (٧).

(١) = (٢٢٨/١٣)، والترمذي في أبواب الزهد، باب ما جاء فيمن يتكلم بالكلمة ليضحك الناس، رقم: ٢٤١٧. قال الترمذي: هذا حديث حسن (جامع الترمذي مع تحفة الأحوذى: ٤٩٧/٦).

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، باب لا يصلح الكذب، رقم: ٣٨٧، ص: ١٤٠، شر قصي محب الدين الخطيب، القاهرة، ١٣٧٩هـ.

(٣) إيقاف النبيل على تحريم التمثيل، ص: ٩٢.

(٤) أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، باب في الغيبة، رقم: ٤٨٦٥ (سنن أبي داود مع عون المعبود: ١٥١/١٣)، والترمذي، أبواب صفة القيامة، رقم: ٢٦٢٣، قال الترمذي: حديث حسن صحيح، (سنن الترمذي مع تحفة الأحوذى: ١٧٦/٧).

(٥) التمثيل، حقيقته، تاريخه، حكمه، ص: ٤٣.

(٦) سورة الإسراء، من الآية: ٧٠.

(٧) ينظر: حكم التمثيل في الدعوة إلى الله، ص: ٣٥.

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ٣٣٢/٥. بشرح وفهرسة الشيخ أحمد شاكر، وصححه الشيخ أحمد شاكر.

٦- أن التمثيل لا يخلو من المخالفات الشرعية؛ وعلى سبيل المثال: اليمين الغموس، والانتساب إلى غير الأب الحقيقي، والتبني، وتغيير خلق الله، وتمثيل دور الكفرة، والاستهزاء بالدين وأهله، وغير ذلك مما حرمه الله تعالى^(١).

٧- إنه لا أحد من العلماء يفتي بجواز مزاولة التمثيل الديني في بيت من بيوت الله؛ كالمسجد الحرام، والمسجد النبوي، وغيرهما من المساجد. قالوا: وهذا دليل على أنه لا يلتقي التمثيل مع شرف المكان، بخلاف حلق الذكر، والتدريس، والوعظ؛ فإنها تعقد في المساجد، كإبراهيم عن كابر، إلى يومنا هذا^(٢).

تلك هي أهم ما يتلخص فيه من أدلة وحجج القائلين بمنع التمثيل للدعوة إلى الله تعالى. الملحوظة: يرى القائلون بعدم جواز التمثيل في الدعوة، أن ما سماه الميخون تمثيلاً هو تعليم، قام الدليل الشرعي عليه، وليس من التمثيلية المعروفة اليوم^(٣).

ب- أدلة القائلين بالجواز:

وقبل أن أبدأ في إيراد أدلتهم، أذكر ههنا، ما صورة التمثيل الجائر في نظرهم، ليتضح لنا وجوه الاستدلال بأدلتهم.

قالوا في تعريف التمثيل المباح، هو: " أفعال وأقوال مصطنعة، تصدر من أشخاص بقصد التأثير "

وصورة ذلك: أن يقوم اثنان أو أكثر أمام جمهور من الناس، بأعمال ومحادثات؛ لتعليم هذا الجمهور شعيرة، أو خلقاً إسلامياً، أو تبصيره بالواقع وما فيه من فساد، أو الماضي وما فيه من أجداد، أو لترويح النفس-وقد يظهرون أنفسهم على غير حقيقتها-. قالوا: ولا يعدو التمثيل عندنا ما ذكرنا^(٤).

وقالوا أيضاً في صورتها: أن يظهر شخص أو أشخاص نفسه أو أنفسهم، على غير

(١) ينظر: إيقاف النبيل في حكم التمثيل، ص: ١٠٣-١٢٠.

(٢) ينظر: التمثيل، حقيقته، تاريخه، حكمه، ص: ٤٤.

(٣) ينظر: إيقاف النبيل، ص: ٣٩.

(٤) حكم التمثيل في الدعوة إلى الله، ص: ١١-١٢.

حقيقتها، للدعوة، أو للتعليم، أو لأي مصلحة، أو أن يوهما الحاضر أو الحاضرين، أنهم يجهلون أمرا ما لنفس الغرض^(١).

ومما استدلووا به على جواز التمثيل - بهذه الصورة - ما يلي:

(١) - قالوا: إن في التمثيل مصلحة:

وإن تأثير التمثيل أكثر من تأثير الكلمات المجردة، والحكم يدور مع مصلحته^(٢).

(٢) - إن الأصل في الأمور الإباحة، بناء على البراءة الأصلية:

قالوا: لا نرى في التمثيل بالمعنى الذي ذكرناه مخالفة شرعية؛ لأن الأصل في ذلك الإباحة،

ولا يوجد دليل شرعي صريح في تحريم ما ذكرناه^(٣).

(٣) - إن الوسائل لها أحكام المقاصد، ما لم تكن هذه الوسيلة محرمة؛ فلما كان التمثيل

وسيلة للدعوة إلى الله تعالى، وتوصل إلى ثمرة مقصودة شرعا، كان لا بأس به^(٤).

(٤) - هناك أمثلة وشواهد في الكتاب والسنة من الوقائع التي يمكن أن يقاس عليها

التمثيل بالصورة المذكورة.

ومن تلك الأحداث والوقائع:

أ- مناظرة النبي إبراهيم - عليه السلام - قومه، وبيانه لهم أن هذه الأجرام السماوية المشاهدة من

النجوم، والكواكب، لا تصلح للألوهية ولا الربوبية شيئا^(٥). قال تعالى في ذلك:

﴿ فلما جن عليه الليل رءا كوكبا قال هذا ربي فلما أفل قال لا أحب الآفلين. فلما

رءا القمر بازغا قال هذا ربي فلما أفل قال لئن لم يهـدي ربي لأكونن من

الضالين. فلما رءا الشمس بازغة قال هذا ربي هذا أكبر فلما أفلت قال يقوم إني بريء

مما تشركون ﴾^(٦).

(١) حكم التمثيل في الدعوة، ص: ١٤.

(٢) ينظر: مقال: التمثيلية ودورها في خدمة الإسلام، مجلة الوعي الإسلامي، العدد: ٢٥١، ص: ١٥.

(٣) حكم التمثيل في الدعوة إلى الله، ص: ١٢، وينظر: المدخل إلى علم الدعوة، ص: ٣٢٨.

(٤) ينظر: إيقاف النبيل في حكم التمثيل، ص: ٨٩.

(٥) حكم التمثيل في الدعوة إلى الله، ص: ١٤.

(٦) سورة الأنعام، الآيات: ٧٦-٧٨.

قالوا: فإن إبراهيم-عليه الصلاة والسلام- لم يقيم لهم واعظا وناصحا بوسيلة الكلام المجرد، بل قام بهذا العمل الشبيه بما يسمى اليوم بالتمثيلية؛ ليدلل لهم على صدق ما يقول، فأوهمهم أنه لا يعرف ربه، وأنه ربما كان هذا الكوكب أو ذاك القمر، أو تلك الشمس-من باب المناظرة لا النظر^(١)، فلما أفلوا جميعا قال: (يا قوم إني بريء مما تشركون)^(٢).

ب- تكسير إبراهيم-عليه السلام- الأصنام، وإسناده الفعل إلى الصنم الأكبر. قال الله تعالى بعد

سرد قصة تكسير الأصنام:

﴿ قالوا أنت فعلت هذا بآلهتنا يا إبراهيم. قال بل فعله كبيرهم هذا فاسألوهم إن كانوا ينطقون ﴾^(٣).

فهذا الفعل من إبراهيم-عليه السلام- شبيه بالتمثيل، حيث أسند الفعل إلى غير فاعله، ويتظاهر بنفسه على غير حقيقته.

يقول القاسمي-رحمه الله تعالى- في تفسير هذه الآية:

".. أسند الفعل إليه، لأنه هو الذي يتسبب لاستهانتها بها وحطمه لها، والفعل كما أسند إلى مباشرة، يسند إلى الحامل عليه؛ فيكون تمثيلا، أراد به-عليه الصلاة والسلام- تنبيههم على غضب الله تعالى عليهم، لإشراكهم بعبادته الأصنام"^(٤).

ج- قصة إبراهيم-عليه السلام- مع زوجتي ابنة إسماعيل-عليه السلام-

فقد روى الإمام البخاري-رحمه الله تعالى في صحيحه عن ابن عباس-رضي الله عنهما- حديثا طويلا، حيث جاء في عن النبي-ﷺ- قال: ".. فجاء إبراهيم بعد ما تزوج إسماعيل

(١) اختلف المفسرون: هل هو مقام نظر أو مناظرة؟ وقد رجح أكثرهم أنه مقام مناظرة، كما قال ابن كثير- رحمه الله-: "والحق أن إبراهيم-عليه السلام- كان في هذا المقام مناظر لقومه، مبينا لهم بطلان ما كانوا عليه من الهياكل والأصنام" تفسير ابن كثير: ١٦٩/٢، وينظر: محاسن التأويل للقاسمي: ٥٩٠/٦، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٢٦/٧، وأضواء البيان: ٢٠١/٢.

(٢) حكم التمثيل في الدعوة إلى الله، ص: ١٤.

(٣) سورة الأنبياء، الآية: ٦٢.

(٤) تفسير القاسمي: ٥٩٠/٦.

يطالع تركته، فلم يجد إسماعيل، فسأل امرأته عنه، فقالت: خرج يبتغي لنا، ثم سألتها عن عيشتهم وهيئتهم، فقالت: نحن بشر، نحن في ضيق وشدة، فشكت إليه، قال: فإذا جاء زوجك اقرئي عليه السلام، وقولي له يغير عتبة بابه. فلما جاء إسماعيل كأنه آنس شيئاً، فقال: هل جاءكم من أحد؟ قالت: نعم؛ جاءنا شيخ كذا وكذا، فسألنا عنك، فأخبرته، وسألني كيف عيشتنا، فأخبرته أنا في جهد وشدة. قال: فهل أوصاك بشيء؟ قالت: نعم، أمرني أن أقرأ عليك السلام، ويقول: غير عتبة بابك. قال: ذاك أبي، وقد أمرني أن أفارقك، الحقني بأهلك، فطلقها، وتزوج منهم امرأة أخرى.."

ثم تكررت القصة مع الأخرى، إلا أنها قالت:

"نحن بخير وسعة، وأنت على الله -ﷻ-، فقال: ما طعامكم؟ قالت: اللحم، قال: فما شرابكم؟ قالت: الماء، قال: اللهم بارك لهم في اللحم والماء" ثم قال لها إبراهيم -ﷺ-: "فإذا جاء زوجك فاقرئي عليه السلام، ومريه يثبت عتبة بابه" (١).

قالوا: وشاهدنا من هذه القصة أن إبراهيم -ﷺ- لم يظهر شخصيته الحقيقية، وهو أنه والد إسماعيل -ﷺ-، وأظهر لهما أنه أجنبي عنهما؛ ليحقق بذلك مقصوده (٢).

د-ومن ذلك قصة زاهر -ﷺ- مع النبي -ﷺ-.

فقد روى الإمام الترمذي في شمائله، عن أنس بن مالك -ﷺ-: أن رجلاً من أهل البادية، كان اسمه زاهراً، وكان يُهدي إلى النبي -ﷺ- هدية من البادية، فيجهره النبي -ﷺ- إذا أراد أن يخرج، فقال النبي -ﷺ-: "إن زاهراً باديئنا، ونحن حاضره".

وكان رسول الله -ﷺ- يحبه، وكان رجلاً دميماً؛ فأتاه النبي -ﷺ- يوماً وهو يبيع متاعه، فاحتضنه من خلفه وهو لا يبصره، فقال: من هذا؟ أرسلني، فالتفت؛ فعرف النبي -ﷺ-، فجعل لا يألو ما ألصق ظهره بصدر النبي -ﷺ- حين عرفه، فجعل النبي -ﷺ- يقول: "من يشتري هذا العبد؟" فقال: يا رسول الله، إذا والله تجدني كاسداً، فقال النبي -ﷺ-: "لكن عند الله لست بكاسد" أو قال: "أنت عند الله غال" (٣).

(١) أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب "يزقون"، رقم: ٣٣٦٤، ص: ٦٨٧.

(٢) حكم التمثيل في الدعوة إلى الله، ص: ١٧-١٨.

(٣) مختصر الشمائل المحمدية، للإمام الترمذي، اختصار وتعليق: الشيخ ناصر الدين الألباني، باب ما جاء في صفة =

واستشهدوا من الحديث أن النبي -ﷺ- تمثل ما زحا أنه سيد لزهرا، وأن زاهراً عبد له، يريد بيعه، وليس هذا من الكذب، وإن كان غير الحقيقة^(١).

هـ- ومن الشواهد أيضا قصة وضوء عثمان بن عفان -ﷺ- :

فقد روى مسلم في صحيحه عن أبي أنس، مالك بن أبي عامر الأصبهاني، أن عثمان -ﷺ- توضأ بالمقاعد^(٢)، فقال: " ألا أريكم وضوء رسول الله -ﷺ- "؛ ثم توضأ ثلاثاً ثلاثاً. قال أبو أنس: وعنده رجال من أصحاب رسول الله -ﷺ-^(٣).

قالوا: الشاهد أن فعل عثمان -ﷺ- هذا، يشبه ما يفعله بعض الصالحين اليوم، من القيام أمام الجمهور، وأداء شعيرة من شعائر الإسلام؛ لتعليمهم إياها. و- ومثلها أيضا قصة صلاة مالك بن الحويرث -ﷺ-:

روى الإمام البخاري في صحيحه، عن أبي قلابة، قال: جاءنا مالك بن الحويرث في مسجدنا هذا، فقال: إني لأصلي بكم، وما أريد الصلاة؛ أصلي كيف رأيت النبي -ﷺ- يصلي^(٤).

وقد بوّب البخاري-رحمه الله- هذا الحديث بقوله:

" باب: من صلى بالناس، وهو لا يريد إلا أن يعلمهم صلاة النبي -ﷺ- وسنته ". فهذا يدل على أن التمثيل أمام الجمهور للقيام بتعليمهم شعيرة من شعائر الإسلام جائز.

٥- ومن أدلة القول بجواز التمثيل:

ما وقع في كثير من الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، من التمثيل بالشيء المحسوس،

=مزاح النبي -ﷺ-، رقم: ٢٠٤، ص: ١٢٧-١٢٨، وقال الشيخ الألباني: صحيح.

(١) حكم التمثيل في الدعوة، ص: ٢٩.

(٢) قال النووي: المقاعد هي دكاكين عند دار عثمان، وقيل: درج، وقيل: موضع بقرب المسجد اتخذه للقعود فيه، لقضاء حوائج الناس، والوضوء ونحو ذلك. (شرح النووي لصحيح مسلم: ١١٤/٣).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء والصلاة عقبه، رقم: ٢٣٠ (صحيح مسلم بشرح النووي: ١١٤/٢).

(٤) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، رقم: ٦٧٧، ص: ١٣٥.

وتجسيد الفكرة بالصورة المادية^(١)، وعلى سبيل المثال ما جاء في النصوص التالية:

أ- قال الله تعالى: ﴿ مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم ﴾^(٢).

ب- وقال تعالى: ﴿ واضرب لهم مثل الحياة الدنيا كماء أنزلناه من السماء فاختلط به نبات الأرض فأصبح هشيماً تذروه الرياح وكان الله على كل شيء مقتدرًا ﴾^(٣).

ج- وعن النعمان بن بشير-رضي الله عنهما-، عن النبي -ﷺ- قال: " مثل القائم على حدود الله والواقع فيها، كمثل قوم استهموا على سفينة؛ فأصاب بعضهم أعلاها، وبعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم، وقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقاً، ولا نؤذ من فوقنا؛ فإن يتركوا وما أرادوا، هلكوا جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم، نجوا ونجوا جميعاً" ^(٤).

قالوا: من هذه النصوص وأمثالها، يتبين أن توضيح الفكرة بشيء محسوس، وتجسيد الموقف بصورة مادية، هو من أسلوب القرآن الكريم، والحديث الشريف في الموعظة، والتأثير، والمحاجة، واستحاشة العاطفة، وترسيخ الفكرة، وهداية الناس إلى الخير. والتمثيل في الحقيقة ما هو إلا توضيح لحادثة تاريخية، أو تجسيد لواقعة اجتماعية، أو إظهار لموقف جهادي أو إصلاحي، الغاية منه إقناع العقول في هذه الحادثة، والتأثير على النفوس في هذه الواقعة^(٥).

ج: مناقشة الأدلة:

وأبدأ بمناقشة أدلة القول بالمنع، ثم أثني بمناقشة أدلة القول بالجواز.

*مناقشة أدلة من يرى منع التمثيل للدعوة:

١- قولهم إن التمثيل تشبه بالكفار :

(١) ينظر: حكم الإسلام في وسائل الإعلام، عبد الله ناصح علوان، ص: ٤١.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٦١.

(٣) سورة الكهف، الآية: ٤٥.

(٤) أخرجه البخاري، كتاب الشركة، باب هل يقرع في القسمة والاستهام فيه؟، رقم: ٢٤٩٣، ص: ٤٩٥.

(٥) ينظر: حكم الإسلام في وسائل الإعلام، ص: ٤٥.

ومناقشة هذا القول من وجهين:

الوجه الأول:

أن هذا القول مبني على نقل من شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -، في كتابه "اقتضاء الصراط المستقيم" ^(١)، حيث ذكر عيد الشعانين، الذي يتمثل فيه النصراني دور المسيح، حين دخل إلى بيت المقدس.

وليس في كلام شيخ الإسلام ما يستشهد به في مسألة منع التمثيل، لأن الذي قصده شيخ الإسلام - رحمه الله تعالى - هو النهي عن مشاهة النصراني، في تخصيص يوم من الأيام، الذي ليس له خصوص في دين الله تعالى، وجعله عيداً؛ فإن تخصيص هذا اليوم باطل، ولا يجوز تخصيص أيامهم بشيء، لا يشرعه الله ولا رسوله - ﷺ -.

ويظهر هذا جلياً في قول شيخ الإسلام التالي:

" كل ما خصت به هذه الأيام - يعني أعياد النصراني -، ونحوها من الأيام التي ليس لها خصوص في دين الله، وإنما خصوصها في الدين الباطل، إنما تخصيصها من دين الكافرين، وتخصيصها بذلك فيه مشاهة لهم " ^(٢).

ثم قال - رحمه الله:

" فأما ما لم يكن في ديننا بحال، بل هو من دينهم، المبتدع المنسوخ، فليس لنا أن نشابههم، لا في أصله، ولا في وصفه..؛ فأحداث أمر ما في هذه الأيام التي تتعلق تخصيصها بهم لا بنا، هو مشاهة لهم في أصل تخصيص هذه الأيام بشيء فيه تعظيم " اهـ ^(٣).

وليس في التمثيلية ما يدل على تخصيص يوم مثل أيام النصراني، ولا تعظيم لعيد مثل أعيادهم؛ حتى نقول: إنها تشبه بالكفار.

الوجه الثاني:

أنه ليس كل ما فعله أو ابتدأ فعله الكفار، كان فعله تشبهاً بهم هكذا، وإنما يكون تشبهاً بهم، فيما إذا اختص الكفار بهذا الفعل، وصار هذا الفعل شعاراً لهم خاصاً؛ لذلك قال شيخ

(١) اقتضاء الصراط المستقيم: ١/٢٤١-٢٤٢.

(٢) المرجع السابق: ١/٤٧٩.

(٣) المرجع السابق: ١/٤٨٠.

الإسلام:

"قررنا في اقتضاء الصراط المستقيم هي الشارع عن التشبه بالآدميين، الذين جنسهم ناقص؛ كالتشبه بالأعراب، وبالأعاجم، وبأهل الكتاب.. ونحو ذلك في أمور من خصائصهم"^(١).

كما قرر الإمام ابن حجر-رحمه الله- في فتح الباري: أن الشيء إذا ارتفع عن كونه شعارا للكفار-بعد أن اختصوا به- صار داخلا في عموم المباح؛ لأنه لم يعد شعارا لهم^(٢).

وكذلك قرر العلامة ابن القيم-رحمه الله- هذه القاعدة، في مسألة جواز المسابقة بالقسي الفارسية، بعد ذكر ما روي عن النبي ﷺ- النهي عن استعمال القوس الفارسية^(٣).

قال-رحمه الله-: "وأما النهي عنها، فإن صح نقله؛ فذاك في وقت مخصوص، وهو حين كانت العرب هم عسكر الإسلام، وقسيهم العربية؛ فكلامهم بالعربية، وأدواتهم عربية، وفروسياتهم عربية، فكان الرمي بغير قسيهم، والكلام بغير لسانهم حينئذ تشبها بالكفار من العجم وغيرهم.

أما في هذه الأزمان، فقسي عساكر الإسلام الفارسية أو التركية، وكلامهم، وأدواتهم، وفروسياتهم بغير العربية؛ فلو كره ذلك ومنعوا منه، فسدت الدنيا والدين، وتعطل سوق الجهاد، واستولى الكفار على المسلمين، وهذا من أبطل الباطل"^(٤).

فالتشبه بالكفار يحصل إذا كان الشيء شعارا خاصا من خصائصهم، أما إذا خرج عن ذلك، وأصبح لا يختص بقوم دون قوم؛ فلا يسمى تشبها.

وليس التمثيل مما يختص الكفار به، ومثله الندوات، والمؤتمرات، والمسابقات، والجمعيات، والمراكز، وغيرها؛ مما يشترك فيه الجميع، ولا يختص به الكفار وحدهم^(٥).

(١) مجموع الفتاوى: ٢٥٦/٣٢.

(٢) ينظر: فتح الباري: ٣٣٧/١٠.

(٣) والحديث: أن النبي ﷺ- رأى مع رجل قوسا فارسية، فقال: "ألقها، فإنها ملعونة، ولكن عليكم بالقسي العربية، وبرماح القنا، فيها يؤيد الله الدين، ويمكن لكم في الأرض". ينظر: ضعيف الجامع، رقم: ٣٧٧٤.

(٤) الفروسية، ابن القيم، تحقيق: مشهور بن حسن، بن محمود بن سلمان، ص: ٤٢٣-٤٢٤.

(٥) ينظر: المدخل إلى علم الدعوة، ص: ٢٩٨ و ٣٢٩، وحكم التمثيل في الدعوة، ص: ٤٩..

وقد أجاب فضيلة الشيخ عبد الله بن عبد العزيز الجبرين سؤالاً يقول: الذين قالوا: إن هذا التمثيل فيه تقليد للكفار، كعيد الشعانين، وإنما جاءتنا من الكفر، بم نرد عليهم؟ قال: " ليس كذلك، بل ورد ما يدل عليها، وليس كل ما يفعلونه نحن ممنوعون منه، إذا لم يكن من خصائصهم، وهذا ليس من خصائصهم؛ فما يضر المسلمين" (١).

٢- قولهم: إن التمثيل بدعة محدثة، وقد ثبت ترك الرسول -ﷺ- له في عهده. ومناقشة هذا الاستدلال على وجهين:

الوجه الأول:

أن قولهم بأن التمثيل بدعة يأتي بناء على فهمهم بأن المراد بـ "التمثيل الديني" اليوم، يعني: "التعبدى" (٢).

والتعبد: ما كان يفعل على سبيل التعبد به، والتقرب به إلى الله بذاته، وهو مثل التوقيفي الذي هو ما أتى به الشرع، وليس لأحد الزيادة عليه، ولا الإنقاص منه، ولا مجال للرأي فيه كعدد الركعات في الصلاة (٣).

أما معنى "الديني" في الاصطلاح: هو ما كان مضمونه دينياً، سواء كان قصة دينية، أو تمثيلاً لغزوة من الغزوات في تاريخ الإسلام، أو تجسيداً لخلق إسلامي كريم، وهكذا.. (٤). فبناءً على القول على مصطلح "الديني" بأن التمثيل بدعة، حجة غير قوية في رأبي.

الوجه الثاني:

إن الاستدلال بترك الرسول -ﷺ- لفعل على تحريمه هكذا على الإطلاق لا يصح؛ لأن ذلك لا بد من تقييد الترك بثبوت وجود المقتضي للفعل في زمنه قطعاً. وهذا يصعب إثباته في معظم ما تركه -ﷺ-، أو تركه السلف الصالح -رضي الله عنهم-.

ومن هنا لم يدخل أحد من علماء السلف في تعريف السنة تركه -ﷺ- للشيء، وإنما

(١) أورده صاحب كتاب حكم التمثيل في الدعوة إلى الله، ص: ٨٧.

(٢) ينظر: التمثيل: حقيقته، تاريخه، حكمه، ص: ٢٨.

(٣) ينظر: معجم لغة الفقهاء، ص: ١٥١. وراجع: ص: ٣٥٠-٣٥٢ من هذا البحث.

(٤) ينظر: المدخل إلى علم الدعوة، ص: ٣٣٠.

عرفوها بأنها : " ما أثر عن الرسول -ﷺ- من قول، أو فعل، أو تقرير، أو وصف خلقي أو خلقي " (١).

لذلك استقر منهج الخلفاء الراشدين -ﷺ- على أن الأمر الجديد، الذي لم يفعله الرسول -ﷺ- ينظر فيه من حيث ذاته؛ فإن كان خيراً يفعل، وإلا ترك. وذلك كما حدث بين الخليفين الراشدين: أبي بكر وعمر-رضي الله عنهما- في مسألة جمع القرآن. وقد استدل الصديق -ﷺ- في امتناعه عن ذلك أولاً بقوله: " كيف نفعل شيئاً لم يفعله رسول الله -ﷺ- ؟ "

فأجابه عمر-ﷺ- بقوله: " هذا والله خير ".

قال أبو بكر: " فلم يزل عمر يراجعني، حتى شرح الله صدري لذلك، ورأيت في ذلك الذي رأى عمر ".

وقد استشكل زيد بن ثابت-ﷺ- هذا الإشكال نفسه، حينما أمر بجمع القرآن، فأجاب عليه أبو بكر: " هو والله خير ".

قال زيد: " فلم يزل أبو بكر يراجعني حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر أبي بكر وعمر-رضي الله عنهما " الحديث (٢).

وقد عورض هذا الاستدلال بأن جمع القرآن في مصحف، قد دل عليه قول الله تعالى: ﴿ **إِن عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ** ﴾ (٣). ولم يفعله الرسول -ﷺ- لوجود المانع، وهو أن القرآن ينزل عليه طيلة حياته، وقد ينسخ الله سبحانه منه ما يريد؛ فلما انتفى هذا المانع، فعله الصحابة-ﷺ- باتفاق (٤).

ويجاب على هذا، بأن أبا بكر، وعمر، وزيداً-ﷺ-، ما كانوا يستدلون على ذلك بهذه الآية، ولا الحجة المذكورة من وجود المانع في عهد الرسول -ﷺ-، وإنما قالوا: " هذا والله

(١) ينظر: شرح قصب السكر نظم نخبة الفكر، عبد الكريم بن مراد الأثري، ص: ٢٠، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط/ ١، ١٤٩٥هـ، والسنة ومكانتها في التشريع، د. مصطفى السباعي، ص: ٤٧.

(٢) الحديث بطوله أخرجه البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب جمع القرآن، رقم: ٤٩٨٦، ص: ١٠٨٥.

(٣) سورة القيامة، الآية: ١٧.

(٤) الحجج القوية على أن وسائل الدعوة توقيفية، ص: ٤٧.

خير"؛ فهذا دليل على أنهم كانوا ينظرون إلى المسألة من حيث ذاتها، وأنها لما كانت خيرا ومصلحة فعلوها، وتركوا ما كانوا يعتقدون من منع ذلك بسبب ترك الرسول -ﷺ- لهذا الفعل. والله أعلم.

٣- قولهم: إن التمثيل كذب محرم.

ويناقش هذا القول من عدة وجوه:

الوجه الأول:

أن إطلاق الكذب على جميع أنواع التمثيل لا يصح؛ وذلك أن الكذب هو الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو عليه^(١). أما التمثيل فهو حكاية، وليس إخبارا، والحكاية تجوز إذا لم تكن احتقارا ولا تنقيصا للمحكي به، وسيأتي إثبات ذلك إن شاء الله تعالى.

الوجه الثاني:

أن المشاهدين يعلمون أن الممثل ليس هو الممثل به. قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين -حفظه الله-: "الذي أراه أنه- أي التمثيل- ليس من الكذب، والناس يعرفون أن الرجل ما قال: أنا فلان؛ والكذب مثل أن يقرع عليك الباب، فتقول: من أنت؟ فيقول: أنا فلان، وليس هو فلانا" اهـ^(٢).

وقال في موضع آخر:

"أما التمثيل، فإن بعض أهل العلم منع منه مطلقا، وقال: إن هذا كذب، وإن الممثل يقوم بمثل دور فلان، وهو ليس فلانا. ولكن الحقيقة أن هذا ليس بكذب؛ لأن هذا الممثل لا يقول: أنا عين فلان، ولكن يقول: أنا أقوم بعمل يشبه عمله. الكذب أن يقرع علي الباب شخص، وأقول له: من أنت؟ فيقول: أنا فلان، وليس فلانا؛ هذا لا شك أنه كذب، لأنه أخبرني بخلاف الواقع؛ ولكن هذا يمثل شخصا، ويعرف الحاضرون أنه ليس هو ذلك الشخص، وإنما قام بعمل يشبه عمله، فإذا لم يتبين أنه من الكذب؛ فيبقى النظر: هل يجوز أو لا يجوز لسبب

(١) تهذيب الأسماء واللغات، للنووي: ١١٣/٤.

(٢) ذكره صاحب كتاب حكم التمثيل في الدعوة إلى الله، نقلا عن البيان المفيد عن حكم التمثيل والأناشيد،

للسليمان، ص: ١١، ط/٢.

آخر ؟" (١).

واعترض عليه بأن كون المشاهدين يعلمون أن الممثل غير الممثل به لا يغير الحكم الشرعي؛ فإن الله تعالى أطلق على المنافقين الكذب، وهو يعلم كذبهم، كما قال تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ (٢) (٣).

ويجاب بأن كذب المنافقين كذب لا يعلمه الرسول -ﷺ- ولا أصحابه، فأخبرهم الله العليم بذات الصدور بكذبهم ليحذروهم؛ لأن المنافقين يظهرون أمام الناس خلاف ما يبطنون من الكفر، ولم يطلع الناس إلا على ظواهره. فهذا يختلف عن التمثيل الذي عرف المشاهد بأن الممثل غير الممثل به، ولا يريد المشاهد إخبار ما في باطن الممثل ليحذره الآخرون.

الوجه الثالث:

إن حديث: "ويل للذي يحدث بالحديث، ليضحك به القوم فيكذب.."، قد اشترط فيه الكذب؛ والتمثيل كغيره، إذا اقترن به الكذب حرم، سواء ليضحك به الناس أو ليكيهم، فإن الكذب حرام كله، لكن ليس كل تمثيل حاويا للكذب (٤).

قال الأستاذ عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني في فهمه لهذا الحديث:

"والحكمة من هذا المنع، أنه يجر إلى وضع أكاذيب ملفقة على أشخاص معينين، يؤذيهم الحديث عنهم، كما أنه يعطي ملكة التدريب على اصطناع الكذب وإشاعته؛ فيختلط في المجتمع الحق بالباطل، والباطل بالحق.

وحين تدعو الحاجة إلى وضع أمثلة متخيلة غير واقعة للعظة، أو للترويح عن النفس، أو وضع طرائف ونوادير، فيها تسلية أو موعظة؛ فالذي يظهر لي أن الشرط في جوازها أن لا تتناول أشخاصا معينين، وأن يذكر واضعها ما يشعر بأنها موضوعة ومصنوعة، أو يكون مضمونها واضح الوضع والصناعة..

(١) المرجع السابق، ص: ٤٢.

(٢) سورة المنافقون، الآية: ١.

(٣) ينظر: إيقاف النبيل على حكم التمثيل، ص: ٨٨-٨٩.

(٤) ينظر: حكم التمثيل في الدعوة إلى الله، ص: ٤٦.

فهذا ونحوه لا أرى مانعا منه، ما دام الغرض منه غرضا مباحا، مأذونا به في حكم الشريعة الإسلامية، وهو مما لا يقابل بالإنكار من قبل جمهور علماء المسلمين؛ إذ هو يحكي على سبيل الافتراض المتخيل، لا على سبيل أنه واقع فعلا.

ونستطيع أن نقيس عليه: التمثيلات، والقصص المصنوعة، المبين فيها أنها قصص متخيلة غير واقعة^(١).

إذن لا ينطبق هذا الحديث على جميع أنواع التمثيل، علما بأنه ليس جميعها يشتمل على كذب محرم.

٤- قولهم: إن التمثيل يعتمد على الحكاية، ومحاكاة الآخرين من الغيبة المحرمة، واستدلواهم بحديث عائشة-رضي الله عنها: " ما أحب أني حكيت إنسانا.. " الحديث.

ويناقش هذا القول بأن معنى الحكاية - كما ذكره أصحاب القول بمنع التمثيل أيضا-: تقليد شخص لآخر في حركاته وسكناته على وجه الانتقاص^(٢).

وعلى هذا، فإن المحاكاة المحرمة هي التي على وجه التنقيص والاحتقار. قال المباركفوري -رحمه الله- شارحا الحديث:

" ما أحب أني حكيت أحدا " أي فعلت مثل فعله. يقال: حكاه وحاكاه، وأكثر ما يستعمل في القبيح المحاكاة، كذا في النهاية^(٣). ثم قال:

" وقال الإمام النووي في الغيبة المحرمة: " ومن ذلك المحاكاة؛ بأن يمشي متعارجا، أو مطأطئا، أو على غير ذلك من الهيئات، مريدا حكاية هيئة من يتقصه بذلك؛ فكل ذلك حرام بلا خلاف^(٤).

فالحكاية التي ليست على وجه الاحتقار، بل أدت من أجل العظة والعبارة بالمحكي لا بلسن به. والحجة في ذلك ما جاء في الصحيحين عن عبد الله بن مسعود-رضي الله عنه- قال: كأني أنظر إلى النبي-ﷺ- يحكي نبيا من الأنبياء، ضربه قومه فأدموه، وهو يمسح الدم عن وجهه، ويقول:

(١) الأخلاق الإسلامية وأسسها: ١/ ٤٩٥.

(٢) ينظر: إيقاف النبيل على حكم التمثيل، ص: ٩٢.

(٣) تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي: ١٧٦/٧.

(٤) المرجع السابق: ١٧٦/٧، وينظر: الأذكار للنووي، ص: ٤٨٦.

اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون" (١).

وفي مسند الإمام أحمد - رحمه الله تعالى - أن النبي - ﷺ - قال: " إن عبدا من عباد الله بعثه الله إلى قومه، فكذبوه وشجوه، فجعل يمسح الدم عن جبينه، ويقول: رب اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون " قال عبد الله: " فكأنني أنظر إلى رسول الله - ﷺ - يمسح جبينه، يحكي ذلك الرجل " (٢).

فالظاهر من الحديث أن الرسول - ﷺ - يحكي ذلك النبي، كيف يمسح الدم عن جبينه، كما قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله -: " ولا يلزم من هذا الذي قاله عبد الله، أن يكون النبي - ﷺ - مسح أيضا، بل الظاهر أنه حكى صفة مسح جبهته خاصة، كما مسحها ذلك النبي " اهـ (٣).

وهنا بقي السؤال: هل حكاية جهاد أحد من المجاهدين - مثلا - بالفعل (التمثيل) من باب تنقيصه واحتقاره؟ ولا أظن أن أحدا يقول بهذا. إذن، فالاستدلال على منع التمثيل بأنه حكاية محرمة على الإطلاق لا يصح.

٥- قولهم: إن الممثلين من أشد الناس عذابا يوم القيامة.

واستشهدوا لذلك بحديث: " أشد الناس عذابا يوم القيامة، رجل قتله نبي، أو قتل نبيا، وإمام ضلالة، وممثل من الممثلين " (٤).

ونوقشت هذه الحجة بأنها لا تستقيم، إذا نظرنا إلى معنى " التمثيل " المقصود في الحديث.

قال الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله تعالى - بعد أن صحح إسناد الحديث:

" ممثل: قال ابن الأثير: أي مصور. يقال: مثلت، بالثقل والتخفيف: أي صورت مثلا، والتمثال الاسم منه. وظل كل شيء تمثاله، ومثل الشيء بالشيء: سواه وشبهه به، وجعله على

(١) أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب (٥٤)، رقم: ٣٤٧٧، ص: ٧١٦. ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة أحد، رقم: ١٧٩٢ (صحيح مسلم بشرح النووي: ١٤٩/١٢).

(٢) المسند، بتحقيق الشيخ: أحمد شاكر، رقم: ٤٠٥٧، وقد صحح الشيخ أحمد شاكر إسناده.

(٣) فتح الباري: ٦/٦٤٧.

(٤) تقدم تخريجه قريبا، ص: ٣٦٢.

مثله وعلى مثاله" (١).

وقد ذكر هذا الحديث أيضا الشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، وجود إسناده، وقال:

"والجملة الأخيرة من الحديث-يعني: " وممثل من الممثلين " أخرجها البخاري في صحيحه، من طريق مسروق عن عبد الله مرفوعا، بلفظ: " إن أشد الناس عذابا عند الله يوم القيامة المصورون " (٢) اهـ (٣).

فالمراد بالممثل في الحديث هو المصور، أو صانع التماثيل (٤)، ولا ينطبق عليه من يقوم بعملية التمثيل، الذي يقوم بدور في القصة، أو الرواية في التمثيلية، لأن " الممثل " في بحثنا تسمية حديثة، لا تتعلق بهذا الحديث؛ لذا، فلا يصح الاستدلال بهذا الحديث على تحريم التمثيل. والله أعلم.

٦- قولهم: إن التمثيل لا يخلو من المخالفات الشرعية .

ويناقش بأن هذا القول من باب إلزام ما لا يلزم، ولا نسلم أن التمثيل بجميع أنواعه لا يخلو من المخالفات الشرعية، كما ذكره أصحاب القول بالمنع؛ فإن كثيرا ما تكون هناك تمثيلات، يقوم بها شباب صالحون، تخلو من المخالفات الشرعية.

وفي هذا فالأولى أن يقال: إن خلت التمثيلية من محرم شرعي؛ فليست محرمة، وإن اشتملت عليه حرمت بسببه؛ فكل تمثيلية بحسبها (٥).

٧- قولهم: بأنه لا أحد يفتي بجواز مزاولة التمثيل الديني في المساجد، لأنه لا يلتقي مع

شرف المكان .

(١) المسند، بتحقيق أحمد شاكر: ٣٣٢/٥-٣٣٣، وينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ٤/ ٢٩٥.

(٢) أخرج البخاري عن ابن مسعود، كتاب اللباس، باب عذاب المصورين يوم القيامة، رقم: ٥٩٥٠، ص: ١٢٦٨.

(٣) سلسلة الأحاديث الصحيحة، وشيء من فقهها وفوائدها: ١/ ١٦٤.

(٤) كما في رواية الطبراني، ينظر: المرجع السابق: ١/ ١٦٣.

(٥) ينظر: حكم التمثيل في الدعوة، ص: ٥٨.

وينتقد على هذا القول بأن عدم جواز مزاولة التمثيل في المسجد لا يدل على منعه في غير المسجد؛ فإن هناك أموراً يمنع فعلها في المسجد، ولا يمنع في غيره، وعلى سبيل المثال: البيع والشراء، ونشدان الضالة، فإن البيع والشراء، ونشدان الضالة مباح ومشروع بلا خلاف؛ لكن ألا ترى أن ذلك لا يجوز مزاولته في بيت من بيوت الله؟^(١).

فعن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: "إذا رأيتم من يبيع، أو يتاع في المسجد، فقولوا: لا أربح الله تجارتك. وإذا رأيتم من ينشد فيه ضالة، فقولوا: لا رد الله عليك"^(٢).

وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- أيضاً، قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "من سمع رجلاً ينشد ضالقة في المسجد، فليقل: لا ردها الله عليك؛ فإن المساجد لم تبن لهذا"^(٣).
وعلى هذا فإن الاستدلال بعدم الفتوى في جواز مزاولة التمثيلية في المسجد استدلال ضعيف، لا يدل على عدم جوازها في غير المسجد. والله أعلم.

*مناقشة أدلة من قال بجواز التمثيل للدعوة:

١- قولهم: إن في التمثيل مصلحة ونفعا وتأثيراً في النفوس أكثر من الكلمات المجردة .

وتأتي مناقشة هذه الحجة في ثلاثة وجوه:

الوجه الأول:

أن تحديد المصلحة في أمر من الأمور أمر صعب، لا يتصدى له كل أحد؛ فقد يظن المرء أن هذا مصلحة، وليس الأمر كذلك؛ لذا فإن الذي يتولى تقدير المصلحة أهل الاجتهاد الذين

(١) ينظر: المشروع والمنوع في المسجد، فالخ بن محمد بن فالح الصغير، ص: ٤٥-٤٦، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ١٤١٩هـ.

(٢) أخرجه الترمذي، أبواب البيوع، باب النهي عن البيع في المسجد، رقم: ١٣٣٦، وقال: حديث حسن غريب، وقال المباركفوري: وأخرجه الدارمي، وأحمد، والنسائي في اليوم والليلة، وابن خزيمة، والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم. (جامع الترمذي مع تحفة الأحوذى: ٤/٤٥٨)

(٣) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن نشد الضالة في المسجد، رقم: ٥٦٨ (صحيح مسلم بشرح النووي: ٥/٥٤).

تتوفر فيهم العدالة، والبصيرة بأحكام الشرع ومصالح الدنيا^(١).
 الوجه الثاني: ليس كل ما فيه نفع وتأثير يشرعه الشارع؛ فها هي الخمر والميسر، اللتان
 حرمهما الله -ﷻ-، بالرغم من وجود نفع فيهما، لكنه لما كانت مضرتهما أكبر من
 مصلحتهما حرمتا. قال تعالى: ﴿يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع
 للناس وإثمهما أكبر من نفعهما﴾^(٢).

الوجه الثالث:

شدة إنكار السلف لأي وسيلة محدثة، ولو كان يجنى منها تأثير في النفوس من رق القلب
 ودمع العين، كإنكارهم حديث القصاص^(٣)، والسماع المجرد^(٤).

٢- استدلالهم بالبراءة الأصلية :

ويرد على هذا بأن العلماء اختلفوا في كون الأصل في الأشياء الإباحة أم الحرمة^(٥)؛ فإذا
 ورد الاختلاف، فالأمر محتمل، وإذا ورد الاحتمال سقط الاستدلال.
 ويجاب على هذا بأن أكثر الأئمة من السلف والخلف اتفقوا على الاستدلال بالبراءة
 الأصلية على الأمور التي لم يرد فيها نص شرعي صريح، ولم يثبت ضررها، ولو أننا لم نأخذ
 بهذا الأصل، لوقعنا في مشقة عظيمة في كثير من الأطعمة والأشربة، ومن النباتات والفواكه
 والحبوب، التي ترد إلينا من بلاد بعيدة، ولا نعرف أسماءها، ومن أنواع الأثاث، والآلات
 المستحدثة، فيما لا يندرج تحت نهي شرعي^(٦).

٣- استدلالهم بأن الوسائل لها أحكام المقاصد :

يقال في هذا الاستدلال، بأن هذه القاعدة ليست على إطلاقها؛ فإن الشيء قد يكون

(١) ينظر: الحجج القوية على أن وسائل الدعوة توفيقية، ص: ٥٣.

(٢) سورة البقرة، من الآية: ٢١٩.

(٣) ينظر: تحذير الخواص من أكاذيب القصاص، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، تحقيق: محمد الصباغ، ص:

١٤٢، المكتب الإسلامي، ١٣٩٢هـ-١٩٧٢م.

(٤) ينظر: مجموع الفتاوى: ١١/٥٩١-٥٩٥.

(٥) ينظر: الوجيز في إيضاح القواعد الفقهية الكلية، ص: ١٣٥.

(٦) ينظر: المرجع السابق، ص: ١٣٥-١٣٦.

مباحا، ووسيلته مكروهة، كالوفاء بالطاعة المنذورة، فإن الوفاء بها واجب، مع أن وسيلته، وهي النذر مكروه منهى عنه^(١).

فالوسائل لا بد أن تكون مشروعة - واجبة، أو مندوبة، أو مباحة-، فإذا كانت الوسيلة محرمة، فيجب اجتنابها، أو مكروهة، فينبغي الابتعاد عنها^(٢).

٤- استشهدهم بما جاء في الكتاب والسنة من قصص، فيها نوع أو شبه بالتمثيلية المباحة

اليوم : وذلك مثل قصة مناظرة إبراهيم -عليه السلام- قومه حول الأجرام السماوية، وتكسيره الأصنام، ثم إسناده الفعل إلى الصنم الأكبر، وقصته -عليه السلام- مع زوجتي ابنه إسماعيل -عليه السلام-، وقصة زاهر -عليه السلام-، وقصة وضوء عثمان -عليه السلام-، وصلاة مالك بن الحويرث -عليه السلام-.

وفي التعليق على هذا الاستشهاد وجهان:

الوجه الأول:

أما قصة مناظرة إبراهيم -عليه السلام- قومه، وتكسيره الأصنام، وقصته مع زوجتي إسماعيل -عليه السلام-، وكذلك قصة زاهر -عليه السلام- مع النبي -عليه السلام-، فهذه القصص -في رأيي- هي أقوى حجج من قال بجواز التمثيل؛ حيث إن هذه القصص كلها تحتوي على ما ينطبق عليه بعض أنواع التمثيل اليوم، من اصطناع الشخص الفعل، أو القول بغير الحقيقة، أو تظاهره أمام الجماهير بغير شخصيته الحقيقية، لقصد شيء ما، كالتعليم، والمحاكاة، أو ترويح النفس البريء، أو غيرها من المصالح المباحة، والمشروعة.

الوجه الثاني:

وأما الاستشهاد بقصة وضوء عثمان -عليه السلام- وصلاة مالك بن الحويرث -عليه السلام-، فيمكن أن يناقش بأن هاتين القصتين ليستا من التمثيل بشيء، بل من التعليم بالوسيلة العملية التطبيقية. ويجب: بأن حقيقة التمثيل هي تجسيد الفكرة بالصور المحسوسة، من اصطناع الأفعال أو الأقوال التي قد لا يريد الشخص فعلها إلا من أجل التأثير على الغير، أو تعليمه. وهذا موجود في قصتي وضوء عثمان وصلاة مالك بن الحويرث -رضي الله عنهما-، والله أعلم.

٥- استدلالهم بالأمثال المضروبة والتشبيهات الواردة في الكتاب والسنة :

(١) ينظر: مدارج السالكين: ١١٦/١، وراجع، ص: ٣٥١-٣٥٢ من هذا البحث.

(٢) إيقاف النبيل على حكم التمثيل، ص: ٩٠.

وقد اعترض على هذا، بأن قياس التمثيل على ضرب الأمثال في الكتاب والسنة قياس فاسد، بقيام الفارق بين المقيس والمقيس عليه، لأن الأمثال قولية، والتمثيلية فعلية تمارس بالذوات^(١).

ويجاب عنه بأن التمثيل حكاية فعلية، وضرب المثل حكاية قولية، وكلاهما خبر. فهذا خبر باللسان، وهذا خبر بالأفعال؛ فذلك خبر بالفعل، كما قاله الشيخ محمد بن صالح العثيمين -حفظه الله تعالى- عن التمثيل^(٢).

واعترض أيضا بأن هذا القياس فاسد الاعتبار، لأنه في مقابلة نص عام، وهو النهي عن مشابهة المشركين^(٣).

ويجاب عنه بما تقدم من أن اعتبار التمثيل من التشبه بالكفار فيه نظر؛ فليس كل ما يفعله الكفار يمنع المسلمون من فعله، ما لم يكن شعارا من شعائرهم خاصة بهم، ولم يرتفع عن كونه شعارا لهم. والله أعلم.

د : تحرير محل الخلاف:

اتفق الفريقان على أن الكذب، والتشبه بالكفار، والابتداع في الدين، كلها أمور محرمة في الشرع، لا يجوز استخدامها للدعوة إلى الله تعالى.

كما اتفقا على أن التمثيل أمام الجمهور وتعليمهم -عمليا- شعيرة من شعائر الإسلام، وسيلة مشروعة في الدعوة إلى الله تعالى، لأن ذلك من التعليم بالقدوة العملية.

إلا أن الفريقين اختلفا في كون التمثيل داخلا في هذه الأمور:

١- فأصحاب القول بالمنع يرون أن التمثيل من الكذب المحرم، ولا يخلو من المخالفات الشرعية؛ بينما المجيزون يرون خلاف ذلك، حيث لا يلزم أن يكون التمثيل يحتوي على الكذب وتلك المخالفات.

٢- والمانعون يرون أن التمثيليات القائمة اليوم، لم تكن موجودة في عهد النبي -ﷺ- ولا السلف الصالح، بل هي واردة من بلاد الكفار، والعمل بها يعتبر من التشبه بهم.

(١) ينظر: التمثيل، حقيقته، تاريخه، حكمه، ص: ٥١.

(٢) ينظر: حكم التمثيل في الدعوة، ص: ٧٨.

(٣) ينظر: إيقاف النبيل على حكم التمثيل، ص: ١٤٦.

ويرى المبيحون أن الشيء الحادث، ينظر إليه من حيث ذاته؛ فما كانت مصلحته أكبر من مضرته يمكننا الأخذ به، ما لم يرد دليل شرعي على منعه، وإلا فهو يترك بسبب مضرته. وإنما أنكر السلف الصالح كل وسيلة محدثة، لأن القوم كانوا على الاقتداء، فكانوا إذا رأوا ما لم يكن على عهد رسول الله -ﷺ- أنكروه، كما كان إنكار الصديق -رضي الله عنه- جمع القرآن في أول أمره، حيث قال: " كيف أفعل ما لم يفعله رسول الله -ﷺ-؟"، فلما رأى أن في ذلك خيرا ومصلحة فعله.

٣- وأصحاب القول بالمنع منعوا التمثيل لما رأوا من مخالفات شرعية في واقع التمثيلات اليوم، وأهم يسمون صورة التمثيل الذي عرضها المبيحون تعليما. وأما المبيحون فيرون جواز التمثيل فيما إذا خلا من تلك المخالفات؛ والصورة التي يسميها المانعون تعليما هي عندهم نوع من أنواع التمثيل.

هـ: الترجيح:

وبعد مناقشة أدلة كل فريق من المانعين والمجيزين للتمثيل، وجدنا أن أدلة القول بالمنع لا تخلو من مقال، وكذلك أدلة القول بالجواز. إلا أننا وجدنا أدلة القول بجواز التمثيل في حدود الشرع-والله أعلم- أقوى من القول الأول، وذلك للأسباب التالية:

أ- استشهاد المجيزين بالقصاص المذكورة في الكتاب والسنة، التي تدل على أن فيها نوعا من تظاهر الإنسان أمام الآخرين بغير شخصيته الحقيقية لقصد التأثير، أو التنبيه على شيء مهم، أو الحاجة، أو نحوها من الأمور المشروعة، وذلك هو من صور التمثيل في الواقع.

ب- اشتراط المجيزين بأن يكون التمثيل خاليا من المخالفات الشرعية، مثل الكذب، وانتقاص الآخرين، وتمثيل دور الرسول -ﷺ-، وصحابته، والأئمة -رضي الله عنهم-، وغير ذلك من المخالفات.

ج- أما ما وقع في التمثيلات اليوم، التي تزخر بمخالفات شرعية، كالكذب، والاستهانة بالآخرين، والاختلاط، ومظاهر المحون، والخلاعة، والرقص، والمعازف، وغيرها؛ فإنها لاشك ممنوعة، لكون هذه الأمور محرمة في الإسلام.

هذا الواقع يعترف به كل من المحيزين والمانعين، إلا أن المحيزين يفترضون أنه لو توفرت الشروط المباحة شرعا في التمثيل، فإنه لا مانع من استحسانه، واستخدامه وسيلة من وسائل التوجيه غير المباشرة.

فقد سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -: ما حكم المسرحيات والتمثيلات، إذا صارت للدعوة أو للترفيه ؟

فأجاب: " إذا كانت هذه التمثيلات لا تتضمن محرما؛ فلا أرى فيها بأسا. ومعنى لا تتضمن محرما، يعني: ليس فيها تمثيل لشخصية الرسول - ﷺ -، والصحابة، ولا الأئمة، وليس فيها كذب. وإنما هي ضرب مثل بالفعل فلا بأس بها، ولا يعد هذا من الأشياء المحرمة لأنها كذب؛ فإن الإنسان لا يريد أن يتحدث بالشيء على أنه واقع، ولكن يريد أن يضرب مثلا لصورة معينة، تكون غير مناسبة ليحذر منها، وكل واحد من الناس يعلم أن هذا الرجل ليس هو الممثل به، حتى نقول إنه كذب" (١).

وقال الأستاذ عبد الرحمن الميداني، مقراً بخلو الساحة الإسلامية من التمثيلات التي تصلح لأداء الرسالة الدعوية، ومبينا بأنه إذا استكملت التمثيلية شروطها الشرعية والفنية، فإنه لا مانع من استعمالها للدعوة إلى الله تعالى:

" وللتمثيل شروط فنية معروفة لدى المختصين بهذا الفن..، منها ما هو مقبول، لا نجد في الإسلام ما يدعو إلى تحريمه ومنعه شرعا، ومنها ما هو مرفوض، لا نجد في الإسلام ما يأذن به، ولو على سبيل الأخذ بالرخص.

فإذا تهيأت الشروط الفنية المباحة شرعا، ووجد الأشخاص القادرون على الأداء التمثيلي الناجح..، وتوافرت تمثيلات مستكملة شروطها الفنية المؤثرة، كان من المستحسن استخدام التمثيل وسيلة من وسائل أداء رسالة الدعوة إلى سبيل الله، أو رسالة النصح والإرشاد.

لكن لم يظهر حتى الآن تمثيلات إسلامية صالحة لمثل هذا الأداء. وحتى حين وجود الإمكانيات الفنية الصالحة، وإعداد التمثيلات الناجحات الموفقات، ذوات التأثير الإيجابي النافع في المشاهدين، يمكن أن نقول حينئذ: يحسن بحملة الرسالة أن يدخلوا التمثيل ضمن سبل

(١) الصحوة الإسلامية، ضوابط وتوجيهات: ١/١٨٣.

أدائهم البياني في التوجيه غير المباشر" (١).

هذا، وقد جاء في فتوى رقم: ٢٠٤٤، من اللجنة الدائمة للبحوث والإفتاء في المملكة العربية السعودية، إجابة عن سؤال: هل يجوز تمثيل الصحابة لأننا نقدم تمثيلات، وقد أوقفنا إحداها رغبة في معرفة الحكم؟

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وعلى آله وصحبه.. وبعد:
جواب: تمثيل الصحابة أو أحد منهم ممنوع، لما فيه من الامتهان لهم، والاستخفاف بهم وتعريضهم للنيل منهم، وإن ظن فيه مصلحة فما يؤدي إليه من المفاصد أرجح، وما كانت مفسدته أرجح فهو ممنوع، وقد صدر قرار من مجلس هيئة كبار العلماء في منع ذلك.
وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم (٢).

(١) فقه الدعوة إلى الله وفقه النصح والإرشاد: ٤٧٥/١.

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: الشيخ أحمد بن عبد الرزاق الدويش: ٤٩٠/١، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، ط/١، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

الوسيلة الثانية المختلف فيها: الصور والتصوير.

أولاً: معنى التصوير والصور لغة واصطلاحاً:

- التصوير في اللغة: مصدر من صور، تصويراً، والاسم منه صورة. فهو مصور، وذلك مصور، والجمع تصاوير، وصور، وصور، وصور^(١).
- يقال: قد صوره، فتصور، وصوره الله صورة حسنة^(٢).
- ويأتي التصوير في اللغة بعدة من المعاني، منها:
- التشكيل: يقال: شكله تشكيلاً، أي صورته تصويراً^(٣).
 - التكوين: مصدر كون، أي أحدث، يقال: كون الولد: أي صورته^(٤).
 - التجسيم: من جسم، أي عظم، وتجسم الشيء في العين أي تصور^(٥).
 - الرسم: يقال: صور الشخص، أي رسمه على الورق^(٦).
 - الترقيم: من رقم، أي كتب، وخطط، ونقش^(٧).
 - التمثيل والتشبيه: يقال: مثل الشيء، أي صور مثله^(٨).
- أما الصورة فلها أيضاً معان متعددة، منها: التمثال، والشكل، والنوع، والصفة، والهيئة، والحقيقة، والمثال، والخيال^(٩).

أما التصوير في الاصطلاح، فيطلق على أمرين:

-
- (١) لسان العرب، لابن منظور: ٤/٤٧٣.
- (٢) المصدر السابق: ٤/٤٧٣، وتاج العروس من جواهر القاموس، للزبيدي، تحقيق: إبراهيم التريزي: ٣/٣٤٢.
- (٣) لسان العرب: ١/٣٥٧.
- (٤) الصحاح للجوهري: ٦/٢١٩٠، والمعجم الوسيط، ص: ٨٠٦.
- (٥) الصحاح للجوهري: ٥/١٨٨٧.
- (٦) لسان العرب: ١٢/٢٤١.
- (٧) تاج العروس: ٨/٣١٥.
- (٨) لسان العرب: ١١/٦١٣.
- (٩) ينظر: المراجع السابقة.

١- صناعة الأشكال التي لها ظل، وهي المصنوعة من حجر، أو خشب، أو نحاس، أو غير ذلك، وهذه تسمى " التماثيل".

٢- صناعة الصور التي ليس لها ظل، وهي المرسومة على الورق، أو المنقوشة على الجدار، أو المصورة على البساط، والوسادة ونحوها، وتسمى هذه " الصور".
فالتماثيل: ما كان له ظل. والصورة: ما لم يكن لها ظل؛ فكل تماثيل صورة، وليس كل صورة تماثلاً^(١).

ثانياً: مذاهب العلماء في حكم الصور والتصوير:

وقبل أن أثبت حكم اتخاذ الصور والتصوير وسيلة للدعوة إلى الله تعالى، أذكر هنا مذاهب العلماء في مسألة الصور والتصوير، فأقول:
هناك أربعة أقوال للعلماء في هذه المسألة:

القول الأول : يرى إباحة الصور والتصوير مطلقاً.

القول الثاني : يرى التحريم مطلقاً.

القول الثالث : يرى تحريم تصوير ذوات الأرواح، وإباحة تصوير غيرها.

القول الرابع : يرى تحريم تصوير ما فيه ظل، وإباحة ما ليس له ظل.

وفيما يلي أورد أهم أدلة كل من هذه الأقوال، ثم مناقشتها، ليقم بعد ذلك الترجيح.

أدلة القول الأول:

استدل هذا القول على إباحة الصور والتصوير مطلقاً بما يلي:

قول الله تعالى في قصة سليمان-عليه السلام-: ﴿يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبٍ وَمِثَالٍ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ﴾ الآية^(٢).

قال القرطبي-رحمه الله-: " حكى مكّي في الهداية: أن فرقة تجوز التصوير، وتحتج بهذه الآية"^(٣).

(١) ينظر: حكم الإسلام في الصور والتصوير، دندل حير، ص: ١٠، مكتبة المنار، الأردن-الزرقاء.

(٢) سورة سبأ، من الآية: ١٣.

(٣) الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي): ١٤/١٧٥، وينظر: الإكليل في استنباط التزيل، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، ص:

٢- ومن حججهم أيضا أن عيسى بن مريم -عليه السلام- كان يتخذ صوراً من الطين، فينفخ فيها، فتكون طيراً، بإذن الله تعالى.

قال القرطبي -رحمه الله-: " قال النحاس: قال قوم: عمل الصور جائز لهذه الآية، أي قوله تعالى: " يعملون ما يشاء من محاريب وتماثيل " الآية، ولما أخبر الله تعالى عن المسيح" (١).
ومن يرى جواز التصوير والصور من المعاصرين، يحتجون بأن العلة في النهي عن الصور والتصوير هي التعظيم، وما لم يتخذ للتعظيم فليس بحرام (٢).

أدلة القول الثاني:

ويذهب هذا القول إلى تحريم الصور والتصوير مطلقاً، مجسماً كان أو غير مجسم، وسواء كانت من ذوات الأرواح أو غيرها، وقد نسب هذا المذهب إلى مجاهد (٣)، والقرطبي (٤) - إلا أن مجاهداً -رحمه الله- قيد جواز تصوير الشجر بما يثمر، فجوز تصوير ما لا يثمر من الأشجار.
ومن أدلة هذا المذهب:

عموم الأحاديث النبوية الواردة في منع التصوير والصور، ومن هذه الأحاديث:

- ١- حديث قدسي، حيث قال الرسول -ﷺ- عن الله عز وجل: " ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقى، فليخلقوا ذرة، أو ليخلقوا حبة، أو ليخلقوا شعيرة " (٥).
- ٢- قول الرسول -ﷺ-: " إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة، يقال لهم: أحيوا ما خلقتم " (٦).

(١) تفسير القرطبي: ١٤ / ١٧٥.

(٢) ينظر: فتاوى الشيخ محمد رشيد رضا، جمع وتحقيق: د. صلاح الدين المنجد: ٣ / ١٠٦، دار الكتاب الجديد، بيروت.

(٣) ينظر: شرح النووي لصحيح مسلم: ١٤ / ٩١.

(٤) ينظر: تفسير القرطبي: ١٤ / ١٧٦.

(٥) أخرجه البخاري عن أبي هريرة -رضي الله عنه-، كتاب اللباس، باب نقض الصور، رقم: ٥٩٥٣، ص: ١٢٦٨. ومسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير الحيوان...، رقم: ٢١١١، (صحيح مسلم بشرح النووي: ١٤ / ٩٤).

(٦) أخرجه البخاري، عن عائشة -رضي الله عنها-، كتاب اللباس، باب من لم يدخل بيتاً فيه صور، رقم: =

٣- وقوله -ﷺ-: " أشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون " (١).
قال القرطبي-رحمه الله تعالى-: " قلت: لعن رسول الله -ﷺ- المصورين ولم يستثن...،
وفي البخاري ومسلم عن ابن مسعود-رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -ﷺ-: " أشد الناس
عذابا.. " يدل على المنع من تصوير شيء، أي شيء كان " (٢).

أدلة القول الثالث:

ذهب جمهور العلماء من الفقهاء، والمحدثين، والمفسرين إلى تحريم تصوير ذوات الأرواح،
سواء كانت مجسمة أو غير مجسمة، وإباحة غيرها. قال الإمام النووي-رحمه الله تعالى: " قللى
أصحابنا وغيرهم من العلماء: تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحريم، وهو من الكبائر،
لأنه متوعد عليه بهذا الوعيد الشديد المذكور في الأحاديث، وسواء صنعته بما يمتن أو بغيره؛
فصنعته حرام بكل حال، لأن فيه مضاهاة لخلق الله تعالى، وسواء ما كان في ثوب، أو
بساط، أو درهم، أو دينار، أو فلس، أو إناء، أو حائط، أو غيرها، وأما تصوير صورة الشجر،
ورحال الإبل، وغير ذلك مما ليس فيه صورة حيوان، فليس بحرام. هكذا حكم نفس
التصوير..، ولا فرق في هذا كله بين ما له ظل وما لا ظل له.

هذا تلخيص مذهبنا في المسألة، وبمعناه قال جماهير العلماء من الصحابة، والتابعين، ومن
بعدهم، وهو مذهب الثوري، ومالك، وأبي حنيفة، وغيرهم " (٣).

ومن أدلة هذا القول:

١- قول الرسول -ﷺ-: " أتاني جبريل، فقال: إني كنت أتيتك الليلة، فلم يمنعني أن أدخل

= ٥٩٦١، ص: ١٢٧٠. ومسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير الحيوان..، رقم: ٢١٠٦ (٩٦)،
(صحيح مسلم بشرح النووي: ٩٠/١٤).

(١) أخرجه البخاري، عن ابن مسعود-رضي الله عنه-، كتاب اللباس، باب عذاب المصورين يوم القيامة، رقم: ٥٩٥٠،
ص: ١٢٦٨. ومسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير الحيوان..، رقم: ٢١٠٩ (صحيح مسلم
بشرح النووي: ٩٢-٩٣/١٤).

(٢) تفسير القرطبي: ١٧٦/١٤.

(٣) شرح النووي لصحيح مسلم: ٨١/١٤.

عليك البيت الذي أنت فيه، إلا أنه كان في البيت تمثالاً، وكان في البيت قرام ستر فيه تماثيل، فمر برأس التمثال يقطع، فيصير كهيئة الشجرة، ومر بالستر يقطع، فيجعل منه وساداتان توطآن، ومر بالكلب فيخرج..^(١).

ففي هذا الحديث الشريف دليل على منع الصورة، ذات الظل وغير ذات الظل، حيث إن هذه الصورة كانت بالستر، وأمر بقطعها مع أنها لا ظل لها. قال الألويسي-رحمه الله-: "ولا فرق عندنا، بين أن تكون الصورة ذات ظل، وأن لا تكون كذلك، كصور الفرس المنقوشة على كاغد^(٢)، أو جدار مثلاً"^(٣).

٢- وعن النبي ﷺ- قال: "لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة"^(٤).

قال ابن قيم الجوزية-رحمه الله تعالى-: "فأما الصور فهي كل ما تصور من الحيوان، سواء في ذلك الصورة المنصوبة القائمة، التي لها أشخاص، وما لا شخص لها من المنقوش في الجدار والمصور فيها، وفي الفرش والأتماط"^(٥).

وقال ابن حجر الهيتمي-رحمه الله تعالى-: "والمراد من الصورة- في الحديث -، كل مصور من ذوات الأرواح، سواء كانت أشخاصاً منتصبية، أو كانت منقوشة في سقف، أو جدار، أو منسوخة في ثوب، أو غير ذلك"^(٦).

وعلى أي حال فإن مذهب الجمهور حملوا الأحاديث التي وردت في منع الصور والتصوير على صور ذوات الأرواح.

(١) أخرجه الإمام أحمد، عن أبي هريرة-رضي الله عنه-: ٣٠٥/٢، وأخرجه مسلم بلفظ قريب منه، عن عائشة وميمونة- رضي الله عنهما (صحيح مسلم بشرح النووي: ١٤ / ٨١-٨٣).

(٢) كاغد: أي القرطاس (المعجم الوسيط، ص: ٢٧٩٦).

(٣) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود الألويسي: ٤٤٠/٢١، إدارة الطباعة المنيرية، مصر.

(٤) أخرجه مسلم عن ابن عباس، عن أبي طلحة-رضي الله عنه-، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير الحيوان... رقم: ٢١٠٦ (صحيح مسلم بشرح النووي: ١٤ / ٨٣-٨٤).

(٥) تهذيب الإمام ابن قيم الجوزية على مختصر سنن أبي داود: ٧٩/٦، دار المعرفة، بيروت.

(٦) الزواجر عن اقتراف الكبائر، أحمد شهاب الدين بن محمد بن حجر الهيتمي: ٣٤ / ٢، دار المعرفة، بيروت.

وأقوى أدلتهم على ما ذهبوا إليه هو:

- ما جاء في الصحيحين وغيرهما عن سعيد بن أبي الحسن، قال: كنت عند ابن عباس -رضي الله عنه-، إذ أتاه رجل فقال: يا أبا العباس، إني إنسان إنما معيشتي من صنعة يدي، وإني أصنع هذه التصاوير، فقال ابن عباس: لا أحدثك إلا بما سمعت من رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، سمعته يقول: " من صور صورة، فإن الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح، وليس ينفخ فيها أبدا"، فربا الرجل ربوة شديدة، واصفر وجهه، فقال: ويحك، إن أبيت إلا أن تصنع، فعليك بهذا الشجر، وكل شيء ليس فيه روح"^(١). فهذا الحديث يدل صراحة على تحريم تصوير ذوات الأرواح، وإباحة غيرها^(٢). هذه من أهم أدلة القول الثالث، وهو مذهب الجمهور، الذين رأوا تحريم الصور والتصوير لذوات الأرواح، بظل أو غيره، مجسمة أو لا. إلا أنهم استثنوا من ذلك لعب الأطفال، وقالوا: يجوز تصوير واتخاذ صور ذوات الأرواح، إن كانت لعبا للأطفال^(٣). واستدل الجمهور على هذا الاستثناء، بما ورد عن عائشة-رضي الله عنها- أنها قالت: قدم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- من غزوة تبوك أو خيبر، وفي سهوتها ستر^(٤)، فهبت الريح، فكشفت ناحية الستر عن بنات لعائشة لعب، فقال: " ما هذا يا عائشة؟ " قالت: بناتي. ورأى بينهما فرسا له جناحان من رقاع، فقال: " ما هذا الذي أرى وسطهن؟ " قالت: فرس. قال: " ما هذا الذي عليه؟ "، قالت: جناحان، قال: " فرس له جناحان؟ " قالت: أما سمعت أن لسليمان خيلا لها أجنحة؟ قالت: فضحك حتى رأيت نواجذه^(٥).

(١) أخرجه البخاري، كتاب البيوع، باب التصاوير التي ليس فيها روح وما يكره من ذلك، رقم: ٢٢٢٥، ص: ٤٣٦. ومسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير الحيوان...، رقم: ٢١٠٩ (صحيح مسلم بشرح النووي: ٩٣/١٤).

(٢) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العلامة بدرالدين أبو محمد محمود بن أحمد العيني: ٣٩/١٢، المطبعة المنيرية، القاهرة.

(٣) ينظر: تفسير القرطبي: ١٧٦/١٤، والفقهاء على المذاهب الأربعة، عبد الرحمن الجزيري: ٤١/٢، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(٤) سهوتها: أي صفتها قدام البيت (عون المعبود: ١٩٠/١٣).

(٥) أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، باب اللعب بالبنات، رقم: ٤٩٢٢ (أبو داود مع عون المعبود: ١٩٠/١٢).

فهذا الحديث يخص عموم النهي في الأحاديث التي وردت في النهي عن التصوير واتخاذ الصور.

كما استثنى الجمهور من ذلك ما كان ممتثنا في البساط، والوسادة وغيرهما، ودليلهم في ذلك ما جاء من قوله -ﷺ- "إلا رقما في ثوب" كما سيأتي^(١).

أدلة القول الرابع:

ذكر الإمام النووي -رحمه الله تعالى- عن بعض السلف تحريم تصوير الحيوان، إن كان له ظل، وإباحته إن لم يكن له ظل. قال: "وقال بعض السلف، إنما ينهى عما كان له ظل، ولا بأس بالصورة التي ليس لها ظل.." ^(٢).

وما احتج به أصحاب هذا المذهب، ما يلي:

١- عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد عن أبي طلحة -رضي الله عنه- قال: إن رسول الله -ﷺ- قال: "إن الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة" قال بسر: ثم اشتكى زيد بعد، فعدناه، فإذا على بابه ستر فيه صورة، قال: فقلت لعبيد الله الخولاني، ربيب ميمونة، زوج النبي -ﷺ-: ألم يخبرنا زيد عن الصور يوم الأول؟ فقال عبيد الله: ألم تسمعه حين قال: "إلا رقما في ثوب" ^(٣).
قال النووي -رحمه الله-: "قوله "إلا رقما في ثوب"، هذا يحتج به من يقول بإباحة ما كان رقما مطلقا" ^(٤).

٢- عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: كان لنا ستر فيه تمثال طائر، وكان الداخِل إذا دخل استقبله، فقال لي رسول الله -ﷺ-: "حولي هذا، فإني كلما دخلت، فرأيت، ذكرت الدنيا".

^(١) ينظر: شرح النووي لصحيح مسلم: ٨٣/١٤.

^(٢) شرح النووي لصحيح مسلم: ٨٢/١٤.

^(٣) أخرجه البخاري، كتاب اللباس، باب من كره القعود على الصور، رقم: ٥٩٥٨، ص: ١٢٦٩. ومسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير الحيوان...، رقم: ٢١٠٦ (٨٥)، (صحيح مسلم بشرح النووي: ٨٥/١٤).

^(٤) شرح النووي لصحيح مسلم: ٨٥/١٤.

قالت: وكانت لنا قطيفة كنا نقول علمها حرير، فكنا نلبسها^(١).
فتمثال طائر في هذا الستر صورة لحيوان، لكن لما كان له ظل، نهي عنه النبي ﷺ.

ثالثا: مناقشة الأدلة:

* مناقشة أدلة القول بإباحة التصوير والصور مطلقا:

١- لا يصح احتجاجهم بما ورد في القرآن الكريم من قصة سليمان-عليه السلام-، على إباحة الصور مطلقا، وذلك لأمرين:

الأمر الأول: إن العلماء قالوا بأن صناعة التماثيل كانت جائزة ومباحة في شريعة سليمان-عليه السلام-، أما في شريعتنا فقد نسخت تلك الإباحة.

فهذا الدليل مبني على مسألة " شرع من قبلنا هل هو شرع لنا أم لا؟ ". وجمهور العلماء متفقون على أن شرع من قبلنا ليس شرعا لنا عند ورود النسخ^(٢). أما وقد ورد النسخ لجواز التصوير والصور في شريعتنا، فلا حجة في الآية على إباحة التصوير^(٣).

قال ابن حجر-رحمه الله-: " إن ذلك كان جائزا في تلك الشريعة، وكانوا يعملون أشكال الأنبياء والصالحين منهم، على هيئتهم في العبادة، ليتعبدوا كعبادتهم. وقد قال أبو العالية: لم يكن ذلك في شريعتهم حراما، ثم جاء شرعنا بالنهي عنه"^(٤).

والأمر الثاني: مال بعض العلماء إلى أن التماثيل التي كانت تصنع لسليمان، ليست تماثيل لذي روح، من إنسان، أو حيوان، أو طير؛ وبهذا تكون شريعة سليمان-عليه السلام- موافقة لما في شريعتنا.

(١) أخرجه مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير الحيوان...، رقم: ٢١٠٦ (٨٩)، (صحيح مسلم بشرح النووي: ٨٧/١٤)

(٢) ينظر: أصول الفقه، محمد الخضري، ص: ٣٥٦، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط/٦. وأصول مذهب الإمام أحمد بن حنبل، د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، ص: ٥٥٤-٥٥٥، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/٤، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.

(٣) ينظر: تفسير القرطبي: ١٧٥/١٤.

(٤) فتح الباري: ٤٦٧/١٠.

وقد استنبط الحافظ ابن حجر أن فعل صور ذوات الأرواح لم يكن في زمنهم، وإنما هو محدث، من قوله -ﷺ-: " إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات، بنوا على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة " (١).

قال -رحمه الله-: " فإن ذلك يشعر بأنه لو كان ذلك جائزاً في ذلك الشرع، ما أطلق عليه -ﷺ- أن الذي فعله شر الخلق؛ فدل على أن فعل صور الحيوان فعل محدث، أحدثه عباد الصور، والله أعلم " (٢).

٢- أما استدلالهم بأن عيسى يتخذ صوراً من الطين ليعمل طيراً، فإن هذا لا حجة فيه؛ فإنه -ﷺ- كان يجيي الموتى، ويرئ الأكمه والأبرص بإذن الله تعالى، وهذا العمل خاص به -ﷺ- (٣).

وعلى ذلك نرى أن إطلاق القول بإباحة الصور والتصوير غير صحيح، لأن هذه الحجج لا تصمد أمام الأحاديث الصحيحة، التي نمت عن التصوير والصور، وتوعدت المصورين الوعيد الشديد يوم القيامة.

وأما ما استدل به بعض أهل العلم من المعاصرين من أن علة النهي عن الصور والتصوير هي التعظيم فقط، فليست كذلك؛ لأن هناك أحاديث أخرى ذكرت علة التحريم هي التشبيه بخلق الله تعالى، كما في قول النبي -ﷺ-: " إن من أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يضاھون بخلق الله " (٤).

* مناقشة أدلة القول بتحريم الصور والتصوير مطلقاً:

١- إن احتجاجهم بعموم الأحاديث المانعة عن التصوير والصور لا يصح، لأن هناك أدلة

(١) أخرجه البخاري عن عائشة رضي الله عنها، كتاب الصلاة، باب تنبش قبور مشركي الجاهلية، ويتخذ مكانها مساجد، رقم: ٤٢٧، ص: ٩١.

(٢) فتح الباري: ٤٦٨/١٠.

(٣) ينظر: الشريعة الإسلامية والفنون، ص: ٨٤.

(٤) أخرجه البخاري، عن عائشة رضي الله عنها، كتاب اللباس، باب ما وطئ من التصاوير، رقم: ٥٩٥٤، ص: ١٢٦٩، ومسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير الحيوان..، رقم: ٢١٠٥ (٩٢). (صحيح مسلم بشرح النووي: ٨٩/١٤).

أخرى تدل على إباحة عمل الصور لما لا روح فيه، واتخاذ ما كان رقما في ثوب، ويتضح ذلك عند أدلة القول الثالث والقول الرابع، كما في حديث ابن عباس-رضي الله عنها، حيث أتاه رجل سفتيه في صناعة التصاوير فقال له: "ويحك إن آيت إلا أن تصنع، فعليك بهذا الشجر، وما لا روح فيه"^(١). وكذلك حديث أبي هريرة-رضي الله عنه- الذي جاء فيه: "فمر برأس التمثال يقطع، فيصير كهيئة الشجرة"^(٢).

وعلى هذا، فلا يصح الاستدلال بالدليل العام فحسب، مع ورود الدليل الخاص، وبالدليل المطلق، مع ورود الدليل المقيد؛ فإن الدليلين إذا وردا في مسألة واحدة، لا بد أن يقدم الخاص على العام، والمقيد على المطلق^(٣).

٢- أما الحديث القدسي المستدل به، وهو قوله تعالى: "ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي، فليخلقوا ذرة.. إلخ"، إنما المراد به إيجاد حبة على الحقيقة لا تصويرها. قال ابن حجر-رحمه الله في هذا الحديث: "بقية الحديث تقتضي تعميم الزجر عن تصوير كل شيء، وهي قوله "فليخلقوا حبة، وليخلقوا ذرة"... ويجاب عن ذلك، بأن المراد إيجاد حبة على الحقيقة، لا تصويرها... والغرض تعجيزهم تارة بتكليفهم خلق حيوان، وهو أشد، وأخرى بتكليفه خلق جماد وهو أهون، ومع ذلك لا قدرة لهم على ذلك"^(٤).

* مناقشة أدلة القول بتحريم تصوير وصور ما لا ظل له وإباحة ما ليس كذلك.

١- استدلالهم بأحاديث: "إلا ما كان رقما في ثوب" على إباحة ما كان رقما مطلقا:

وتكون مناقشة هذا القول على ثلاثة أوجه:

الوجه الأول:

وقد أجاب الجمهور عن هذا بأنه محمول على رقم صور لما ليس من ذوات الأرواح،

قال الإمام النووي: "وجوابنا وجواب الجمهور عنه، أنه محمول على رقم على صورة الشجر

(١) تقدم تخريجه قريبا، ص: ٣٩٠.

(٢) تقدم تخريجه قريبا، ص: ٣٨٩.

(٣) ينظر: إرشاد الفحول: ٣/ ٨٩٨ و ٩٠١.

(٤) فتح الباري: ٤٧٢/١٠.

وغيره، مما ليس بجيوان، وقد قدمنا أن هذا جائز عندنا^(١).

الوجه الثاني:

كما ردّ الإمام النووي-رحمه الله- على استدلالهم بحديث عائشة-رضي الله عنها-، وهو حديث: " كان لنا ستر فيه تمثال طائر.. " الحديث. قال: " هذا مذهب باطل، فإن الستر الذي أنكر النبي-ﷺ- الصورة فيه لا يشك أحد أنه مذموم، وليس لصورته ظل، مع باقي الأحاديث المطلقة في كل صورة"^(٢). وقال أيضا: " هذا محمول على أنه قبل تحريم اتخاذ ما فيه صورة، فلهذا كان رسول الله-ﷺ- يدخل ويراه، ولا ينكره قبل هذه المرة الأخيرة"^(٣).

الوجه الثالث:

إنه يمكن الجمع بين المراد بالصور المانعة من دخول الملائكة البيت الذي هي فيه، وبين الاستثناء في قوله-ﷺ- " إلا رقماً في ثوب "

قال الشيخ عبد العزيز بن باز-رحمه الله في هذا الموضوع: " وأما قوله في حديث أبي طلحة وسهل بن حنيف (إلا رقماً في ثوب)، فهذا استثناء من الصور المانعة من دخول الملائكة، لا من التصوير، وذلك واضح من سياق الحديث. والمراد بذلك: إذا كان الرقم في ثوب ونحوه، ييسط ويمتحن، ومثله في الوسادة الممتحنة، كما يدل عليها حديث عائشة المتقدم في قطعها الستر، وجعله وسادة أو وسادتين. ولا يجوز حمل الاستثناء على الصورة في الثوب المعلق، أو المنصوب على باب أو جدار أو نحو ذلك، لأن أحاديث عائشة صريحة في منع مثل هذا الستر، ووجوب إزالته أو هتكه.

وحديث أبي هريرة-وهو حديث امتناع جبريل عن دخول البيت الذي فيه ستر فيه صورة- صريح في أن مثل هذا الستر مانع من دخول الملائكة حتى ييسط، أو يقطع رأس التمثال الذي فيه، فيكون كهيئة الشجرة. وأحاديثه-ﷺ- لا تتناقض، بل يصدق بعضها بعضاً، ومهما أمكن الجمع بينها بوجه مناسب، ليس فيه تعسف وجب، وقدم على مسلكي الترجيح والنسخ، كما هو مقرر في علم الأصول ومصطلح الحديث، وقد أمكن الجمع بينها،

(١) شرح النووي لصحيح مسلم: ٨٥/١٤-٨٦.

(٢) المصدر السابق: ٨٢/١٤.

(٣) المصدر السابق: ٨٦/١٤.

كما ذكرناه، فله الحمد^(١).

إذن، ليست علة النهي في الأحاديث هي وجود ظل للصورة، كما ذهب إليه هذا القول، وإنما العلة هي من أجل تعظيمها، أو المشابهة بخلق الله؛ فإذا تم امتهاها بجعل الثوب بسطاً، أو سادة، أو قطع رأس الصورة حتى تكون كهيئة الشجر، جاز ذلك. والله أعلم.

رابعاً: الترجيح :

وكما رأينا أن إباحة الصور والتصوير مطلقاً، أو تحريم ذلك مطلقاً مذهباً لا يقويان أمام الحجج المذكورة في المذهب الثالث والرابع.

أما المذهب الرابع الذي ذهب إلى تحريم صور ما له ظل، وإباحة ما لا ظل له، فأرى أنه قول مرجوح، وخاصة إن كانت الصورة تحمل معنى التعظيم والتشبيه. وأما استدلالهم بأحاديث الرقم فليس بصحيح، لأنها حملت على الامتثال بالصورة.

فبقي المذهب الثالث، مذهب الجمهور، هو المذهب الراجح، وذلك لما يلي:

١- كثرة الأحاديث التي استدلوها بها، والتي وردت في النهي عن التصوير واتخاذ الصور.
٢- وهذه الأحاديث كلها صحيحة، وقد روى أكثرها البخاري ومسلم -رحمهما الله تعالى.

٣- عدم دخول الاحتمال في جميع الأدلة التي استدلوها بها.

وعلى هذا، فإن تصوير ذوات الأرواح من الإنسان، والحيوان محرم، وكذلك اقتناء صورها، سواء كانت بظل، أو بغير ظل.

ويستثنى من ذلك: -جواز اتخاذ الصور للعب الأطفال، لحديث عائشة -رضي الله عنها- المذكور، قال ابن حجر: "استدل بهذا الحديث على جواز اتخاذ صور البنات واللعب، من أجل لعب البنات بهن، وخص ذلك من عموم النهي عن اتخاذ الصور، وبه جزم عياض ونقله عن الجمهور، وأهم أجازوا بيع اللعب للبنات، لتدريهن من صغرهن على أمور بيوتهن وأولادهن"^(٢).

(١) الجواب المفيد في حكم التصوير، الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، ص: ١٩-٢٠، دار المجتمع للنشر

والتوزيع، ط/١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م.

(٢) فتح الباري: ١٠/٦٤٥-٦٤٦.

- كما يستثنى من التصوير والصور كل ما ليس من ذوات الأرواح، كما في حديث ابن عباس-رضي الله عنهما- المتقدم، حينما جاءه رجل يستفتيه عن صناعة الصور، وفيه أنه قال: "ويحك، إن أبيت إلا أن تصنع، فعليك بهذا الشجر، وكل شيء لا روح فيه". وكذلك تستثنى كل صورة تشبه الرقم في الثوب من أصل التحريم، وهي مما لا تحمل معنى الحياة ولا الإبقاء^(١).

حكم التصوير والصور الفوتوغرافية

تعد هذه المسألة فرعاً للمسألة السابقة، حيث إن هذا النوع من التصوير والصور الفوتوغرافية، لم يكن معروفاً عند الفقهاء السابقين، لذلك لا نجد رأياً عندهم، بل نجده عند العلماء المعاصرين، حيث اختلفوا فيها إلى رأيين:

الرأي الأول: التحريم.

ومن قال بهذا الرأي، الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز-رحمه الله تعالى^(٢)، والشيخ محمد علي الصابوني^(٣)، والشيخ صالح بن فوزان الفوزان^(٤)، والشيخ محمد ناصر الدين الألباني^(٥)، والدكتور محمد سعيد رمضان البوطي^(٦).

الرأي الثاني: الإباحة.

ومن ذهب إلى هذا القول، الشيخ محمد رشيد رضا-رحمه الله^(٧)، والشيخ عبد الرحمن

(١) ينظر: الشريعة الإسلامية والفنون، ص: ١٠٢.

(٢) ينظر: الجواب المفيد في حكم التصوير، للشيخ عبد العزيز بن باز.

(٣) ينظر: حكم الإسلام في التصوير، الشيخ محمد علي الصابوني، المكتبة القيمة، المطبعة المدني، القاهرة.

(٤) ينظر: الإعلام بنقد كتاب الحلال والحرام، الشيخ صالح بن فوزان الفوزان، ص: ٤٢-٥٤، مكتبة المعارف، الرياض، ط/٥، ١٤٠٧هـ-١٩٨٦م.

(٥) ينظر: آداب الزفاف، الشيخ الألباني، ص: ١٠٤.

(٦) ينظر: فقه السيرة النبوية، للدكتور البوطي، ص: ٢٨١.

(٧) ينظر: فتاوى الشيخ محمد رشيد رضا: ٣/١١٤٢.

الجزيري^(١)، والشيخ محمد بن صالح العثيمين^(٢)، والأستاذ سيد سابق^(٣)، والشيخ متولي الشعراوي^(٤)، والدكتور يوسف القرضاوي^(٥).

حجج كل من القولين:

أولاً: وقد احتج القائلون بالتحريم بما خلاصته ما يلي:

- ١- أن هذا التصوير لا يخرج عن كونه نوعاً من أنواع التصوير، وقد وردت الأحاديث المحرمة لذلك، التي تفيد التعميم في جميع أنواع التصوير، دون النظر إلى نوعية الآلة المصورة.
- ٢- أن الوثنية قد دخلت إلى الأمم السابقة عن طريق الصور، وإلى هذا تشير بعض الآيات والأحاديث الصحيحة، كما ورد مع قوم نوح -عليه السلام-.
- ٣- أن الحيلة تقتضي أن يعمم النهي على جميع أنواع التصوير، ومنها التصوير الفوتوغرافي، وغيره.

- ٤- أن علة التشبيه والمضاهاة التي نصت عليها بعض النصوص موجودة في هذه الصور الفوتوغرافية، بل هي حاصلة أكثر فيها، من حصولها في التصوير من الصور اليدوية.

ثانياً: واحتج القائلون بالإباحة بما يلي:

- ١- القياس على جواز الرقم في الثوب المستثنى بالنص من أصل التحريم.
- ٢- هذا التصوير لا تتناوله النصوص الواردة في النهي عنه، حيث وردت في التصوير اليدوي، الذي كان معروفاً في زمنهم، بينما التصوير الفوتوغرافي وجد حديثاً، فيلحق بالإباحة.
- ٣- من المعلوم أن علة التحريم المضاهاة أو التعظيم غير موجودة، إذ لا يقصد محرك الآلة تعظيماً للصورة، ولا تشبيهاً لخلق الله.

(١) ينظر: الفقه على المذاهب الأربعة: ٤١/٢.

(٢) مجموع فتاوى الشيخ العثيمين، جمع: فهد بن ناصر السليمان: ٢/٢٦٢، دار الوطـن للنشر، الرياض، ١٤١٣هـ، (إلا أن الشيخ قال: القول بالتحريم أحوط، وباللحل أقعد، ص: ٢٦٥).

(٣) ينظر: فقه السنة، سيد سابق: ٣/٥٠١، دار الكتاب العربي، بيروت، ط/١.

(٤) ينظر: فتاوى محمد متولي الشعراوي: ٣/٤٤، مطبعة النصر، والمكتبة الحديثة.

(٥) ينظر: الحلال والحرام في الإسلام، ص: ١١٢، مكتبة وهبة، القاهرة، ط/ ١٠، ١٣٩٦هـ-١٩٧٦م.

- ٤- لا يوجد في التصوير الفوتوغرافي تكوين ولا تشكيل، كالذي في التصوير اليدوي المنهي عنه بالنصوص، ولذا تعتبر الصور الفوتوغرافية ظلالة مطابقة للأصل.
- ٥- أن الصور الفوتوغرافية ونحوها تشبه الصور في المرآة، أو في الماء بخلاف الصور اليدوية.
- ٦- أن البشرية في هذا العصر بحاجة ماسة إلى مثل هذا النوع من التصوير في مجالات شتى، كالطب، والصناعة، والتعليم والإعلام، ما لم يكن التصوير للأشياء المحرمة في ذاتها.

الترجيح :

- وبعد النظر في أدلة كل من القولين، أرى أن القول بأصل التحريم في التصوير والصور الفوتوغرافية أقوى من القول بالإباحة، وذلك للأمور الآتية:
- ١- أن عموم النصوص المانعة للتصوير والصور لا تحدد نوعا معينا من آلات التصوير، لذا فإن أي آلة تنتج صوراً ثابتة، فهي داخلة في هذا العموم^(١).
- ٢- لا يصح قياس الصور الفوتوغرافية على الرقم في الثوب؛ لأن الرقم في الثوب عند جمهور العلماء محمول على ما لا روح له كما سبق من كلام النووي-رحمه الله-، أو أنه مما يمتن فيه غالباً، وليس كذلك في الصور الفوتوغرافية عادة^(٢).
- ٣- ولا يصح أيضاً الاستدلال بأن محرك الآلة لا يقصد تعظيماً ولا تشبيهاً بخلق الله، فإن الرجل الذي جاء إلى ابن عباس-رضي الله عنهما-، ما كان يقصد من صناعته الصور تعظيماً لها ولا مضاهاة لخلق الله تعالى، ومع ذلك قد نهى ابن عباس-رضي الله عنهما- عنها، لأن هاتين العلتين في منع الصور حاصلة بمجرد الصناعة، وإن لم يقصد صاحبها ذلك.
- ٤- إن قياس الصور الفوتوغرافية على الصور في المرآة أو الماء، قياس مع الفارق، لأن الصور الفوتوغرافية ثابتة مع مرور الأزمان بل والأجيال؛ فعلة المنع من خوف التعظيم لها حاصلة بهذا، أما الصور في المرآة أو الماء فهي تزول بمجرد ذهاب صاحب الظل.
- ٥- وكذلك لا يجوز الاحتجاج بحاجة الإنسانية إلى مثل هذه الصور على جوازها مطلقاً لأن الحاجة والضرورة لا تغير أصل الحكم في التحريم، لأن الحاجة والضرورة تقدر بقدرها؛

(١) ينظر: الإعلام بنقد كتاب الحلال والحرام، ص: ٤٨.

(٢) ينظر: شرح صحيح مسلم: ٨٥/١٤، والجواب المفيد في حكم التصوير، ص: ١٩-٢٠.

فإذا زالت الضرورة أو الحاجة عاد الأمر إلى أصل حكمه.

٦- أن الأخذ بجانب الحيطة في المسائل الخلافية مطلوب شرعاً؛ لأن حصول الخلاف في مسألة مع وجود شبهة في أدلة كل من الأقوال عليها، يقتضي من المسلم الحريص على دينه الأخذ بما هو أقرب إلى الاحتياط^(١)، عملاً بقوله -ﷺ-: " فمن اتقى الشبهات، فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام، كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يقع فيه "^(٢).

وثمره الخلاف بين القولين، أن الأخذ بالقول بالإباحة يستلزم إباحة الصور الفوتوغرافية بالتوسع في جميع الأغراض، سواء تقتضيها الحاجة أو الضرورة أو لا تقتضيها، بينما الأخذ بأصل التحريم يقتضي أن الصور الفوتوغرافية لا تستخدم إلا من أجل الحاجات أو الضرورات الإنسانية، كالصور لجوازات السفر، ووثائق الإثبات، ونحوها، فإذا زالت عاد الحكم إلى أصله.

والخلاصة: أن التصوير والصور لذوات الأرواح محرمة في الأصل، للنصوص الصحيحة الثابتة في النهي عن ذلك، ولا يختلف الحكم في ذلك باختلاف الآلات المنتجة للصور. إلا أنه يستثنى من ذلك تصوير وصور ما تحتاجه البشرية للأغراض النافعة في حياتهم الدنيوية والأخروية، ما لم تكن هذه الصور للأشياء المحرمة في ذاتها، كالصور العارية أو الخليعة؛ فإن الصور والتصوير تعد من الأسلحة ذات الحدين، فهي تستعمل للخير، وتستعمل للشر.

هذا، وقد تعددت أوجه الاستفادة من التصوير في العصر الحديث، حيث دخل التصوير في جميع المجالات الإنسانية. ومن أهم المجالات الإنسانية التي أصبحت لا تستغني عن التصوير في هذا العصر:

المجال الجنائي، والمجال العسكري، والمجال السياسي، والمجال الصناعي والاقتصادي، والمجال الإعلامي، والمجال الطبي، والمجال الإداري والوثائقي، والمجال التعليمي

(١) ينظر: إرشاد الفحول: ٩٠١/٣.

(٢) أخرجه البخاري عن النعمان بن بشير رضي الله عنه، كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه، رقم: ٥٢، ص: ١٥. ومسلم في كتاب المساقاة، باب أخذ الحلال وترك الشبهات، رقم: ١٥٩٩ (صحيح مسلم بشرح النووي: ٢٧/١١).

والدعوي^(١).

استخدام الصور لذوات الأرواح في المجال التعليمي والدعوي.

علمنا أن مما يرخص من الصور ما كانت توجبها الضرورة أو تقتضيها الحاجة، كما يرخص منها ما جعلت ممتهنة. لما ثبت عن عائشة-رضي الله عنها- أنها قالت: كنت ألعب بالبنات عند النبي-ﷺ-، وكان لي صواحب يلعبن معي، وكان رسول الله-ﷺ- إذا دخل يتقمعن منه، فيسربهن إلي، فيلعبن معي^(٢).

هذا الحديث يدل على الرخصة في اتخاذ صور من نوع لعب الأطفال، وخص ذلك من عموم النهي عن اتخاذ الصور. قال الحافظ ابن حجر-رحمه الله-: "واستدل بهذا الحديث على جواز اتخاذ صور البنات واللعب، من أجل لعب البنات بهن، وخص ذلك من عموم النهي عن اتخاذ الصور، وبه جزم عياض ونقله عن الجمهور"^(٣).

وقال القرطبي-رحمه الله- في بيان حكمة هذه الرخصة والتعليل عليها:

"قال العلماء: وذلك للضرورة إلى ذلك، وحاجة البنات حتى يتدربن على تربية أولادهن. ثم إنه لا بقاء لذلك، وكذلك ما يصنع من الحلاوة أو من العجين لا بقاء له؛ فرخص في ذلك"^(٤).

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز-رحمه الله- في هذا الموضوع: "نعم، إن صور جميع الأحياء من آدمي أو حيوان حرام، سواء كانت مجسمة أم رسوما وألوانا في ورق ونحوه، أم نسيجا في قماش، أم صوراً شمسية، وأن الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة، لعموم الأحاديث الصحيحة التي دلت على ذلك. ويرخص فيما دعت إليه الضرورة: كصور المجرمين والمشبهين لضبطهم، والصور التي في جوازات السفر وحفاظ النفوس، وأرجو أن لا تكون هذه وأمثالها مانعة من دخول الملائكة البيت، لضرورة حفظها وحملها، والله المستعان"^(٥).

(١) ينظر: الشريعة الإسلامية والفنون، ص: ٧٣-٧٦.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب الانبساط إلى الناس، رقم: ٦١٣٠.

(٣) فتح الباري: ١٠/٦٤٥-٦٤٦.

(٤) تفسير القرطبي: ١٤/١٧٦.

(٥) الجواب المفيد في حكم التصوير، ص: ٤٥-٤٦.

وعلى هذا، فإذا كان العلماء رأوا جواز اتخاذ الصور لمجرد لعب البنات، ورأوا أن ذلك من الضرورة والحاجة لتسليتهن وتدريبهن على تربية أولادهن فيما بعد، فإن اتخاذ الصور إذا كان من ضرورات تعليم الناس أمور دينهم، وإرشادهم إلى الخير، وإعلامهم بأحوال إخوانهم المسلمين المضطهدين، لدعوتهم إلى مساعدتهم ونصرهم -والله أعلم- من باب أولى في الرخصة.

وأيضاً، إن هذه الصور لا يظهر فيها -غالباً- قصد التعظيم، وإنما هي توضع لأجل الوسائل التوضيحية والتعليمية، وأن المدرس -مثلاً- حين يقدم رسوماً حيوانية، ليعلم التلاميذ شيئاً عن أنواعها وفصائلها، ويعرفهم على ذواتها وأسمائها، فإنها ليست من التعظيم في شيء، بل تنتهي حتماً إلى الإتلاف -وخاصة إذا لم تقم أي وسيلة أخرى مقامها-. وما كان مآله في النهاية إلى تمزيق، أو حرق، أو إتلاف، كان -ولا شك- محلاً للامتهان^(١).

لكن، مع هذه الرخصة لا ينبغي استعمال الصور وسيلة للتعليم، إذا كانت هناك وسيلة أخرى تقوم مقامها، أو إذا أمكن الوصول إلى الغرض بغير تصوير غير ذوات الأرواح^(٢).

أوجه الاستفادة من الصور للدعوة :

ولا شك أن تمثيل الحقائق بالصور للناس، مما يساعد على انطباع المعلومات في الأذهان، ومما يشوق التلاميذ على العلم، ويدفعهم إلى الاستزادة من الثقافات النافعة، والمعارف المفيدة في الحياة.

ومن أهم أوجه الاستفادة من التصوير والصور في المجال الدعوي والتعليمي:

١- استخدام الصورة والتصوير في الدعوة إلى الله تعالى، ونشر تعاليم الإسلام، مثل نقل المحاضرات، والندوات، والدروس العلمية، والمؤتمرات الإسلامية عبر وسائل الإعلام المرئية منها والمقروءة^(٣).

(١) حكم الإسلام في وسائل الإعلام، ص: ٦٧. وينظر: رسالة ماجستير: أحكام التصوير في الفقه الإسلامي، للباحث: محمد بن أحمد بن علي واصل، ص: ٣٧١-٣٧٢، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية الشريعة، قسم الفقه، ١٤١٧هـ.

(٢) ينظر: مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن صالح العثيمين: ٢/٢٧٣.

(٣) ينظر: الجواب المفيد في حكم التصوير، ص: ٤٦-٤٧، والمجموع الثمين: ٢/٢٥٨.

٢- نقل الحوادث والكوارث الكونية بواسطة الصورة الثابتة كالصورة الفوتوغرافية، حيث يتم نقل ما يحصل في أنحاء العالم من الفيضانات المغرقة، والزلازل المدمرة، والعواصف المهلكة، والحروب الطاحنة، والأمراض الفتاكة، والمجاعات المؤلمة، وغير ذلك من المصائب التي تحل بالمسلمين وغيرهم في شتى بقاع الأرض. كل ذلك يمكن استخدامه لتوعية المسلمين بما يحل بإخواتهم المسلمين في بلاد أخرى من المصائب، لاستثارة الشعور بالوحدة ووجوب النصر^(١).

٣- استخدام الصور وسائل توضيحية في ميادين التثقيف والتعليم، كعرض مصورات إيضاحية حية، توضح للمتعلم كل غامض، وتسهّل له كل صعب، في مجال الطب البشري والحيواني. أو في كل ما يتصل بالعلم، سواء أكان نظرياً أو تجريبياً، وسواء أكان زراعياً أو صناعياً. فإن استخدام الصور في هذا المجال يسر سبل التعلم، بأقل جهد، في أقرب وقت، وأسهل طريقة، بينما قد يتعذر ذلك بالوسائل التعليمية القديمة، إلا بعد وقت طويل، وجهد كبير. كما يمكن الاحتفاظ بالمواد العلمية المصورة إلى وقت الحاجة إليها، ثم عرضها على الجمهور مرات متتالية، وبصورة متكررة، بكل سهولة ويسر^(٢).

ومع هذه الرخصة في استخدام الصور والتصوير في المجال التعليمي والدعوي، لا بد من مراعاة الأمور الآتية:

١- أن يتحقق وجه الضرورة أو الحاجة إلى استخدامها فعلاً، بأن لا يكون هناك وسائل أخرى، تقوم مقامها.

٢- عدم التوسع في استخدامها، علماً بأن الضرورة والحاجة لا بد أن تقدر بقدرها^(٣). فلا يجوز استخدام الصور لأغراض غير علمية، كتصدير البيوت بصور كبيرة بحجة ذكرى الأب أو الجد أو العائلة، وتزيينها بتمائيل ذات روح توضع هنا وهناك؛ فإن هذا الفعل لهذا الغرض محرم شرعاً، لأن ذلك من أفعال الجاهلية، ومن مظاهر الوثنية التي قضى عليها الإسلام.

٣- كما لا يجوز استخدام الصور الإيضاحية التي تثير الغرائز المحرمة - كما في واقع كثير من الدمى للعب البنات اليوم -، أو تجسد شخصيات الرسل - عليهم السلام -، والصحابة -رضي الله عنهم -،

(١) ينظر: أحكام التصوير في الفقه الإسلامي، ص: ١٠١.

(٢) ينظر: حكم الإسلام في وسائل الإعلام، ص: ٦٠-٦١، وأحكام التصوير في الفقه الإسلامي، ص: ٧٥.

(٣) ينظر: الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، ص: ١٨٠.

وغير ذلك من المحرمات^(١).

٤- ينبغي أن لا تترك الصورة المستخدمة للتعليم باقية الرأس، بل يقطع الرأس أو يشوه الوجه، حتى لا تبقى علة التشبيه بخلق الله تعالى. والله تعالى أعلم.

بعض فتاوى أهل العلم في التصوير والصور بالآلة:

أولاً: سئل سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز-رحمه الله- عن حكم التصوير الفوتوغرافي، فقال:

"التصوير الفوتوغرافي الشمسي من أنواع التصوير المحرم، فهو والتصوير عن طريق النسيج، والصنع بالألوان، والصور المجسمة سواء في الحكم. والاختلاف في وسيلة التصوير وآلته لا يقتضي اختلافاً في الحكم.

وكذا لا أثر للاختلاف فيما يبذل من جهد في التصوير صعوبة وسهولة في الحكم أيضاً، وإنما المعتبر الصورة؛ فهي محرمة وإن اختلفت وسيلتها، وما يبذل فيها من جهد"^(٢).

ثانياً: كما ورد إلى سماحته-رحمه الله تعالى- سؤال سائل: هل يجوز التصوير بالكاميرا (آلة التصوير)، وهل يجوز التصوير بالتلفزيون، وهل تجوز مشاهدة التلفزيون، وخاصة الأخبار؟ فأجاب-رحمه الله-: "لا يجوز تصوير ذوات الأرواح بالكاميرا أو غيرها من آلات التصوير، ولا اقتناء صور ذوات الأرواح، ولا الإبقاء عليها إلا لضرورة، كالصور التي تكون تكون بالتابعة أو جواز السفر، فيجوز تصويرها والإبقاء عليها.

وأما التلفزيون، فآلة لا يتعلق بها في نفسها حكم، وإنما يتعلق الحكم باستعمالها، فإن استعملت في محرم: كالغناء الماجن، وإظهار صور فاتنة، وترويج كذب، وافتراء، وإلحاد، وقلب للحقائق، وإثارة الفتن، إلى أمثال ذلك، فذلك محرم. وإن استعمل في الخير كقراءة القرآن، وإبانة الحق، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، إلى أمثال ذلك، فذلك جائز. وإن استعمل فيهما فالحكم التحريم، إن تساوى الأمران، أو غلب جانب الشر فيه"^(٣).

(١) ينظر: حكم الإسلام في وسائل الإعلام، ص: ٧٢.

(٢) الجواب المفيد في حكم التصوير، ص: ٤٠-٤١.

(٣) الجواب المفيد في حكم التصوير، ص: ٤٦-٤٧.

ثالثاً: وسئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين-حفظه الله- عن التصوير بالآلة الفوتوغرافية، فقال:

"التقاط الصورة بالآلة الفوتوغرافية الفورية التي لا تحتاج إلى عمل بيد، فإن هذا لا بأس به؛ لأنه لا يدخل في التصوير، ولكن يبقى النظر، ما هو الغرض من هذا الالتقاط؟: إذا كان الغرض من هذا الالتقاط هو أن يقتنيها الإنسان ولو للذكرى، صار ذلك الالتقاط حراماً، وذلك لأن الوسائل لها أحكام المقاصد، واقتناء الصور للذكرى محرم، لأن النبي -ﷺ- أخبر "أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة"، وهذا يدل على تحريم اقتناء الصور في البيوت، وأما تعليق الصور على الجدران، فإنه محرم ولا يجوز والملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة" (١).

رابعاً: وسئل فضيلته عن حكم تصوير المحاضرات والندوات بأجهزة الفيديو، فقال: "الذي أرى أنه لا بأس بتصوير المحاضرات والندوات بأجهزة الفيديو التلفزيونية، إذا دعت الحاجة إلى ذلك أو اقتضته المصلحة، لأمر:

أولاً: أن التصوير الفوتوغرافي الفوري لا يدخل في مضاهاة خلق الله كما يظهر للمتأمل.
ثانياً: أن الصورة لا تظهر على الشريط فلا يكون فيه اقتناء للصورة.
ثالثاً: أن الخلاف في دخول التصوير الفوتوغرافي الفوري في مضاهاة خلق الله- وإن كان يورث شبهة-، فإن الحاجة أو المصلحة المحققة لا تترك للخلاف، لم يتبين فيه وجه المنع. هذا ملد أراه في هذه المسألة. والله الموفق" (٢).

(١) مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد العثيمين: ٢/٢٨٥.

(٢) مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد العثيمين: ٢/٢٨٣-٢٨٤.

الوسيلة الثالثة المختلف فيها: الأناشيد الإسلامية.

أولاً: تعريف الأناشيد والفرق بينها وبين الغناء :

الأناشيد لغة: جمع أنشودة، وهي الشعر المتناشد برفع الصوت بها^(١).
كما تطلق على قطعة من الشعر ينشدها القوم على إيقاع واحد^(٢).
والنشيد: هو رفع الصوت. من قولهم: نشدتك بالله ثم بالرحم: أي طلبت إليك بالله
وبحق الرحم، برفع نشدي أي صوتي^(٣).
والنشيد أيضاً يأتي بمعنى: رفع الصوت مع التلحين.
والمُنشد: من يؤدي الشعر بتلحين وحسن إيقاع^(٤).
وفي الاصطلاح تعرف الأناشيد بأنها: هي الأشعار التي تلقى بالحن وحسن صوت^(٥).
*الفرق بين النشيد والغناء:

الأغنية أو الغناء هي ما يترنم بما يطرب من الكلام الموزون وغيره.
من كلامهم غنّى الحمام أي صوت. وتغنّى بالكلام: أي ترنم به^(٦).
فإذا نظرنا لمعنى الغناء والنشيد، فإننا لم نجد الفرق بينهما؛ إذ كلاهما بمعنى رفع الصوت
بالكلام الموزون، أي الشعر، أو غير الموزون، مع ترنيم وتكسير وتمطيط^(٧).

(١) ينظر: لسان العرب: مادة "نشد" : ٦ / ٤٤٢٢-٤٤٢٣.

(٢) المعجم الوسيط، ص: ٩٢١.

(٣) لسان العرب، مادة "نشد" : ٦ / ٤٤٢٢-٤٤٢٣.

(٤) المعجم الوسيط، ص: ٩٢١.

(٥) ينظر: أحكام السماع والاستماع في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير، للباحث: محمد معين دين الله محمد بصري، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية الشريعة، الرياض، قسم الفقه، ١٤١٦هـ.

(٦) ينظر: القاموس المحيط، باب الياء فصل الغين، ص: ١٧٠١، والمعجم الوسيط، ص: ٦٦٥.

(٧) ينظر: تنزيه الشريعة عن إباحة الأغاني الخليعة، أحمد بن يحيى النجمي، ص: ٣٥، طبع ونشر جامعة الإمام

ولكن أصبح هناك الآن فرق بين الغناء والنشيد من حيث النظر إلى نوع التلحين، وموضوعه، وطريقة أدائه.

فيطلق الغناء-عادة- على ما يترنم به المغنون، مع ما فيه من التميع والتختث، وذكر الخمر والمجون، ووصف محاسن النساء، والعشق والغرام، مما يفضي إلى استثارة الغرائز الكامنة، والشهوات النائمة. ويؤدي هذا الغناء عادة مع الموسيقى وآلات اللهو المحرمة. وأما الأناشيد فتطلق-غالباً- على نوع آخر من الألحان ذات الجدية، والحماسة، كالتشجيع على الجهاد، وذكر محاسن الدين، والترغيب في الالتزام به، أو الحداء لإثارة النشاط في الأسفار، أو الأشعار الرقائق لإثارة حب الله تعالى، وجنته، والخشية منه ومن ناره، ولا يتخللها آلات اللهو المحرمة. ذلك هو في الغالب.

أما حكم الغناء، فقد تكلم فيه كثير من العلماء والمحققين، قديماً وحديثاً، كما ذكروا اختلاف أهل العلم في المسألة؛ لذلك لا أرى تكرار الحديث عن اختلاف العلماء في حكم الغناء؛ لأن التحقيق قد أدى إلى ما يشبه الاتفاق بين جمهور العلماء على أن الغناء بالوصف الذي تقدم ذكره محرم، وبالتالي، فإن استعمال الغناء وسيلة للدعوة إلى الله تعالى لا يجوز. فمن أراد الاطلاع على حكم الغناء، فليرجع إلى كتبهم، أو الرسائل المتعلقة بذلك، لأن فيها ما يغنيه في هذه المسألة^(١).

ولكن المسألة التي نحن بصدد التحقيق عنها هي مسألة الأناشيد المعروفة لدى شباب الدعوة الإسلامية اليوم، هل هي محرمة، وبالتالي لا يجوز العمل بها في الدعوة، أم ليس كذلك؟

(١) ينظر على سبيل المثال: إحياء علوم الدين، للإمام أبي حامد الغزالي: ٢/٢٦٦-٢٨٤، دار إحياء الكتب العربية. وتلبس إبليس، لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، ص: ٢٩٢-٣٢٣، دار الجيل، بيروت. ونزهة الأسماع في مسألة السماع، لأبي الفرج ابن رجب الحنبلي، بتحقيق: أم عبد الله محروس العسلي، دار العاصمة، الرياض، ط/١، ١٤٠٧هـ. والكلام على مسألة السماع، للإمام ابن قيم الجوزية، بتحقيق: راشد بن عبد العزيز الحمد، دار العاصمة، الرياض، ط/١، ١٤٠٩هـ. ونيل الأوطار، شرح منتقى الأخبار، للإمام الشوكاني: ٨/١٠٠-١٠٦. وحكم الإسلام في الغناء، للشيخ محمد الحامد، مكتبة المنار، الزرقاء، ط/٢. وحكم الإسلام في الموسيقى والغناء، للشيخ أبي بكر الجزائري، راسم للدعاية والإعلام، جدة. وتنزيه الشريعة عن إباحة الأغاني الخليعة، أحمد بن يحيى النجمي. ورسالة ماجستير: أحكام السماع والاستماع في الفقه الإسلامي، ص: ٣٥٥-٤٠٨.

ثانياً: الأمور التي ينطبق عليها مسمى الأناشيد:

وقبل أن أعالج الخلاف في هذه القضية، لا بد أن نتحقق أولاً، ما الأمور التي ينطبق عليها مسمى الأناشيد، حسب الأدلة الشرعية؟
تطلق الأناشيد على الأمور التالية:

(١)- تطلق على الكلام المتغنى به في الحرب، أو وصف المعركة، لنصر الحق، ودحض الباطل، ولبعث همم المؤمنين وحماسهم، وإضعاف معنويات الكافرين^(١).
فعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- دخل مكة في عمرة القضاء، وعبد الله بن رواحة بين يديه يمشي، وهو يقول:

حلوا بني الكفار عن سبيله اليوم نضربكم على تنزيله
ضرباً يزيل الهام عن مقيله^(٢) ويذهل الخليل عن خليله

فقال له عمر: يا ابن رواحة، بين يدي رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وفي حرم الله تقول الشعر؟ فقلل رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "خلّ عنه يا عمر؛ فلهي أسرع فيهم من نضح النبل"^(٣).
(٢)- وتطلق على الأشعار المتناشد عليها عند أداء الأعمال الشاقة، للتخفيف عن النفس في حمل الأعباء^(٤).

فقد روى البخاري -رحمه الله- عن البراء -رضي الله عنه- قال: لما كان يوم الأحزاب، وخذق رسول الله -صلى الله عليه وسلم- رأيته ينقل من تراب الخندق، حتى وارى عني الترابُ جلدةً بطنه، وكان كثير الشعر، فسمعتة يرتجز بكلمات ابن رواحة، وهو ينقل من التراب، يقول:

(١) ينظر: حكم الإسلام في الموسيقى والغناء، للشيخ أبي بكر الجزائري، ص: ٣٥، وتنزيه الشريعة عن إباحة الأغاني الخليعة، ص: ٣٥.

(٢) الهام: جمع الهامة، وهي أعلى الرأس (مختار الصحاح، ص: ٦٢٠). ومقيله: أي موضعه، مستعار من موضع القائلة (لسان العرب: ٣٧٩٧/٥).

(٣) أخرجه الترمذي، أبواب الاستئذان والآداب، باب ما جاء في إنشاد الشعر، رقم: ٣٠٠٥، قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب صحيح من هذا الوجه (سنن الترمذي مع تحفة الأحوذى: ١١٢/٨-١١٣)، ورواه النسائي، كتاب المناسك، باب إنشاد الشعر في الحرم والمشى بين يدي الإمام: ١٥٩/٥.

(٤) ينظر: أحكام السماع والاستماع في الفقه الإسلامي، ص: ٣٦٠.

اللهم لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا
فأنزلن سكينه علينا وثبت الأقدام إن لاقينا
إن الأولى قد بغوا علينا وإن أرادوا فتنة أبينا

قال: ثم يمد صوته بآخرها "(١)". وفي لفظ: يرفع بها صوته: "أبينا، أبينا" (٢).

(٣)-وتطلق على الكلام المتغنى به لتنشيط السير، ونفض الكسل في الأسفار ونحوها، ولم يكن فيه تعريض بأحد، ولا وصف لمحرم، مثل حداء الإبل (٣).

ومن الروايات الواردة في ذلك:

أ-عن سلمة بن الأكوع-رضي الله عنه- قال: خرجنا مع رسول الله-صلى الله عليه وسلم- إلى خير، فسرنا ليلاً، فقال رجل من القوم لعامر بن الأكوع: ألا تسمعنا من هنيهاتك (٤)؟ قال: وكان عامر رجلاً شاعراً؛ فنزل يحدو بالقوم، يقول:

اللهم لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا
فاغفر فداء لك ما اقتفينا وثبت الأقدام إن لاقينا
وألقين سكينه علينا إنا إذا صبح بنا أتينا
وبالصياح عولوا علينا

فقال رسول الله-صلى الله عليه وسلم-: " من هذا السائق؟ " قالوا: عامر بن الأكوع، فقال: " يرحمه الله ". فقال رجل من القوم: وجبت يا نبي الله؟ لولا أمتعتنا به.. " الحديث (٥).

قال النووي-رحمه الله- في هذا الحديث: " فيه جواز إنشاد الأراجيز وغيرها من الشعر وسماعها، ما لم يكن فيه كلام مذموم.. ، وفيه استحباب الحداء في الأسفار، لتنشيط النفوس

(١) أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الخندق، رقم: ٤١٠٦، ص: ٨٤٦.

(٢) المصدر السابق، رقم: ٤١٠٤.

(٣) حداء: بضم الحاء: ضرب مخصوص من الغناء لسوق الإبل (المعجم الوسيط، ص: ١٦٢، وينظر: فتح الباري:

٦٥٩/١٠).

(٤) هنيهاتك: أي أراجيزك (شرح النووي لصحيح مسلم: ١٦٦/١٢).

(٥) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب ما يجوز من الشعر والرحز والحداء وما يكره منه، رقم: ٦١٤٨، ص:

١٣٠٥. وكتاب المغازي، باب غزوة خير، رقم: ٤١٩٦، ص: ٨٦٥.

والدواب، على قطع الطريق واشتغالها بسماعه عن الإحساس بألم السير" (١).
وقال الحافظ ابن حجر: " ويلتحق بالخداء هنا الحجاج المشتمل على التشويق إلى الحج،
بذكر الكعبة وغيرها من المشاهد، ونظيره ما يحرص أهل الجهاد على القتال، ومنه غناء المرأة
لتسكين الولد في المهدي" (٢).

ب- وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه-، قال: كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في سفر، وكان معه
غلام أسود، يقال له: أنجشة، يحدو، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: " ويحك يا أنجشة، رويدك
بالقوارير" (٣).

والقوارير هنا كناية عن النساء اللواتي يسافرن معه -صلى الله عليه وسلم- وهن على الإبل. وهناك قولان
في معنى هذه الكناية (٤):

الأول: أن أنجشة كان حسن الصوت بالخداء، فكره -صلى الله عليه وسلم- أن تسمع النساء الخداء، فإن
حسن الصوت يحرك من النفوس، فشبه ضعف عزائمهن، وسرعة تأثير الصوت فيهن بالقوارير
في سرعة الكسر إليها.

والثاني: أنه -صلى الله عليه وسلم- شبههن بالقوارير لسرعة تأثرهن وعدم تجلدهن؛ فخاف عليهن من
حيث السير بسرعة السقوط، أو التألم من كثرة الحركة والاضطراب الناشئ عن السرعة.
ويجوز الأمران معاً.

٤- وتطلق الأناشيد أيضاً على الكلام المتغنى به، مما كان فيه ذكر الله
تعالى، وتعظيم له، ووحدانيته، وإيثار طاعته، والخشية منه، والاستسلام
إليه، والحب لحلاله، والترغيب فيما عنده من جنته وثوابه،
والترهيب مما عنده من ناره وعقابه، أو ما يفيد علماً نافعاً، أو يعين على

(١) شرح النووي لصحيح مسلم: ١٦٦/١٢.

(٢) فتح الباري: ٦٥٩/١٠.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب ما جاء في قول الرجل " ويلك " رقم: ٦١٦١، ص: ١٣٠٧.
ومسلم، كتاب الفضائل، باب رحمته النساء والرفق بهن، رقم: ٢٣٢٣ (صحيح مسلم بشرح

(٤) ينظر في مختصر التلويح لصحيح مسلم: ٨١/١٥، وفتح الباري: ٦٦٨/١٠.

والترهيب مما عنده من ناره وعقابه ، أو ما يفيد علما نافعا، أو يعين على حفظه، وهي المعروفة بالزهديات والرقائق^(١).

ومن الأدلة على ذلك:

- حديث عمرو بن الشريد عن أبيه-وهو الشريد بن سويد الثقفي-رضي الله عنه، قال: ردفني رسول الله-صلى الله عليه وسلم- يوما، فقال: " هل معك من شعر أمية بن أبي الصلت شيء؟ " قلت : نعم. قال: " هيه "^(٢) فأنشدته بيتاً، فقال: " هيه " ثم أنشدته بيتاً، فقال: " هيه " حتى أنشدته مائة بيت^(٣).

وفي رواية أنه -صلى الله عليه وسلم- قال: " فلقد كاد يسلم في شعره "^(٤).

قال الإمام النووي-رحمه الله-: " ومقصود الحديث أن النبي-صلى الله عليه وسلم- استحسّن شعر أمية، واستزاد من إنشاده، لما فيه من الإقرار بالوحدانية، والبعث "^(٥).
ومما يستشهد به في هذا الباب:

ما ذكره الإمام ابن الجوزي-رحمه الله تعالى- عن أبي حامد الخلفاني-أحد تلاميذ الإمام أحمد بن حنبل-رحمه الله تعالى- أنه سأله: يا أبا عبد الله، هذه القصائد الرقائق التي فيها ذكر الجنة والنار، أي شيء تقول فيها؟ فقال: " مثل أي شيء؟ " قلت: يقولون:

إذا ما قال لي ربي أما استحييت تعصيني
وتخفي الذنب من خلقي وبالعصيان تأتيني

فقال: أعد علي، فأعدت عليه؛ فقام ودخل بيته، ورد الباب، فسمعت نحيبه داخل البيت،

وهو يقول:

إذا ما قال لي ربي أما استحييت تعصيني

^(١) ينظر: تلبس إبليس، ص: ٢٩٥، وتنزيه الشريعة عن إباحة الأغاني الخليعة، ص: ٣٦.

^(٢) هيه: كلمة للاستزادة من الكلام (المعجم الوسيط، ص: ١٠٠٥).

^(٣) أخرجه مسلم، كتاب الشعر، بدون باب، رقم: ٢٢٥٥ (صحيح مسلم بشرح النووي: ١١/١٥).

^(٤) المرجع السابق، رقم الحديث: ٢٢٥٥ (١١/١٥).

^(٥) شرح النووي لصحيح مسلم: ١٢/١٥.

وتخفي الذنب من خلقي وبالعصيان تأتي^(١)

(٥)- كما تطلق الأناشيد على ما يتغنى به في الأفراح المباحة، مما لا يشتمل على كلام الفحش، وما يهيج النفوس على الشر، كما يكون في الأعياد، ومناسبة الزواج، وقدم الغائب، وغير ذلك^(٢).

ومن الروايات التي تدل على جواز ذلك:

أ- ما جاء في الصحيحين عن أم المؤمنين عائشة-رضي الله عنها- قالت: دخل أبو بكر وعندي جاريتان من جوار الأنصار تغنيان، مما تقاولت الأنصار يوم بعث^(٣). قالت: وليستا بمغنيتين، فقال أبو بكر: مزامير الشيطان في بيت رسول الله-ﷺ-؟، وذلك يوم عيد. فقال رسول الله-ﷺ-: " يا أبا بكر، إن لكل قوم عيداً، وهذا عيدنا "^(٤).

قال الإمام النووي-رحمه الله- بعد شرح هذا الحديث: " وقد استجازت الصحابة غناء العرب، الذي هو مجرد الإنشاد والترنم، وأجازوا الحداء، وفعلوه بحضرة النبي-ﷺ-، وفي هذا كله إباحة مثل هذا وما في معناه؛ وهذا ومثله ليس بحرام "^(٥).

ب- وفي الصحيح أيضاً عن خالد بن ذكوان، عن الربيع بنت معوذ بن عفراء-رضي الله عنها- قالت: دخل علي النبي-ﷺ- غداة بُني علي؛ فجلس علي فراشي كمجلسك مني، وجويريات يضربن بالدف، يندبن من قتل من آبائي يوم بدر، حتى قالت جارية: وفينا نبي يعلم ما في غد. فقال النبي-ﷺ-: " لا تقولي هكذا، وقولي ما كنت تقولين "^(٦).

(١) تليس إبليس، ص: ٢٩٦.

(٢) ينظر: نزهة الأسماع، لابن رجب الحنبلي، ص: ٤١.

(٣) يوم بعث: هو يوم حرت فيه حرب بين الأوس والخزرج في الجاهلية (ينظر: شرح النووي لصحيح مسلم: ١٨٢/٦).

(٤) أخرجه البخاري بهذا اللفظ في كتاب العيدين، باب سنة العيدين لأهل الإسلام، رقم: ٩٥٢، ص: ١٨٨، ومسلم، كتاب صلاة العيدين، باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد، ص: ٨٩٢ (صحيح مسلم بشرح النووي: ١٨٢/٨).

(٥) شرح النووي لصحيح مسلم: ١٨٣/٨.

(٦) أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب (١٢)، رقم: ٤٠٠، ص: ٨٢٢، وكتاب النكاح، باب ضرب الدف

وعن عائشة-رضي الله عنها- : أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار، فقال نبي الله ﷺ-: " يا عائشة، ما كان معكم لهو، فإن الأنصار يعجبهم اللهو"^(١).
قال ابن حجر-رحمه الله-: " وفي رواية شريك: فقال: " فهل بعثتم معها جارية تضرب بالدف، وتغني؟ " قلت: تقول ماذا؟ قال: تقول:

أتيناكم أتيناكم فحيانا وحياكم
ولولا الذهب الأحمـ ر ما حلت بواديكم
ولولا الخنطة السمرا ء ماسمت عذاريكم^(٢)

وقد ذكر أهل العلم أن الغناء في العرس، وضرب الدف فيه ، وفي غيره من الأفراح خاص بالنساء، من غير حضور الرجال. ومن العلماء من لا يخص ذلك بهن^(٣).

ثالثا: الخلاف في جعل الأناشيد للدعوة إلى الله تعالى.

لقد تحدثت عما ينطبق عليه اسم الأناشيد، فيبقى لنا أن نحصر موضع الخلاف الذي عليه بعض الدعاة، حيث اختلفوا في جواز استعمال الأناشيد للدعوة إلى معان وقيم إسلامية، وللأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
فبعضهم منع ذلك، والبعض الآخر أجازه. وإليك تحقيق المسألة:

١- من أهم حجج القول بالمنع:

وأهم دليل على القول بالمنع هو اعتبار الأناشيد من السماع المجرد الذي منعه جمهور السلف-رحمهم الله تعالى- واعتبروه بدعة.

= في النكاح والوليمة، رقم: ٥١٤٧، ص: ١١١٧-١١١٨. وأخرجه الترمذي، باب ما جاء في إعلان النكاح رقم: ١٠٩٦ (سنن الترمذي مع تحفة الأحوذى: ١٧٩/٤).

^(١) أخرجه البخاري ، كتاب النكاح، باب النسوة اللاتي يهدين المرأة إلى زوجها، رقم: ٥١٦٢، ص: ١١٢٠

^(٢) هكذا أورده الحافظ ابن حجر، وسكت عنه، في فتح الباري: ٢٨١/٩-٢٨٢.

^(٣) ينظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية: ٥٦٥/١١، والإعلام بنقد كتاب الحلال والحرام، للشيخ صالح

الفوزان، ص: ٨٩-٩٠.

قالوا: إن هذا السماع محدث في الإسلام، لا يجوز العمل به لإصلاح القلوب، وهداية الضال، وجذب المعرض عن الذكر إلى الخير.

واستدلوا على عدم جواز النشيد المجرد لهذا القصد بما سبق من الأدلة على النهي عن الابتداع في الدين، وأن هذه الدعوة عبادة لله تعالى، لا تقبل إلا بشرطي الإخلاص والمتابعة^(١) ثم استشهدوا بكلام شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-. ومما استشهدوا به من كلام شيخ الإسلام، قوله:

(١)- "فأما سماع القاصدين لصلاح القلوب في الاجتماع على ذلك: إما نشيد مجرد، نظير الغبار، وإما بالتصفيق، ونحو ذلك.

فهذا السماع المحدث في الإسلام، فإنه أحدث بعد ذهاب القرون الثلاثة الذين أتى عليهم النبي -ﷺ- حيث قال: "خير القرون القرن الذي بعثت فيه، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم"^(٢).

وقد كرهه أعيان هذه الأمة ولم يحضره أكابر المشايخ.."^(٣).

إلى أن قال -رحمه الله-:

"وبالجملة فعلى المؤمن أن يعلم: أن النبي -ﷺ- لم يترك شيئاً يقرب إلى الجنة إلا وقد حدث به، ولا شيئاً يبعد عن النار إلا وقد حدث به. وأن هذا السماع لو كان مصلحة لشرعه الله ورسوله، فإن الله تعالى، قال: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم..﴾ الآية^(٤). وإذا وجد فيهم نفعة لقلبه، ولم يجد ذلك لا من الكتاب ولا من السنة لم يلتفت إليه^(٥).

(١) راجع: مسألة الخلاف هل الوسائل الدعوية توقيفية أم اجتهادية، ص: ٣٤٨.

(٢) أخرجه البخاري عن عمران بن الحصين -رضي الله عنهما- بألفاظ متقاربة. ينظر: كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد، رقم: ٢٦٥١، ص: ٥٢٧. ومسلم، كتاب فضائل الصحابة -بج-، بلب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، رقم: ٢٥٣٤-٢٥٣٥، (صحيح مسلم بشرح النووي: ٨٦/١٦-٨٧).

(٣) مجموع الفتاوى: ٥٩١/١١.

(٤) سورة المائدة، من الآية: ٣.

(٥) مجموع الفتاوى: ٥٩٤/١١-٥٩٥.

(٢)- كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في جوابه عن السؤال الوارد إليه: حول جماعة يجتمعون على قصد الكبائر، من القتل، وقطع الطريق، والسرقه، وشرب الخمر، وغير ذلك، ثم إن شيخاً من المشايخ المعروفين بالخير واتباع السنة قصد المذكورين من ذلك، فلم يمكنه إلا أن يقيم لهم سماعاً يجتمعون فيه بهذه النية، وهو بدف بلا صلاح، وغناء المغني بشعر مباح بغير شباة.

فلما فعل هذا تاب منهم جماعة، وأصبح من لا يصلي، ويسرق، ولا يزكي، يتورع عن الشبهات، ويؤدي المفروضات، ويجتنب المحرمات. فهل يباح له هذا السماع لهذا الشيخ على هذا الوجه، لما يترتب عليه من المصالح، مع أنه لا يمكنه دعوتهم إلا بهذا؟^(١).

فقد أجاب -يرحمه الله تعالى- على هذا السؤال بكلام طويل، وقدمه بمقدمة تتلخص في:

- أن الله تعالى أنزل هذا الدين ببعث محمد -ﷺ- وأكملة له ولأمة.

- أن الله تعالى أمر رسوله -ﷺ- بكل معروف ونهى عن كل منكر، وأحل كل طيب،

وحرّم كل خبيث.

- ثم أمر هذه الأمة بالسمع والطاعة واتباع السنة، واجتناب البدعة في الدين.

وبعد هذه المقدمة، قال شيخ الإسلام -رحمه الله تعالى:

" إذا عرف هذا، فمعلوم أنما يهدي الله به الضالين، ويرشد به الغاوين، ويتوب به على العاصين، لا بد أن يكون فيما بعث الله به رسوله من الكتاب والسنة؛ وإلا فإنه لو كان ما بعث الله به الرسول -ﷺ- لا يكفي في ذلك، لكان دين الرسول -ﷺ- ناقصاً محتاجاً تامة.

وينبغي أن يعلم أن الأعمال الصالحة، أمر الله بها أمر إيجاب، أو استحباب، والأعمال الفاسدة نهي الله عنها. والعمل إذا اشتمل على مصلحة ومفسدة، فإن الشارع حكيم؛ فإن غلبت مصلحته على مفسدته شرعه، وإن غلبت مفسدته على مصلحته لم يشرعه، بل نهي عنه.. " ^(٢).

" وهكذا ما يراه الناس من الأعمال مقرباً إلى الله، ولم يشرعه الله ورسوله، فإنه لا بد أن يكون ضرره أعظم من نفعه، وإلا فلو كان نفعه أعظم غالباً على ضرره، لم يهمله الشارع؛

(١) مجموع الفتاوى: ١١/٦٢٠.

(٢) المرجع السابق: ١١/٦٢٣.

فإنه -ﷺ- حكيم، لا يهمل مصالح الدين، ولا يفوت المؤمنين ما يقرّبهم إلى رب العالمين. إذا تبين هذا فنقول للسائل: إن الشيخ المذكور قصد أن يتوب المجتمعين على الكبائر، فلم يمكنه ذلك إلا بما ذكره من الطريق البدعي؛ يدل على أن الشيخ جاهل بالطرق الشرعية التي بها تتوب العصاة، أو عاجز عنها؛ فإن الرسول -ﷺ- والصحابة والتابعين، كانوا يدعون من هو شر من هؤلاء من أهل الكفر، والفسوق، والعصيان، بالطرق الشرعية، التي أغناهم الله به عن الطرق البدعية.

فلا يجوز أن يقال: إنه ليس في الطرق الشرعية التي بعث الله بها نبيه، ما يتوب به العصاة؛ فإنه قد علم بالاضطرار والنقل المتواتر، أنه قد تاب من الكفر، والفسوق، والعصيان، من لا يحصيه إلا الله تعالى من الأمم بالطرق الشرعية، التي ليس فيها ما ذكر من الاجتماع البدعي..".

" فلا يمكن أن يقال: إن العصاة لا يمكن توبتهم إلا بهذه الطرق البدعية، بل قد يقلل: إن في الشيوخ من يكون جاهلاً بالطرق الشرعية، عاجزاً عنها، ليس عنده علم بالكتاب والسنة، وما يخاطب به الناس، ويسمعهم إياه، مما يتوب الله عليهم؛ فيعدل هذا الشيخ عن الطرق الشرعية إلى الطرق البدعية^(١).

ثم قال -رحمه الله-: " وقول السائل وغيره: هل هو حلال أو حرام؟ لفظ مجمل فيه تليس يشتهه الحكم فيه، حتى لا يحسن كثير من المفتين تحرير الجواب فيه؛ وذلك أن الكلام في السماع وغيره من الأفعال على ضربين:

أحدهما: أنه هل هو محرم أو غير محرم؟ بل يفعل كما يفعل سائر الأفعال التي تلتذ بها النفوس، وإن كان فيها نوع من اللهو واللعب كسماع الأعراس وغيرها، مما يفعله الناس لقصد اللذة واللهو، لا لقصد العبادة والتقرب إلى الله تعالى.

والنوع الثاني: أن يفعل على وجه الديانة والعبادة وصلاح القلوب، وتجريد حب العباد لربهم، وتزكية نفوسهم، وتطهير قلوبهم، وأن تحرك من القلوب الخشية، والإنابة، والحب، ورقة القلوب، وغير ذلك، مما هو من جنس العبادات والطاعات، لا من جنس اللعب

(١) مجموع الفتاوى: ١١/٦٢٤-٦٢٥.

والملهيات. فيجب الفرق بين سماع المتقربين وسماع المتلعبين، وبين السماع الذي يفعله الناس في الأعراس، والأفراح، ونحو ذلك من العادات، وبين السماع الذي يفعل لصالح القلوب، والتقرب إلى رب السماوات، فإن هذا يسأل عنه: هل هو قرينة وطاعة؟ وهل هو طريق إلى الله؟ وهل لهم بد من أن يفعلوه لما فيه من رقة قلوبهم...، كما أن النصارى يفعلون مثل هذا السماع في كنائسهم على وجه العبادة والطاعة، لا على وجه اللهو واللعب.

إذا عرف هذا، فحقيقة السؤال: هل يباح للشيخ أن يجعل هذه الأمور التي هي: إما محرمة، أو مكروهة، أو مباحة، قرينة وعبادة وطاعة، وطريقة إلى الله يدعو بها إلى الله، ويتوب العاصين، ويرشد به الغاوين، ويهدي به الضالين.

ومن المعلوم أن الدين له أصلان، فلا دين إلا ما شرعه الله، ولا حرام إلا ما حرمه الله. والله تعالى عاب على المشركين أنهم حرموا ما لم يحرمه الله، وشرعوا ديناً لم يأذن به الله^(١).

٢- أدلة القول بالجواز:

أما أدلة القول بجواز الأناشيد-أداء واستماعا- فهي الأحاديث الصحيحة في قراءة الرسول -ﷺ- لبعض الأبيات من الشعر، وطلبه -ﷺ- من بعض أصحابه إنشاد الشعر، وما أنشده بعض الصحابة أمامه.

وقد سبق ذكر بعض هذه الأحاديث في صدد الحديث عن الأشياء التي ينطبق عليه مسمى الأناشيد. وهناك أحاديث أخرى، يستدل بها على هذا القول، مثل:

الأول: ما رواه الإمام البخاري عن جندب -رضي الله عنه- قال: بينما النبي -ﷺ- يمشي، إذ أصابه حجر فعثر، فدميت إصبغه، فقال:

"هل أنت إلا إصبع دमित وفي سبيل الله ما لقيت"^(٢).

وقد ذكر الحافظ ابن حجر-رحمه الله- عن ابن أبي الدنيا: أن هذا البيت لعبد الله بن رواحة -رضي الله عنه-؛ وذلك أن جعفر بن أبي طالب -رضي الله عنه- لما قتل في غزوة مؤتة، بعد مقتل زيد بن

(١) مجموع الفتاوى: ٦٣٠-٦٣١.

(٢) تقدم تخريجه في ص: ٢٢٢.

حارثة-ﷺ- أخذ اللواء عبد الله بن رواحة، فقاتل فأصيب في إصبغه، فارتجز، فجعل يقول البيت، وزاد: يا نفس إن لا تقتلي تموتي هذي حياض الموت قد صليت وما تمنيت فقد لقيت إن تفعلي فعلهما هديت^(١).

ففي هذا الحديث أن النبي-ﷺ- أنشد الشعر. قال ابن حجر-رحمه الله-: " إن الحساء بالرجز والشعر لم يزل يفعل في الحضرة النبوية، وربما التمس ذلك؛ وليس هو إلا أشعار توزن بأصوات طيبة، وأحان موزونة "^(٢).

والثاني: حديث أبي هريرة-رضي الله عنه- عند البخاري أيضا، أن النبي-ﷺ- قال: " إن أحبا لكم لا يقول الرفث " -يعني بذلك ابن رواحة- قال:

" فينا رسول الله يتلو كتابه إذا انشق معروف من الفجر ساطع
أرانا الهدى بعد العمى فقلوبنا به موقنات أن ما قال واقع
بييت يجافي جنبه عن فراشه إذا استثقلت بالكافرين المضاجع "^(٣).

وفي هذا الحديث، كما ذكر ابن حجر عن ابن بطلال-رحمه الله: " دليل على أن الشعر إذا اشتمل على ذكر الله، والأعمال الصالحة، كان حسنا، ولم يدخل فيما ورد فيه الذم من الشعر "^(٤).

فإذا كانت الأناشيد من الأمور المباحة، فليس هناك مانع من استعمالها للدعوة إلى الخير.

مناقشة الأدلة:

* مناقشة أدلة القول بالمنع.

أقولهم إن هذا السماع محدث في الإسلام، لا يجوز استعماله لإصلاح القلوب، وهداية الضال.. إلخ.

(١) فتح الباري: ١٠/٦٦٣.

(٢) فتح الباري: ١٠/٦٦٣ و ٦٦٥.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب هجاء المشركين، رقم: ٦١٥١، ص: ١٣٠٥.

(٤) فتح الباري: ١٠/٦٧٠.

نقول: إن هذه الحجة مبنية على ما اعتقده أصحابها بأن وسائل الدعوة توقيفية. وقد سبق الكلام في الرد على توقيفية الوسائل الدعوية بما يكفي، إن شاء الله تعالى. وأيضا إن الإنشاد بالأشعار والاستماع إليها ليس من قبيل ذلك السماع المحدث، كما سيأتي.

ب- أرى أن استشهادهم بكلام شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- حول سماع النشيد المجرد نظير الغبار، الذي ربما يشتمل على التصفيق، على عدم جواز الأناشيد عامة، استشهاد فيه نظر.

وذلك لأن مراد شيخ الإسلام -والله أعلم- هو النشيد الذي يشبه التغبير. والتغبير -كما قال الإمام ابن القيم -رحمه الله - هو: "الغناء". ثم قال: "قال أبو موسى بن المديني: قيل: إنه الغناء؛ لأنه يحمل الناس على الرقص؛ فيغبرون الأرض بالدق، والفحص، وحتي التراب"^(١). وقال الإمام الشافعي -رحمه الله تعالى-: "خلفت ببغداد شيئا أحدثته الزنادقة، يسمونها التغبير، يصدون به الناس عن القرآن"^(٢).

ومن هذه النقول أن المراد بالنشيد المجرد هو الغناء الذي يشتمل على الرقص، ويحمل الناس عليه، وذكر المعاصي، أو أن القصائد والأبيات التي قيلت فيه تتضمن ذكر الحب المجمل، الذي يشترك فيه حب الأشياء المباحة والأشياء المحرمة.

ويشهد لهذا تعليل شيخ الإسلام -رحمه الله- لهذا المنع من ذلك بقوله: "وسبب ذلك (أي المنع) أنه مجمل، ليس فيه تفصيل؛ فإن الأبيات المتضمنة لذكر الحب، والوصل، والمجر، والقطيعة، والشوق، والتتيم، والصبر على العذل واللوم، ونحو ذلك، هو قول مجمل، يشترك فيه محب الرحمن ومحب الأوثان، ومحب الإخوان ومحب الأوطان، ومحب النسوان ومحب المردان؛ فقد يكون فيه منفعة إذا هيج القاطن، وأثار الساكن."^(٣). ويواصل -رحمه الله- تعليل المنع من ذلك قائلا:

(١) الكلام على مسألة السماع، ص: ١٢٣-١٢٤.

(٢) مجموع الفتاوى: ٥٩٢/١١. وينظر: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لأبي بكر أحمد بن أحمد الخلال،

تحقيق: عبد القادر أحمد عطا، ص: ١٠٧، وتلبس إبليس، ص: ٢٩٨.

(٣) مجموع الفتاوى: ٥٩٣/١١.

" وذلك أنه يهيج الوجد المشترك، فيثير من النفس كوامن تضربه آثارها، ويغذي النفس ويفتنها، فتعتاض به عن سماع القرآن، حتى لا يبقى فيها محبة لسماع القرآن ولا التذاذ به، كمن شغل نفسه بتعلم التوراة والإنجيل وعلوم أهل الكتاب، والصائمين، واستفادته العلم والحكمة منها، فأعرض بذلك عن كتاب الله تعالى وسنة رسوله إلى أشياء أخرى"^(١).

فعلل شيخ الإسلام المنع عن سماع النشيد المجرد بعلمين:

الأولى: لأنه يتضمن كلاما مجملا عن الحب الذي يشترك فيه حب المباحات وحب المحرمات.

الثانية: لأن أصحاب هذا السماع جعله ديدنا لهم، حتى يعتاضوا به عن سماع أعظم المواعظ، وهي القرآن والسنة.

ويمثل هذا المعنى قال الإمام ابن رجب الحنبلي -رحمه الله تعالى- عن وصف غناء متطرفة الصوفية: "... وإن ذكر شيئا من الإيمان، والمحبة، وتوابع ذلك، فإنما يعبر عنه بأسماء قبيحة؛ كالخمر وأوعيته، ومواطنه، وآثاره، ويذكر فيه الوصل والمجر، والصدود والتجني؛ فيطرب بذلك السامعون، كأهم يشيرون إلى أن الله تعالى يفعل من عباده المحبين له، المتقربين إليه كما يذكرونه، فيبعد ممن يتقرب إليه، ويصد عن محبه، ويعرض عن يقبل عليه، وهذا جهل عظيم...".

ثم قال: " وهذا السماع المحذور يسكر النفوس، كما يسكر الخمر أو أشد، ويصد عن ذكر الله وعن الصلاة كالخمر والميسر"^(٢).

وعلى هذا تبين أنه لا ينطبق اسم التغيير المعروف عند السلف -رحمهم الله- على الأناشيد المعروفة عند شباب الدعوة اليوم؛ لأنها من القصائد والأشعار المباحة المتضمنة ذكر الله تعالى، وحب الجهاد والتضحية في سبيل الدعوة إلى الله، ولا يهيج الطباع؛ فهي نظير ما كان معروفا عند الصحابة -رضي الله عنهم- من الأشعار، والحداء.

قال ابن رجب بعد ذكر الروايات عن الصحابة حول ما رخص من الغناء: " فتبين بهذه

(١) المصدر السابق: ١١/٥٩٣-٥٩٤.

(٢) نزهة الأسماع في مسألة السماع، ص: ١٠٥.

الروايات أن ترخص الصحابة إنما كان في إنشاد شعر الجاهلية، وفيه من الحكم وغيرها على طريق الهداء ونحوه؛ مما لا يهيج الطباع على الهوى، ولهذا كانوا يفعلونه في مسجد المدينة، ولم يكن من ذلك غزل، ولا تشبيب بالنساء، ولا وصف محاسنهن، ولا وصف خمر ونحوه مما حرمه الله^(١).

وكما سبق ذكره من أن الإمام أحمد-رحمه الله تعالى- أباح من القصائد الزهديات والرقائق التي فيها ذكر الجنة والنار، وحب الله ورسوله-ﷺ-^(٢). والله تعالى أعلم.

ج- استشهداهم بفتوى شيخ الإسلام ابن تيمية-رحمه الله- في إجابته عن السؤال حول شيخ قصد منع جماعة يجتمعون على قصد الكبائر، بإقامة سماع لهم؛ فتاب جماعة منهم، ويتورعوا عن الشبهات.. إلخ.

ومناقشة هذا الاستشهاد في وجهين:

الوجه الأول: إذا كان المقصود من هذا الاستشهاد هو أن لا تتعارض الوسائل الدعوية مع ما جاء به الشرع المطهر، فهذا صحيح؛ لكن إذا كان المراد هو أن تكون الوسائل منصوصا عليها نصا شرعيا خاصا، فلا. وهذا ما يظهر لنا من فهم كلام شيخ الإسلام-رحمه الله: "إنما يهدي الله به الضالين، ويرشد به الغاوين...، لا بد أن يكون فيما بعث الله به رسوله من الكتاب والسنة". فلا يشترط شيخ الإسلام أن تكون الوسيلة للدعوة منصوصا عليها، بل يجب أن تكون في إطار ما جاء به شرع الله المطهر، الذي أنزله على رسوله-ﷺ- فلا تخالف شيئا من أحكامه.

وقد قرر هذه الحقيقة تلميذه الإمام ابن القيم-رحمهما الله- بقوله: "فإن أردت بقولك: "إلا ما وافق الشرع" أي لم يخالف ما نطق به الشرع؛ فصحيح. وإن أردت: لا سياسة إلا ما نطق به الشرع؛ فغلط، وتغليط للصحابة؛ فقد جرى من الخلفاء الراشدين من القتل والتمثيل، ما لا يجحده عالم بالسنن.."^(٣).

(١) نزهة الأسماع، ص: ٦٦.

(٢) ينظر: تلبس إبليس، ص: ٢٩٦ و ٢٩٩.

(٣) الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، تحقيق: محمد حامد الفقي، ص: ١٣.

لذا، فلا بد أن ننظر: هل الأناشيد المعروفة لدى شباب الصحوة اليوم خارجة عما جاء به الشرع، أداء، وقراءة، ومضموناً أم لا؟ فإذا خرجت عن دائرة الشرع فهي ممنوعة بلا شك، وإلا فلا، لا سيما أنها شبيهة بالحداء، أو الأشعار المنشودة في حضرة الرسول -ﷺ- أو في عهده، في الأسفار والجهاد، أو في الأفراح والأعياد.

الوجه الثاني: أن شيخ الإسلام-رحمه الله- في معرض كلامه، قد ميز بين السماع الذي يفعله المتلعب، وبين ما يفعله المتقرب إلى الله تعالى. والظاهر من مقصود الاستشهاد بكلامه في هذا الأمر اعتبار اتخاذ الأناشيد وسيلة للدعوة من التبعد والتقرب بها إلى الله تعالى.

ولا يلزم ذلك، لأننا عرفنا أن اتخاذ المباحات وسائل للعبادات مشروع في الإسلام؛ أما التبعد بذوات المباحات فهو بدعة، وهذا هو المراد الظاهر من كلام شيخ الإسلام-يرحمه الله-، الذي يقصد به السماع البدعي المعروف لدى الصوفية الذين جعلوا هذا السماع قرينة وعبادة بذاته.

أما الأناشيد الإسلامية فهي إن كانت من جنس المباحات، ولا تتضمن محرمات الشرع؛ فالتوسل بها للدعوة مباح، لا يخرج عن كونها من الطرق الشرعية، ما لم يتبع أصحابها بذواتها كتعبدهم بقراءة القرآن-مثلاً-، أو كتعبد النصارى في كنائسهم بالأغاني والألحان، بل يعمل بها الدعاة من أجل الترويح والتأليف، بما لا يتعارض مع أحكام هذا الدين الحنيف. والله تعالى أعلم.

تحرير محل الخلاف:

وقد اتفق العلماء على منع الغناء المشتمل على وصف المحرم، أو تم أدائه بألة محرمة، مما يؤدي إلى الطرب والرقص وغير ذلك من المحرمات.

كما اتفقوا على منع أداء الأناشيد والاستماع إليها بنية التقرب والتعبد بذواتها إلى الله تعالى.

فيكمن موضع الخلاف في اعتبار الأناشيد المعروفة اليوم لدى شباب الدعوة، هل هي من التغيير والغناء المحرم أم لا؟ وهل تم العمل بها على أساس التبعد والتقرب لله تعالى بذواتها أم لا؟

الترجيح:

وبعد مناقشة أدلة القول بالمنع؛ فإنني أرى قوة أدلة القول بالجواز باتخاذ الأناشيد وسيلة لخدمة الدعوة إلى الإسلام، والنصح والإرشاد، وسيلة غير مباشرة، شريطة الالتزام بالضوابط الشرعية التي سأذكرها من بعد.

وأما ليست من الغناء المحرم، وليست من التعبير المعروف عند السلف الصالح-رحمهم الله، والذي اتخذ بعض الصوفية عبادة وتقرباً لله تعالى.

بل الأناشيد الإسلامية من جنس الحداث أو الأشعار التي تناشد بها الصحابة-رضي الله عنهم- فيما بينهم، أو بحضرة الرسول-صلى الله عليه وسلم-.

وعلى هذا، فإنه-والله أعلم- لا مانع من استخدامها للحث على الالتزام بشرائع الإسلام، وأخلاقه وآدابه، والاعتزاز بأجداد المسلمين، والدعوة إلى الاقتداء بالرسول-صلى الله عليه وسلم- وبالسلف الصالح، واستعمالها لتأليف قلوب الشباب على الالتزام بالإسلام، وحب الجهاد، والتضحية لإعلاء كلمة الله تعالى، وإيقاظ حماسهم على نصرته الدين، وإقامة العدل، ومقاومة الظلم والفساد، وغير ذلك من الأغراض الطيبة^(١).

رابعاً: ضوابط في جواز الأناشيد:

إننا إذا قلنا بجواز استخدام الأناشيد للدعوة إلى الله تعالى، إنما يكون ذلك تحت ضوابط شرعية، لا بد للداعية من مراعاتها. فقد ذكر أهل العلم ضوابط لجواز الإنشاد بالأشعار والأناشيد، ومن أهم هذه الضوابط:

(١)- أن لا يجعلها الإنسان ديدنا له يستمع إليها بصفة دائمة، أو يجعل الأناشيد مقصودة لذاتها، بل يجعلها وسيلة لترويح النفوس، أو لتأليف قلوب المرافقين في السفر، أو لبعث الهمة على العمل الثقيل، ونحو ذلك^(٢). وعلى ذلك ينبغي الاختصار في العمل بالأناشيد في المناسبات التي وردت بها السنة، كالأعياد، والأفراح، والأسفار، أو الجهاد وأداء الأعمال الشاقة؛ فإن

(١) ينظر: فقه الدعوة إلى الله، عبد الرحمن الميداني: ١/ ٤٨٦-٤٨٧.

(٢) ينظر: الصحوة الإسلامية، للشيخ العثيمين، ص: ١٢٥، وحكم الإسلام في الغناء، الشيخ محمد الحامد، ص:

١٤، وفقه الدعوة إلى الله، الميداني: ١/ ٤٨٧.

الإكثار من استعمالها قد يؤدي إلى الإعراض عن الدعوة بأعظم المواعظ وهي كتاب الله وسنة رسوله -ﷺ.

(٢)- أن لا تشتمل الأناشيد على شيء محرم، كالكذب، والهجو، والغلو، والتكفير، والتضليل، أو تحريض النفوس على ولاة الأمور الشرعيين.

(٣)- وأن لا تقترب الأناشيد بآلات لهو محرمة، كآلات الموسيقى المعروفة اليوم^(١)، لورود النهي عن ذلك عن النبي -ﷺ-، حيث يقول: " ليكونن من أممي أقوام يستحلون الحر، والحريم، والخمر، والمعازف"^(٢).

والمعازف هي آلات اللهو المحرمة، وقوله: يستحلون، بمعنى: أنهم يعتقدون ذلك حلالاً، مع أنه حرام في شرع الله -ﷻ-^(٣).

(٤)- أن تسلم الأناشيد من التكسر والتختث، ولحون أهل المعاصي؛ فلا يجوز للمنشدين إنشاد شيء بألحان تشبه الأغاني المائعة، من ناحية أوزانها وطريقة أدائها، كأغاني المغنين المخنثين، فإن " من تشبه بقوم فهو منهم " الحديث^(٤). وقال الرسول -ﷺ-: " لعن الله المخنثين من الرجال، والمترجلات من النساء"^(٥).

(١) ينظر: فقه الدعوة إلى الله، الميداني: ٤٨٧/١، ونشيدنا، مقدمة عبد الله ناصح علوان، ص: ١٣، دار السلام = للطباعة والنشر، بيروت، ط/٤.

(٢) أخرجه البخاري، عن أبي مالك الأشعري، كتاب الأشربة، باب ما جاء فيمن يستحل الخمر، رقم: ٥٥٩٠، ص: ١٢٠٥.

(٣) ينظر: فتح الباري: ٦٨/١٠.

(٤) أخرجه أبو داود عن ابن عمر-رضي الله عنهما-، كتاب اللباس، باب في لبس الشهرة، رقم: ٤٠٢٤ (سنن أبي داود مع عون المعبود: ١١ / ٥١-٥٢).

(٥) أخرجه البخاري عن ابن عباس-رضي الله عنهما، كتاب اللباس، باب إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت، رقم: ٥٨٨٦، ص: ١٢٥٩. وأبو داود، كتاب الأدب، باب الحكم في المخنثين، رقم: ٤٩٢٠ (سنن أبي داود مع عون المعبود: ١٣ / ١٨٩).

(٥)- لا يجوز للمشددين أن ينشدوا في مجالس فيها اختلاط، لتحريم الإسلام اجتماع الرجل بالنساء الأجنبية في مجلس واحد ، حتى لا يترتب على الاختلاط فتنة، ونتائج وخيمة لا تحمد عقباها^(١).

(٦)- كما لا يجوز لهم أن ينشدوا في أماكن قد أعدت-أصلاً- للهو المحرم، أو في مجالس تدار فيها الخمر، ويقام فيها المنكر، لأن على كل مسلم إنكار ذلك إذا رآه، بقدر استطاعته^(٢).

(٧) أن تسلم ألفاظ النشيد من أي مخالفة عقديّة، وتخلو من التعبيرات، والشطحات المجازية، التي لا تليق بكمال الله تعالى، أو بجناب الرسول -ﷺ-، أو بشرائع الإسلام وأحكامه، وذلك كمن يعبر عن السعادة القلبية التي تملأ قلب العابد الذاكر لربه تعالى، بارتشاف الكؤوس الخمرية المسكرة، أو يكتفي عن الحب لله -ﷻ-، أو الحب للرسول -ﷺ-، بالتغزل ذي الطابع الشهواني الجسدي كما كثر ذلك عند الصوفية^(٣).

(٨)- ألا يعتقد الداعية بالتعبد والتقرب بذوات الأناشيد وبألفاظها، فإنه ليس في الإسلام كلام ولا ألفاظ يتعبد بقراءتها غير كلام الله -ﷻ-، أما غيره من الكلام فحسنه حسن وقبحه قبيح، إلا ما صح عن الرسول -ﷺ- فهو كله حسن، ومع ذلك لا يتعبد بألفاظ الحديث النبوي الشريف^(٤).

هذا، وقد سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين- حفظه الله تعالى-: هل يجوز للداعية الاستماع إلى الأناشيد الإسلامية؟ فقال:

" الأناشيد الإسلامية كنت سمعتها من قديم، وليس فيها شيء ينفّر، وسمعتها أخيراً، فوجدتها ملحنّة مطربة على سبيل الأغاني المصحوبة بالموسيقى، وهي على هذا الوجه لا أرى للإنسان أن يستمع إليها.

(١) ينظر: نشيدنا، مقدمة عبد الله ناصح علوان، ص: ١٤.

(٢) ينظر: المرجع السابق، ص: ١٤.

(٣) ينظر: فقه الدعوة إلى الله، الميداني: ٤٨٧/١.

(٤) ينظر: مباحث في علوم القرآن، الشيخ مناع القطان، ص: ٢١ و٢٦-٢٧.

أما إذا جاءت عذوية بدون تطريب ولا تلحين، فإن الاستماع إليها لا بأس به، ولكن بشرط ألا يجعلها الإنسان ديدناً يستمع إليها دائماً.

وشرط آخر ألا يجعل قلبه لا ينتفع إلا بها، ولا يتعظ إلا بها، لأن كونه يجعلها ديدناً، فإنه يترك ما هو أهم، وكونه لا يتعظ ولا ينتفع إلا بها يعدل به عن أعظم موعظة وهي ما جاءت في كتاب الله وسنة رسوله -ﷺ-، فإذا استمع إليها أحياناً، أو أنه كان يقود سيارته في السير، وأراد أن يستعين بذلك على المشي والسير فهذا لا بأس به^(١).

وقال- حفظه الله- عن حكم تلحين الأناشيد الإسلامية:

" الذي أرى أن التلحين للأناشيد المباحة، إذا كان تلحيناً كأغاني المطربين فإنه حرام، لأنه تشبه بقوم لا يجوز التشبه بهم، وكذلك إذا كانت هذه الأناشيد قد لحت من رجال أصواتهم جميلة جذابة يخشى منها الفتنة، فإنها لا تجوز لما يخشى منها من الفتنة"^(٢).

وقال- حفظه الله- أيضاً:

" المهم أنه إذا فعل شيئاً من هذه الوسائل أحياناً من أجل التأليف، ولم تشتمل على شيء محرم، فلا أرى فيها بأساً، أما الإكثار منها، وجعلها هي الوسيلة للدعوة إلى الله، والإعراض عن الدعوة بكتاب الله وسنة رسوله -ﷺ-، بحيث لا يتأثر المدعو إلا بهذه الوسائل فلا أرى ذلك، بل أرى أنه محرم؛ لأن توجيه الناس إلى غير الكتاب والسنة فيما يتعلق بالدعوة إلى الله أمر منكر، لكن فعل ذلك أحياناً لا أرى فيه بأساً، إذا لم يشتمل على شيء محرم"^(٣).

وبعد، فأقول:

إن اعتبار الوسائل الترفيحية- كالتمثيلية والأناشيد- وسيلة من وسائل الدعوة ليس معناه وسيلة تقوم على الوعظ والإرشاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قياماً مباشراً، وإنما هذه الوسائل نوع من أنواع الترويح النفسي، باستخدام وسائل وبرامج فنية، تلتزم بالقيم والأخلاق الإسلامية، كما يقدم التوجيه والنصح للناس من خلال البرامج الترويحية التي تمنحهم

(١) الصحوة الإسلامية، ص: ١٢٥-١٢٦.

(٢) المرجع السابق، ص: ١٨٤.

(٣) المرجع السابق، ص: ١٦١.

الراحة من متاعهم وهمومهم، فالنفس أكثر ما تترتاح إلى العمل الفني المبدع.
قال الأستاذ محمد قطب:

"والفن الإسلامي ليس هو بالضرورة الفن الذي يتحدث عن الإسلام مباشرة، وعلى وجه اليقين ليس هو الوعظ والإرشاد والحث على اتباع الفضائل، وليس هو كذلك العقيدة المحددة المبلورة في صورة فلسفية، إنما الفن هو الذي يرسم صورة الوجود من زاوية التصور الإسلامي لهذا الوجود"^(١).

وإذا كان الإسلام قد راعى حاجة النفس الإنسانية إلى الترويح والترفيه، فقد وضع له الحدود والضوابط، حتى لا ينفلت الزمام، وتنقلب المسألة إلى شر مستطير، وعامل هدم وتدمير، بدل أن تصير عامل بناء ودواء، خصوصا وأن هذا الجانب بطبيعته مشبع بعوامل الانحراف، إن لم توضع له الضوابط الشرعية المناسبة.

لذلك أجاز الإسلام من الأساليب والأنشطة الترويحية ما يتفق مع قيمه وأخلاقه وآدابه، ولم يجعل الهدف من ممارسة النشاط الترويحي بأشكاله المختلفة، شغل أوقات الفراغ أو إشباع رغبة النفس وهواها، وإنما جعل الهدف منه استثمار أوقات الفراغ بما يعود على المسلم بالفوائد الجسمية أو العقلية أو الروحية، ويجدد نشاطه، ويعينه على تحمل أعباء الحياة، وهذا يعني أن الإسلام لم يجعل الترويح هدفا في حد ذاته، أو أن تصبغ الحياة في المجتمع الإسلامي بصبغة هزلية، تتغلب روح المرح على روح الجد، بل جعله عاملا مساعدا للحياة الجادة والاستمرار فيها^(٢).

لذلك يجب ألا يشغل الترفيه إلا حيزاً محدوداً من الوقت والجهد والرعاية والعناية، وأن يكون في مناسبة تقتضيه، وبالقدر الذي يجدد للدعاة نشاطهم، ويعيد إلى نفوسهم هدوءها وراحتها.

والله تعالى أعلم.

(١) منهج الفن الإسلامي، محمد قطب، ص: ٧، دار الشروق، بيروت، ١٣٩٣هـ-١٩٧٣م.

(٢) ينظر: مقال: الترويح في الإسلام، مجلة الوعي الإسلامي، الكويت، العدد: ٢٤٦، جمادى الآخرة،

الفصل الرابع الوسائل المتنوعة في الدعوة إلى الله تعالى

ويحتوي على :

تمهيد :

المبحث الأول: مفهوم الوسائل المتنوعة في الدعوة إلى الله تعالى.

المبحث الثاني: أنواع الوسائل المتنوعة في الدعوة إلى الله تعالى.

الفصل الرابع

الوسائل الممنوعة في الدعوة إلى الله تعالى

تَهْيِيد :

جاءت الشريعة الإسلامية من عند الله -ﷻ-، وأوجب سبحانه على المؤمنين بها أن يقوموا بالدعوة إليها، ومحاربة النحل والأهواء المضلة؛ لذلك كانت الدعوة إلى الله، وتبليغ هذا الدين للناس، عملاً أساساً من أعمال الرسول -ﷺ- وأتباعه إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

وعلى هذا الأساس، فلا بد أن تنطلق الدعوة إلى الله تعالى وإلى سبيله من المصدرين الأساسيين في هذا الدين، المتمثلين في كتاب الله تعالى وسنة رسوله -ﷺ-، وتنضبط بأحكام هذه الشريعة، في مناهجها، وأساليبها، ووسائلها؛ فإن العمل إذا كان مخالفاً لما شرعه الله ورسوله -ﷺ-، جاءت نتائجه كذلك مخالفة للكتاب والسنة. قال ابن رجب -رحمه الله تعالى: "واعلم أن كثرة وقوع الحوادث، التي لا أصل لها في الكتاب والسنة، إنما هي من ترك الاشتغال بامتنال أوامر الله ورسوله، واجتناب نواهي الله ورسوله؛ فلو أن من أراد أن يعمل عملاً سأل عما شرعه الله في ذلك العمل فامتثله، وعما نهى عنه فيه فاجتنبه، وقعت الحوادث مقيدة بالكتاب والسنة، وإنما يعمل العامل بمقتضى رأيه وهواه، فتقع الحوادث عامتها مخالفة لما شرعه الله، وربما عسر ردها إلى الأحكام المذكورة في الكتاب والسنة، لبعدها عنها" (١).

وقد يرى بعض المسلمين أن اليهود والنصارى الذين حرفوا دينهم، وسائر الكفرة، قد يتخذون لنشر مبادئهم، ومذاهبهم، وأفكارهم، وأنواع سلوكهم، ووسائل محرمة في أديانهم، ووسائل غير أخلاقية، مما تتفق العقول السليمة على تحريمه، كاستخدام النساء، وبذل الفواحش المحرمة، واستخدامهم المسكرات والمخدرات، ونقض العهود والمواثيق؛ فيخطر لأولئك أن يقاوموا هذا السلاح بنظيره لنشر الإسلام، وتقوية الأمة الإسلامية.

لكن هذا الأمر لا تسمح به شريعتنا الإسلامية؛ فلا يجوز للداعية المسلم أن يتخذ أمراً محرماً

(١) جامع العلوم والحكم: ١/١٩٤.

في الإسلام لنشر هذا الدين، أو خدمة مصالح المسلمين^(١).

وذلك بأن الإسلام دين ينهى عن التوصل إلى الأمور المشروعة بأمر ممنوعة شرعاً؛ لذا، فقد كان "اعتناء الشرع بالمنهيات فوق اعتنائه بالمأمورات، لأنه أطلق الاجتناب في المنهيات، ولو مع المشقة في الترك، وقيد في المأمورات بقدر الطاقة"^(٢). كما قال الرسول -ﷺ-:

" فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم "^(٣).

فعلى الداعية إلى الله أن لا يتخذ من الوسائل لتحقيق أهدافه في الدعوة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، إلا ما أذن به الإسلام، ولا يجوز له اتخاذ وسيلة من الوسائل الممنوعة شرعاً، بحجة تحقيق تبليغ الإسلام، أو هداية الناس إلى الحق، كما أن عليه أن يستفتي أهل العلم في كل ما أشكل عليه من أموره ووسائله، ليعلم حكم الله فيه، ويتقيد بالحكم الشرعي ولا يتجاوزَه.

ومن هذا المنطلق يليق بنا أن نعرف حدود الوسائل الممنوعة في الدعوة إلى الله تعالى، لتجنبها جملة وتفصيلاً، ولا نقع فيها إلا لضرورة تُلجئنا إلى ذلك، وسيأتي -إن شاء الله تعالى- بيان ذلك كله في هذا الفصل.

والله تعالى وليّ التوفيق والسداد.

(١) فقه الدعوة إلى الله، عبد الرحمن الميداني: ١ / ٣٥٤ (بتصرف يسير).

(٢) فتح الباري: ١٣ / ٣٢٦.

(٣) أخرجه البخاري عن أبي هريرة -رضي الله عنه-، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله -ﷺ-، رقم: ٧٢٨٨، ص: ١٥٢٧. ومسلم عنه، كتاب الحج، باب فرض الحج في العمر مرة، رقم: ١٣٣٦ (٤١٢) (صحيح مسلم بشرح النووي: ٩ / ١٠٠).

المبحث الأول

مفهوم الوسائل الممنوعة في الدعوة إلى الله تعالى

والكلام في بيان مفهوم الوسائل الممنوعة في الدعوة ينقسم إلى مطلبين:

المطلب الأول : تعريف الممنوع لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني : المراد بالوسائل الممنوعة في الدعوة إلى الله تعالى.

فإلى التفصيل، وبالله التوفيق.

المطلب الأول

تعريف المنوع لغة واصطلاحاً

أولاً : تعريف المنوع لغة:

المنوع في اللغة^(١): اسم مفعول من مَنَعَ، يَمْنَعُ، مَنَعاً: ضد أعطاه. فهو مانع، وذاك ممنوع.

يقال : منعه الأمر، أو من الأمر: أي حرمه إياه، أو منه. ويقال : منعه من حقه، ومنع حقه منه.

والمنع : أن تحول بين الرجل وبين الشيء الذي يريده.

والمنع : يأتي أيضاً بمعنى الحظر، وهو: تحجير الشيء.

ويقال : رجل ممنوع، ومانع: أي ضنين ممسك، كما قال تعالى: ﴿ وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا ﴾^(٢). وقال تعالى: ﴿ مَنَاعٌ لِلْخَيْرِ ﴾^(٣).

قال العلامة الأصفهاني: " ويقال في الحماية؛ ومنه : مكان منيع، وقد مُنِع. قال تعالى: ﴿ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعِكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾^(٤).

والمانع : صفة من صفات الله العلاء. قال صاحب اللسان^(٥): " وله معنيان:

أحدهما : ما جاء عن النبي - ﷺ - أنه قال : " اللهم لا مانع لما أعطيت،

ولا معطي لما منعت "^(٦). فكان - ﷺ - يعطي من استحق العطاء، ويمنع من

لا يستحق إلا المنع..

(١) ينظر: لسان العرب، مادة "منع" : ٤٢٧٦/٦، والصحاح: ١٢٨٧/٣، وتاج العروس من جواهر القاموس، للزبيدي، تحقيق: إبراهيم التريزي: ٢١٨/٢٢.

(٢) سورة المعارج، من الآية: ٢١.

(٣) سورة ق، من الآية: ٢٥.

(٤) سورة النساء، من الآية: ١٤١.

(٥) لسان العرب: ٤٢٧٧ / ٦.

(٦) أخرجه مسلم عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الذكر =

والمعنى الثاني : أنه - **يَنْهَى** - يمنع أهل دينه، أي يحوطهم وينصرهم " .
 والمنع : يأتي أيضا بمعنى النهي^(١) . والنهي : هو الزجر عن الشيء، وطلب الامتناع عنه . يقال : منعت الرجل الشيء، فامتنع منه .
 ولا فرق بين أن يكون النهي بالقول أو بغيره، كالنهي عن المنكر؛ يكون تارة باليد، وتارة باللسان، وتارة بالقلب . قال تعالى: ﴿ **إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ** ﴾^(٢) . أي يحث على فعل الخير، ويزجر عن الشر، ويمنع منه .
 وخلاصة القول، إن المنع في اللغة يأتي بمعان يعضد بعضها بعضا على المراد: بأن الشيء المنوع لا يجوز ارتكابه، وهذه المعاني هي:
 ١- الحظر: وهو ضد الإباحة والإعطاء.
 ٢- الحرمة: وهي عكس الإذن.
 ٣- الحيلولة دون الشيء: لأن الشيء المنوع يحال بينه وبين أن يقترب به .
 ٤- الإحاطة والحماية: فإن الشيء المنوع يحاط به، ويحمى من أن يقع المرء فيه، لذا سميت المعاصي والمحارم حمى الله، كما جاء في الحديث: " والمعصي حمى الله، من يرتع حول الحمى يوشك أن يواقعها "^(٣) .
 وفي لفظ آخر: " ألا وإن لكل ملك حمى، وإن حمى الله محارمه "^(٤) .
 ٥- النهي : وهو طلب الانتهاء عن الشيء المنوع . والله أعلم .

= بعد الصلاة وبيان صفتها، رقم: ٥٩٣ (صحيح مسلم بشرح النووي: ٩٠/٥).

(١) ينظر: معجم مفردات ألفاظ القرآن، ص: ٥٢٨-٥٢٩، والمعجم الوسيط، ص: ٩٦، والترجمان والدليل لآيات التنزيل، المختار الشنقيطي، ص: ٨٣٥.

(٢) سورة النحل، من الآية: ٩٠.

(٣) أخرجه البخاري عن النعمان بن بشير-رضي الله عنه-، كتاب البيوع، باب الحلال بين والحرام بين، رقم: ٢٠٥١، ص: ٤٠٥.

(٤) هذا اللفظ في البخاري عن النعمان بن بشير أيضا، كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه، رقم: ٥٢، ص: ١٥.

ثانياً: تعريف الممنوع اصطلاحاً.

ويعد تعريف الممنوع في الاصطلاح امتداداً لمعناه في اللغة، لذلك عرفه صاحب معجم لغة الفقهاء بقوله: " المنع عند القهاء هو الطرد، والحيلولة دون التصرف في الأمر " (١).

والممنوع بمعنى المحذور: هو خلاف المباح، وهو ما ثبت النهي عنه قطعاً. كما قال تعالى: ﴿ وما كان عطاء ربك محظوراً ﴾ (٢).

وقد عرف الإمام الشوكاني -رحمه الله تعالى- الممنوع بهذا المعنى في الشرع بأنه: " ما يذم فاعله ويمدح تاركه " (٣).

وعلى هذا، فالممنوع يطلق ويراد به المنهي عنه. والكلام عن المنع شرعاً، هو نفس الكلام عن النهي:

والنهي: هو الزجر عن الشيء، يقال: النهي عن المنكر: أي الزجر عما لا يلائم الشريعة (٤).

ولا فرق بين أن يكون النهي بالقول، أو بغيره، كالنهي عن المنكر؛ فهو إما باليد، أو باللسان، أو بالقلب، كما سبق من كلام الأصفهاني -رحمه الله.

والنهي عند الأصوليين: " القول الإنشائي الدال على طلب كف عن فعل، على جهة الاستعلاء " (٥).

وطلب الكف عن الفعل هذا، إما على وجه الجزم والإلزام، وهو ما يسمى بالتحريم. وإما على غير سبيل الجزم والإلزام؛ ويقال له الكراهة، ويعرف ذلك بالقرائن (٦).

إلا أن الكلام عن النهي عند الأصوليين منحصر في طلب الكف عن الفعل بالقول، دون الفعل أو القلب.

(١) معجم لغة الفقهاء، ص: ٤٦٤.

(٢) سورة الإسراء، من الآية: ٢٠.

(٣) إرشاد الفحول: ١٩/١.

(٤) ينظر: القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، سعدي أبو جيب، ص: ٣٦١.

(٥) المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ص: ٢٣٢، وإرشاد الفحول: ٢ / ٣٦٧.

(٦) ينظر: أصول الفقه، محمد أبو زهرة، ص: ١٨١.

أما النهي في مصطلح علم الدعوة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، يتم بهؤلاء الوسائل الثلاث، قولاً، وفعلاً، وقلباً، كما سبق.

والنهي الشرعي يدل على وجوب الامتناع عن المنهي عنه فوراً، لما فيه من مفسدة أو مفسد، لا يقرها الدين الإسلامي^(١).

ويدل على وجوب الامتناع عنه فوراً، قول الرسول -ﷺ-: " فإذا هيتكم عن شيء فاجتنبوه "^(٢).

ومن هنا، فإن الممنوع الشرعي يشمل الحرام والمكروه. والله أعلم.

(١) ينظر: أحكام الفصول في أحكام الأصول، أبو الوليد سليمان الباجي، تحقيق: عبد المجيد التركي، ص: ١١٩.

وأصول الفقه الإسلامي، محمد سلام مذكور، ص: ٢٥٧، دار النهضة العربية، القاهرة، ط/١، ١٩٧٦م.

(٢) سبق تخريجه قريبا، ص: ٤٣١.

المطلب الثاني

المراد بالوسائل الممنوعة في الدعوة إلى الله تعالى

على ضوء ما سبق من تعريف الممنوع، يمكن أن نقول: إن الممنوع الشرعي هو ما نهى عنه الشارع بالحرمة أو الكراهة.

ولذلك جاء تعريف الوسيلة الممنوعة في الدعوة إلى الله تعالى، مستفاداً من هذا المفهوم. قال الشيخ أبو الفتح البيانوني في تعريفه للوسيلة الممنوعة في الدعوة: "أي وسيلة نص الشارع على النهي عنها بوجه من أوجه النهي، فهي وسيلة ممنوعة، بحسب نوع النهي، تحريماً كان أو كراهة"، ثم قال: "على الداعية أن يتجنبها، ويتنزه عن استخدامها"^(١).

ونلاحظ في هذا التعريف، أنه قصر الوسيلة الممنوعة، في المنصوص على النهي عنها نصاً خاصاً، أما ما لم يرد النص على ذلك فلا يدخل في التعريف.

ومن المعروف لدينا، أن بعض الأمور قد لا يرد النهي عنها في الشرع، بل لما كان استخدامها يؤدي إلى أمر منهي عنه شرعاً، صارت ممنوعة، وهذا الحكم يعرف عن طريق الاستنباط بالقياس، أو بالقواعد الكلية في الشرع، وليس عن طريق النصوص الخاصة في الكتاب والسنة. وستأتي الأمثلة لذلك، إن شاء الله تعالى.

وعلى هذا، فإن التعريف المناسب-والله أعلم- أن الوسيلة الممنوعة هي: كل وسيلة ثبت النهي عنها عن طريق النص الشرعي، أو عن طريق الاجتهاد الشرعي.

والنص الشرعي هو الكتاب والسنة، والاجتهاد الشرعي هو الاجتهاد الذي يصدر عن أهله للوصول إلى حكم شرعي، بطريق الاستنباط، أي بطريق الاستدلال بالأصول الكلية في الشريعة^(٢).

والله تعالى أعلم.

(١) المدخل إلى علم الدعوة، ص: ٢٨٨.

(٢) ينظر: إرشاد الفحول، للشوكاني: ٨٣٣/٣.

المبحث الثاني

أنواع الوسائل الممنوعة في الدعوة إلى الله تعالى

تمهيد:

وأساس النظر في تقسيم الوسائل الممنوعة في الدعوة إلى الله تعالى في هذه الدراسة نابع من

اعتبارين:

١- من حيث الأحكام.

٢- من حيث أسباب النهي والرخصة.

وسوف أتناول كلاً من هذين الاعتبارين في مطلب، فيتكون هذا المبحث من مطلبين:

المطلب الأول : أنواع الوسائل الممنوعة باعتبار أحكامها.

المطلب الثاني : الوسائل الممنوعة بين أسباب النهي والرخصة.

وإلى التفصيل، وبالله التوفيق.

المطلب الأول

أنواع الوسائل المنوعة باعتبار أحكامها

وإذا عدنا مرة أخرى إلى تعريف المنوع، نجد معناه يشمل حكمين من الأحكام التكليفية، وهما: الحرام، والمكروه.

فالوسائل المنوعة باعتبار أحكامها تنقسم إلى نوعين:

النوع الأول : الوسائل المنوعة بالتحريم.

النوع الثاني : الوسائل المنوعة بالكراهة.

وبضبط هذين النوعين من الوسائل المنوعة نعرف- إن شاء الله- ما يجب اجتنابه من

الوسائل في الدعوة إلى الله تعالى.

النوع الأول : الوسائل الممنوعة بالتحريم

أولاً : تعريف الحرام لغة واصطلاحاً.

١- تعريف الحرام لغة :

الحرام في اللغة ^(١) مأخوذ من حرم فلانا الشيء، يحرم، حرمانا : أي منعه إياه. وحرّم الشيء عليه، أو على غيره تحريماً؛ أي جعله حراماً. والتحريم ضد التحليل. والحرام : الممنوع من فعله؛ فهو ضد الحلال. قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي -رحمه الله- : " والحرام صفة مشبهة باسم الفاعل بمعنى الممنوع " ^(٢). والحرمة : ما لا يحل انتهاكه من ذمة، أو حق، أو نحو ذلك.

٢- تعريف الحرام اصطلاحاً :

وفي صدد كلامه عن تعريف التحريم اصطلاحاً قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي -رحمه الله- : " التحريم هو الخطاب المقتضي لترك الفعل اقتضاء جازماً، لا يجوز معه ارتكاب الفعل، وإن ارتكبه أثم " ^(٣). وقال في موضع آخر : الحرام "هو ما في تركه الثواب وفي فعله العقاب، أو ما نهى عنه نهياً جازماً " ^(٤).

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين : المحرم في الاصطلاح هو : " ما نهى عنه الشارع على وجه الإلزام بالترك كعقوق الوالدين..، والمحرم يثاب تاركه امتثالاً ويستحق العقاب فاعله " ^(٥).

^(١) ينظر: القاموس المحيط، ص: ١٤١١، والمعجم الوسيط، ص: ١٦٨-١٦٩، والقاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، ص: ٨٥، وأئیس الفقهاء، الشيخ قاسم القونوي، تحقيق: د. أحمد عبد الرزاق الكبيسي، ص: ١٢٧، دار الوفاء للنشر والتوزيع، جدة، ط/٢، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

^(٢) مذكرة أصول الفقه، ص: ٢٢، المكتبة السلفية، المدينة المنورة.

^(٣) نثر الورود على مراقي السعود، الشيخ محمد الأمين الشنقيطي، تحقيق: د. محمد ولد سيدي الشنقيطي: ٤٩/١، دار المنارة للنشر والتوزيع، جدة، ط/١، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

^(٤) مذكرة أصول الفقه، ص: ٢٢.

^(٥) الأصول من علم الأصول، ص: ١٠.

وقال ابن بدران الدمشقي-رحمه الله-: "الحرام شرعاً هو ما ذمّ فاعله ولو قولاً أو عمل قلب" (١).

وقال الشيخ محمد أبو زهرة-رحمه الله-: "الحرام هو ما طلب الشارع الكف عن فعله على وجه الحتم واللزوم" (٢).

فهذه التعاريف متقاربة في المضمون والمعنى وإن كانت مختلفة في اللفظ والمبنى، وهو أن الحرام ما طلب تركه شرعاً على وجه الجزم، ويثاب تاركه امتثالاً، ويعاقب فاعله. ومن الألفاظ المرادفة للحرام: محظور، وممنوع، ومزجور منه، ومعصية، وقبيح، وسيئة، وفاحشة، وإثم (٣).

ثانياً: ضابط معرفة الوسائل المحرمة من النصوص.

هناك طرق كثيرة لمعرفة الوسائل المحرمة من النصوص الشرعية، فقد ذكر أهل العلم أساليب كثيرة نعرف من خلالها استنباط حكم الحرام من نصوص الكتاب والسنة، وقد ذكر الإمام العز بن عبد السلام-رحمه الله- سبعا وأربعين طريقة (٤)، كما ذكر الإمام ابن القيم-رحمه الله- نحواً من تسعين طريقة أو أسلوباً (٥).

وكل هذه الطرق تجتمع في أسلوب الذم والوعيد، وإنما نوع الله-عز وجل- أساليب الذم والوعيد ليكون ذكر أنواعها أبلغ في الزجر، وأوقع في التأثير، وذلك من خصائص الخطاب الشرعي (٦).

فكل ما ورد في النصوص الشرعية من ذم أو وعيد للفعل، أو الفاعل، أو الأمر من الأمور، فاعلم أنه ممنوع، لا يجوز للداعية العمل به أو استعماله وسيلة للدعوة إلى الله تعالى.

(١) المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ص: ١٥٣.

(٢) أصول الفقه، لأبي زهرة، ص: ٤٢.

(٣) ينظر: المدخل إلى مذهب الإمام أحمد، ص: ١٥٣، وإرشاد الفحول، للشوكاني: ١/١٩.

(٤) ينظر: الإمام في بيان أدلة الأحكام، ص: ١٠٥-١٢٥.

(٥) ينظر: بدائع الفوائد: ٤//٨١١-٨١٢.

(٦) ينظر: الإمام في بيان أدلة الأحكام، ص: ١٠٦.

ثالثاً : الأمثلة على ذلك من النصوص الشرعية .

ولكي يتضح الضابط المذكور أعلاه، فلا بد من وضع بعض الأمثلة على أساليب تحريم بعض الوسائل من النصوص الشرعية، حتى يكون ذلك ضوءاً في سبيل معرفة الوسائل التي يمنع من استخدامها في الدعوة، سواء كانت بيانية أو مادية أو معنوية.

١- من أساليب التحريم أن يأتي بصيغة المضارع المقرون بلا الناهية، مع خلوها عن القرائن الصارفة عن إرادة التحريم. وهذه أكثر ما استعمل في أساليب التحريم، لأنها هي الصيغة الأصلية التي وضعت للنهي في أصل اللغة^(١). ومن الأمثلة لذلك :

- قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَر قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا

منهم... إلى قوله تعالى : . . . وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ ﴾ الآية^(٢).

فالآية تدل على تحريم السخرية بالناس وهي احتقارهم والاستهزاء بهم بطريقة اللمز أو التنابز بالألقاب^(٣). لأن ذلك من الكبر المانع من دخول صاحبه الجنة كما في الحديث : " الكبر بطن الحق وغمط الناس "^(٤). وبالنسبة للداعية فإن ذلك يبعده عن حب الناس إليه، فيجتنبه عن الهدف الذي يرنو إليه في دعوته.

- ومثله قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ﴾^(٥).

وهذا يدل على النهي عن التجسس، كما جاء في الصحيح : " ولا تجسسوا، ولا تحسسوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخواناً "^(٦).

(١) ينظر: أصول الفقه الإسلامي، محمد سلام مذكور، ص: ٢٥٢.

(٢) سورة الحجرات، الآية: ١١.

(٣) اللمز معناه: العيب، باليد، والعين، واللسان، والإشارة. والهمز: لا يكون إلا باللسان. والتنابز بالألقاب: أي لقب بعضهم بعضاً بالسوء. ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: ٢١٤/١٦-٢١٥.

(٤) أخرجه مسلم، عن ابن مسعود-رضي الله عنه-، كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانه، رقم: ١٤٩ (صحيح مسلم بشرح النووي: ٢/٩٠). وأبو داود، عن أبي هريرة-رضي الله عنه-، كتاب اللباس، باب ما جاء في الكبر، رقم: ٤٠٨٦ (سنن أبي داود مع عون المعبود: ١١/١٠٢).

(٥) سورة الحجرات، الآية: ١٢.

(٦) أخرجه البخاري، عن أبي هريرة-رضي الله عنه-، كتاب النكاح، باب لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع،-

والتحسس يطلق غالباً في الشر ومنه الجاسوس، وأما التحسس، فيكون غالباً في الخير كما قال تعالى حاكياً عن قول يعقوب -عليه السلام-: ﴿يَابْنِي أَذْهَبُوا فَتَحَسَّسُوا مِنْ يَوْسُفَ وَأَخِيهِ وَلَا تَأْتِسُوا مِنْ رُوحِ اللَّهِ﴾^(١). وقد يستعمل كل منهما في الشر كما في الحديث، ومعناه: تتبع عورات المسلمين^(٢). وهذا ممنوع في الدعوة إلى الله تعالى.

كما تدل الآية على تحريم الغيبة، وهي كما فسرها النبي -صلى الله عليه وسلم- في الحديث الصحيح عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال -صلى الله عليه وسلم-: "أتدرون ما الغيبة؟" قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: "ذكرك أخاك بما يكره" قال: أفأريت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: "إن كان فيه ما تقول فقد اغتبتته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهتته"^(٣).

وعلى هذا فالغيبة من الوسائل المحرمة في الدعوة.

٢- ومن أساليب التحريم كل لفظ أمر يدل على طلب الكف، والمنع، مثل: اترك،

ودع، واجتنب.

ومن الأمثلة لذلك:

- قول الله -صلى الله عليه وسلم-: ﴿وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾^(٤).

فهذا تحريم قول الزور، وجميع الأقوال المحرمة من قول الزور^(٥)، ويشتمل ذلك الكذب على الله والكذب على رسوله، والكذب على عباده.

ومن جملة قول الزور في الدعوة إلى الله أن يدعو الإنسان بغير علم، لأنه من القول على الله بغير علم قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَإِثْمَ وَالْبَغْيِ

= رقم: ٥١٤٣، ص: ١١١٧، وكتاب الأدب، باب ما ينهى عن التحاسد والتدابير، ص: ١٢٨٨، ومسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظن والتحسس.. الخ، رقم: ٢٥٦٣ (مسلم بشرح النووي ١٦/١١٨).

(١) سورة يوسف، الآية: ٨٧.

(٢) ينظر: تفسير ابن كثير: ٤/٢٢٨. وفقه الدعوة إلى الله، عبد الرحمن الميداني، ١/٢٨٨.

(٣) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الغيبة، رقم: ٢٥٨٩ (مسلم بشرح النووي: ١٦/١٤٢).

وأبو داود، كتاب الأدب، باب في الغيبة، رقم: ٤٨٦٤ (سنن أبي داود مع عون المعبود: ١٣/١٥١).

(٤) سورة الحج، الآية: ٣٠.

(٥) ينظر: تيسير الكريم الرحمن، ص: ٤٨٧.

بغير الحق وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون ﴿١﴾. ولأن الدعوة إلى الله بغير علم من افتراء الكذب على الله تعالى، قال تعالى: ﴿ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون﴾ ﴿٢﴾.

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب-رحمه الله تعالى-: " قال أبو موسى: من علمه الله علما فليعلمه الناس، وإياه أن يقول ما لا علم له به، فيكون من المتكلفين، أو يمرق من الدين" ﴿٣﴾.

ومن قول الزور: الكذب على رسول الله-ﷺ-، قال-ﷺ-: " من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار" ﴿٤﴾.

ومن جملة الكذب على الله تعالى ورسوله-ﷺ- في الدعوة: استدلال الداعية في دعوته بالأحاديث الموضوعية؛ فعليه أن يتجنب الاستدلال بالأباطيل، والأكاذيب، والمفتريات الموضوعات، لأن ذلك من الزور، ولأن دعوة الحق لا تنصر إلا بالحق؛ وعليه أن يتأكد مما يستدل به من الأحاديث، والأقوال، والروايات ﴿٥﴾، فقد قال النبي-ﷺ-: " من حدث عني حديثا، وهو يرى أنه كذب، فهو أحد الكذابين" ﴿٦﴾.

﴿١﴾ سورة الأعراف، الآية: ٣٣.

﴿٢﴾ سورة النحل، الآية: ١١٦.

﴿٣﴾ كتاب الكبائر، الشيخ محمد بن عبد الوهاب، ص: ٤٢، إدارة شؤون الثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.

﴿٤﴾ أخرجه البخاري عن المغيرة بن شعبة-رضي الله عنه-، كتاب الجنائز، باب ما يكره من النياحة، رقم: ١٢٩١، وعن أبي هريرة-رضي الله عنه-، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي-ﷺ-، رقم: ١١٠، وأخرجه مسلم عن المغيرة، المقدمة، باب تغليظ الكذب على رسول الله-ﷺ-، رقم: ٤ (صحيح مسلم بشرح النووي: ٧٠/١).

﴿٥﴾ ينظر: المغيرة على الأحاديث الموضوعية في الجامع الصغير، الشيخ محمد صديق الغماري، ص: ١٣٦-١٣٧، دار الرائد العربي، بيروت، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م. وفقه الدعوة إلى الله، الميداني: ٣٠١/١.

﴿٦﴾ أخرجه الترمذي عن المغيرة بن شعبة-رضي الله عنه-، أبواب العلم، باب في من روى حديثا وهو يرى أنه كذب، رقم: ٢٧٩٩، قال الترمذي: حديث حسن صحيح (سنن الترمذي مع تحفة الأحوذى: ٣٥٢/٧). و صححه :

ومن ألفاظ الأمر التي تدل على طلب الكف، دَعُ، كما جاء في حديث الرسول -ﷺ- :
 "دعوها فإنها خبيثة". وهو نهي عن دعوة الجاهلية، كما جاء في البخاري، عن جابر -رضي الله عنه-
 قال: غزونا مع النبي -ﷺ- وقد ثاب معه ناس من المهاجرين حتى كثروا، وكان من المهاجرين
 رجل لعاب، فكسع^(١) أنصاريًا، فغضب الأنصاري غضبا شديدا حتى تداعوا، وقال الأنصاري
 : يا لأنصار، وقال المهاجرون : يا للمهاجرين، فخرج النبي -ﷺ- فقال : " ما بال دعوى
 الجاهلية ؟ .. دعوها فإنها خبيثة " ^(٢). وفي لفظ له : "دعوها فإنها منتنة " ^(٣).

قال ابن حجر -رحمه الله- : " أما دعوى الجاهلية فهي الاستغاثة عند إرادة الحرب،
 ويقولون: يا آل فلان، فيجتمعون فينصرون القاتل ولو كان ظالماً " ^(٤).
 ومن هذا القبيل الدعوة إلى قومية، أو قبيلة، أو وطنية، أو حزب، أو نحو ذلك، في هذا
 الزمان، ليعقد الناس على أساسه الولاء والبراء، والله المستعان.
 ٣- ومن أساليب تحريم الوسائل في النصوص أن يأتي النهي بمادة التحريم ومشتقاتها،
 وأمثلتها كثيرة :

منها : قوله تعالى : ﴿ ويحرم عليهم الخبائث ﴾ ^(٥). وهذا يدل على استعمال الخبائث
 وسيلة للدعوة سواء كانت من الأموال كما في قوله تعالى : ﴿ ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون
 ولستم بأخذيهِ إلا أن تغمضوا فيه ﴾ ^(٦). أو من الأقوال، كما في قوله تعالى : ﴿ ومثل كلمة

= الألباني في صحيح الجامع، رقم: ٦١٩٩.

^(١) معنى كسع: أي ضرب دبره بيده أو بصدر قدمه (المعجم الوسيط: ٧٨٧).

^(٢) أخرجه البخاري، كتاب المناقب، باب ما ينهى من دعوة الجاهلية، رقم: ٣٥١٨، ص: ٧٢٢.

^(٣) كتاب التفسير، باب قوله تعالى : "سواء عليهم أستغفرت لهم أم لم تستغفر لهم لن يغفر لهم إن الله لا يهدي
 القوم الفاسقين" رقم: ٤٩٠٥. وأخرجه الترمذي، أبواب تفسير القرآن، سورة المنافقين، رقم: ٣٥٣٤ (ينظر:
 جامع الترمذي مع تحفة الأحوذى: ١٥٤/٩).

^(٤) فتح الباري: ٦/٦٧٨.

^(٥) سورة الأعراف، الآية: ١٥٧.

^(٦) سورة البقرة، الآية: ٢٦٧.

خبيثة كشجرة خبيثة ﴿^(١)﴾. وكما في الحديث السابق: "دعوها فإنها خبيثة"، أو من الأفعال، كما جاء في قوله تعالى عن لوط-عليه السلام-: ﴿ونحيناها من القرية التي كانت تعمل الخبائث﴾ ^(٢). أو من المعتقدات، كما في قوله تعالى: ﴿ليميز الله الخبيث من الطيب ويجعل الخبيث بعضه على بعض فيركمه جميعاً فيجعله في جهنم﴾ ^(٣). فالمراد بالخبيث في الآية هنا الكافر، وبالطيب المؤمن ^(٤).

ومنها: قول الرسول-صلى الله عليه وسلم-: "إن الله-تعالى- حرم عليكم عقوق الأمهات، ووأد البنات، ومنعا وهات" ^(٥). ومعنى منعا وهات: أي يمنع الرجل ما توجه إليه من الحقوق، أو يطلب ما لا يستحقه ^(٦).

٤- ومن أساليب التحريم أن يأتي بمادة النهي، ومن أمثلتها:

قول الله تعالى: ﴿وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى﴾ ^(٧).

والفحشاء هي كل ما يعظم قبحه في الظاهر والباطن بسبب سوء العقيدة والنحل. والمنكر كل ما تستنكره العقول وتأباه الشريعة. والبغى ما يتناول به من الظلم والتعالي على الغير. وهذه الثلاث انتظمت سائر القبائح من الأفعال، والأقوال، والضمائر المنهي عنها ^(٨)؛ فلا يجوز العمل بها في الدعوة ولا في غيرها.

ومنها: قوله تعالى: ﴿إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من

^(١) سورة إبراهيم، الآية: ٢٦.

^(٢) سورة الأنبياء، الآية: ٧٤.

^(٣) سورة الأنفال، الآية: ٣٧.

^(٤) مختصر تفسير الطبري بامش القرآن الكريم، ص: ١٨١.

^(٥) أخرجه مسلم، عن المغيرة بن شعبة-رضي الله عنه-، كتاب الأفضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة، رقم: ٥٩٣ (صحيح مسلم بشرح النووي: ١١/١٢-١٢)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب العلم، باب النهي عن إضاعة المال في غير حقه: ٦/٦٣.

^(٦) شرح صحيح مسلم للنووي: ١١/١٢.

^(٧) سورة النحل، الآية: ٩٠.

^(٨) ينظر: أحكام القرآن، الإمام أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص: ٣/٢٤٧.

دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون ﴿١﴾ .
 وهذه الآية الكريمة، تحرم موالة الكفار المقاتلين، والمتعاونين على حرب الإسلام وأهله،
 وتنهى عن مودّتهم ونصرهم بالقول والفعل ^(٢) . كما قال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا
 تتخذوا عدوِّي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة ﴾ ^(٣) .

ومنها : قول الرسول -ﷺ- : " وإذا همتكم عن شيء فانتهوا " ^(٤) .

٥-ومن صيغ التحريم ما جاء بكلمة " لا يحل " . ومن أمثلتها :

قول الرسول -ﷺ- : " لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال، يلتقيان فيعرض هذا،
 ويعرض هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام " ^(٥) .

ومنها : قوله -ﷺ- : " لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، إلا
 بإحدى ثلاث : النفس بالنفس، والثيب الزاني، والمفارق لدينه، التارك للجماعة " ^(٦) .

وهذا دليل على تحريم قتل المسلم بغير الحق باسم الدعوة وإقامة شرع الله تعالى إلا في
 الأمور الثلاثة المذكورة في الحديث.

٦-ومن أساليب التحريم أسلوب العتب على الفاعل، ومن أمثلتها :

قول الله تعالى : ﴿ يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك ﴾ ^(٧) . وهذا نهي عن تحريم ما
 أحل الله في شرعه.

(١) سورة الممتحنة، الآية: ٩.

(٢) ينظر: تيسير الكريم الرحمن، ص: ٧٩٥.

(٣) سورة الممتحنة، الآية: ١.

(٤) تقدم تحريجه، ص: ٢٦١ .

(٥) أخرجه البخاري، كتاب الأشربة، باب آنية الفضة، رقم: ٥٦٣٥، ص: ١٢١٢، ومسلم، كتاب اللباس

والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة..، رقم: ٢٠٦٦ (مع شرح مسلم للنووي: ١١٧/١٦)

(٦) أخرجه البخاري، عن ابن مسعود -رضي-، كتاب الديات، بسبب إن النفس بالنفس.. الخ، رقم: ٦٨٧٨.

ومسلم، عنه، كتاب القسامة، باب ما يباح به دم المسلم، رقم: ١٦٧٦ (صحيح مسلم بشرح

النووي: ١١/١٦٤).

(٧) سورة التحريم، الآية: ١.

وقول الله تعالى: ﴿ عفا الله عنك لم أذنت لهم حتى يتبين لك الذين صدقوا وتعلم الكاذبين ﴾^(١). وهذا عتاب الله تعالى نبيه -ﷺ- في إذنه لمن استأذنه في التخلف عن غزوة تبوك^(٢)، مما يدل على حرمة التخلف عن الجهاد عند الاستنفار العام.

٧- ومن صيغ التحريم أسلوب الذم للفعل، كقوله تعالى: ﴿ وترى كثيراً منهم يسارعون في الإثم والعدوان وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يعملون . لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون ﴾^(٣).

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي-رحمه الله-: " وهذا في غاية الذم لهم والقدح فيهم^(٤)" وذلك بسبب أفعالهم الشنيعة من الحرص على المعاصي المتعلقة في حق الله، والعدوان على المخلوقين، وأكل مال الحرام كالرشوة... والذم الثاني موجه إلى علمائهم الذين من الله عليهم بالعلم والحكمة لعدم قيامهم بواجب الاحتساب، وبيان الحق للناس^(٥).

٨- ومن أساليب التحريم نفي محبة الله للفعل أو الفاعل، ومن أمثلة نفي محبة تعالى للفعل قوله تعالى: ﴿ لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم ﴾^(٦).

فنفي الله -ﷻ- محبته عن الجهر بالسوء من القول كالشتم، والقذف، والسب، واللعن، ونحو ذلك، بمعنى أنه يبغضه، ويمقته، ويعاقب عليه إلا للمظلوم فله أن يخبر ويجهر بظلم الظالم أو يدعو عليه^(٧).

ومثال نفي محبته تعالى للفاعل قوله تعالى: ﴿ إن الله لا يحب المعتدين ﴾^(٨).

ويدل على تحريم الاعتداء، وهو مجاوزة حدود الله باستحلال ما حرّمه الله عليهم .

(١) سورة التوبة، الآية: ٤٣.

(٢) ينظر: مختصر تفسير الطبري، ص: ١٩٤.

(٣) سورة المائدة، الآيات: ٦٢-٦٣.

(٤) تيسير الكريم الرحمن، ص: ٢٠٠.

(٥) ينظر: تيسير الكريم الرحمن، ص: ٢٠٠.

(٦) سورة النساء، الآية: ١٤٨.

(٧) ينظر: تفسير البغوي: ٣٠٤/٢، وتيسير الكريم الرحمن، ص: ١٧٥.

(٨) سورة البقرة، الآية: ١٩٠.

وقوله - ﷻ -: ﴿ إنه لا يحب المسرفين ﴾ ^(١). أي أن الله لا يحب المعتدين حدوده في الحلال والحرام .

وقوله تعالى: ﴿ إن الله لا يحب الخائنين ﴾ ^(٢). وهذا تحريم للخيانة والغدر ونقض العهود.

وقوله تعالى: ﴿ إن الله لا يحب كل مختال فخور ﴾ ^(٣). وهذا تحريم للكبر، والفخر بنعمة الله بدون شكرها.

٩- ومن أساليب التحريم الإخبار بمقت الله تعالى للفعل، والمقت هو أشد البغض وأفحشه، كقوله تعالى: ﴿ كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون ﴾ ^(٤). فهو تحريم القول الذي لا يصدقه بالعمل. لذا يحرم على الدعاة مخالفة أقواله، ودعوته.

١٠- ومن أساليب التحريم تشبيه الفاعل بالبهايم، كقوله - ﷻ -: ﴿ فمثلته كمثل الكلب إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث ﴾ ^(٥). وهذا تحريم على العلماء من الإخلاق إلى الدنيا واتباع الهوى وعدم العمل بآيات الله التي آتاهم الله إياها.

وقوله تعالى: ﴿ مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفارا ﴾ ^(٦). وهذا أيضا تحريم على العالم من عدم العمل بالعلم الذي وهبه الله تعالى إياه.

١١- ومن أساليب التحريم نسبة الفعل إلى الشيطان، كقوله تعالى: ﴿ يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان ﴾ ^(٧). وهذه الآية تدل على تحريم استعمال هذه الأشياء للدعوة.

^(١) سورة الأنعام، الآية: ١٤١، والأعراف، الآية: ٣١.

^(٢) سورة الأنفال، الآية: ٥٩.

^(٣) سورة لقمان، الآية: ١٨.

^(٤) سورة الصف، الآية: ٢.

^(٥) سورة الأعراف، الآية: ١٧٥-١٧٦.

^(٦) سورة الجمعة، الآية: ٥.

^(٧) سورة المائدة، الآية: ٩٠.

١٢- ومن أساليب التحريم ما جاء بأداة النفي للفعل. كقوله تعالى: ﴿ لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي ﴾^(١).

هذا تحريم استخدام وسيلة الإكراه والإجبار في الدعوة إلى الدخول في دين الإسلام، وخاصة بالنسبة لدعوة أهل الذمة من أهل الكتاب والمجوس إلى الإسلام^(٢).

١٣- ومن أساليب التحريم الإخبار بأن الفاعل ليس من أمة المصطفى -ﷺ-، أو ليس ممن يتبع سنته. كما جاء في أحاديث. مثل قوله -ﷺ-: " من حمل علينا السلاح فليس منا، ومن غشنا فليس منا "^(٣). وهذا تحريم حمل السلاح على المسلمين بغير حق، وتحريم الغش في المعاملات مع الناس.

وقوله -ﷺ-: " ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية " ^(٤).

وقوله -ﷺ-: " ليس منا من تشبه بالرجال من النساء ولا من تشبه بالنساء من الرجال " ^(٥).

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٥٦.

(٢) ينظر: شبهات حول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، د. فضل إلهي، ص: ٨، إدارة ترجمان الإسلام، باكستان، ط/١، ١٤١١هـ-١٩٩١م. وفيه: أنه قد رجح كثير من المفسرين بأن الحكم خاص بأهل الكتاب ومن شابههم، وأما عبدة الأوثان ومن شابههم فلا يقبل منهم إلا الإسلام أو القتال معهم. ولكن ذلك-والله أعلم- أمر عام في كل الأحوال وجميع الأشخاص من المشركين أو في حالة الحرب؛ فإذا اقتضت المصلحة تقريب بعض المشركين لدعوته للإسلام بدون إكراه جاز، بل وجب ذلك لقوله تعالى: " وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه " التوبة: ٦. ينظر: تيسير الكريم الرحمن: ٢٩٠.

(٣) أخرجه مسلم، عن أبي هريرة -رضي الله عنه-، كتاب الإيمان، باب قول النبي -ﷺ-: " من غشنا فليس منا "، رقم: ١٠١ (صحيح مسلم بشرح النووي: ١٠٨/٢)، وأبو داود، عنه، بلفظ: "ليس منا من غش"، كتاب الإجارة، باب في النهي عن الغش، رقم: ٣٤٤٨ (سنن أبي داود مع عون المعبود: ٢٣٠/٩). وينظر: صحيح الجامع: ٥٤٣٩ و٦٤٠٧.

(٤) أخرجه البخاري، عن ابن مسعود -رضي الله عنه-، كتاب الجنائز، باب ليس منا من شق الجيوب، رقم: ١٢٩٤، ص: ٢٥٤، وكتاب المناقب، باب ما ينهى من دعوة الجاهلية، رقم: ٣٥١٧، ص: ٧٢٢. ومسلم، عنه، كتاب الإيمان، باب تحريم ضرب الخدود.. والدعاء بدعوى الجاهلية، رقم: ١٠٣.

(٥) أخرجه الإمام أحمد، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، وصححه الألباني في حجاب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة، ص: ٦٦-٦٧، المكتب الإسلامي، بيروت، ط/٨، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

١٤- ومن أساليب التحريم وصف الفاعل بأنه مردود من قبل الشرع، كما جاء في الحديث، قال الرسول -ﷺ-: " من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد " (٢).

وفي رواية: " من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد " (٣).

فهذا تحريم العمل إذا كان خارجاً عن المشروع، غير مقيد بالشرع المطهر، لأن هذا العمل مردود (٤). والعمل بغير التقيد بما ورد في الشرع بدعة مردودة لا يجوز التوسل بها للدعوة إلى الله تعالى، كالأوراد والطرق البدعية التي تخرج عن نصوص الكتاب والسنة ونحوها.

١٥- ومن أساليب التحريم الحكم على الفاعل بالهلاك، كما جاء في الحديث، أن النبي -ﷺ- قال: " هلك المنتظعون، ثلاثاً " (٥). أي المتعمقون المغالون المتجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم (٦).

ومثله حديث الرسول -ﷺ-، أنه قال: " إياكم والغلو، فإنه أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين " (٧).

فهذا الحديث والذي قبله فيه تحريم الغلو في الدين، ولا تجوز الدعوة به إلى الإسلام. ومع ذلك فقد ابتلي به بعض المسلمين خاصة والدعاة منهم في العصر الحاضر، والله المستعان؛ فلا بد لنا من وقفة حول هذه المسألة.

(١) أخرجه الإمام أحمد، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، وصححه الألباني في حجاب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة، ص: ٦٦-٦٧، المكتب الإسلامي، بيروت، ط/٨، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

(٢) أخرجه البخاري، عن عائشة-رضي الله عنها-، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود، رقم: ٢٦٩٧، ومسلم، كتاب الأفضية، باب نقض الأحكام الباطلة، ورد محدثات الأمور، رقم: ١٦١٨ (١٧).

(٣) وهذه الرواية لمسلم، رقم: ١٦١٨ (١٨). (صحيح مسلم بشرح النووي: ١٥/١٦-١٦).

(٤) ينظر: جامع العلوم والحكم: ١/١٢١.

(٥) أخرجه مسلم، عن ابن مسعود-رضي الله عنه-، كتاب العلم، باب هلك المنتظعون، رقم: ٢٦٧٠ (مسلم بشرح النووي: ١٦/٢٢٠).

(٦) شرح النووي لصحيح مسلم: ١٦/٢٢٠.

(٧) أخرجه ابن ماجة، عن ابن عباس-رضي الله عنهما-، كتاب المناسك، باب قدر حصي الرمي، رقم: ٣٠٢٩ (ينظر: سنن ابن ماجة، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي: ٢/١٠٠٨) وصححه الألباني، في صحيح ابن ماجة، رقم: ٢٤٥٥.

فالغلو هو: "مجاوزه الحد بأن يزداد في الشيء في حمده أو ذمه على ما يستحق ونحو ذلك" وعلى أن الحد هو نهاية ما يجوز من المباح المأمور به وغير المأمور به " (١).

ويقابله في المعنى: التطرف، لأنه إتيان الشيء ومنتهاه، والتطرف أعم من الغلو. كما يقال فيه أيضا: التنطع، والتشدد، والعنف، إلا أن هذه الثلاثة بمثابة أوصاف ومظاهر للغلو، لأن الغالي غالبا يتسم بهذه الأمور في أخذه بالدين وتعامله مع الآخرين (٢).

وللغلو صورتان (٣):

الصورة الأولى: غلو اعتقادي؛ وهو محصور في أبواب العقائد، وكمليات الشريعة، وأمهات مسائلها، مثل: تنزيل أحد منزلة الإله، ووضع النبي -ﷺ- فوق مكانه، ومثل من يعد نفسه أو غيره من البشر العاديين في مرتبة النبوة، والغلو في الأئمة والصالحين وادعاء العصمة لهم، ومثل البراءة من المجتمع العامي، وتكفير أهل الإسلام بالذنوب مما يترتب عليه استحلال دمائهم، وأموالهم، واعتزال مساجدهم كما عند الخوارج، وجماعة التكفير والمهجرة (٤).

(١) الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، إشراف وتحقيق ومراجعة: د. مانع بن حماد الجهني: ١١١٠/٢، دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، ط/٣، ١٤١٨هـ.

(٢) ينظر: الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة، د. عبد الرحمن بن معلا اللويحي، ص: ٦٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/٢، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م. والصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف، د. يوسف القرضاوي، ص: ٣٩-٥٦، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/٦، ١٤١٦هـ-١٩٩٦هـ.

(٣) ينظر: الموسوعة الميسرة: ١١١٢/٢، والغلو في الدين، ص: ٧٠ - وما بعدها.

(٤) الخوارج: جماعة مارقة، خرجوا على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، ممن كان معه في حرب صفين حين جرى أمر الحكمين، بينه وبين معاوية بن أبي سفيان -رضي الله عنهما-، قالوا: أخطأ علي في التحكيم إذ حكم الرجال لا حكم إلا الله تعالى، وليس قولهم هذا صدقا، ولذا قال علي -رضي الله عنه- حين سمع ذلك: "الله أكبر، كلمة حق أريد بها الباطل". وعرف القوم بكثرة صلاة وصيام، إلا أنهم تبرؤوا من عثمان وعلي -رضي الله عنهما- كفرّوا أصحاب الكباير، ورأوا الخروج على الإمام إذا خالف السنة حقا واجبا. (ينظر: الملل والنحل، للإمام أبي الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، تحقيق: أ. أحمد فهمي محمد، ص: ١٠٦-١٠٧، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/٢، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م)

وجماعة التكفير والمهجرة: هي جماعة إسلامية غالية لمحت فنج الخوارج في التكفير بالمعصية، نشأت داخل السجون المصرية، في الستينات، بعد إعدام سيد قطب وإخوانه -رحمهم الله- بأوامر من جمال عبد الناصرة

والصورة الثانية : غلو عملي، وما يتعلق بجزئية أو أكثر من جزئيات الشريعة الإسلامية، مثل الغلو بإلزام النفس أو الآخرين بما لم يوجبه الله -ﷻ-، أو تحريم الطيبات التي أباحها الله تعالى لعباده على وجه التعبد، كما يظهر ذلك بين عباد الصوفية.

فالعامل بالغلو والتوسل به للدعوة إلى الله تعالى محرم، كما أنه يؤدي إلى وسائل أخرى محرمة، كاستعمال العنف، والتكفير، والتنطع، والتشدد في التعامل مع دين الله -ﷻ- ومع الآخرين.

فرأينا فيما سبق أن الأفعال، أو الأقوال، أو الأشياء التي ورد الدم والوعيد عليها من قبل الشرع أنها محرمة؛ فلا يجوز للداعية العمل بها أو اتخاذها وسيلة للدعوة إلى الله تعالى.

= حاكم مصر يومذاك. واعتبرت هذه الجماعة الذين أيدوا السلطة المصرية آنذاك مرتدين عن الإسلام، ومن ثم يكفرهم فهو كافر، وكذلك المجتمع بأفراده كفار لأنهم موالون للحكام، وبالتالي لا ينفعهم صوم ولا صلاة. (ينظر: الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة: ١/٣٣٦).

النوع الثاني : الوسائل المنوعة بالكراهة

أولا : تعريف المكروه لغة واصطلاحاً:

١- تعريف المكروه لغة :

المكروه لغة ^(١)، اسم مفعول من كره الشيء، يكره، كرها، وكراهة، وكراهية: خلاف أحبه، فهو كرهه، ومكروه. والمكروه : ضد المحبوب.

وكره الأمر، والمنظر؛ يكره، كراهة، وكراهية، بمعنى: قبح، فهو كرهه : أي قبيح، وشر. وكره إليه الأمر : صيره كرهها إليه. كما قال الله تعالى : ﴿ **ولكن الله يحب إليكم الإيمان وزينه في قلوبكم وكره إليكم الكفر والفسوق والعصيان** ﴾ ^(٢).

٢- تعريف المكروه اصطلاحاً :

وتعريف المكروه عند الأصوليين يختلف عنه عند الفقهاء. فأما تعريفه في اصطلاح الأصوليين، فهو كما يلي :

١- " ما يمدح تاركه ولا يذم فاعله " ^(٣).

٢- " ما نهى عنه الشارع نهياً غير جازم.. ويثاب تاركه امتثالاً، ولا يعاقب فاعله " ^(٤).

٣- وقال الجرجاني: " المكروه : ما هو راجح الترك، فإن كان إلى الحرام أقرب تكون كراهة تحريمية، وإن كان إلى الحل أقرب تكون تنزيهية، ولا يعاقب على فعله " ^(٥).
وأما المكروه عند الفقهاء -سلفاً وخلفاً- فهو لفظ مشترك يطلق على أربعة معان ^(١) :

^(١) ينظر: المعجم الوسيط، ص: ٧٨٥، والقاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، ص: ٣١٧.

^(٢) سورة الحجرات، الآية: ٧.

^(٣) ينظر: إرشاد الفحول: ٢٠/١، والمدخل إلى مذهب الإمام أحمد، ص: ١٥٤.

^(٤) ينظر: مذكرة أصول الفقه، الشنقطي، ص: ٢٠، والأصول من علم الأصول، الشيخ محمد بن صالح العثيمين،

ص: ١٠، وأصول الفقه، محمد أبو زهرة، ص: ٤٥.

^(٥) التعريفات، ص: ٢٩٣.

أحدها : ما يراد به المحذور وهو الحرام، كما في قوله تعالى : ﴿ كل ذلك كان سيئه عند ربك مكروها ﴾ ^(٢) . وهو ما يسمى بمكروه تحريم.

ثانيها : ما يراد به ترك ما كانت مصلحته راجحة، كترك المندوبات والمستحبات، وكالصلاة بلا أذان ولا إقامة، ويقال له : خلاف الأولى ^(٣) .

ثالثها : ما يراد به ما نهي عنه نهي تنزيه، كالصلاة في مبارك الإبل، والحمام، وفي قارعة الطريق؛ لأن ذلك يشغل القلب عن الصلاة، وتشوش الخشوع. ويقال له مكروه تنزيه ^(٤) .

رابعها : ما يراد به ما في النفس منه حزازة، وإن كان غالب الظن حله كأكل لحم الضب ^(٥) .

إلا أن هذا الأخير ذكره لا يقال له مكروها إلا في اللغة، لأن في الأصل حله، كأكل لحم الضب ^(٦) . فلا يدخل في المنوع.

^(١) ينظر: الإحكام للآمدي: ١/١٠٦، والمدخل إلى مذهب الإمام أحمد، ص: ١٥٥، وإرشاد الفحول: ١/٢٠-٢٢=

والقاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، ص: ٣١٨.

^(٢) سورة الإسراء، الآية: ٣٨.

^(٣) ينظر: المدخل إلى مذهب الإمام أحمد، ص: ١٥٥.

^(٤) ينظر: "هامش" إرشاد الفحول: ١/٢٠-٢١.

^(٥) الإحكام للآمدي: ١/١٠٦.

^(٦) فقد صح عن ابن عباس -رضي الله عنه- أن خالد بن الوليد -رضي الله عنه- أخبر أنه دخل مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- على ميمونة، وهي

خالته وخالة ابن عباس، فوجد عندها ضبا محنوداً، قدمت به أختها حفيدة بنت الحارث من نجد، فقدمت

الضب لرسول الله -صلى الله عليه وسلم- وكان قلما يقدم يده لطعام، حتى يحدث به ويسمى له، فأهوى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يده

إلى الضب، فقالت امرأة من النسوة الحضور : أخبرن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ما قدمتن له، هو الضب يا رسول الله،

فرفع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يده عن الضب، فقال خالد بن الوليد : أحرام الضب يا رسول الله ؟ قال : " لا، ولكن

لم يكن بأرض قومي، فأجدني أعافه " قال خالد: فاحتزته، فأكلته، ورسول الله -صلى الله عليه وسلم- ينظر إلي. (أخرجه

البخاري، كتاب الأطعمة، باب ما كان النبي -صلى الله عليه وسلم- لا يأكل حتى يسمى له، رقم: ٥٣٩١، ص: ١١٦٨-

١١٦٩، ومسلم، كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب إباحة الضب، رقم: ١٩٤٥. (صحيح

مسلم بشرح النووي: ١٣/٩٨-٩٩).

ثانياً: وجه دخول الوسيلة المكروهة في الوسائل المنوعة.

فإذا عدنا إلى تعريف المكروه في الاصطلاح عند الأصوليين، فإنه قد يظن البعض أن المكروه في الشرع، يجوز للمرء أن يفعله كفعله لما أحل الله تعالى حلالاً طيباً، بزعم أن الله لا يعاقب فاعله ولا يذمه؛ ولذلك فقد يتساءل البعض، لم أدرجت الوسيلة المكروهة في الوسائل المنوعة، وقد سكت عنها الشارع، ولم يعقب عليها؟

هناك وجوه في إدخال الوسيلة المكروهة في الوسائل المنوعة، وأهم هذه الوجوه هي:

الوجه الأول: دخول المكروه في دائرة النهي الشرعي:

فإن دخول المكروه في دائرة النهي الشرعي يجعله شريك الحرام في المنع. قال ابن بدران الحنبلي -رحمه الله-: " والمكروه قسيم الحرام في النهي، وشرعاً: ما مدح تاركه ولم يذم فاعله، وهو داخل تحت النهي، فيقال: إنه منهي عنه ^(١) .

وما دام المكروه منهيًا عنه فهو من المنوعات، وإن لم تصل درجة المنع إليه كما وصلت إلى الأمور المحرمة.

الوجه الثاني: أن المكروه غير محبوب عند الله تعالى:

وقد سبق من معاني المكروه أنه ضد المحبوب، وأنه سيئ وقبيح. قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي -رحمه الله تعالى-: " والمكروه في اللغة، اسم مفعول كرهه: إذا أبغضه ولم يحبه؛ فكل بغيض إلى النفوس فهو مكروه. ومنه قوله تعالى: ﴿ كل ذلك كان سيئه عند ربك مكروهاً ﴾ ^(٢) ^(٣) .

فإذا كان المكروه بغيضاً في الشرع، فهل يرضى المسلم أن يعمل ما يبغضه ربه تعالى؟

الوجه الثالث: إطلاق أئمة السلف -رحمهم الله- لفظ المكروه على الحرام:

والأئمة من السلف الصالح -رحمهم الله تعالى- تعودوا على إطلاق لفظ المكروه على الأمور المحرمة، كما قال الإمام مالك -رحمه الله تعالى-: " لم يكن من أمر الناس، ولا من

^(١) المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ص: ١٥٤-١٥٥.

^(٢) سورة الإسراء، من الآية: ٣٨.

^(٣) مذكرة أصول الفقه، ص: ٢١.

مضى من سلفنا، ولا أدركت أحداً أقتدي به يقول في شيء: هذا حلال وهذا حرام، وما كانوا يجترئون على ذلك، وإنما كانوا يقولون: نكره كذا، ونرى هذا حسناً، وينبغي هذا، ولا نرى هذا...، ولا يقولون: حلال ولا حرام. أما سمعت قول الله تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا. قُلْ آتَى اللَّهُ أُمَّةً لَكُمْ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾^(١). الحلال ما أحله الله ورسوله، والحرام ما حرمه الله ورسوله^(٢).

وقال الإمام ابن القيم -رحمه الله تعالى-: "وقد غلط كثير من المتأخرين، من أتباع الأئمة على أئمتهم بسبب ذلك، حيث تورع الأئمة عن إطلاق لفظ التحريم، وأطلقوا لفظ الكراهة؛ فنفى المتأخرون التحريم عما أطلق عليه الأئمة الكراهة، ثم سهل عليهم لفظ الكراهة، وخفت مؤنته عليهم؛ فحملة بعضهم على التنزيه، وتجاوز به آخرون إلى كراهة ترك الأولى. وهذا كثير جداً في تصرفاتهم، فحصل بسببه غلط عظيم على الشريعة، وعلى الأئمة"^(٣).

الوجه الرابع: أن المكروه من المفسد التي أمر الشرع بدرئها:

وقد ذكر هذا الوجه الإمام العز بن عبد السلام، حيث قال -رحمه الله تعالى-: "والمفسد

التي أمر الشرع بدرئها ضربان: أحدهما : مفسد الكراهة.

والثاني : مفسد التحريم. والشرع يحتاط لدرء مفسد الكراهة والتحريم، كما يحتاط

لجلب مصالح الندب والإيجاب"^(٤).

الوجه الخامس: أن المكروه بالجزء حرام بالكل.

وهذا هو الحكم بحسب الجزئية والكلية في الفعل، كما قرره الإمام الشاطبي -رحمه الله تعالى-

في قوله: "إذا كان الفعل مكروهاً بالجزء، كان ممنوعاً بالكل، كاللعب بالشطرنج، والنرد بغير

مقامرة"^(٥).

(١) سورة يونس، الآية: ٥٩.

(٢) إعلام الموقعين، للإمام ابن قيم الجوزية: ٧١/١.

(٣) المصدر السابق: ٧٢/١.

(٤) قواعد الأحكام: ١٤/٢.

(٥) حكم اللعب بالشطرنج والنرد عند الأئمة الفقهاء: منهم من يجرمه كأبي حنيفة، ومنهم من يتوقف فيه

كالشافعي، ومنهم من يقول بكراهته كبعض المالكية. (ينظر: إعلام الموقعين: ٧٤/١-٧٥).

وسماع الغناء المكروه^(١)؛ فإن مثل هذه الأشياء إذا وقعت على غير مداومة، لم تقدر في العدالة، فإن داوم عليه قدحت في عدالته، وذلك دليل على المنع^(٢).
وعلى ضوء الوجوه الخمسة السابقة، يمكننا أن نجعل الوسائل المكروهة من الوسائل المنوعة. والله تعالى أعلم.

ثالثاً : الأمثلة على الوسائل المكروهة من النصوص الشرعية:

قد سبق أن نعلم أن الكراهة تأتي بأسلوب النهي المقترن بما يدل عليها، وبطلب الكف طلباً غير جازم.

وفيما يلي أذكر بعض الأمثلة على الوسائل المكروهة، المنوع فعلها، فمنها:

١- الفتوى أو الاستفتاء عما لا يحتاج إليه، أو عما لم يقع.

قال الله -ﷻ-: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تَبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾^(٣).
دلت هذه الآية الكريمة على النهي عن السؤال عما لا فائدة فيه. قال الإمام ابن كثير- رحمه الله تعالى: " هذا تأديب من الله تعالى لعباده المؤمنين، ونهي لهم عن أن يسألوا عن أشياء، مما لا فائدة لهم في السؤال، والتنقيب عنها؛ لأنها إن أظهرت لهم تلك الأمور، ربما ساءت لهم وشق عليهم سماعها"^(٤). وقال ابن رجب الحنبلي-رحمة الله عليه-: " إن هذه الآية تسدل على النهي عن السؤال عما لا يحتاج إليه، ما يسوء السائل جوابه، مثل سؤال السائل: هل هو في النار أو في الجنة، وهل أبوه ما ينسب إليه أو غيره.."^(٥). والقرينة التي صرفت النهي هنا عن معنى التحريم إلى الكراهة، قول الله -ﷻ- بعد ذلك: ﴿وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تَبَدَّ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾^(٦).

(١) وسماع الغناء عند جمهور أهل العلم محرم، راجع الوسيلة الثالثة المختلف فيها، ص: ٤٠٧ وما بعدها.

(٢) الموافقات: ١/١٣٣.

(٣) سورة المائدة، من الآية: ١٠١.

(٤) تفسير ابن كثير: ٢/١٠٨.

(٥) جامع العلوم والحكم: ١/١٨٣.

(٦) سورة المائدة، من الآية: ١٠١.

قال عن ذلك ابن كثير-رحمه الله تعالى:-

" وظاهر الآية الكريمة النهي عن السؤال عن الأشياء التي إذا علم بها الشخص ساءت؛ فالأولى الإعراض عنها وتركها "(١).

وهذا هو معنى الكراهة في أحد إطلاقاتها، كما سبق عند الفقهاء، وهو أن ترك الفعل أولى من إتيانه.

٢-ومن الأمثلة على الوسائل المكروهة أيضاً، ما جاء في الصحيح عن المغيرة بن شعبة

-رضي الله عنه-، أن رسول الله -ﷺ- قال:

" إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات، ومنعاً وهات، ووأد البنات، وكره لكم قيل وقال،

وكثرة السؤال، وإضاعة المال "(٢).

ففي هذا الحديث الشريف ذكر الرسول -ﷺ- أموراً من المحرمات، وأخرى من

المكروهات؛ فقوله -ﷺ- " وكره لكم قيل وقال. " إلخ، يشير إلى الحكم بكراهة هذه الأمور.

قال ابن حجر-رحمه الله- في شرح " قيل وقال " نقلاً عن الطبري-رحمه الله:- إن فيه

ثلاثة أوجه:

أحدها: الإشارة إلى كراهة كثرة الكلام؛ لأنها تؤول إلى الخطأ.

وثانيها: كراهة حكاية أقاويل الناس، والبحث عنها ليخبر عنها.. والنهي هنا إما للزجر

عن الاستكثار منه، وإما لشيء يكرهه المحكي عنه.

وثالثها: كراهة حكاية الاختلاف في أمور الدين؛ ومحل كراهة ذلك، أن يكثر من ذلك

بحيث لا يُؤمن من ذلك من الزلل، وهو مخصوص بمن ينقل ذلك من غير تثبت، ولكن يقلد من

سمعه، ولا يحتاط له. ويؤيد ذلك الحديث الصحيح: " كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما

سمع "(٣).

(١) تفسير ابن كثير: ١٠٩/٢.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس، باب ما ينهى عن إضاعة المال،

رقم: ٢٤٠٨، ص: ٤٧٥. ومسلم، كتاب الأفضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة، رقم:

١٧١٥، (صحيح مسلم بشرح النووي: ١٠/١٢).

(٣) أخرجه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه، المقدمة، باب النهي عن الحديث بكل ما سمع، رقم: ٥ (صحيح=

فالدعوة بالحديث بكل ما سمع من الأخبار من غير تثبت، من الوسائل المكروهة. وأما كثرة السؤال، فالمراد به كما قال الإمام النووي-رحمه الله-: "القطع في المسائل، والإكثار من السؤال عما لم يقع، ولا تدعو إليه حاجة؛ فقد كان السلف-رحمهم الله- يكرهون ذلك، ويرونه من التكلف المنهي عنه.

ويحتمل أن المراد كثرة سؤال الآخر عن حاله، وتفاصيل أمره، لدخول ذلك في سؤاله عما لا يعنيه، وحصول الحرج في حق المسؤول.

وأما إضاعة المال فهي صرفه في غير وجوهه الشرعية، وتعرضه للتلف^(١). وأما إنفاق المال في الوجوه المحمودة شرعاً، كإنفاقه في سبيل الدعوة إلى الله تعالى، فلا شك في كونه مطلوباً، بشرط أن يكون إنفاقه على حاجات الدعوة ومصالحها، مع مراعاة الأولويات في ذلك. فإن كثرة إنفاق المال في جانب مع تفويت جانب دعوي آخر أكبر منه أهمية من الإنفاق المكروه^(٢).

وذلك مثل حرص بعض المسلمين على الإنفاق لبناء المساجد مع كثرتها؛ مع أن هناك ما هو أحوج من ذلك، كإرسال الدعاة إلى أماكن بعيدة، تنشط فيها حركة التنصير والتكفير، وبناء المدارس والمعاهد الإسلامية والإنفاق على حاجتها، وإعطاء المنح الدراسية للدعاة المهويين، وكمويل المجاهدين للدفاع عن حوزة هذا الدين وأعراض المسلمين، وغير ذلك.

= مسلم بشرح النووي: ٧٢/١-٧٣). وفتح الباري: ٤٩٩/١٠ (بتصرف).

^(١) شرح النووي لصحيح مسلم: ١١/١٢ (بتصرف).

^(٢) ينظر: فتح الباري: ٥٠٠/١٠.

المطلب الثاني

الوسائل الدعوية الممنوعة بين أسباب النهي والرخصة

ويتكون المطلب من هاتين المسألتين:

المسألة الأولى : أسباب النهي عن استخدام الوسائل الممنوعة.

المسألة الثانية : أسباب الرخصة في استعمال الوسائل الممنوعة.

والله الموفق.

المسألة الأولى: أسباب النهي عن استخدام الوسائل المنوعة

إذا نظرنا إلى النصوص الناهية عن استخدام الوسائل المنوعة، نجد أن هناك نوعين من الوسائل المنوعة، وهما:

-الوسائل المنوعة لذاتها.

-الوسائل المنوعة لغيرها.

أولاً: الوسائل المنوعة لذاتها:

والمراد بالوسائل المنوعة لذاتها، الأمور التي ورد النهي عنها في الكتاب والسنة، بسبب مفسدة أو ضرر في ذاتها. وعلى سبيل المثال: الشرك، والكفر، والسحر، والزنا، وقتل النفس بغير حق، والبدعة في الدين، والكذب على الله ورسوله ﷺ، والغلو في الدين، وغيرها من المنوعات التي تمس الضروريات الخمس، وهي الدين، والنفس، والعقل، والعرض، والمال، مسا مباشراً.

هذه الأمور ممنوعة في أصلها، والنهي عنها موجه إلى نفسها وعينها، لا إلى غيرها^(١). ولا أقوم بتفصيل هذا النوع من الوسائل المنوعة، لوضوح منعها في الشرع.

ثانياً: الوسائل المنوعة لغيرها:

والمراد بالوسائل المنوعة لغيرها، الأمور التي يكون النهي عنها لا لضرر أو مفسدة في ذاتها، وإنما سبب ذلك لأمر عارض خارج عنها، يؤدي العمل بها إلى مفسد ممنوعة في ذاتها. ومثال ذلك النظر إلى المرأة الأجنبية، أو الخلوة بها، لأن ذلك يؤدي إلى الزنا، وكتحريم الخمر التي تمنع من أجل أنها تضر بالعقل، وكاستعمال الأوراد البدعية التي تؤدي إلى الابتداع في الدين.

وسبب النهي عنها راجع إلى أمرين^(٢):

(١) ينظر: مذكرة أصول الفقه، الشيخ محمد الأمين الشنقيطي، ص: ٢٤-٢٥. وأصول الفقه الإسلامي، محمد

سلام مذكور، ص: ٣٦.

(٢) ينظر: المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ص: ٢٣٤-٢٣٥، وأصول الفقه الإسلامي، ص: ٢٦.

الأمر الأول: راجع إلى شيء آخر متصل بها، ومثال ذلك كاستخدام الأرض المغصوب، أو الثوب المغصوب للصلاة؛ فإن الصلاة في الأصل مشروعة بلا خلاف، ولكن لما اتصل بها من منكر، وهو الاغتصاب، كانت هذه الصلاة ممنوعة.

الأمر الثاني: راجع إلى ما يؤول إليه العمل بها من المفسد و يترتب عليه. مثاله كالبيع وقت النداء لصلاة الجمعة؛ فإن أصل البيع مباح مشروع، لكن لما كان البيع في هذا الوقت يؤدي إلى الانشغال به عن صلاة الجمعة، كان ممنوعاً، وكان فاعله آثماً مستحقاً للعقاب. قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾^(١).

ثالثاً: أصل الوسائل الممنوعة لغيرها من القواعد الشرعية.

وأصل هذه المسألة هو قاعدة: سد الذرائع، أو قاعدة: درء المفسد أولى من جلب المصلح^(٢). وسد الذرائع يعني منع الوسائل المشروعة، إذا أدى استعمالها إلى غاية غير مشروعة^(٣).

والمراد بدرء المفسد: رفعها، ودفعها، وإزالتها؛ وذلك فيما إذا تعارضت مفسدة ومصلحة، فدفع المفسدة مقدم في الغالب على جلب المصلحة، إلا إذا كانت المفسدة مغلوبة، والمصلحة هي الغالبة^(٤). قال الشيخ مصطفى أحمد الزرقا: " إن للمفسد سريانا وتوسعا، كالوباء والحريق؛ فمن الحكمة والحزم القضاء عليها في مهدها، ولو ترتب على ذلك حرمان من منافع، أو تأخير لها"^(٥)؛ ولذلك يجب منع المفتي الماجن^(٦)، والداعي المبتدع، دفعا

(١) سورة الجمعة، الآية: ٩.

(٢) ينظر: المدخل الفقهي العام: ٩٨٥/٢، والوجيز، للبورنو، ص: ٢٠٨. وراجع الضابط الثالث من ضوابط الوسائل الدعوية، ص: ١٣٤ من هذا البحث.

(٣) ينظر: دلالات النصوص وطرق استنباط الأحكام في ضوء أصول الفقه الإسلامي، د. مصطفى إبراهيم الزلمي، ص: ٦٩، مطبعة أسعد، بغداد، ١٩٨٢م.

(٤) ينظر: الوجيز، للبورنو، ص: ٢٠٨.

(٥) المدخل الفقهي العام: ٩٨٥/٢.

(٦) الماجن: من محن فلان فلانا: أي قل حياؤه، وخلط الجذ بالهزل (المعجم الوسيط، ص: ٨٥٥).

لضررهما عن الناس في دينهم، وعقيدتهم؛ ولو ترتب على ذلك حرمانهما من المنافع الخاصة" (١).

رابعاً: أمثلة لهذه المسألة وأدلتها من الكتاب والسنة.

وإذا رجعنا إلى الكتاب والسنة، نجد صورة هذه المسألة واضحة. فمن الأدلة على ذلك، على سبيل المثال:

١- قول الله -ﷻ-: ﴿وَلَا تَسِبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسبُوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ (٢). نهى الله -ﷻ- المؤمنين أن يسبوا أوثان المشركين، لأنه علم أنهم إذا سبوا نُسبوا للكفار، وازدادوا كفراً وعناداً؛ فیسبوا الله تعالى بغير علم.

قال القرطبي -رحمه الله تعالى-: " قال ابن عباس -رضي الله عنهما-: قالت كفار قريش لأبي طالب: إما أن تنهى محمداً وأصحابه عن سب آلهتنا، والغضب منها، وإما أن نسب إلهه ونهجوهم؛ فنزلت الآية" (٣).

ثم قال القرطبي مستنبطاً قاعدة سد الذرائع من الآية: " في هذه الآية.. دليل على وجوب الحكم بسد الذرائع؛ حسب ما تقدم في البقرة، وفيها دليل على أن المحق قد يكف عن حق له، إذا أدى إلى ضرر يكون في الدين" (٤).

وقال الإمام الشوكاني -رحمه الله تعالى- في الآية: " وفي هذه الآية دليل على أن الداعي إلى الحق، والناهي عن الباطل؛ إذا خشى أن يتسبب عن ذلك ما هو أشد منه؛ من انتهاك حرم، ومخالفة حق، ووقوع في باطل أشد، كان الترك أولى به، بل كان واجبا عليه " ومعنى كلامه -رحمه الله- أن استخدام أي وسيلة للدعوة، والأمر والنهي، ممنوع في هذه الحالة. ثم تابع يقول:

(١) ينظر: المدخل الفقهي العام : ٩٨٤/٢-٩٨٥.

(٢) سورة الأنعام، من الآية: ١٠٨.

(٣) تفسير القرطبي: ٤١/٧.

(٤) المصدر السابق: ٤١/٧.

"وما أنفع هذه الآية، وأجل فائدتها لمن كان من الحاملين لحجج الله تعالى، المتصددين لبيائها للناس؛ إذا كان بين قوم من الصم والبكم، الذين إذا أمرهم بمعروف تركوه، وتركوا غيره من المعروف، وإذا نهاهم عن منكر فعلوه، وفعلوا غيره من المنكرات، عنادا للحق، وبغضا لاتباع المحقين، وجراءة على الله سبحانه" (١).

وقال سيد قطب-رحمه الله تعالى- في تفسير الآية:

"لقد أمرنا أن لا يسبوا آلهة المشركين، مخافة أن يحمل هذا أولئك المشركين على سب الله سبحانه، وهم لا يعلمون جلال قدره، فيكون سب المؤمنين لأهنتهم المهينة الحقيرة ذريعة لسب الله الجليل العظيم" (٢).

فلا شك أن في سب الكفار مصلحة للدعوة، وهي تحقير دينهم وإهانتهم لشركهم بالله -ﷻ-، ولكي لا يميل الناس إلى دينهم؛ ومع ذلك نهى الله -ﷻ- عن سبهم، لما تضمن ذلك مفسدة أعظم من تلك المصلحة. وهذا هو وجه الاستدلال من الآية. والله أعلم.

وهذا الحكم أي منع سب المشركين هو سبهم ابتداء، فإذا كان سبهم من أجل الانتصار عليهم بسبب سبهم للإسلام ومقدساته، كسبهم شخصية الرسول -ﷺ-، أو المسلمين؛ فلا مانع من سبهم، بل مشروع الدفاع عن الإسلام وأهله.

ويدل على ذلك حديث عائشة-رضي الله عنها-، قالت: استأذن حسان بن ثابت رسول الله -ﷺ- في هجاء المشركين، فقال رسول الله -ﷺ-: " فكيف بنسي؟ فقال حسان: لأسلنك منهم، كما تسل الشعرة من العجين" (٣).

قال ابن حجر-رحمه الله تعالى-: " وفي الحديث جواز سب المشرك، جوابا عن سبه للمسلمين، ولا يعارض ذلك مطلق النهي عن سب المشركين لثلاث أسباب؛ لأنهم محمول على البداءة به، لا على من أجاب منتصرا" (٤).

(١) فتح القدير، للشوكاني: ١٥٦/٢. وينظر هذا الكلام في: فتح البيان في مقاصد القرآن، صديق بن حسن بن

علي القنوجي: ٢١٧/٤، إدارة إحياء التراث الإسلامي، قطر، ١٤١٠هـ-١٩٨٩م.

(٢) في ظلال القرآن: ٣٣٦/٣-٣٣٧.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب هجاء المشركين، رقم: ٦١٥٠، ص: ١٣٠٥.

(٤) فتح الباري: ٦٧٠/١٠.

٢- وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا﴾^(١).

ومعنى: " لا تقولوا راعنا" أي لا تقولوا خلافا. وقيل: ارعنا سمعك، أي فرغه لكلامنا^(٢). قال الإمام البغوي-رحمه الله-: " وقيل: من الرعونة، كانوا إذا أرادوا أن يحمقوا إنسانا قالوا له: راعنا، بمعنى يا أحمق. فلما سمع اليهود هذه اللفظة من المسلمين قالوا فيما بينهم: كنا نسب محمدا سرا، فأعلنوا به الآن، فكانوا يأتونه، ويقولون: راعنا يا محمد، ويضحكون فيما بينهم... فنزلت الآية"^(٣).

ووجه النهي عن ذلك أن هذا اللفظ كان بلسان اليهود سبا، فلما سمعوا المسلمين يقولون للنبي -ﷺ- راعنا: من المراعاة، طلبا منه أن يراعيهم، اغتتموا الفرصة، وكانوا يقولون للنبي -ﷺ- كذلك، مظهرين أنهم يريدون المعنى العربي، مبطنين أنهم يقصدون السب، الذي هو معنى هذا اللفظ في لغتهم.

وفي ذلك دليل على أنه يمنع من الداعية الكلام بالألفاظ المحتملة للسب والنقص، أو التي يخشى من سوء التفسير والفهم لها، وإن لم يقصد هو هذا المعنى المفيد للسوء، سدا للذريعة، ودفعا للوسيلة، وقطعا لمادة المفسدة والطريق الموصلة إليها^(٤).

قال الإمام القرطبي-رحمه الله-: " في هذه الآية دليلان:

أحدهما: على تجنب الألفاظ المحتملة التي فيها التعريض، للتنقيص والغضب..

وثانيهما: التمسك بسد الذرائع وحمائتها، وهو مذهب مالك وأصحابه، وأحمد بن حنبل في رواية عنه، وقد دل على هذا الأصل الكتاب والسنة. والذريعة عبارة عن أمر غير ممنوع لنفسه، يخاف من ارتكابه الوقوع في ممنوع"^(٥).

(١) سورة البقرة، من الآية: ١٠٤

(٢) ينظر: جامع البيان عن تأويل القرآن (تفسير الطبري)، محمد أبو جعفر بن جرير الطبري: ٤٦٩/١، مصطفي

البابي الحلبي، مصر، ط/٢، ١٣٧٢هـ-١٩٥٤م.

(٣) تفسير البغوي: ١٣٢/١.

(٤) ينظر: فتح البيان في مقاصد القرآن: ٢٤٣/١.

(٥) تفسير القرطبي: ٤٠ / ١.

فوجه الاستدلال بالآية أن أصل الكلام بهذا اللفظ مباح ومشروع، لكن لما أدى إلى ذريعة المفسدة صار ممنوعاً. والله أعلم.

٣- وقال الله -ﷻ-: ﴿يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما﴾^(١).

وفي تفسير هذه الآية الكريمة قال الإمام ابن الجوزي -رحمه الله تعالى-: "لما قال الله تعالى: "قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس" وقع التساوي بين الأمرين، فلما قال: " وإثمهما أكبر من نفعهما " صار الغالب الإثم، وبقي النفع مستغرقاً في جنب الإثم، فعاد الحكم للغالب المستغرق، فغلب جانب الخطر"^(٢).

وقال الإمام ابن كثير -رحمه الله- بعد ذكر بعض المنافع في الخمر: "..ولكن هذه المصالح لا توازي مضرتة ومفسدته الراجحة، لتعلقها بالعقل والدين"^(٣).

وقال الإمام الشوكاني -رحمه الله تعالى-: " أخبر سبحانه بأن الخمر والميسر، وإن كان فيهما نفع، فالإثم الذي يلحق متعاطيهما أكثر من هذا النفع، لأنه لا خير يساوي فساد العقل بالخمر؛ فإنه ينشأ عنه من الشرور ما لا يأتي عليه الحصر. وكذلك لا خير في الميسر، يساوي ما فيها من المخاطرة بالمال، والتعرض للفقر، واستجلاب العداوات المفضية إلى سفك الدماء، وهتك الحرم"^(٤).

ومحل الاستشهاد أن الشيء الذي يحتمل الحلال والحرام، والنفع والضرر، وكان جانب الحرام والضرر أكبر غلب الحرام، فكانت النتيجة هي المنع، بغض النظر عن الحلال والنفع الحاصل فيه. والله أعلم.

(١) سورة البقرة، من الآية: ٢١٩.

(٢) زاد المسير في علم التفسير، الإمام أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي: ٢٠٤/١-٢٠٥، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/١، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.

(٣) تفسير ابن كثير: ٢٦٣/١.

(٤) فتح القدير، بتحقيق د. عبد الرحمن عميرة: ٢٩١/١.

٤- نهي النبي ﷺ - عن قتل عبد الله بن أبي، رأس المنافقين، كما جاء في الصحيح عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: كنا في غزاة^(١)، فكسع رجل من المهاجرين رجلا من الأنصار، فقال الأنصاري: يا للأنصار، وقال المهاجري: يا للمهاجرين. فسمع ذلك رسول الله - ﷺ - فقال: " ما بال دعوى جاهلية؟ " قالوا: يا رسول الله، كسع رجل من المهاجرين رجلا من الأنصار، فقال: " دعوها فإنها منتنة "، فسمع بذلك عبد الله بن أبي، فقال: فعلوها؟ أما والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل، فبلغ النبي - ﷺ -، فقام عمر، فقال: يا رسول الله، دعني أضرب عنق هذا المنافق.. فقال النبي - ﷺ -: " دعه، لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه "^(٢). فنهي النبي - ﷺ - عن قتل هذا المنافق الذي طالما آذاه، ودس الفتن بين صفوف الجماعة المسلمة، لا لأن ذلك ممنوع في الشرع، وإنما لدرء مفسد يؤدي إليها هذا القتل، فإنه كان من الممكن لمثل هذه الحادثة أن تحول المعسكر الإسلامي إلى بحيرة من الدماء؛ غير أن حكمة الرسول - ﷺ - تقضي بأن العقوبة السيئة التي سيؤول إليها قتل هذا المنافق لا بد أن لا تحدث. وهكذا، لا بد أن يراعي الداعية والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ما عسى أن يترتب على عمله من مفسد، قد تكون أعظم من مصلحة الأمر والنهي.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -: " إذا كان الشخص أو الطائفة جامعين بين معروف ومنكر، بحيث لا يفرقون بينهما، بل إما أن يفعلوهما جميعا، أو يتركوهما جميعا، لم يجز أن يؤمروا بمعروف، ولا أن ينهوا عن منكر، بل ينظر؛ فإن كان المعروف أكثر أمر به، وإن استلزم ما هو دونه من المنكر، ولم ينه عن منكر يستلزم تفويت معروف أعظم منه، بل يكون النهي حينئذ من باب الصد عن سبيل الله، والسعي في زوال طاعته وطاعة رسوله - ﷺ -، وزوال فعل الحسنات. وإن كان المنكر أغلب، نهي عنه وإن استلزم فوات ما هو دونه مسن

(١) هذه الغزوة هي غزوة بني المصطلق المعروفة بغزوة المريسيع، سنة خمس للهجرة، حيث قال رأس المنافقين معلقا لما حدث بين المهاجري والأنصاري من الخصومة: والله ما رأيت كاليوم مذلة، والله إن كنت لكارها لوجهي هذا، ولكن قومي قد غلبوني...، والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل (راجع القصة بتمامها في المغازي للواقدي، تحقيق: د. مارسدن جونس: ٢/٤١٥-٤٢١، عالم الكتب، بيروت، ط/٣، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م. وإمتاع الأسماع للمقرئزي، تصحيح وشرح، محمود محمد شاكر: ١/٢٠٠-٢٠٣، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٤١م.

(٢) تقدم تخرجه، ص: ٤٤٥.

المعروف؛ ويكون الأمر بذلك المعروف المستلزم للمنكر الزائد عليه أمراً بمنكر، وسعياً في معصية الله ورسوله -ﷺ- " (١).

ثم استدل -رحمه الله- على قوله هذا، فقال: " ومن هذا الباب، إقرار النبي -ﷺ- لعبد الله بن أبي وأمثاله من أئمة النفاق والفجور، لما لهم من الأعوان؛ فإزالة منكره بنوع من عقابه مستلزمة لإزالة منكر أكبر من ذلك، وذلك بغضب قومه وحميتهم، وبنفور الناس، إذا سمعوا أن محمداً -ﷺ- يقتل أصحابه " (٢).

فأصل قتل المنافق في تلك الحالة جائز، لكن لما خيف من ذلك ضرر ومفسدة أعظم منه، منع ذلك النبي -ﷺ-.

٥ - عدم استخدام الرسول -ﷺ- وسيلة القوة للدعوة مدة قيامه بمكة، من كسر الأصنام حول الكعبة، ورد الاعتداء بالمثل، بل أمر الرسول -ﷺ- وأصحابه بكف الأيدي، والصبر أمام الاعتداء على أنفسهم. كل ذلك لا لأن الجهاد ورد الاعتداء بالمثل غير مشروع، لكن لما كلن استخدام هذه الوسيلة؛ القوة، والجهاد في تلك المرحلة من مراحل الدعوة يؤدي إلى مفساد وخيمة، قد تقضي على الدعوة نفسها في مهدها، لم يشرع. فليس استخدام هذه الوسيلة في ذلك الحين فضيلة، بل يعتبر من خلاف الأولى، كما قال -تبارك وتعالى- في سورة الشورى، وهي مكية:

﴿ والذين إذا أصابهم البغي هم ينتصرون. وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن عفى وأصلح فأجره على الله إنه لا يحب الظالمين. ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل إنما السبيل على الذين يظلمون الناس ويبيغون في الأرض بغير الحق أولئك لهم عذاب أليم. ولمن صبر وغفر إن ذلك من عزم الأمور ﴾ (٣).

فهذه الآيات الكريمة تقضي بأن المؤمنين لا يقبلون البغي عليهم، وينتصرون ممن بغى عليهم، ويباح لهم دفع الظلم عنهم بالمثل؛ ولكن العزيمة والقوة في هذه المرحلة هي الصبر

(١) الاستقامة، شيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: د. محمد رشاد سالم: ٢١٧/٢-٢١٨.

(٢) الاستقامة: ٢١٩/٢.

(٣) سورة الشورى، الآيات: ٣٩-٤٣.

والمغفرة؛ فرد الاعتداء والظلم حينئذ خلاف الأولى^(١).

ولذلك لم يأذن الله -ﷻ- للمسلمين في مكة، باستعمال وسيلة القوة، للانتصار من أعدائهم من الكفار، والرد على عدوانهم. قال تعالى: ﴿ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة﴾^(٢).

أمرهم -ﷻ- بكف الأيدي، وعدم الانتصار بالقوة، وإن كان بعضهم يلقي من العذاب والأذى ما لا يطاق. ومن الحكمة في ذلك، ما يخشى من لحوق أضرار ومفاسد أكبر على استخدام وسائل القوة، لدفع الظلم والعدوان.

قال الأستاذ سيد قطب -رحمه الله تعالى- : إن من الحكمة في ذلك:

أ- " لقلة عدد المسلمين حينذاك، وانحصارهم في مكة، حيث لم تبلغ الدعوة إلى بقية الجزيرة، أو بلغت أخبارها متناثرة، حيث كانت القبائل تقف على الحياد، من معركة داخلية بين قريش وبعض أبنائها، حتى ترى ماذا يكون مصير الموقف؛ ففي مثل هذه الحالة قد تنتهي المعركة المحدودة، إلى قتل المجموعة المسلمة القليلة، حتى ولو قتلوا هم أضعاف من سيقتل منهم، ويبقى الشرك، وتنمحي الجماعة المسلمة، ولم يبق في الأرض للإسلام نظام، ولا وجد له كيان واقعي،.. وهو دين جاء ليكون منهج حياة، وليكون نظاما واقعياً عملياً للحياة"^(٣).

ب- " وربما كان ذلك أيضاً، لأن الدعوة السلمية أشد أثراً وأنفذ، في مثل بيئة قريش، ذات العنجهية^(٤) والشرف؛ والتي قد يدفعها القتال معها في مثل هذه الفترة، إلى زيادة العناد، وإلى نشأة ثارات دموية جديدة، كثارات العرب المعروفة، التي أثارت حرب داحس والغبراء، وحرب البسوس، أعواما طويلة، تفانت فيها قبائل برمّتها"^(٥).

والخلاصة لما سبق، أن الوسائل الدعوية المشروعة إذا أدى استعمالها إلى أمور غير

(١) ينظر: المنهج التربوي للسيرة النبوية، منير محمد الغضبان: ١١/١. وهذا أحد الأقوال التي قيلت في تفسير هذه

الآيات. ينظر: تفسير القرطبي: ٣٠/١٦.

(٢) سورة النساء، من الآية: ٧٧.

(٣) في ظلال القرآن: ٧١٥/٢.

(٤) العنجهية: الكبر والعظمة والجفاء (المعجم الوسيط، ص: ٦٣٠).

(٥) في ظلال القرآن: ٧١٤/٢.

مشروعة، أصبحت وسائل ممنوعة، سواء كانت ممنوعة على سبيل التحريم أو على سبيل الكراهة وخلاف الأولى. والله تعالى أعلم.

المسألة الثانية: أسباب الرخصة في استعمال بعض الوسائل الممنوعة

تمهيد:

إن الشريعة الإسلامية شريعة صالحة للتطبيق العملي في كل زمان ومكان؛ ومن أجل تحقيق المصالح للعباد، شرع الله -ﷻ- بحكمته، شرائع خاصة لتطبيقها في الأحوال الاستثنائية. فجاءت الرخص الشرعية، التي تبيح استعمال بعض الممنوعات، دفعا للحرَج عن الناس، وتحقيقا للضروريات والحاجيات.

ويقوم ذلك على مبدأ اليسر والسماحة في الدعوة الإسلامية، بناء على قاعدة: "المشقة تجلب التيسير" في الشريعة الحنيفية السمحة^(١).

قال الله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾^(٢).

وقال تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا﴾^(٣).

وفي الحديث، قال الرسول -ﷺ-: "إن الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا، وقاربوا، وأبشروا..". الحديث^(٤).

وقال -ﷺ-: "إنما بعثتم ميسرين، ولم تبعثوا معسرين"^(٥).

وقال -ﷺ-: "يسروا ولا تعسروا، وبشروا ولا تنفروا"^(٦).

(١) ينظر: القواعد الفقهية، علي أحمد الندوي، ص: ٣٠٢، دار القلم، دمشق، ط/٣، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

(٢) سورة البقرة، من الآية: ١٨٥.

(٣) سورة النساء، من الآية: ٢٨.

(٤) أخرجه البخاري، عن أبي هريرة -رضي الله عنه-، كتاب الإيمان، باب الدين يسر، وقول النبي -ﷺ-: "أحب الدين إلى الله الحنيفية السمحة"، رقم: ٣٩، ص: ١٢.

(٥) أخرجه البخاري عن أبي هريرة -رضي الله عنه- كتاب الوضوء، باب صب الماء على البول في المسجد، رقم: ٢٢٠، ص: ٥١.

(٦) أخرجه البخاري، عن أنس بن مالك -رضي الله عنه-، كتاب الأدب، باب قول النبي -ﷺ-: "يسروا ولا =

والفرق بين هذه المسألة والتي قبلها-أي مسألة أسباب النهي عن الوسائل المنوعـة، أن المسألة الأولى، أن الوسيلة فيها في الأصل مشروعة، ثم تمنع لأن استخدامها يؤدي إلى أمور ممنوعة، أما هذه المسألة فالوسيلة فيها ممنوعة في الأصل، ولكن يرخص في استخدامها لأحوال وضعها الله-ﷻ-أسباباً لإباحة الأمور المنوعة.

تعريف الرخصة لغة واصطلاحاً:

والرخصة في اللغة: عبارة عن اليسر والسهولة^(١). وهي من: رخص له في الأمر: إذا أذن له فيه، بعد النهي عنه. والاسم: رُخْصَةٌ على وزن فُعلة مثل غرفة. ومعناها: ضد التشديد، أي التيسير في الأمور. يقال: رخص الشرع في كذا ترخيصاً، وأرخص، إرخاصاً: إذا يسره وسهّله. وفي الاصطلاح: عرفها الإمام الغزالي-رحمه الله- بأنها: " عبارة عما وسّع للمكلف في فعله لعذر، وعجز عنه، مع قيام السبب المحرّم "^(٢). وعرّفها الإمام الشاطبي-رحمه الله تعالى- بأنها: " ما شرع لعذر شاق، استثناء من أصل كلي، يقتضي المنع، مع الاقتصار على مواضع الحاجة فيه "^(٣). وقال الدكتور عبد الكريم زيدان: " الرخصة ما شرع بناء على أعذار الناس وظروفهم الطارئة "^(٤).

حالات الرخصة في استعمال بعض الوسائل المنوعة:

ويباح استعمال بعض الوسائل المنوعة للدعوة إلى الله في الحالات التالية:

الحالة الأولى: استعمال الوسيلة المنوعة لدفع مفسدة عظيمة:

=تعسروا"، رقم: ٦١٢٥، ص: ١٢٩٩.

(١) لسان العرب، مادة " رخص " : ٤٠/٧، والمصباح المنير: ٣٠٤/١، مطبعة الأميرية، القاهرة، ط/٦، ١٩٢٥م.

(٢) المستصفى من علم الأصول: ٩٨/١، دار صادر، المطبعة الأميرية، بولاق مصر، ط/١، ١٣٢٢هـ.

(٣) الموافقات: ٣٠١/١.

(٤) مجموعة بحوث فقهية، د. عبد الكريم زيدان، ص: ١٤٣، مؤسسة الرسالة، بيروت، ومكتبة القدس، بغداد،

الأصل أنه ينهى عن ارتكاب الممنوع الشرعي، ولكن إذا أدى ارتكاب الممنوع الشرعي لدفع مفسدة أعظم منه، فإنه يجوز ارتكاب هذا الممنوع، من باب تقديم أخف المفسدتين، بل يجب ذلك أحيانا، من أجل نشر الدعوة الإسلامية، واستتباب الأمن في المجتمع الإسلامي، وصلاح الخلق أجمعين.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية-رحمه الله تعالى: " إذا اجتمع محرمان، لا يمكن ترك أعظمهما إلا بفعل أدناهما، لم يكن فعل الأدنى في هذه الحال محرما في الحقيقة..، وإن سمي هذا فعلا محرما، باعتبار الإطلاق لم يضر؛ ويقال في مثل هذا.. فعل المحرم للمصلحة الراجحة، أو للضرورة، أو لدفع ما هو أحرم"^(١).

ومن الوسائل الشرعية التي تنبني على هذه القاعدة، وهي: " ارتكاب أخف الضررين عند اجتماعهما"^(٢):

وجوب قتال الكفار مع أن قتل النفوس محرمة، لأن قتالهم يؤدي إلى صلاح الخلق، وانتشار الدعوة إلى الله تعالى. قال شيخ الإسلام ابن تيمية-رحمه الله-: " إن الإسلام أباح من قتل النفوس، ما يحتاج إليه في صلاح الخلق، كما قال تعالى: ﴿والفتنة أكبر من القتل﴾^(٣) أي أن القتل، وإن كان فيه شر وفساد، ففي فتنة الكفار من الشر والفساد ما هو أكبر منه، فمن لم يمنع المسلمين من إقامة دين الله لم تكن مضرة كفره إلا على نفسه، ولهذا قال الفقهاء: إن الداعية إلى البدع المخالفة للكتاب والسنة يعاقب بما لا يعاقب به الساكت"^(٤).

وعلى هذه القاعدة أيضا بنى الفقهاء فتاويهم حول جواز استخدام بعض الوسائل الممنوعة في قضايا الجهاد والسياسة الشرعية، ومن أمثال ما ذكروه في ذلك^(٥):

(١) مجموع الفتاوى: ٥٧/٢٠.

(٢) ينظر: المدخل الفقهي العام: ٩٨٤/٢.

(٣) سورة البقرة، من الآية: ٢١٧.

(٤) السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، ص: ١٣٣.

(٥) ينظر: الموافقات: ٣٥٢/٢، والأشباه والنظائر للسيوطي، ص: ٧٩ و٥١٩، وأصول الفقه، لمحمد أبي زهرة، ص: ٢٩٣، ونظرية الضرورة الشرعية مقارنة مع القانون الوضعي، د. وهبة الزحيلي، ص: ١٨٦-١٨٧، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/٣، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م. وقد عبر بعض الفقهاء عن الوسائل الممنوعة

أ-الرخصة في السكوت عن إنكار المنكرات، إذا ترتب على إنكارها ضرر أعظم؛ فإن الأصل في السكوت عن المنكرات لمن يقدر على إنكارها محرم، لكن لما ترتب على الإنكار ما هو أشد ضرراً منها يباح ذلك^(١).

وعلى سبيل المثال في هذا، ما فعله شيخ الإسلام ابن تيمية-رحمه الله تعالى- حيث يقول: "مررت أنا وبعض أصحابي في زمن التتار يقوم منهم يشربون الخمر، فأنكر عليهم من كان معي، فأنكرت عليه، وقلت له: إنما حرم الله الخمر، لأنها تصد عن ذكر الله وعن الصلاة، وهؤلاء يصددهم الخمر عن قتل النفوس وسي الذرية، وأخذ الأموال؛ فدعهم"^(٢).

ب-يجوز للمسلمين إعطاء مال لدولة محاربة لدفع أذاها وخطورها، إذا لم يكن بجماعة المسلمين قوة يستطيعون بها حماية البلاد؛ فهذه الصورة الواقعية يعتبر دفع المال فيها معصية، إلا أنه يرخص فيه منعاً لمفسدة أكبر، بارتكاب أخف الضررين^(٣).

ج-الرخصة في دفع مال للأعداء الكفار المحاربين، للتوصل به إلى فداء الأسرى من المسلمين؛ فإن أصل دفع المال للمحاربين محرم، لما فيه من تقوية شوكتهم، وفي ذلك الضرر بالجماعة المسلمة، ولكنه أجزى لأنه يتحقق من ورائه حرية أساري المسلمين من الرق، وإطلاق سراحهم، وتقوية صفوف الجماعة المسلمة^(٤).

د-ومن ذلك الرخصة في دفع المال لشخص ظالم على سبيل الرشوة، ليتقي به المعطي معصية يريد إيقاعها به، أو ليصل به إلى حق ثابت له؛ وضرر المعصية أو عدم استيفاء الحق أشد من دفع المال إلى هذا الظالم، لكن بشرط أن يعجز المعطي عن اتقاء المعصية أو الوصول إلى حقه إلا بذلك؛ وحينئذ يكون الإثم على الآخذ المرتشي، ولا إثم على الراشي، ما دام

=بالذرائع، ويسمون استخدام الوسائل الممنوعة لدفع مفسدة أكبر بفتح الذرائع؛ وقالوا: إن الذرائع كما يجب سدها إذا أدت إلى المفسدة، فإنه يجب فتحها إذا أدت إلى المصلحة (ينظر: القواعد للمقري: ٤٧٣/٢).

(١) ينظر: تنبيه الغافلين، لابن النحاس، ص: ١١٠-١١١. والمدخل الفقهي العام: ٩٨٤/٢.

(٢) ذكره الإمام ابن القيم في: إعلام الموقعين: ٧/٣-٨.

(٣) ينظر: أصول الفقه لأبي زهرة، ص: ٢٩٣. ونظرية الضرورة الشرعية، ص: ١٨٦.

(٤) ينظر: المرجعان السابقان، والأشباه والنظائر للسيوطي، ص: ٧٩ و ٥١٩.

لم يجد حيلة أخرى لدفع الظلم عنه، أو للتوصل إلى حقه، دون اعتداء على أحد^(١). هـ-ومن ذلك أيضا الرخصة في خروج المرأة للذهاب إلى المدارس النظامية في هذا العصر، مع أن الأصل في شأن المرأة أن تبقى في البيت. وكذلك وجود المراكز الإسلامية للنساء، فإنها لا تخلو من مفسد، كتعود المرأة على الخروج من البيت، وفتح الباب لأهل الشر لفتح مراكز مشاهمة، فيها أمور محظورة شرعا. لكن في هذا العصر الذي دخل فيه الشر كل بيت-إلا من رحم الله- وتفنن فيه دعاة الفساد بشتى الأساليب والوسائل، وبقيت كثير من بنات المسلمين تحت تأثيرهم، وما ينشرون لهن من منكر وفساد؛ فانشغال هؤلاء الفتيات بأمر خيرة، خير من بقائهن في المنازل فريسة لهؤلاء، فالأمر لم يعد كالسابق؛ إذ المرأة اليوم تشاهد التلفاز، وتقرأ الصحف والمجلات، وتخرج إلى العمل والمدرسة، فلا بد وأن تعرف الشر وتشاهده. غير أن هذه المراكز لا بد أن تنضبط بشروط ومحاذير، كأن يكون الإشراف عليها من قبل الأخوات الملتزمات، من ذوات الكفاءات، وأن لا يكون الوقت في جميع الأيام، وأن تتعلم النساء ما يناسب حالهن من أمور متعلقة بأحكام النساء، وما يجب معرفته من أمور دينهن، وما يدس أعدائهن من سموم وشكوك حول المرأة المسلمة وما إلى ذلك. هذا كله مخرج على قاعدة ارتكاب أخف الضررين، وإنما يجوز ذلك، إذا كان لا بد من الوقوع في أحدهما لا محالة^(٢).

الحالة الثانية: استعمال الوسيلة الممنوعة للمصلحة :

والمصلحة هي تحصيل الصلاح أو ما كان وسيلة إليه، ودفع الفساد أو ما كان وسيلة إليه^(٣).

والمصلحة التي يعتبر بها شرعاً هي المصلحة التي لا تخالف مقاصد الشرع، ولا تخالف

(١) ينظر: أصول الفقه، محمد أبو زهرة، ص: ٢٩٣، ونظرية الضرورة الشرعية، ص: ١٨٧.

(٢) ينظر: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أصوله وضوابطه وآدابه، خالد عثمان السبت، ص: ٢٤٢-٢٤٣.

(٣) ينظر: ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية، د. محمد سعيد رمضان البوطي، ص: ٢٣، مؤسسة الرسالة،

نصوص الكتاب والسنة ولا القياس الصحيح، وعدم تفويتها مصلحة مساوية لها، أو راجحة عليها^(١).

قال الإمام الغزالي - رحمه الله تعالى -: " ونعني بالمصلحة المحافظة على مقصود الشرع، ومقصود الشرع خمسة: وهو أن يحفظ عليهم دينهم، وأنفسهم، وعقلهم، ونسلهم، ومالهم؛ فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول الخمسة فهو مفسدة، ودفعها مصلحة"^(٢).

ومن الأمثلة على الرخصة في استعمال الوسائل الممنوعة للمصلحة:

أ- الرخصة في الكذب للإصلاح بين الناس ونحوه؛ وذلك من الدعوة إلى الخير والصلاح. فقد جاء في الحديث الشريف، عن أم كلثوم بنت عقبة - رضي الله عنها - قالت: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: " ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس، فينمي خيرا أو يقول خيرا"^(٣). وزاد مسلم في رواية: " ولم أسمعه يرخص في شيء مما يقول الناس إلا في ثلاث: الحرب، والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته، وحديث المرأة زوجها"^(٤). قال الإمام النووي في هذا الحديث: " فهذا الحديث صريح في إباحة بعض الكذب للمصلحة، وقد ضبط العلماء ما يباح منه"^(٥).

وقال الإمام أبو حامد الغزالي - رحمه الله -: " الكلام وسيلة إلى المقاصد، فكل مقصود محمود يمكن التوصل إليه بالصدق والكذب جميعا، فالكذب فيه حرام لعدم الحاجة إليه، وإن أمكن التوصل إليه بالكذب ولم يمكن بالصدق، فالكذب فيه مباح، إن كان تحصيل ذلك

(١) المرجع السابق، ص: ١١٩.

(٢) المستصفى من علم الأصول: ٢٨٧/١.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الصلح، باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس، رقم: ٢٦٩٢، ص: ٥٣٩، ومسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الكذب وبيان ما يباح منه، رقم: ٢٩٠٥.

(٤) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة، باب تحريم الكذب وبيان ما يباح منه، رقم: ٢٦٠٥ (صحيح مسلم بشرح النووي: ١٥٧/١٦).

(٥) الأذكار للنووي، ص: ٥٣٩.

المقصود مباحا، وواجب إن كان المقصود واجبا" (١).

وقال النووي-رحمه الله- أيضا ممثلا على ذلك: " وكذلك لو كان مقصود حرب، أو إصلاح ذات البين، أو استمالة قلب المجني عليه في العفو عن الجناية لا يحصل إلا بالكذب، فالكذب ليس بحرام، وهذا إذا لم يحصل الغرض إلا بالكذب، والاحتياط في هذا كله أن يوري، ومعنى التورية: أن يقصد بعبارته مقصودا صحيحا ليس هو كاذبا بالنسبة إليه، وإن كان كاذبا في ظاهر اللفظ" (٢).

ب- ومنها الرخصة في استعمال الإشاعات الكاذبة لمصلحة المسلمين وتقوية صفوفهم، وإضعاف جبهات أعدائهم، كما وقع ذلك في غزوة الأحزاب: حيث أسلم رجل من غطفان يقال له نعيم بن مسعود بن عامر-رضي الله عنه-، فجاء إلى رسول الله-ﷺ- فقال: يا رسول الله، إني أسلمت، فمربي بما شئت، فقال رسول الله-ﷺ-: " إنما أنت رجل واحد، فخذل عنا ما استطعت، فإن الحرب خدعة ". فذهب من فورهِ ذلك إلى بني قريظة، وكان عشيرا لهم في الجاهلية، فخذلهم وحرصهم على نقض العهد الذي بينهم وبين قريش وغطفان، ثم ذهب إلى قريش، ففعل مثل ما فعل في بني قريظة، ثم ذهب إلى بني غطفان، فقال لهم مثل ذلك؛ فتخاذلوا فيما بينهم، وأرسل الله على المشركين جندا من الريح، فجعلت تقوض خيامهم وصفوفهم؛ حتى أصبح رسول الله-ﷺ- وقد رد الله عدوه بغيظه لم ينالوا خيرا، وكفاه الله قتالهم (٣).

ج- ومنها ما يرخص في الجهر بالكلام السيئ للمصلحة الدعوية، وقد جاء النهي عن الجهر بالسوء في قوله تعالى: ﴿ لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم ﴾ الآية (٤).

لكن هذه الآية أيضا تدل دلالة صريحة على جواز الكلام السيئ إذا كانت للمصلحة

(١) إحياء علوم الدين، ص: ١٣٤/٣.

(٢) الأذكار، ص: ٥٤٠، وينظر: رياض الصالحين، للإمام يحيى بن شرف النووي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ص: ٥٨٦، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/٥، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

(٣) ينظر: زاد المعاد: ٢٧١/٣-٢٧٢، ومختصر سيرة الرسول-ﷺ-، الشيخ محمد بن عبد الوهاب،

ص: ١٥٧-١٥٨

(٤) سورة النساء، من الآية: ١٤٩.

كالشهادة^(١). وقد ورد أن أبا بكر الصديق -رضي الله عنه- في قصة معركة الحديبية، قال لعروة بن مسعود، حينما قال عروة للنبي -صلى الله عليه وسلم-: فوالله، إني لأرى وجوها، وأرى أوشابا^(٢) من الناس خليقا أن يفروا ويدعوك . فقال له أبو بكر: " امصص بظر اللات، أنحن نفر عنه وندعه؟ "^(٣). قال الإمام ابن القيم -رحمه الله-: " وفي قول الصديق -رضي الله عنه- لعروة: " امصص بظر اللات " دليل على جواز التصريح باسم العورة، إذا كان فيه مصلحة تقتضيها تلك الحال، كما أذن النبي -صلى الله عليه وسلم- أن يصرح لمن ادعى دعوى الجاهلية بمن أبيه، ويقال له: اعرض أير أيبك، ولا يكنى له؛ فلكل مقام مقال "^(٤).

د- ومنها الرخصة في سب الأموات الأشرار، الذين أعلنوا بفسقهم أو كفرهم؛ وذلك إذا كان فيه مصلحة لتحذير الناس من حالهم، ومن الاقتداء بهم، مع ورود النهي عن سب الأموات، كما جاء في الصحيح عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: " لا تسبوا الأموات، فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا "^(٥).

وقد قال العلماء: إنه يحرم سب الميت المسلم الذي ليس معلنا بفسقه^(٦). ومما جاء في الترخيص في سب الموتى الأشرار، ما قصه الله علينا في القرآن الكريم، وأمرنا بتلاوته، وإشاعة قراءته، كقصة فرعون، وقارون، والأقوام الذين أهلكهم الله -عز وجل- بذنوبهم. وفي الحديث، ذكر الرسول -صلى الله عليه وسلم- عمرو بن لحي الخزاعي، أول من دعا العرب لعبادة الأصنام^(٧). قال الرسول -صلى الله عليه وسلم-: " رأيت عمرو بن عامر بن لحي الخزاعي يجر قصبه "^(٨) في

(١) راجع: ص: ٤٤٨ من هذا البحث.

(٢) الأوشاب: الأخلاط من الناس (المعجم الوسيط، ص: ١٠٣٣).

(٣) زاد المعاد: ٢٩٢/٣.

(٤) المصدر السابق: ٣ / ٣٠٥.

(٥) أخرجه البخاري، كتاب الجنائر، باب ما ينهى من سب الأموات، رقم: ١٣٩٢، ص: ٢٧٥.

(٦) ينظر: الأذكار، ص: ٢٤٣.

(٧) راجع القصة في: البداية والنهاية: ١٩٠/٢ - ١٩٣.

(٨) القصب: المعى (المعجم الوسيط، ص: ٧٣٧).

النار، وكان أول من سيب السوائب^(١) " (٢).

وفي رواية أنه قال: " رأيت جهنم يحطم بعضها بعضا، ورأيت عمرا يجرقصه، وهو أول من سيب السوائب " (٣).

قال الإمام النووي - رحمه الله تعالى -: " إن أموات الكفار يجوز ذكر مساوئهم، وأما أموات المسلمين المعتنين بفسق، أو بدعة، أو نحوهما، فيجوز ذكرهم بذلك إذا كان فيه مصلحة، لحاجة إليه، للتحذير من حالهم، والتنفير من قبول ما قالوه، والاعتداء بهم فيما فعلوه. وإن لم تكن حاجة لم يجز، وعلى هذا التفصيل تنزل هذه النصوص، وقد أجمع العلماء على جرح المخروج من الرواة " (٤).

ومن ذلك ما جاء في الصحيح: أنهم مروا بجنابة، فأثنوا عليها خيرا، فقال النبي - ﷺ -: " وجبت "، ثم مروا بأخرى فأثنوا عليها شرا، فقال: " وجبت "، فقال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -: " ما وجبت؟ فقال: " أثنتم عليه خيرا، فوجبت له الجنة، وهذا أثنتم عليه شرا، فوجبت له النار. أنتم شهداء الله في الأرض " (٥).

هـ - ومنها جواز مصلحة الأعداء لمصلحة الدعوة والمسلمين، مع ما ورد من النهي عن دعوتهم إلى السلم والصلح، كما قال تعالى: ﴿ فلا تهنوا وتدعوا إلى السلم وأنتم الأعلون والله معكم ولن يتركم أعمالكم ﴾ (٦).

(١) السوائب: جمع سائبة وهي البعير الذي يدرك نتاج نتاجه فيسيب، أي يترك ولا يركب ولا يعمل عليه في الجاهلية من أجل آلتهم (المعجم الوسيط، ص: ٤٦٦، وينظر: صحيح البخاري، ص: ٧٢٣).

(٢) أخرجه البخاري عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، كتاب المناقب، باب قصة خزاعة، رقم: ٣٥٢١، ص: ٧٢٣.

(٣) أخرجه البخاري عن عائشة - رضي الله عنها -، كتاب التفسير، باب " ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام "، رقم: ٤٦٢٤، ص: ٩٥٩.

(٤) الأذكار، ص: ٢٤٣.

(٥) أخرجه البخاري عن أنس - رضي الله عنه -، كتاب الجنائز، باب ثناء الناس على الميت، رقم: ١٣٦٧، ومسلم عنه، كتاب الجنائز، باب فيمن يثني عليه خير أو شر من الموتى، رقم: ٩٤٩ (صحيح مسلم بشرح النووي:

١٨/٧).

(٦) سورة محمد، الآية: ٣٥.

وكما ورد النهي عن موالاته الأعداء الكفار، كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾^(١).

ومع هذا النهي فقد ورد في سيرة المصطفى -ﷺ- ما يدل على أنه -ﷺ- صالح أعداءه، لما رأى من ذلك مصلحة للمسلمين وللدعوة الإسلامية.
ومن الأمثلة على مصالحته -ﷺ- أعداءه:

١- ما ذكر في كتب السيرة النبوية من الصلح والمعاهدة بين الرسول -ﷺ- واليهود في المدينة منذ هجرته إليها؛ فكان إعلان وثيقة المدينة (المعاهدة) التي تنظم العلاقات المتبادلة بين سكان المدينة من المسلمين واليهود، حيث إن اليهود كانوا قوة ذات شوكة ومنعة؛ فليس من صالح الرسول -ﷺ- والمسلمين معه فتح حرب معهم، وخاصة أنهم أهل كتاب تناوؤي، فالطمع في دعوتهم إلى هذا الدين قائم^(٢).

فكانت هذه المعاهدة في مصلحة الدعوة الإسلامية، حيث يعيش النبي -ﷺ- وأصحابه في جو من الأمان مع اليهود، فأفرغوا اهتمامهم بالتربية والدعوة إلى الله تعالى. كما نهى الرسول -ﷺ- أصحابه من نقض المعاهدة وشدد عليهم فيه، ومما قاله -ﷺ- في هذا: "إن الغادر يرفع له لواء يوم القيامة، يقال: هذه غدرة فلان بن فلان"^(٣).

٢- ومن ذلك المصالحة بين الرسول -ﷺ- وكفار قريش على وضع الحرب عشر سنين، وأن يأمن الناس بعضهم من بعض، وذلك ما يعرف بصلح الحديبية سنة ست من الهجرة النبوية^(٤).

وقد استدلل الإمام ابن القيم -رحمه الله- بهذا الصلح على جواز ابتداء الإمام المسلم بطلب

(١) سورة المائدة، الآية: ٥١.

(٢) ينظر: مجموعة الوثائق السياسية، محمد حميد الله، ص: ٣٩-٤١، والسيرة النبوية الصحيحة، د. أكرم ضياء العمري: ١/ ٢٧٢، والمنهج الحركي للسيرة النبوية، منير الغضبان: ٢/ ٢٠٩-٢١٠.

(٣) أخرجه البخاري عن ابن عمر -رضي الله عنهما- كتاب الأدب، باب ما يدعى الناس بأبائهم، رقم:

٦١٧٧ و ٦١٧٨، ص: ١٣١٠.

(٤) ينظر: زاد المعاد: ٣/ ٢٨٦.

صلح العدو، إذا رأى المصلحة للمسلمين فيه، ولا يتوقف ذلك على أن يكون ابتداء الطلب منهم^(١). وقال -رحمه الله تعالى-: "إن مصلحة المشركين ببعض ما فيه ضيم على المسلمين جلترة للمصلحة الراجحة، ودفع ما هو شر منه؛ ففيه دفع أعلى المفسدين باحتمال أدناهما"^(٢).

وفعلا، فإن هذه المصالحة كانت من أعظم الفتوحات الإسلامية عبر التاريخ؛ حيث إن الناس أمن بعضهم بعضا، واختلط المسلمون بالكفار، وبادؤوهم بالدعوة، وأسمعوهم القرآن، وناظروهم على الإسلام جهرة آمنين، وجهر من كان محتفيا بالإسلام، ودخل فيه في مدة الهدنة من شاء الله أن يدخل، كما كانت هذه المصالحة مقدمة بين يدي الفتح الأعظم، وهو فتح خيبر بعد شهر واحد من المصالحة^(٣)، ثم فتح مكة سنة ثمان للهجرة^(٤)، والذي كان هذا الفتح أعز الله به رسوله -ﷺ- وجنده، ودخل الناس به في دين الله أفواجا^(٥).

وحول جواز الصلح بين المسلمين والكفار من اليهود والنصارى وغيرهم في حدود المصلحة، قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز -حفظه الله-: "إن كل دولة تنظر في مصلحتها، فإذا رأت أن من المصلحة للمسلمين في بلادها الصلح مع اليهود في تبادل السفراء، والبيع، والشراء، وغير ذلك من المعاملات، التي يجيزها شرع الله المطهر، فلا بأس في ذلك. وإن رأت أن المصلحة لها ولشعبها مقاطعة اليهود فعلت ما تقتضيه المصلحة الشرعية، وهكذا بقية الدول الكافرة حكمها حكم اليهود في ذلك.

والواجب على كل من تولى أمر المسلمين، سواء كان ملكا أو أميرا أو رئيس جمهورية، أن ينظر في مصالح شعبه؛ فيسمح بما ينفعهم، ويكون في مصلحتهم من الأمور التي لا يمنع منها شرع الله المطهر، ويمنع ما سوى ذلك مع أي دولة من دول الكفر، عملا بقول الله -ﷻ-: ﴿إِن اللّٰهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾^(٦). وقوله سبحانه: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ

(١) المصدر السابق: ٣/٣٠٤.

(٢) المصدر السابق: ٣/٣٠٦.

(٣) المصدر السابق: ٣/٣١٦.

(٤) المصدر السابق: ٣/٣٩٤.

(٥) المصدر السابق: ٣/٣٠٩-٣١٠.

(٦) سورة النساء، من الآية: ٥٨.

فاجنح لها^(١).

وتأسيا بالنبي -ﷺ- في مصالحته لأهل مكة، ولليهود في المدينة وفي خيبر.. هذا كله عند العجز عن قتال المشركين، والعجز عن إلزامهم بالجزية، إذا كانوا من أهل الكتاب أو الجوس. أما مع القدرة على جهادهم، وإلزامه بالدخول في الإسلام، أو القتل، أو دفع الجزية إن كانوا من أهلها، فلا تجوز المصالحة معهم، وترك القتال، وترك الجزية..^(٢).

الحالة الثالثة: استعمال الوسيلة الممنوعة للضرورة :

مفهوم الضرورة:

قال الجرجاني-رحمه الله- في تعريفاته: "الضرورة مشتقة من الضرر، وهو النازل بما لا مدفع فيه"^(٣).

وللضرورة تعاريف متقاربة عند الفقهاء: منها:

ما ذكره أبو بكر الجصاص-رحمه الله تعالى:- "الضرورة هي خوف الضرر بترك الأكل إما على نفسه، أو على عضو من أعضائه"^(٤).

وقال الشيخ مصطفى الزرقا: "الضرورة: ما يترتب على عصيانها خطر، كما في الإكراه الملجئ، وخشية الهلاك جوعاً"^(٥).

أدلة الضرورة :

ومن الأدلة على الرخصة في استعمال المنوعات عند دواعي الضرورة قول الله -ﷻ-:
﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخْتِيرِ وَمَا أَهْلَ بِهِ لغيرِ اللَّهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾^(٦). وقوله تعالى: ﴿ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ

(١) سورة الأنفال، من الآية: ٦١.

(٢) حكم الصلح مع اليهود في ضوء الشريعة الإسلامية، سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز، ص: ١٩-٢٠، رئاسة

إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الإدارة العامة للطبع والترجمة، ط/١، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.

(٣) التعريفات، ص: ١٨٠.

(٤) أحكام القرآن للجصاص: ١٥٨/١-١٥٩.

(٥) المدخل الفقهي العام: ٩٩٧/٢.

(٦) سورة البقرة، الآية: ١٧٢.

فإن الله غفور رحيم^(١).

وقوله تعالى: ﴿فمن اضطر في مخمصة غير متجانف لإثم فإن الله غفور رحيم﴾^(٢).

فهذه الآيات وأمثالها تبين لنا المحرمات ، التي نهى الله - ﷻ - المسلمين عن تناولها بصورة قطعية، مستثنيا منها حالة واحدة وهي حالة الاضطرار^(٣).

وعن الضرورة في مجال الدعوة والجهاد قال الله تعالى:

﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم

وأنفسهم فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة وكلاً وعد الله الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجراً عظيماً﴾^(٤).

ففي هذه الآية الكريمة دليل على مشروعية الجهاد في سبيل الله تعالى، ووجوبه على المؤمنين، إلا أنها تستثني ذوي الأعذار المبيحة لترك الجهاد من العمى، والعرج، والمرضى؛ فيجوز لهم ترك الجهاد بسبب العذر، مع أن ترك الجهاد محرم على غيرهم عند الاستنفار العام.

والعذر في معنى الضرورة، غير أن العذر يطلق عادة في ترك الواجب، والضرورة تطلق عليها عند ارتكاب المحرم، وترك الواجب محرم أيضاً^(٥).

وبالنسبة للداعية إلى الله تعالى، فإنه يجوز له في حالات الاضطرار وما شابهها أن يستخدم الوسيلة الممنوعة، بالقدر الذي يدفع تلك الضرورة الملجئة؛ وكيف لا يباح له ذلك، والداعية المسلم هو الذي يدفع ما يضر بالدين، وهو أعلى الضروريات الخمس مرتبة، فهو أعلى من دفع ضرورة النفس، والعقل، والعرض، والمال. والله أعلم.

(١) سورة الأنعام، من الآية: ١٤٥.

(٢) سورة المائدة، من الآية: ٣.

(٣) ينظر: بحث: الضرورة والحاجة وأثرهما في التشريع الإسلامي، د. عبد الوهاب أبو سليمان، دراسات في الفقه الإسلامي، ص: ٨-٩، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.

(٤) سورة النساء، الآية: ٩٥.

(٥) ينظر: بحث الضرورة والحاجة وأثرهما في التشريع الإسلامي، دراسات في الفقه الإسلامي، ص: ٢٣، وتفسير

ابن كثير: ٥٥٤/١.

ضوابط الضرورة :

ولكن لا بد من تحقق ضوابط وحدود للضرورة، حتى تبيح استعمال بعض الوسائل الممنوعة. ومن أهم هذه الضوابط^(١):

١- أن يعلم الداعية قبل كل شيء أن الحلال والحرام في الإسلام هو بيد الله -عز وجل- ورسوله -صلى الله عليه وسلم-؛ لذا، فإن حالة الضرورة التي ترخص له استعمال بعض الممنوعات مقيدة بالشرع، وليست مبنية على هوى النفس.

٢- أن تكون الضرورة قائمة لا منتظرة، أي أن يتحقق لدى الداعية وجود خطر حقيقي، يهدد إحدى الضروريات الخمس، التي صانتها الشريعة الإسلامية، وهي: الدين، والنفس، والعقل، والعرض، والمال.

٣- أن لا يجد الداعية المضطر الوسائل الأخرى المشروعة، للوصول إلى هدفه الدعوي، وليس لديه خيار إلا استخدام الرخص الشرعية.

٤- أن تكون الضرورة ملجئة؛ وذلك أن يكون في حالة وجود المحذور مع غيره من المباحات، لكن حالة الضرورة تلجئه لارتكاب المحذور دون المباح، كمن يكره على النطق بكلمة الكفر- وقلبه مطمئن بالإيمان-، وإلا قتل، مثلاً.

٥- أن لا يخالف الداعية المضطر أصول العقيدة الإسلامية، ومبادئ الشريعة الإسلامية الأساسية، كالشرك، والكفر، والزنا، وقتل النفس بغير الحق؛ لأن هذه الأمور مفسدة في ذاتها؛ لذلك لا يجوز للداعية استخدام السحر مثلاً للدعوة، مهما كانت الظروف والأحوال، لأن السحر كفر، كما قال تعالى: ﴿ وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر ﴾ الآية^(٢)، وكذلك الأعمال الشركية الأخرى.

^(١) ينظر هذه الضوابط في: نظرية الضرورة الشرعية مقارنة مع القانون الوضعي، ص: ٦٩-٧٢، ونظرية الضرورة الشرعية، حدودها وضوابطها، جميل محمد مبارك، ص: ٣٠٥-٣٤٧، والمدخل إلى علم الدعوة، ص: ٢٩٩-٣٠٠.

^(٢) سورة البقرة، من الآية: ١٠٢.

٦- أن يقتصر الداعية في استعمال الوسيلة الممنوعة على القدر اللازم لدفع الضرر الواقع؛ فلا يتوسع في ذلك، لأن ما يباح للضرورة يقدر بقدرها^(١).

٧- أن يسعى الداعية المضطر جهد مستطاعه للتخلص من حالة الضرورة الملحئة لاستعمال بعض الوسائل الممنوعة، وإلا فهو آثم، وإن كان مضطراً في واقع الأمر؛ غير أن من بذل جهده للخلاص من قيد الضرورة، وعجز عن ذلك، فلا شيء عليه حينئذ، إذ لا يكلف الله نفساً إلا وسعها. ومن غلبته الضرورة ولا يستطيع الانفكاك عنها مدة طويلة، فله الأخذ بحكمها مع مواصلة السعي في إزالتها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى- في شأن الولايات: "ومع أنه يجوز تولية غير الأهل للضرورة إذا كان أصلح الموجود، فيجب مع ذلك السعي في إصلاح الأحوال، حتى يكمل في الناس ما لا بد لهم منه، من أمور الولايات والإمارات ونحوها، كما يجب على المعسر السعي في وفاء دينه، وإن كان في الحال لا يطلب منه إلا ما يقدر عليه، وكما يجب الاستعداد للجهاد بإعداد القوة، ورباط الخيل، في وقت سقوطه للعجز؛ فإن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب"^(٢).

٨- أن يستشير الداعية في ذلك أهل العلم والفقهاء في الدين ما أمكن ذلك؛ فلا يتقدم لاستعمال المخطور من الوسائل إلا بعد السؤال والاستشارة من أهل العلم. قال تعالى: ﴿فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون﴾^(٣).

أمثلة على استخدام الوسائل الممنوعة عند الضرورة :

ومن هذه الأمثلة:

أ- أنه يجوز على وجه الاستثناء والضرورة مباشرة ما يؤدي إلى قتل معصوم الدم من المسلمين، وذلك فيما إذا ترس الكفار بقرية مسلمة -مثلاً-، ولا يمكن الانتصار في جهادهم إلا بذلك. قال ابن قدامة -رحمه الله-: "ولكن إذا ترس العدو بمسلم

(١) ينظر: قواعد الأحكام في مصالح الأنام: ١٥/١، وأحكام القرآن للحصاص: ١٥٨/١-١٥٩.

(٢) السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، ص: ٢٧.

(٣) سورة النحل، من الآية: ٤٣.

ودعت الحاجة إلى رميهم للخوف على المسلمين، جاز للمسلمين رميهم لأنها حالة الضرورة" (١).

ب- ومنها جواز استخدام الأسلحة الثقيلة والنارية في جهاد الأعداء ورميهم بها، حتى ولو أدى ذلك إلى قتل من لم يقاتل من النساء، والذرية، والشيوخ، مع ورود النهي عن قتلهم؛ وذلك لضرورة النصر في قتال الكفار (٢). وقد ورد النهي عن ذلك، كما في البخاري عن ابن عمر- رضي الله عنهما- قال: وجدت امرأة مقتولة في بعض مغازي رسول الله- ﷺ، فنهى رسول الله- ﷺ- عن قتل النساء والصبيان (٣).

ج- ومنها الرخصة للداعية الذي عرض على السيف وهدد به، على أن يتكلم بكلمة الكفر، أو الاعتراف بنظام أو حكم معين يخالف حكم الله ورسوله- ﷺ، فإن له أن يختار ذلك شريطة أن يكون قلبه مطمئناً بالإيمان.

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي- رحمه الله-: "من أكره على الكفر، وأجبر عليه، وقلبه مطمئن بالإيمان، راغباً فيه؛ فإنه لا حرج عليه ولا إثم، ويجوز له النطق بكلمة الكفر عند الإكراه عليها. ودل ذلك على أن كلام المكره.. لا عبرة به، ولا يترتب عليه حكم شرعي، وأنه إذا لم يعاقب على كلمة الكفر، إذا أكره عليها، فغيرها من باب أولى وأحرى" (٤).

ومثل هذا أن الداعية المسلم إذا خاف القتل أو القطع بسبب قيامه بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإنه يرخص له ترك الأمر والنهي للضرورة، وإن كان تركه في الأصل محرماً عليه.

ولكن إذا صبر الداعية في هذه الحالة وأخذ بالعزيمة ومضى في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإن أدى إلى قتله، أو قطع بعض أطرافه، فهذا أولى وأفضل، للأمور التالية:
الأول: لأنه بذلك يكون قد أدى ما عليه من حقوق الله تعالى، وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإن المسلم مأمور بذلك، لقوله تعالى عن لقمان: ﴿يا بني أقم الصلاة وأمر

(١) المغني: ٤٥٠/٨، وينظر: مجموعة بحوث فقهية، د. عبد الكريم زيدان، ص: ١٨٣.

(٢) ينظر: زاد المعاد: ٤٩٥/٣ و ٥٠٣، ونظرية الضرورة الشرعية، د. وهبة الزحيلي، ص: ٢٣٠.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب قتل النساء والصبيان، رقم: ٣٠١٤ و ٣٠١٥.

(٤) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ص: ٤٠٢.

بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور^(١).

والثاني: أن إصراره على إنكار المنكر، وإن هدد بالقتل، ثم قتل بعد ذلك، قد يكون سببا لكف الفجرة والمفسدين عن الفجور والإفساد والعصيان غالبا^(٢).

والثالث: أنه إذا قتل بسبب قيامه بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فقد نال مرتبة سيد الشهداء في سبيل الله تعالى، وهذا من أعلى المراتب عند الله - ﷻ - وأفضلها. كما قال الرسول - ﷺ -: " سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب، ورجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه فقتله " ^(٣).

وهذا الحكم-أي الرخصة في التظاهر بكلمة الكفر ونحوها- نوع من التنفيس للدعاة الذين يعيشون تحت حكم الجباية الطواغيت، ممن لا يسمح لهم بالقيام بالدعوة إلى الله تعالى، بل زجوا كثيرا من الدعاة في السجون، وأذاقوهم أصناف التعذيب، حتى يعترفوا بنظام الكفر، وحكم الطاغوت، ويتركوا دعوة الناس إلى الدين الإسلامي؛ فإذا رأى الدعاة في مثل هذه الحال أن المصلحة التظاهر بالنطق والاعتراف بالنظام الكفري، مع بقاء القلوب على حب الإيمان وبغض الكفر، فإن لهم ذلك للضرورة.

ولكن لو افترضنا أن المسلم يجبر على قتال المسلمين وإلحاق الضرر بهم، أو أن الأعداء يعذبونه على أن يفشي أسرار الدولة المسلمة، لم يجوز له ذلك؛ بل إذا أمكن أن يخادعهم، وإلا، فيجب عليه الصبر على الإيذاء في نفسه، ولا يضر بالمسلمين^(٤).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية-رحمه الله تعالى: " إذا كان المكره على القتال في الفتنة ليس له أن يقاتل، بل عليه إفساد سلاحه، وأن يصبر حتى يقتل مظلوما، فكيف بالمكره على قتال

(١) سورة لقمان، الآية: ١٧.

(٢) ينظر: الرخص الشرعية وإثباتها بالقياس، د. عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، ص: ١٣٥، مكتبة الرشيد، الرياض، ط/١، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، كتاب معرفة الصحابة: ١٩٥/٣، قال الحاكم: صحيح الإسناد، وحسنه الألباني في صحيح الجامع، رقم: ٣٦٧٥.

(٤) ينظر: الاستعانة بغير المسلمين في الفقه الإسلامي، د. عبد الله بن إبراهيم بن علي الطريقي، ص: ١٩٢-

المسلمين مع الطائفة الخارجة عن شرائع الإسلام..، فلا ريب أن هذا يجب عليه إذا أكره على الحضور أن لا يقاتل، وإن قتله المسلمون، كما لو أكرهه الكفار على حضور صفهم ليقاتل المسلمين" (١).

د-ومن الأمثلة أيضا أن الشارع الحكيم نهي عن الغلول وشدد في أمره، كما قال -ﷺ: ﴿وما كان لنبي أن يغفل ومن يغفل يأت بما غل يوم القيامة ثم توفي كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون﴾ (٢).

والغلول هو الكتمان من الغنيمة، والخيانة في كل ما يتولاه الإنسان، وهو من الكبائر، كما تدل عليه هذه الآية وغيرها (٣).

وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قام فينا رسول الله -ﷺ- فذكر الغلول، وعظم أمره. قال: " لا ألفين أحدكم يوم القيامة على رقبة شاة لها ثغاء، على رقبة فرس له حممة (٤)، يقول: يا رسول الله، أغثني، فأقول: لا أملك لك شيئا قد أبلغتك، وعلى رقبة بعير له رغاء، يقول: يا رسول الله، أغثني، فأقول: لا أملك لك شيئا قد أبلغتك، وعلى رقبة صامت، فيقول: يا رسول الله، أغثني، فأقول: لا أملك لك شيئا قد أبلغتك، وعلى رقبة رقاغ تخفق (٥)، فيقول: يا رسول الله، أغثني، فأقول: لا أملك لك شيئا قد أبلغتك" (٦).

فهذا الحديث والآية السابقة يدلان على تحريم الغلول، ولكن إذا اضطر المحاهد إلى الطعام

(١) مجموع الفتاوى: ٥٣٩/٢٨.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٦١.

(٣) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ص: ١٢٢، وينظر: كتاب الكبائر لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، ص: ٦٤.

(٤) الثغاء: صوت الشاة (المعجم الوسيط، ص: ٩٧)، والحممة: صوت الفرس عند العلف، وهو دون الصهيل (المعجم الوسيط، ص: ١٩٥).

(٥) الصامت: الذهب والفضة، ورقاع تخفق: أي الثياب التي غلها تتقعقع وتضطرب (ينظر: شرح النووي لصحيح مسلم: ١٢/٢١٦-١٧).

(٦) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب الغلول، رقم: ٢٠٧٣، ص: ٦٢٣، ومسلم، كتاب الإمارة، باب غلظ تحريم الغلول، رقم: ١٨٣١ (صحيح مسلم بشرح النووي: ١٢/٢١٦-٢١٧).

من الغنيمة قبل القسمة في دار الحرب، ليتقوى به على الجهاد، ومواجهة الأعداء، فله الرخصة في ذلك، لضرورة التوسل به إلى القوة في حرب الأعداء^(١).

هـ- ومنها أن المتأخرين من الحنفية أجازوا أخذ الأجرة على تعليم القرآن، والفقهاء، وعلى الفتوى- وجمهور العلماء قد أجازوا ذلك- للضرورة، خشية ضياع القرآن والعلوم الشرعية الأخرى، وخاصة إذا لم يتقاض المعلمون والمفتون الرواتب من بيت مال المسلمين، مع ضرورتهم إلى المأكل، والمشرب، والملبس، والمسكن، وغيرها من الحاجات، مثلما يكون في هذا الزمان^(٢).
والله تعالى أعلم.

الحالة الرابعة: استعمال الوسيلة الممنوعة للحاجة الملحة :

والمراد بالحاجة هنا ما كان دون الضرورة. والفرق بينهما أن الضرورة هي بلوغ الإنسان حدًا، إذا لم يتناول الممنوع الذي عنده هلك أو قارب الهلاك، فهذا يبيح تناول الحرام. والحاجة هي بلوغ الإنسان حدًا، لو لم يجد ما يأكله لم يهلك، غير أنه يكون في جهد ومشقة؛ فهذا لا يبيح الحرام، ولكنه يسوغ الخروج على بعض القواعد العامة، كإباحة الفطر في الصوم للمسافر.

فالضرورة أشد باعثة من الحاجة، لأنها مبنية على فعل ما لا بد منه، ولا يسع الإنسان تركه. وأما الحاجة فهي مبنية على التوسع والتسهيل فيما يسع الإنسان تركه^(٣).
والحاجة تنزل منزلة الضرورة عامة كانت أو خاصة.

والمراد بكون الحاجة خاصة: أن يكون الاحتياج لطائفة منهم، كأهل بلد أو حرفة. وليس المراد بخصوصها أن تكون فردية، لأن لكل فرد حاجات متعددة ومختلفة عن غيره، ولا يمكن لكل فرد تشريع خاص به، بخلاف الضرورة، فإنها تبيح المحظور، سواء كان الاضطرار حاصلًا للفرد أم للجماعة^(٤).

(١) ينظر: الوجيز، للبورنو، ص: ١٨١.

(٢) ينظر: رد المحتار على الدر المختار: ٥٦/٥-٥٧، وفتح الباري: ٤/٥٧١-٥٧٢.

(٣) ينظر: نظرية الضرورة الشرعية، ص: ٢٧٤، والوجيز للبورنو، ص: ١٨٣.

(٤) ينظر: المدخل الفقهي العام: ٢/٩٩٧-٩٩٩.

ضوابط الحاجة:

ويشترط لاعتبار الحاجة المبيحة لاستخدام بعض الوسائل الممنوعة أن نفهم ما ذكر سابقاً في ضوابط الضرورة؛ إذ لا فرق بينهما إلا في المرتبة الباعثة إلى كل منهما. ومن أهم هذه الضوابط^(١):

- ١- أن تكون الشدة الباعثة على استخدام الوسيلة الممنوعة بالغة درجة الحرج، والمشقة غير المعتادة، كما قال تعالى: ﴿ ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ﴾^(٢).
 - ٢- أن تكون الحاجة متعينة وقائمة، بأن لا يكون أمام الداعية وسيلة أخرى من الوسائل المشروعة للتوصل إلى الغرض المقصود سوى الوسائل الممنوعة.
 - ٣- أن الحاجة كالضرورة تقدر بقدرها؛ أي أن الداعية الذي يستعمل وسيلة ممنوعة، يقتصر فيها على موضع الحاجة فقط؛ فحاله مثل حال الطبيب الذي يداوي المرأة الأجنبية المريضة، حيث إن لها أن تكشف للطبيب كل ما يحتاج إلى النظر إليه لحاجة العلاج، ولا يتعدى إلى غيره. كما أنه لا بد من وجود محرم معها، وبدون خلوة بها لأن الخلوة محرمة.
- " وقد ذكر العلماء-رحمهم الله- : إنه إنما أبيح مثل هذا، لأنه محرم تحريم الوسائل، وما كان تحريمه تحريم الوسائل، فإنه يجوز عند الحاجة إليه "^(٣).

أمثلة على الرخصة في استعمال الوسائل الممنوعة للحاجة :

ومن الأمثلة على ذلك:

- ١- ما يراه بعض أهل العلم من وجوب التسعير^(٤) من قبل ولي الأمر للحاجة^(٥).

(١) ينظر: نظرية الضرورة الشرعية، ص: ٢٧٥.

(٢) سورة المائدة، من الآية: ٦.

(٣) فتاوى الشيخ محمد الصالح العثيمين، إعداد: أشرف بن عبد المقصود بن عبد الرحيم: ٢ / ٨٤٦، دار عالم

الكتب، الرياض، ط/٢، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.

(٤) التسعير: هو أن يأمر السلطان أو نوابه أو كل من ولي من أمور المسلمين أمراً، أهل السوق ألا يبيعوا أمتعتهم إلا بسعر كذا، فيمنعوا من الزيادة عليه أو النقصان، لمصلحة الناس وحاجتهم إلى ذلك (ينظر: نيل الأوطار: ٢٢٠/٥).

(٥) ينظر: التسعير في الإسلام، البشري الشورنجي، ص: ٢٣، ط/، ١٣٩٣هـ-١٩٧٢م.

فقد ورد ما يدل على النهي عن التسعير، عن النبي -ﷺ-. فعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: غلا السعر على عهد رسول الله -ﷺ- فقالوا: يا رسول الله، لو سعرت، فقال: "إن الله هو القابض، الباسط، الرازق، المسعر؛ وإني لأرجو أن ألقى الله -ﷻ-، ولا يطلبني أحد بمظلمة ظلمتها إياه في دم أو مال" (١).

ومع هذا النهي عن التسعير، فقد جوز بعض العلماء كابن القيم -رحمه الله- وغيره التسعير، إذا احتاج الناس إليه، ووقعوا بدونه في حرج ومشقة، مخصصين عموم نهي النبي -ﷺ- عن التسعير فيما عدا هذه الحالة (٢).

قال ابن القيم -رحمه الله-: "فإذا تضمن -التسعير- ظلم الناس وإكراههم بغير حق على البيع بثمن لا يرضونه، أو منعهم مما أباح الله لهم، فهو حرام. وإذا تضمن العدل بين الناس مثل إكراههم على ما يجب عليهم من المعاوضة بثمن المثل، ومنعهم مما يحرم من أخذ الزيادة على عوض المثل، فهو جائز، بل واجب" (٣).

ب- ومنها جواز الاستعانة بغير المسلمين عند الحاجة إليها، لحماية الداعي أو للأمر الأخرى المتعلقة بحاجات الدعوة والجهاد في سبيل الله تعالى، مع أنه ورد النهي عن تولى الكفار، واتخاذهم أولياء من دون المؤمنين، كما قال تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ (٤). وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُؤًا وَلَعِبًا مِنَ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكَافِرَ أَوْلِيَاءَ﴾ (٥).

فإنه -ﷺ- نهي المؤمنين وحذرهم من اتخاذ الكفار أولياء، يتولى بعضهم شؤون بعض،

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الإجارة، باب التسعير، رقم: ٣٤٤٧ (سنن أبي داود مع عون المعبود:

٢٣٠/٩). وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع، رقم: ١٨٤٦.

(١) ينظر: موسوعة الفقه الإسلامي، محمد أبو زهرة، ص: ٢٤٥.

(٢) ينظر: المصدر السابق، ص: ٢٤٥.

(٣) الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، ص: ٢٤٤.

(٤) سورة آل عمران، من الآية: ٢٨.

(٥) سورة المائدة، من الآية: ٥٧.

ومن معاني الولاية: النصره. والمعنى: أي لا تستنصروا بهم^(١).

وقد ورد أيضا عن أم المؤمنين عائشة-رضي الله عنها- أنها قالت: خرج رسول الله ﷺ - قبل بدر، فلما كان بحرة الوبرة، أدركه رجل، قد كان يذكر منه جرأة ونجدة، ففرح أصحاب رسول الله ﷺ - حين رأوه، فلما أدركه قال لرسول الله ﷺ -: "جئت لأتبعك، وأصيب معك. قال له رسول الله ﷺ -: "تؤمن بالله ورسوله؟" قال: لا، قال: "فارجع فلن أستعين بمشرك"، قالت: ثم مضى حتى إذا كنا بالشجرة، أدركه الرجل، فقال له كما قال أول مرة، فقال النبي ﷺ - كما قال أول مرة، قال: "ارجع فلن أستعين بمشرك" قال: ثم رجع فأدركه بالبيداء، فقال له كما قال أول مرة: "تؤمن بالله ورسوله؟" قال: نعم، فقال له رسول الله ﷺ -: "فانطلق"^(٢).

فهذا الحديث وغيره يدل على امتناع الرسول ﷺ - عن الاستعانة بالمشرك. ولكن مع ذلك، لقد تضافرت الوقائع في مسيرة دعوته ﷺ - على أنه قد استعان أكثر من مرة بالمشركين، كلما دعت الحاجة إلى ذلك. ومن هذه الوقائع:

١- عن أبي هريرة-رضي الله عنه- قال: شهدنا مع رسول الله ﷺ - فقال لرجل، ممن يدعي الإسلام: "هذا من أهل النار"، فلما حضر القتال، قاتل الرجل قتالا شديدا، فأصابته جراحة، فقيل: يا رسول الله، الذي قلت: إنه من أهل النار، فإنه قاتل اليوم قتالا شديدا، وقد مات. فقال النبي ﷺ -: "إلى النار". قال: فكاد بعض الناس أن يرتاب، فبينما هم على ذلك، إذ قيل له: إنه لم يمت، ولكن به جراحا شديدا، فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح، فقتل نفسه، فأحبر النبي ﷺ - بذلك، فقال: "الله أكبر، أشهد أني عبد الله ورسوله" ثم أمر بلالا، فنادى في الناس: "أنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة، وإن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر"^(٣).

(١) تفسير القرطبي: ٢٢٤/٦، وأحكام القرآن للحصاص: ٥٥٨/٢.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب كراهة الاستعانة بكافر إلا الحاجة، رقم: ١٨١٧ (صحيح مسلم بشرح النووي: ١٢/١٩٨).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب إن الله ليؤيد الدين بالرجل الفاجر، رقم: ٣٠٦٢، ص: ٦٢١.

قال ابن حجر-رحمه الله-: " والفجور عام يشمل الفسق والكفر"^(١).
فالرسول-ﷺ- لم ينه الرجل-وإن علم من قبل أنه من أهل النار- عن القتال مع
المسلمين.

٢- وقد اشتهر عند أهل السير أن صفوان بن أمية قبل إسلامه شهد مع رسول الله-ﷺ-
غزوة حنين، وقد استعار الرسول-ﷺ- أذراعه، وهو يومئذ مشرك^(٢).

قال الإمام النووي-رحمه الله-: " قال الشافعي-رحمه الله- وآخرون: إن كان الكافر
حسن الرأي في المسلمين، ودعت الحاجة إلى الاستعانة به أستعين به، وإلا فيكره"^(٣).

وقال الحافظ ابن حجر: " وقصة صفوان بن أمية مشهورة في المغازي"^(٤).

٣- كما اشتهر في كتب السيرة أن أبا طالب-وهو مشرك- كان يحمي رسول الله-ﷺ-
ويمنعه من قريش، وكان رسول الله-ﷺ- حريصاً على بقاء عمه أبي طالب على موقفه ذلك،
وعدم تخليه عنه. وقد رفض أبو طالب-فعلاً- التخلي عنه-ﷺ- بالرغم من إغراء قريش
وتهديدها. ولما مات أبو طالب نالت قريش من رسول الله-ﷺ- ما لم تكن تطمع فيه في حياة
أبي طالب، حتى قال-ﷺ-: " ما نالت مني قريش شيئاً أكرهه حتى مات أبو طالب"^(٥).

٤- وكانت خزاعة-وهم قوم مشركون- عيبة نصح رسول الله-ﷺ-، أي خاصته الذين
يأتون إليه بأخبار أعدائه من أهل تهامة؛ وقد استعان ببديل بن ورقاء الخزاعي، ليلبغ عنه قريشاً
حاجته، في أنه يقصد العمرة مع أصحابه، وذلك في قصة الحديبية^(٦).

قال الإمام ابن القيم-رحمه الله-: " إن الاستعانة بالمشرك المأمون في الجهاد جائزة عند

=ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان غلظ تحريم الإنسان نفسه، رقم: ١٧٨ (صحيح مسلم بشرح النووي:
١٢٢/٢).

(١) فتح الباري: ٦٠٣/٧.

(٢) ينظر: زاد المعاد: ٤٧٩/٣.

(٣) شرح النووي لصحيح مسلم: ١٩٩/١٢.

(٤) فتح الباري: ١٧٩/٦.

(٥) ينظر: سيرة ابن هشام: ٢٣٦/٢.

(٦) ينظر: سيرة ابن هشام: ٤٥/٣، وزاد المعاد: ٢٩٢/٣.

الحاجة؛ لأن عينه-ﷺ- الخزاعي، كان كافراً إذ ذاك. وفيه من المصلحة أنه أقرب إلى اختلاطه بالعدو وأخذه أخبارهم^(١).

هذا..، ويشترط في جواز الاستعانة بالكفار ما يلي^(٢):

● أن تدعو الحاجة الماسة إلى ذلك، كأن يكونوا أصحاب رأي، أو بأس شديد على العدو، أو يرجى منهم الإسلام، أو بذل العون والنصيحة.

● أن تؤمن خيانتهم، وتوثق منهم، والاطمئنان إليهم.

● ألا تكون لديهم قوة وشوكة تنازع قوة المسلمين؛ إما عدداً، أو عُدةً، أو بأساً.

ج- ومن الأمثلة على جواز استعمال بعض الوسائل الممنوعة عند الحاجة، أنه " لو عم الحرام في بلدة بحيث لا يوجد فيها حلال، جاز أن يستعمل من ذلك ما تدعو إليه الحاجة، ولا يقف تحليل ذلك على الضرورة؛ لأنه لو وقف على الضرورة لأدى إلى ضعف العباد، واستيلاء الكفار وأهل العناد على بلاد الإسلام، ولا نقطع الناس عن الحرف والصنائع، والأسباب التي تقوم بمصالح الأنام"^(٣).

د- ومنها أنه يجوز إجبار السلطان أهل الصناعات عليها، بأجر المثل، إذا احتاجت الدولة إلى صناعاتهم^(٤).

هـ- ومنها الرخصة في التكبير والخيلاء عند القتال في سبيل الله تعالى، للحاجة إلى ذلك، لإغاظة أعداء الله ورسوله-ﷺ-. قال الإمام الشوكاني-رحمه الله-:

" واحتيال الرجل بنفسه عند القتال من الخيلاء الذي يحبه الله، لما في ذلك من الترهيب لأعداء الله ورسوله-ﷺ-، والتنشيط لأولياته، ومنه قوله-ﷺ- لأبي دجانة-رضي الله عنه-، لما رآه يئتمل عند القتال: " إن هذه مشية يبغضها الله ورسوله إلا في هذا الموطن"^(٥).

(١) زاد المعاد: ٣/٣٠١.

(٢) ينظر: الاستعانة بغير المسلمين في الفقه الإسلامي، ص: ٢٧١، وأصول الدعوة، د. عبد الكريم زيدان، ص:

٤٦٢.

(٣) موسوعة الفقه الإسلامي، ص: ٢٤٤، جمعية الدراسات الفقهية.

(٤) المرجع السابق، ص: ٢٤٥.

(٥) ينظر: البداية والنهاية: ١٧/٤.

وكذلك الاحتياـل عند الصدقة، فإنه ربما كان من أسباب الاستكثار منها، والرغوب فيها" (١).

و-ومنها: يجوز لولي أمر المسلمين عند الحاجة إجبار أهل الغنى والسعة على توفير حاجات الدعاء والمجاهدين في سبيل الله، إذا لم تصلح الأحوال إلا بذلك. والله تعالى أعلم.

(١) نيل الأوطار: ٧ / ٢٤٤.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على خير خلقه، سيد الدعاة، معلم البشرية الخير، وعلى آله وصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

فأحمد الله تعالى على أن وفقني لإعداد هذا البحث، وأسأله أن يتقبله خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفعني به وينفع الإسلام والمسلمين، ويجعله حجة لي لا حجة علي، إنه سميع عليم.

ولقد تجلّى من خلال هذا البحث عدة نتائج وتوصيات من أهمها ما يلي:

أولاً: النتائج:

١- أن الوسائل الدعوية لها مكانة عظيمة من بين أركان الدعوة الأخرى-التمثلية في الداعية، والمدعو، وموضوع الدعوة، والمناهج، والأساليب- لأن عملية الدعوة لن تتم بدون الوسيلة التي توصلها إلى النجاح، ولذلك فإن مشروعية استخدام الوسائل في الدعوة تابعة لمشروعية الدعوة نفسها، ووجوبها مقيد بوجوبها، فإن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب؛ فقد أمر الله تعالى عباده باتخاذ الوسائل لنيل الفلاح عنده، وللتقرب إليه، كما أن الرسول -ﷺ- في تاريخه الدعوي وأصحابه من بعده، قد استخدموا ما تيسر لهم من الوسائل في عهدهم، وبيئاتهم.

٢- هذه الوسائل الدعوية لها خصائصها العامة التي تميزها عن الغايات والأهداف الدعوية، كما أن لها ضوابط عامة عند استخدامها، والتي إذا تمت مراعاتها والالتزام بها عند الممارسة الدعوية، لن تزل قدم الداعية -بإذن الله تعالى- نحو ما ينبغي سلوكه عند استخدام وسيلة من هذه الوسائل.

٣- أن الوسائل المشروعة في الدعوة تشمل ما كان في الشرع المطهر من أحكام الوجوب، والاستحباب، والإباحة، كما تشمل- من ناحية أعيانها- الوسائل البيانية، والوسائل العينية، والوسائل المعنوية. إلا أن الوسائل المعنوية تعدّ أهم ما ينبغي للدعاة الاهتمام به من تلك الوسائل الدعوية، فإن الوسائل المعنوية هي أساس النصر والفلاح، وغيرها من الوسائل ما هي إلا أسباب مادية شرعها الله تعالى لدعم الوسائل المعنوية نحو الأهداف الدعوية.

٤- هناك أمور وقضايا مختلف فيها بين الدعوة إلى الله تعالى في هذا العصر، كاختلافهم: هل الوسائل الدعوية توقيفية أم اجتهادية؟ واختلافهم في بعض الأنواع من الوسائل حول جوازها أو عدمه في الدعوة إلى الله تعالى، وقد تم تحقيق بعض هذه المسائل- من وجهة نظري القاصر- في الفصل الثالث، كما تبين من خلال ذلك ما موقع الخلاف في باب الوسائل الدعوية من المسائل الخلافية الأخرى في الفقه الإسلامي، وكذلك تم وضع الضوابط المهمة في كيفية التعامل مع ما اختلف في باب الوسائل الدعوية- وغيرها من المسائل الخلافية والاجتهادية- التي لو طبقها الدعوة والمسلمون على جميع المسائل المختلف فيها، لعاشوا بينهم إخوانا متحابين متآلفين في الله تعالى، كما كان عليه سلف هذه الأمة ﷺ.

٥- وتشمل الوسائل الممنوعة من جهة أحكامها الوسائل المحرمة والوسائل المكروهة، وقد اتضحت كيفية دخول حكم الكراهة في جملة الممنوعات.

٦- والوسائل الممنوعة من ناحية أسباب النهي عنها تنقسم إلى: الوسائل الممنوعة لذاتها، وهي التي ورد النهي عنها في الشرع بسبب مفسدة أو ضرر في ذاتها، كالشرك، والكفر، والسحر، والزنا، والابتداع في الدين.

والوسائل الممنوعة لغيرها، وهي التي جاء النهي عنها بسبب عارض خارج عنها، يؤدي العمل بها إلى مفسد ممنوعة لذاتها، كمنع سب المشركين إذا أدى إلى سبهم لله تعالى بغير علم.

٧- هناك رخص شرعية نصبها الله تعالى أسبابا تميز استعمال بعض الوسائل الممنوعة في حالات خاصة غير معتادة. وقد اتضح لنا جواز استخدام بعض الوسائل الممنوعة في الدعوة عند اقتضاء المصلحة الدعوية، أو لدفع مفسدة عظمى، أو للضرورة الملحة والحاجة الملحة، مع وجوب مراعاة الشروط والضوابط التي ذكرناها في الفصل الرابع من هذا البحث.

٨- لعل الكلام في تقسيم الوسائل الدعوية المشروعة إلى: وسائل بيانية، ووسائل عينية، ووسائل معنوية، وكذلك الكلام في التفريق بين الوسيلة الدعوية والأسلوب الدعوي، مستنبطاً في ذلك من نصوص الكتاب والسنة وكلام الأئمة، مما يمكن أن يستفيد منه قسم الدعوة في كلية الدعوة والإعلام في هذه المسألة التي طالما كثر فيها الكلام، ولم يصل إلى رأي متفق عليه بين المتخصصين بله غير المتخصصين في علم الدعوة. والله تعالى أعلم.

ثانياً: التوصيات:

١- وأول ما أوصي نفسي وإخواني المسلمين تقوى الله -ﷻ-، وجعل كتابه الكريم وسنة رسوله -ﷺ- المصدرين الرئيسيين في التشريع، وفي استنباط أحكام القضايا الدعوية والإعلامية.

٢- إن الواجب على الدعاة إلى الله تعالى أن يراعوا في ممارستهم الدعوية قضية الأحكام الشرعية فيما يفعلون ويتركون، وأن لا يتقدموا إلى عمل من الأعمال إلا إذا كان موافقاً لما جاء في الكتاب والسنة، ولا يرتكبوا ممنوعاً من ممنوعات الشرع بحجة تحقيق المصلحة الدعوية، فإن الخير كل الخير في اتباع شرع الله تعالى ورسوله -ﷺ-، والشر كل الشر في مخالفته.

٣- إن ما تناولته هذه الدراسة مما يتعلق بالوسائل، من ناحية مشروعيتها ومنعها في الدعوة إلى الله تعالى، ما أظن أني قد استوفيت جميع جوانبها، بل يعد الموضوع خطوه أولى في سبيل تزويد علم الدعوة بوضع قواعد ومبادئ علمية، ترفع هذا الفن العلمي الجديد إلى مستوى العلوم الشرعية الأخرى. وحسي أنني قد ساهمت بهذه الدراسة في وضع لبنة من اللبنة العلمية الشرعية، والتعريف لغيري من طلبة العلم بأهمية البحث في وضع نظرية علمية متعلقة بعلم الدعوة والاحتساب.

ويبقى الهدف قائماً يحتاج إلى جهود العديد من الباحثين الأكفاء، المتخصصين، ليجمعوا أطراف هذه النظرية العلمية، ويحققوا هذا الأمل الكبير.
والله تعالى ولي التوفيق والسداد.

فهارس

- فهرس الآيات.
- فهرس الأحاديث والآثار.
- فهرس المراجع.
- فهرس الموضوعات.

فهرس الآيات

الصفحة	الآية	السورة	قول الله تعالى
٣١٧، ٣٠٣، ٣٢٠	١٨	الحشر	اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد
٩	١٨٦	البقرة	أجيب دعوة الداع إذا دعان
٢٣٩	١٠٨	المؤمنون	اخسؤوا فيها ولا تكلمون
٣١، ٢٣، ١٧، ٦٧، ٥٨، ٣٥٥، ٢١٠، ٦٨	١٢٥	التحل	ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتى هي أحسن
٩	٩٦	البقرة	ادع لنا ربك يبيّن لنا ما لونها
٣٧٤	١	المنافقون	إذا جاءك المنافقون
٢٥٦، ١٥٩	٣٩	الحج	أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا
١٧٥	٤٢	طه	اذهب أنت وأخوك
٢٣٤	٢٨	النمل	اذهب بكتابي هذا
٣٩	٤٦	الحج	أفلم يسروا في الأرض فتكون له قلوب يعقلون بها
٢٥٩	١٠	محمد	أفلم يسروا في الأرض فينظروا كيف كان عاقبة الذين من قبلهم دمر الله عليهم
٢٥٩	٨٢	غافر	أفلم يسروا في الأرض فينظروا كيف كان عاقبة الذين من قبلهم كانوا أكثر
٢٩٢	٦٧	الزخرف	الأخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدو..
٢٩٧	١	الملك	الذي خلق الموت والحياة ليبلوكم
٢٣٣	٤	العلق	الذي علم بالقلم
٤٥	١٧٣	آل عمران	الذين قال لهم الناس إن الناس قد ..
١٧٢	١٥٧	الأعراف	الذين يتبعون الرسول
١٥٣	٢	النور	الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما
١١٥	٢٥٨	البقرة	ألم تر إلى الذي حآج إبراهيم في ربه
٤٧٠	٧٧	النساء	ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم

٣٠٩	٤٩	النساء	ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم
١٠٠	٢٥٧	البقرة	الله وليّ الذين آمنوا
١٩٩	٥	المائدة	اليوم أحلّ لكم الطيبات
٤١٥،٣٣٤	٣	المائدة	اليوم أكملت لكم دينكم
٣٠١	٢١٤	البقرة	أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم..
٦١	٣٠	الكهف	إنا لا نضيع أجر من أحسن عملاً
١٥	٤٨	الشورى	إن عليك إلا البلاغ
٢٣٨،٧٠	٤١	التوبة	انفروا خفافاً وثقلاً
١١٧	٥٦	القصص	إنك لا تهدي من أحببت
٣٢٤	٨	الذاريات	إنكم لفي قول مختلف
١٨٥	٢٩	التوبة	إن لا تنفروا يعذبكم عذاباً أليماً
٣٢٦	١٥٩	الأنعام	إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً
٧٠	١١١	التوبة	إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم
٤٤٩	٥٩	الأَنْفَالِ	إن الله لا يحب الخائنين
٤٤٨	١٨	لقمان	إن الله لا يحب كل مختال فخور
٤٤٨	١٩٠	البقرة	إن الله لا يحب المعتدين
٦٠	١٢٠	التوبة	إن الله لا يضيع أجر المحسنين
١٧٣،٥٢	٤	الصف	إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله
١٨٧،١٧١	٩٠	النحل	إن الله يأمر بالعدل والإحسان
٤٣٤			
٤٨١،١٧١	٥٨	النساء	إن الله يأمركم أن تؤدّوا الأمانات
٢٩٣	١٠	الحجرات	إنما المؤمنون إخوة
٤٨٢	١٧٢	البقرة	إنما حرم عليكم الميتة
٢٤٣	٢٨	فاطر	إنما يخشى الله من عباده العلماء
٤٤٦	٩	الممتحنة	إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم
٢٩٧	١٠	الزمر	إنما يؤفّى الصابرون أجرهم
٤٤٩	١٤١	الأنعام	إنه لا يحب المسرفين

٢٧١	٩	الروم	أولم يسيروا في الأرض فينظروا
٨٨	١	الفرقان	تبارك الذي نزل الفرقان
٢١٨	١	الذهب	تبت يدا أبي لهب وتب
٣١٠	٢٣٨	البقرة	حافظوا على الصلوات
١٠١	١٠٣	التوبة	خذ من أموالهم صدقة تطهرهم
١٧٣، ٧٣	١٢٠	التوبة	ذلك بأنهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب..
١٥١	١٢٩	البقرة	ربنا وابعث فيهم رسولا منهم
١٥٥	١٢	الشورى	شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً
٤٤٨	٤٣	التوبة	عفا الله عنك لم أذنت لهم
١٨٤	١٦	التغابن	فاتقوا الله ما استطعتم
٣١٨	١	الأنفال	فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم
٣٢٤	٣٧	مريم	فاختلف الأحزاب من بينهم
٤٨٥، ١٢٨	٤٣	النحل	فاسألوا أهل الذكر
٣٠٠	٣٥	الأحقاف	فاصبر كما صبر أولو العزم
١٤١	٩٤	الحجر	فاصدع بما تؤمر
٢٥	٨٥	الحجر	فاصفح الصفح الجميل
١٧٠	١٢	الأنفال	فاضربوا فوق الأعناق
٣٣٣	٢	الزمر	فاعبد الله مخلصاً له الدين
١٦٧، ٣٥	١٩	محمد	فاعلم أنه لا إله إلا الله
٥٢	٦٤	طه	فأجمعوا كيدكم ثم اتوا صفاً
٣١٧	١٥٩	آل عمران	فإذا عزم فتوكل على الله
٢٠١، ١٨٨	١٠	الجمعة	فإذا قضيت الصلاة فانتشروا
١٧٠	٤٠	محمد	فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب
١١٧	٣٠	آل عمران	فإن أسلموا فقد اهتدوا
١٩٢	٢٨٣	البقرة	فإن أمن بعضكم بعضاً
٢٧٤	٨٢	النحل	فإن تولوا فإنما عليك البلاغ المبين
٢٧٤، ٧٦	٩٢	المائدة	فإن توليتم فاعلموا أننا على رسولنا

٢٩٧	٦٦	الأنفال	فإن يكن منكم مائة صابرة
٥٠	١٥٩	آل عمران	فبما رحمة من الله لنت لهم
٢٨٩	٧٩	النمل	فتوكل على الله إنك على الحق المبين
١٦٧	٤٥	ق	فذكر بالقرآن من يخاف وعيد
٢٦٨	٢٠	المائدة	فطوّعت له نفسه قتل أخيه
١٦٦ ، ٨٢ ، ٢٥	٤٤	طه	فقولاً له قولاً لنا
٢٣٣	٣٣	النور	فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيراً
٢٨٨	٤١	النساء	فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد
٣٠٩	٣٢	النجم	فلا تزكّوا أنفسكم
٤٧٩	٣٥	محمد	فلا تهنوا وتدعوا إلى السلم
٣١	٦٧	الحج	فلا ينازعتك في الأمر
٣٦٤	٧٦	الأنعام	فلما جنّ عليه الليل رأى كوكبا
٢٥٩	١٢٢	التوبة	فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة..
١٦٩	٧٤	النساء	فليقاتل في سبيل الله الذين يشرون..
٣٨	٨٢	هود	فلما جاء أمرنا جعلنا عاليها سافلها
٣٨	١٦٥	الأعراف	فلما نسوا ما ذكّروا به أنجينا الذين..
٥٤	٨٣	يونس	فما آمن لموسى إلا ذرية من قومه
٣٨	٨٢	الأعراف	فما كان جواب قومه إلا أن قالوا ..
٤٤٩	١٧٥	الأعراف	فمثله كمثل الكلب
٣٣٥	١٢٣	طه	فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى
٤٨٣	١٤٥	الأنعام	فمن اضطرّ غير باغ ولا عاد فإن الله..
٢٠٠	١٧٣	البقرة	فمن اضطرّ غير باغ ولا عاد فلا إثم..
٤٨٣	٣	المائدة	فمن اضطرّ في مخمصة ...
٦٠	١١٠	الكهف	فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل..
٢٧٤	٣٥	النحل	فهل على الرسل إلا البلاغ المبين
٣١٤	٤٧	يوسف	قال تزرعون سبع سنين دأباً
٢٩٩	٥	نوح	قال ربّ إني دعوت قومي ليلاً ونهاراً

٣٦٥	٦٢	الأنبياء	قالوا أنت فعلت هذا بأهتنا..
٢٩٧	٩٠	يوسف	قالوا أنك لأنت يوسف
٤٣٣	١٤١	النساء	قالوا ألم نستحوذ عليكم
٣١١	١	المؤمنون	قد أفلح المؤمنون
٣٧	١٣٧	آل عمران	قد خلت من قبلكم سنن فسيروا ..
٤٤	٤	المتحنة	قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم
٢٨٩	١٩٥	الأعراف	قل ادعوا شركاءكم ثم كيدون
٤٥٧	٥٩	يونس	قل أرأيتم ما أنزل الله لكم من رزق
٣٣٤	٣١	آل عمران	قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني
٥٧	٤٥	الأنبياء	قل إنما أنذركم بالوحي
٤٤٣، ١٨٢	٣٣	الأعراف	قل إنما حرّم ربي الفواحش
٨٨	١٩	الأنعام	قل أي شيء أكبر شهادة
٨٢	٥٣	الزمر	قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم
٢٨٩	٥١	التوبة	قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا
٥٦	٨٦	ص	قل ما أسألكم من أجر..
٢٠٦	٣٢	الأعراف	قل من حرّم زينة الله...
٣٥، ٣٢، ٣١ ٢٨١، ١٨١	١٠٨	يوسف	قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة..
٢٤٣	٩	الزمر	قل هل يستوي الذين يعلمون
٢١٣، ١٦٦	١	الإخلاص	قل هو الله أحد
٢٣٥	٦٤	آل عمران	قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء
٢١٣، ٨٢	١	الكافرون	قل يا أيها الكافرون
٢١٣، ١٦٦، ٨٧	١٥٨	الأعراف	قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا
٢٥	٢٦٣	البقرة	قول معروف ومغفرة خير...
٤٤٩	٢	الصف	كبر مقتا عند الله أن تقولوا...
٩٩	١	إبراهيم	كتاب أنزلناه إليك لتخرج الناس...
١٧٩، ١٧١	٢١٦	البقرة	كتب عليكم القتال وهو كره لكم

٢٣٧			
٢٤٣	٢٦٦	البقرة	كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون
٤٥٦ ، ٤٥٥	٣٨	الإسراء	كل ذلك كان سيئه عند ربك مكروها
١٢٤	٢٤٩	البقرة	كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة..
٤٥٠	٢٥٦	البقرة	لا إكراه في الدين
٢٩٢	٢٢	المجادلة	لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله
٢٢٤ ، ٤٤	١١٤	النساء	لا خير في كثير من نجواهم إلا من..
٢٠١	٢٢٥	البقرة	لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم
٤٩١	٢٨	آل عمران	لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء
٤٧٧ ، ٤٤٨	١٤٨	النساء	لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم
٤٨٣	٩٥	النساء	لا يستوي القاعدون من المؤمنين..
١٥٣	٤٤	النحل	لتبين للناس ما نزل إليهم
٢٧٧	٨٢	المائدة	لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا..
٢١٠	٢٥	الحديد	لقد أرسلنا رسلنا بالبينات..
٣١٩	١١٧	التوبة	لقد تاب الله على النبي...
٨٦ ، ٤٣	٢١	الأحزاب	لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة
١٥١	١٦٤	آل عمران	لقد من الله على المؤمنين..
٣١٢ ، ١٥٥	٤٨	المائدة	لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا
٣٠٤	٩٢	آل عمران	لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون
١٦	١٤	الرعد	له دعوة الحق
٢٠٠	٦١	النور	ليس على الأعمى حرج...
٢٠٠	١٩٨	البقرة	ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا..
٤٤٦	٣٧	الأنفال	ليميز الله الخبيث من الطيب
٢٢٨	٥٨	الزخرف	ما ضربوه لك إلا جدلا
٣٤٠ ، ٣٣٤	٣٨	الأنعام	ما فرطنا في الكتاب من شيء
٤٩٠	٦	المائدة	ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج

٤٤٩	٥	الجمعة	مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها
٣٦٨	٢٦١	البقرة	مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله
٤٣٣	٢٥	ق	مناع للخير
٢٠٢	١٠٦	النحل	من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره...
١٦٧	٢٩	الحجر	نبي عبادي أي أنا الغفور الرحيم
٢٣٣	١	القلم	ن، والقلم وما يسطرون
٨٩	٢٨	الفتح	هو الذي أرسل رسوله بالهدى
١٥١	٢	الجمعة	هو الذي بعث في الأميين رسولا منهم
٢٧١، ٢٠٢	٢٩	البقرة	هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعا
٧٠	٧٧	القصص	وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة
٧٩	٢٥	الأنفال	واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة
١٦٧، ١٥٢	٢٧	الكهف	واتل ما أوحى إليك من كتاب ربك
٤٤٣	٣٠	الحج	واجتنبوا قول الزور
٣٠٧	٢١٥	الشعراء	واخفض جناحك لمن اتبعك
٦٧، ١٦	٦٧	الحج	وادع إلى ربك
١٦٧	٣٤	الأحزاب	واذكرون ما يتلى في بيوتكن
٢٨٣	١٩	العلق	واسجد واقترب
٢٩٧	٤٦	الأنفال	واصبروا إن الله مع الصابرين
٣٦٨	٤٥	الكهف	واضرب لهم مثل الحياة الدنيا
٣٢٦، ١٦٨، ٣٣٤	١٠٢	آل عمران	واعتصموا بحبل الله جميعا
٢٦	١٠	المزمل	واهجرهم هجرا جميلا
٢٧١	٨	النحل	والخيل والبغال والحمير لتركبوها
٢٨٤	٣٥	الأحزاب	والذاكرين الله كثيرا والذاكرات
١٠١	٣٧	المائدة	والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما
٢٢١	٢٢٤	الشعراء	والشعراء يتبعهم الغاؤون
١٣٦	٢١٧	البقرة	والفتنة أشد من القتل

١٤٣	٣٤	النساء	واللآئى تخافون نشوزهن فعظوهن
٤٦٩	٣٩	الشورى	والذىن إذا أصابهم البغى هم يتتصرون
٢٩٥، ٢٧٧	٧٣	الأنفال	والذىن كفروا بعضهم أولياء بعض
٩٦	٧٨	النحل	والله أخرجكم من بطون أمهاتكم
٢٩٧	١٤٧	آل عمران	والله يحب الصابرىن
٢٩٥، ١٠٣	٧١	التوبة	والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض
٣٥٥، ٦٠	١٩٥	البقرة	وأحسنوا إن الله يحب المحسنىن
١٨٧	٢٨٢	البقرة	وأشهدوا إذا تبايعتم
١٠٤، ٩٣، ٤٨، ١٦٦، ١٢٩، ٢٧٨، ٢٧٣، ٣٥٥، ٣١٣	٦٠	الأنفال	وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل
١٠١	٤٥	العنكبوت	وأقم الصلاة إن الصلاة تنهى ..
٣٨	٨٤	الأعراف	وأمطرنا عليهم مطرا
٩٦	١١	الضحى	وأما بنعمة ربك فحدث
٦٧	٤٢	غافر	وأنا أدعوكم إلى العزيز الغفار
١٠١	٤٩	المائدة	وأن احكم بينهم بما أنزل الله
٣١٥، ٢١٨	٢١٤	الشعراء	وأندر عشرتك الأقربىن
٢٥٥	٢٥	الحديد	وأنزلنا الحديد فىه بأس شديد
٣٣٤	١٥٣	الأنعام	وأن هذا صراطى مستقيما فاتبعوه
٤٣٣	٢١	المعارج	وإذا مسه الخىر منوعا
٤٥٩	١٠١	المائدة	وإن تسألوا عنها حين ينزل القرآن ..
٣٠١	١٢٠	آل عمران	وإن تصبروا وتتقوا لا يضركم ..
٧٦	٢٠	آل عمران	وإن تولوا فإنما عليك البلاغ
٤٨١	٦١	الأنفال	وإن جنحوا للسلم فاجنح لها
٢٥٧	٩	الحجرات	وإن طائفتان من المؤمنىن اقتتلوا
٢٧٧	١٩	الجاثية	وإن الظالمىن بعضهم أولياء بعض

٦٧	٧٣	المؤمنون	وإنك لتدعوهم إلى صراط مستقيم
٢٥٧	١٢	التوبة	وإن نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم..
٢٨٦	٤١	فصلت	وإنه لكتاب عزيز
٢٠٣	١٦	النحل	وبالنجم هم يهتدون
٢٠٣	٧	النحل	وتحمل أثقالكم
٤٤٨	١٦٢	المائدة	وترى كثيرا منهم يسارعون في الإثم
٢٩٣، ١٦٨	٢	المائدة	وتعاونوا على البر والتقوى
٢٤٣	٤٣	العنكبوت	وتلك الأمثال نضربها للناس وما يعقلها إلا العالمون
٢٢٨	٧٣	الأنعام	وتلك حجتنا آتيناها إبراهيم
٢٩١	٣١	النور	وتوبوا إلى الله جميعا
٢٢٩	١٢٥	النحل	وجادلهم بالتي هي أحسن
٢٥	٥٢	الفرقان	وجاهدهم به جهادا كبيرا
٢٩٧	٣٤	السجدة	وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا
٢٢٨	٨٠	الأنعام	وحآجه قومه
٣١٠	٣٣	إبراهيم	وسخر لكم الشمس والقمر ذآئيين
٣٠٧	٦٣	الفرقان	وعباد الرحمن الذين يمشون...
٢٥٦	١٩٠	البقرة	وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم
١٦٦	١٩٣	البقرة	وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله
٢٥٦، ١٧٩	٣٩	الأنفال	وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله
١٣٦	١٠٦	الإسراء	وقرآنا فرقناه لتقرأه على الناس
٢١٣	١٠٥	التوبة	وقل اعملوا فسيرى الله عملكم
١٦٧	١١٤	طه	وقل رب زدني علما
١٦٦، ٢٥	٦٣	النساء	وقل لهم في أنفسهم قولا بليغا
١٦٦، ٢٥	٧٠	الأحزاب	وقولوا قولا سديدا
٢٩٩	١٤٦	آل عمران	وكأين من نبي قاتل معه ربيون كثير
٢٢٩	٤٦	العنكبوت	ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي..
١٢	١١٣	هود	ولا تركنوا إلى الذين ظلموا..

٤٤٢	١٢	الحجرات	ولا تجسوا
٤٦٤، ١٣٠	١٠٨	الأنعام	ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله
٣١٦	٢٢	الكهف	ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غدا
٤٤٤	١١٦	النحل	ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب
٣٥٧، ٣٢٦	١٠٥	آل عمران	ولا تكونوا كالذين تفرقوا
٣٥٧، ٣٢٦	٤٦	الأنفال	ولا تنازعوا فتفشلوا
٤٤٥	٢٦٧	البقرة	ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون
٣٤١، ٣٢٤	١١٨	هود	ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك
٦٨، ٣١	٨٧	القصص	ولا يصدنك عن آيات الله بعد إذ أنزلت
١٠٣، ٦٦	١٠٤	آل عمران	ولتكن منكم أمة
٤٥٤	٧	الحجرات	ولكن الله حبيب إليكم الإيمان
٢٩٩	١٤	العنكبوت	ولقد أرسلنا نوحا إلى قومه فليث فيهم
٣٢٧	٩٠	طه	ولقد قال لهم هارون من قبل
١٠١	٩٧	آل عمران	والله على الناس حج البيت
٢٩٧	٣١	محمد	ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم
٢٨٣	١٩	الأنفال	ولن تغني عنكم فتكم شيئا ولو كثرت
١١٧	٩٩	يونس	ولو شاء ربك لآمن من في الأرض
٧١	٤٠	الحج	ولينصرون الله من ينصره
٨٨	٢٨	سبا	وما أرسلناك إلا كافة للناس
٢٧٥	٤	إبراهيم	وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه
٣٣٣	٥	البينة	وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له
٣٠٦	٢٢	التكوير	وما صاحبكم بمجنون
٢٢١	٦٩	يس	وما علمناه الشعر
١٧٩، ٧٤	١٢٢	التوبة	وما كان المؤمنون لينفروا كافة
٤٣٥	٢٠	الإسراء	وما كان عطاء ربك محظورا
٣٤٧، ٨٦	٣٦	الأحزاب	وما كان لمؤمن ولا مؤمنة...
٤٨٨	١٦١	آل عمران	وما كان لنبي أن يغفل

٤٨٤	١٠٢	البقرة	وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا
٢٥٧	٧٥	النساء	وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله
٥٧	٣	النجم	وما ينطق عن الهوى
٤٤٦	٢٦	إبراهيم	ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة
١٠٣، ٧١، ٤٤	٣٣	فصلت	ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله
١٧٢			
٢٩٠	١١	الحجرات	ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون
٣٨٩	٣	الطلاق	ومن يتوكل على الله فهو حسبه
٣٦٠	٥١	المائدة	ومن يتولهم منكم فإنه منهم
٣٠٧	١٦	التغابن	ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون
٢٠٣	٨٠	النحل	ومن أصوافها وأوبارها وأشعارها
٤٤٦	٧٤	الأنبياء	ونحنيناه من القرية التي كانت تعمل الخبائث
٣٤٠، ٣٣٤	٨٩	النحل	ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء
٤٤٥	١٥٧	الأعراف	ويحرم عليهم الخبائث
٤٤٦	٩٠	النحل	وينهى عن الفحشاء والمنكر
٢٨٢	٢٥	التوبة	ويوم حنين إذ أعجبتكم كثيرتكم
٣٢٨	٩٤	طه	يا ابن أم لا تأخذ بلحيتي ولا برأسي
٢٣٥	٦٤	آل عمران	يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء
٦٥، ٢٩، ١٨	٣٥	المائدة	يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا إليه الوسيلة
٢٨٤	٤١	الأحزاب	يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله
٢٨٤	١٥٣	البقرة	يا أيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر
٢٣٣، ١٩١	٢٨٢	البقرة	يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين
١٣٥	١٠	المتحنة	يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات
١٧٦	٦	المائدة	يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة
٢٨٤، ١٨٠	٣٨	الأنفال	يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا
٣٥٠			
٢٢٠، ٢٠١	٩	الجمعة	يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة

٤٦٣			
١٢٧	٢٩	الأنفال	يا أيها الذين آمنوا إن تتقوا الله
٤٤٩	٩٠	المائدة	يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر
٣١٣	٧١	النساء	يا أيها الذين آمنوا خذوا حذركم
١٩٥، ١٦٨	١٠٥	المائدة	يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم
٣١٣، ١٦٧	١٢٣	التوبة	يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم
١٠١	١٨٣	البقرة	يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام
١٧١، ١٠١	١٧٨	البقرة	يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص
٢٠٦، ٩٥	١٧٢	البقرة	يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات..
٤٤٧	١	المتحنة	يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي..
٤٩١	٥٧	المائدة	يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا...
٤٨٠	٥١	المائدة	يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود
٤٥٨	١٠١	المائدة	يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء
٤٦٦	١٠٤	البقرة	يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا
٤٤٢	١١	الحجرات	يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم..
٣١٩، ١٨٠	٣٨	التوبة	يا أيها الذين آمنوا ما لكم إذا قيل لكم
٢١٣، ٣١ ٢٨٣، ٢٧٣ ٣٣٩	٦٧	المائدة	يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك
٣٠٣	١	النساء	يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم
٢٨٦	٥٧	يونس	يا أيها الناس قد جاءكم موعظة
٣٥١	٩	التحريم	يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين
٤٤٧	١	التحريم	يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك
٤٤٣	٨٧	يوسف	يا بني اذهبوا فتحسسوا
٤٨٧، ٢٩٩	١٧	لقمان	يا بني أقم الصلاة وأمر بالمعروف
٣٠٧	٥٤	المائدة	يجهم ويحبونه
٢٠٣	٦٩	النحل	يخرج من بطونها شراب مختلف..

٢٤٣	١١	المجادلة	يرفع الله الذين آمنوا منكم
٤٧١	٢٨	النساء	يريد الله أن يخفف عنكم
٤٧١	١٨٥	البقرة	يريد الله بكم اليسر
٢٥٦	٢٧٣	البقرة	يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه
٤٦٧، ٣٧٩	٢١٩	البقرة	يسألونك عن الخمر والميسر
٤٨٦	١٣	سبأ	يعملون ما يشاء من محاريب
٢٩٠	١٨	الحاقة	يومئذ تعرضون لا تخفى منكم خافية

فهرس الأحاديث والآثار

الملاحظة	الصفحة	الحديث أو الأثر
حديث قولي	٥١	أبلغوني حاجة من لا يستطيع إبلاغها
"	٣٨٩	أتاني جبريل
"	٤٤٣	أتدرون ما الغيبة؟
حديث فعلي	٣٠٠	أتقتلون رجلا أن يقول ربي الله؟
حديث قولي	٣١١	أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل
"	٤٥٨	أحرام الضبّ يا رسول الله؟ قال: لا..
"	٣١٦	احصوا لي، كم يلفظ بالإسلام؟
"	٣٧٨	إذا رأيتم من يبيع ويشترى في المسجد
"	١٩	إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول
"	١٧٨	إذا عملت الخطيئة في الأرض كان من شهدها فكرهها كمن غاب عنها
"	٢٨٣	إذا كان أحدكم يصلي وإنما يناجي ربه
"	٢٠٧	إذا وسع الله فأوسعوا
"	٢١٨	أرأيتم لو أخبرتكم أن خيلا بالوادي..
"	٤٩٢	ارجع فلن أستعين بمشرك
"	٢٤٩	أرحم أمتي بأمتي أبو بكر
"	٢٦٣	استأذنت ربي في أن يغفر لها فلم يأذن لي
"	٣٧٦، ٣٦٢	أشد الناس عذابا يوم القيامة رجل قتله نبي
"	٢٢٢	أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد
"	٨٨	أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي
"	٣١٤	اعقلها وتوكل
"	٢٠٤	أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر
"	٢٨٧	اقرأ علي

"	٣٢٧	اقرأوا القرآن ما ائتلفت قلوبكم عليه
"	٢٨٣	أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد
"	٢٣٣، ١٩٢	اكتبوا لأبي شاه
حديث فعلي	٣٦٧	ألا أريكم وضوء رسول الله ﷺ
"	٢٧٠	ألا أصلي لكم كما رأيت رسول الله ﷺ يصلي؟
حديث قولي	٢٨٥	ألا أنبتكم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليككم؟
"	١٠٦، ٤٨	ألا إن القوة الرمي، ثلاثا.
"	٤٣٤	ألا وإن لكل ملك حمي
"	٥٧	ألا وإني أوتيت الكتاب ومثله معه
حديث قولي	٢٦٦	الحمد لله الذي أنقذه من النار
"	٣٧٠	ألقها (قوس فارسية) فإنها ملعونة
"	٤٩٢	الله أكبر أشهد أني عبد الله ورسوله
"	٢٨٨	اللهم أعز الإسلام بعمر بن الخطاب
"	٣٧٦	اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون
"	٢٨٨	اللهم اهد أم أبي هريرة
"	٢٨٩	اللهم اهد دوسا وانت بهم
"	٢٥١	اللهم إني أبرأ إليك مما فعل خالد
"	٩	اللهم رب هذه الدعوة التامة
"	٤٣٣	اللهم لا مانع لما أعطيت
أثر عمر بن الخطاب	١٣٢	أما والله إن شاء الله لأقومن بذلك أول مقام أقومه بالمدينة
أثر عائشة	٢٤٩	أمرنا رسول الله ﷺ أن نزل الناس منازلهم
أثر البراء	٢٦٤	أمرنا رسول الله ﷺ بعيادة المريض
حديث قولي	٢٥٨	أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله
أثر ابن عباس	٣٨	أمر الله تعالى المؤمنين أن لا يقروا المنكر بين أظهرهم
حديث قولي	٥٩	أن تعبد الله كأنك تراه
"	٤٧	أنا النبي لا كذب* أنا ابن عبد المطلب، اللهم نصرك

"	٣٣٥	أنتم الذين قلتم كذا وكذا، أما والله إني لأخشاكم لله
"	٢٩٤	أنت مع من أحببت
"	٤١٩	إن أخوا لكم لا يقول الرفث
"	٣٨٨ ، ٣٧٧	إن أشد الناس عذابا عند الله المصوِّرون
"	٣٨٧	إن أصحاب هذه الصور يُعذبون
"	٣٩٣	إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات..
"	٢٦٧	إن رجلا زار أخا له في قرية أخرى
"	٣٦٦	إن زاهرا باديتنا ونحن حاضروه
"	٣٧٦	إن عبدا من عباد الله بعثه الله إلى قومه
"	١٧٤	إن فيك خصلتين يجبهما الله
"	٢٦٥	إن لله ما أخذ وله ما أعطى
"	٣٩٣	إن من أشد الناس عذابا الذين يضاھون بخلق الله
"	٢٢١	إن من الشعر لحكمة
"	٨٧	إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس
"	٢٩١	إني لأستغفر الله وأتوب إليه
"	٣٦٧	إني لأصلي وما أريد الصلاة
"	٤٧١	إن الدين يسر
"	٤٨٠	إن الغادر يرفع له لواء يوم القيامة
"	٣٠٨	إن الله أوحى إلي أن تواضعوا
"	١٩٢	إن الله حبس عن مكة الفيل، وسلط عليها رسوله
"	٤٥٩ ، ٤٤٦	إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات
"	٨٨	إن الله زوى لي الأرض
"	١٧٢ ، ٦١	إن الله كتب الإحسان على كل شيء
"	٦٠	إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان له خالصا
"	٤٩١	إن الله هو القابض الباسط
"	١٧٣ ، ٦١	إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملا أن يتقنه
"	٢٠٧ ، ٩٧	إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده

"	٦١	إن الله تعالى يحب من العامل إذا عمل أن يحسن
"	٣١٤	إنك أن تدع ورثتك أغنياء خير لك
"	١٣٦	إنك ستأتي قوماً أهل كتاب
"	٢٠٥	إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت عليها
"	٣٣٤، ١٠٩	إنما الأعمال بالنيات
"	٤٧١	إنما بعثتم ميسرين
"	١٣٩	إنما نزل أول ما نزل من القرآن
"	٢٦٩	إنما يكفيك هكذا، وضرب بكفيه الأرض
"	٣٠١	إن النصر مع الصبر
"	١٤٧	إن اليهود والنصارى لا يصبغون، فخالفوهم
"	٢٥٨، ١٤٣	انفذ علي رسلك حتى تنزل بساحتهم
"	١٨٣	اهجمهم وروح القدس معك
"	٣٠٤	أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون
قدسي	٢٩٤	أين المتحابون بجلالي؟
حديث قولي	٢٦٩	أيها الناس، إنما صنعت هذا لتأتوا بي
"	٤٥١	إياكم والغلو
حديث فعلي	١٥٢، ٨٧	بأبي هو وأمي ما رأيت معلما قبله ولا بعده أحسن تعليما منه
حديث قولي	٣٠٤	بخ، ذلك مال رابح
"	٢٥٨	بعثت بين يدي الساعة بالسيف
"	١٩٥	بل ائتمروا بالمعروف وانهاؤا عن المنكر..
حديث فعلي	٤١٨، ٢٢٢	بينما النبي ﷺ يمشي إذ أصابه حجر فعثر
حديث قولي	٣٠٥	تبسمك في وجه أخيك صدقة
"	٢٦٤	حق المسلم على المسلم ست
"	٣٠٨	حق على الله أن لا يرتفع شيء من الدنيا إلا وضعه
"	٢٠٣	الحلال ما أحل الله في كتابه
"	٢٦٦	الحمد لله الذي أنقذه من النار
"	٣٩١	حولي هذا فإني كلما دخلت فرايته ذكرت الدنيا

"	١٤٧	خالفوا المشركين
"	٤٠٨	خل عنه يا عمر
"	١٠٥	الخييل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة
"	٤١٥	خير القرون القرن الذي بعثت فيه
"	٤٦٨	دعه، لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه
"	١٣٧	دعوه، وهريقوا على بوله سجلا من ماء
"	٤٤٥	دعوها فإنها خبيثة أو منتنة
"	٤٧٩	رأيت جهنم يحطم بعضها بعضا
"	٤٧٩	رأيت عمرو بن عامر بن لحي الخزاعي يجرق قصبه
حديث فعلي	٢٨٧	سمعت رسول الله ﷺ قرأ في العشاء بالتين والزيتون
"	٤٠٩	سمعت ﷺ يرتجز بكلمات ابن رواحة
حديث قولي	٤٨٧، ٤٦	سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب
"	٢٨٣	الصلاة نور
"	٢٦٩	صلوا كما رأيتموني أصلي
"	١٧٢	طلب العلم فريضة على كل مسلم
"	١٦٩	عليكم بالجهاد في سبيل الله
"	٣١٥، ١٦٨	عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين
"	٤٣١	فإذا همتكم عن شيء فاجتنبوه
"	٢٦	فاضربوهن ضربا غير مبرح
"	٣٦٦	فجاء إبراهيم بعد ما تزوج إسماعيل يطالع تركته
"	٤٦٥	فكيف بنسي ؟
"	٤٠٠، ٣٣٠	فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه
"	٤١٤	فهل بعثتم معها جارية تضرب بالدف
"	١٢٨	قتلوه قتلهم الله، ألم يكن شفاء العي السؤال
"	١٧٠	القصد القصد تبلغوا
"	٣٠١	كان الرجل فيمن كان قبلكم يحفر له في الأرض
حديث فعلي	٣٠٢	كان ﷺ أجود الناس بالخير

"	١٢٧	كان الرسول ﷺ إذا حزبه أمر صلى
"	٣٠٠	كان ﷺ عند البيت يصلي وأبو جهل وأصحاب له جلوس
"	٢٢٦	كان النبي ﷺ يتخولنا بالموعظة مخافة السامة علينا
"	٢٣	كان ﷺ يعيد الكلمة ثلاثا لتعقل عنه
حديث قولي	٤٤٢	الكبر بطر الحق وغمط الناس
"	٤٦٠، ٢١٧	كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما سمع
"	٣٠٤	كل معروف صدقة
"	٣٢٧	كلاكما محسن فاقراً
"	٢١٦	كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته
حديث فعلي	٤٠١	كنت ألعب بالبنات عند النبي ﷺ
قولي	٢٠٢	كيف تجد قلبك
أثر أبي بكر وعمر	٣٧٢	كيف نفعل شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ
حديث قولي	٢٥٠	لأبعثن عليكم أمينا حق أمين
"	٢٢١	لأن يمتلى جوف أحدكم قيحا خير له من أن يمتلى شعرا
"	٤٨٨	لا ألفين أحدكم يوم القيامة على رقبه شاة
"	٤٤٢	لا تجسسوا ولا تحسسوا
"	٣٨٩	لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة
"	٢٦٣	لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا إلا أن تكونوا باكين
"	٤٧٨	لا تسبوا الأموات
"	٤١٣	لا تقولي هكذا
"	٢٩٢	لا تلعنوه
"	٥٨	لا حسد إلا في اثنتين
"	١٨٥، ١٨٠	لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية
أثر عائشة	٢٠١	لا والله، وبلى والله
حديث قولي	٢٩٣	لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه
"	٤٤٧	لا يحل دم امرئ مسلم

"	١٢٧	كان الرسول ﷺ إذا حزبه أمر صلى
"	٣٠٠	كان ﷺ عند البيت يصلي وأبو جهل وأصحاب له جلوس
"	٢٢٦	كان النبي ﷺ يتحولنا بالموعظة مخافة السامة علينا
"	٢٣	كان ﷺ يعيد الكلمة ثلاثا لتعقل عنه
حديث قولي	٤٤٢	الكبر بظن الحق وغمط الناس
"	٤٦٠ ، ٢١٧	كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما سمع
"	٣٠٤	كل معروف صدقة
"	٣٢٧	كلاكما محسن فاقرأ
"	٢١٦	كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته
حديث فعلي	٤٠١	كنت ألعب بالبنات عند النبي ﷺ
قولي	٢٠٢	كيف تجد قلبك
أثر أبي بكر وعمر	٣٧٢	كيف نفعل شيئا لم يفعله رسول الله ﷺ
حديث قولي	٢٥٠	لأبعثن عليكم أمينا حق أمين
"	٢٢١	لأن يمتلى جوف أحدكم قيحا خير له من أن يمتلى شعرا
"	٤٨٨	لا ألفين أحدكم يوم القيامة على رقبه شاة
"	٤٤٢	لا تجسسوا ولا تحسسوا
"	٣٨٩	لا تدخل الملائكة بيوتا فيه كلب ولا صورة
"	٢٦٣	لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا إلا أن تكونوا باكين
"	٤٧٨	لا تسبوا الأموات
"	٤١٣	لا تقولي هكذا
"	٢٩٢	لا تلعنوه
"	٥٨	لا حسد إلا في اثنتين
"	١٨٥ ، ١٨٠	لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية
أثر عائشة	٢٠١	لا والله، وبلى والله
حديث قولي	٢٩٣	لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه
"	٤٤٧	لا يحل دم امرئ مسلم

"	٤٤٧	لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال
"	٢٨٥	لا يزال لسانك رطبا من ذكر الله
"	٣٦٢	لا يصلح الكذب في جدل ولا هزل
"	٤٢٥	لعن الله المخنثين من الرجال
"	٣٦٢	لقد قلت كلمة لو مزج بها البحر لمزجته
"	٢٠٥	لكل امرئ ما نوى
"	٤٧	لم تراعوا، لم تراعوا
"	٢٨٧	لو رأيته وأنا أستمع لقراءتك البارحة
"	١٨٩	لولا أن أشق على أمتي
"	١٦٩	ليبلغ الشاهد الغائب
"	١٦٩	ليبلغ شاهدكم غائبكم
"	٤٧٦	ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس
"	٤٥٠	ليس منا من تشبه بالرجال من النساء
"	١٤٧	ليس منا من تشبه بغيرنا
"	٤٥٠	ليس منا من ضرب الحدود
"	٤٣٥	ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير
"	٣٠٣	ما أبقيت لأهلك ؟
"	٣٦٢	ما أحب أبي حكيت إنسانا
"	٢٠٣	ما أحل الله فهو حلال وما حرم الله فهو حرام
"	٢٨٧	ما أذن الله لشيء ما أذن لني حسن الصوت
"	٢٣٠	ما ضل قوم بعد هدى إلا أتوا الجدل
أثر أبي هريرة	١٩٣	ما من أصحاب النبي ﷺ أكثر عنه حديثا مني
حديث قولي	٢٦٥	ما من مؤمن يعزي أخاه بمصيبة إلا كساه الله من حلال الكرامة
"	١٧٨	ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون
"	٣٠٧	ما نقصت صدقة من مال
"	٣٩٠	ما هذا يا عائشة ؟
"	٤٨	المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف

المتحابون في جلالي لهم منابر من نور يوم القيامة	٢٩٤	قدسي
مثل المجلس الصالح والجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكبر	٩١	حديث قولي
مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر ربه مثل الحي والميت	٢٨٥	"
مثل القائم على حدود الله والواقع فيها	٣٦٨	"
المرء مع من أحب	٢٩٣	"
مرحباً بطالب العلم	٢٦٠	"
مره، فليتكلم وليستظل	٣٤٤	"
المعاصي حمى الله	٤٣٤	"
من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد	٤٥١، ٣٣٥	"
من أنفق نفقة في سبيل الله كتبت له سبعمائة ضعف	١٩٤	"
من تشبه بقوم فهو منهم	١٤٧، ٣٦٠، ٤٢٥	"
من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين	٢٦٩	"
من حدث عني حديثاً وهو يرى أنه كذب	٤٤٤	"
من حدثك أن محمداً ﷺ كتم شيئاً مما أنزل عليه فقد كذب	٣١	أثر عائشة
من حمل علينا السلاح فليس منا	٤٥٠	حديث قولي
من رأى منكم منكراً فليغيره بيده	١٤٥، ٧٨	"
من رمى سهماً في سبيل الله فهو له عدل محرر	١٠٦	"
من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً	٢٦٠	"
من سمع رجلاً ينشد ضالة في المسجد	٣٧٨	"
من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها	٣٠٣	"
من صور صورة فإن الله معذبه	٣٩٠	"
من عاد مريضاً أو زار أخاه في الله ناداه مناد:...	٢٦٧	"
من عمل على غير علم كان ما يفسد أكثر مما يصلح	١٨٢	أثر عمر بن عبد العزيز
من فاتته حزيه من الليل..	٢٨٧	أثر عمر بن الخطاب

حديث قولي	٣٠٥	من كان له مال فليصدق من ماله
"	١٦٩	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت
"	١٧٠	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره
"	١٧٠	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه
"	٤٤٤	من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار
"	٢٣٥	من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم
"	٤١٠	من هذا السائق؟
"	١٦٨	من هذه؟ مه، عليكم بما تطيقون
"	٥١	من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا
"	٢٤٤، ١٨١	من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين
"	٢٤٤	نضر الله امرءا سمع منا حديثا فحفظه حتى يبلغه
"	٤٨٦	نهى رسول الله ﷺ عن قتل النساء والصبيان
"	٢٧٨	وإن من الخيلاء ما يبغض الله ومنها ما يحبه الله
"	٨٨	والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة..
"	٣١١	والذي نفسي بيده لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمة الله..
حديث فعلي	٣٠٢	والله لقد أعطاني ﷺ ما أعطاني
حديث قولي	٤٧٩	وجبت، قال عمر: وما وجبت؟....
"	٢٠٦	وفي بضع أحدكم صدقة
قدسي	٣٨٣	وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضته عليه
"	٣٨٧	ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي
حديث قولي	٤١١	ويحك يا أنجشة، رويدك بالقوارير
"	٣٦١	ويل للذي يحدث بحديث ليضحك به القوم
"	٩١	هذا الإنسان، وهذا أجله محيط به
"	٤٥١	هلك المتطعون!
"	٤١٢	هل معك من شعر أمية بن أبي الصلت شيء؟
"	٣٠٨	هون عليك، فإني لست بملك
قدسي	٢٦٤	يا ابن آدم، مرضت فلم تعدني

حديث قولي	٤١٣	يا أبا بكر، إن لكل قوم عيداً
"	٢٩١	يا أيها الناس توبوا إلى الله واستغفروه
"	١٤٨	يا بلال، قم فناد بالصلاة
"	٢٢٢	يا حسان، أجب عن رسول الله، اللهم أيده بروح القدس
"	٣٠٥	يا رسول الله، أي الأعمال أفضل؟ قال: الإيمان والجهاد
حديث فعلي	٣٠٨	يا رسول الله، رجل غريب جاء ليسأل عن دينه
"	٢٦٨	يا رسول الله، كيف الطهور؟ فدعا بماء في إناء
حديث قولي	٤١٤	يا عائشة، ما كان معكم هو
"	١٨٩	يا عباس، ألا تعجب من حب مغيث بريرة
"	٢٦١	يا علي، انطلق إلى اليمن
"	٢٦٦	يا عم، قل لا إله إلا الله، كلمة أشهد بها عند الله
"	٢٦١	يا عمار، ما علمت؟
"	٢١٥	يا غلام، إني أعلمك كلمات، احفظ الله يحفظك
حديث فعلي	٣٠٢	يا قوم أسلموا، فإن محمداً يعطي عطاء...
حديث قولي	٢١٥	يا معاذ، هل تدري ما حق الله على عباده؟
"	٤٧١، ١٦٧	يسروا ولا تعسروا
أثر ابن مسعود	١٧٨	يوشك من عاش منكم أن يرى منكراً لا يستطيع له غير أن يعلم الله من قلبه أنه له كاره

فهرس المراجع

١. الإجماع في شرح المنهاج، علي بن عبد الكافي السبكي، وولده تاج الدين السبكي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/٢١، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.
٢. أثر الإسلام في تكوين الشخصية الجهادية، د. محمد نعيم ياسين، دار النفائس للنشر والتوزيع، الكويت، ط/٢، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
٣. ٩٢ وسيلة دعوية، إبراهيم عثمان الفارس، دار الوطن للنشر، الرياض، ط/١، ١٤١٤هـ.
٤. الاجتهاد فيما لا نص فيه، د. الطيب خضري السيد، مكتبة الحرمين الرياض، ط/١، ١٤١٣هـ-١٩٨٢م.
٥. أحكام التصوير في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير، الباحث: حمد بن أحمد بن علي واصل، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية الشريعة، الرياض، قسم الفقه، ١٤١٧هـ.
٦. الأحكام السلطانية والولايات الدينية، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري الماوردي، دار الكتاب العربي، بيروت، بدون سنة الطبع.
٧. أحكام السماع والاستماع في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير، الباحث: محمد معين دين الله محمد بصري، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية الشريعة، الرياض، قسم الفقه، ١٤١٦هـ.
٨. الإحكام في أصول الأحكام، لابن حزم الأندلسي، دار الكتب العلمية، بدون سنة الطبع.
٩. الإحكام في أصول الأحكام، سيف الدين أبو الحسن علي بن أبي علي الآمدي، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون سنة الطبع.
١٠. إحكام الفصول في أحكام الأصول، أبو الوليد سليمان الباجي، تحقيق: عبد المجيد التركي، دار الغرب العربي، بيروت، ط/١، ١٤٠٧هـ-١٩٨٦م.
١١. أحكام القرآن، أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/١، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.
١٢. إحياء علوم الدين، أبو حامد الغزالي، دار المعرفة للطباعة للنشر، بيروت، ودار الكتب العريسة، بدون سنة الطبع.
١٣. الإخلاص، د. عمر سليمان الأشقر، دار النفائس، بيروت، ط/٣، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

- ١٤ . الأخلاق الإسلامية وأسسها، عبد الرحمن حسن حنكة الميداني، دار القلم، دمشق، ط/١، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
- ١٥ . أخلاق النبي ﷺ وآدابه، الحافظ أبو محمد بن جعفر الأصبهاني، تحقيق: عصام الدين الضباطي ؟
- ١٦ . الأخوة الإيمانية، عبد الله ناصح علوان، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، ط/٢، ١٤٠٩هـ-١٩٨٨م.
- ١٧ . أدب الاختلاف في الإسلام، د. طه جابر العلواني، الدار العالمية للكتاب العربي، الرياض، والمعهد العالمي للفكر الإسلامي، فيرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، ط/٦، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
- ١٨ . آداب الزفاف في السنة، الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، دار دار عمر بن الخطاب، القاهرة، ط/٢، ١٣٨٨هـ-١٩٦٨م.
- ١٩ . الأدب العربي وتاريخه، د. عبد العزيز بن محمد الفيصل، جامعة الإمام محمد ابن سعود الإسلامية، الرياض، ط/٤، ١٤٠١هـ.
- ٢٠ . الأدب المفرد، الإمام محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، نشر قصي محب الدين الخطيب، القاهرة، ١٣٧٩هـ.
- ٢١ . الإدارة العملية، د. زكي محمود هاشم، وكالات المطبوعات، الكويت، ط/٢، ١٩٧٨هـ.
- ٢٢ . الأذكار، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، دار الهدى للنشر والتوزيع، الرياض، ط/٤، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
- ٢٣ . الإذاعات التصيرية الموجهة إلى المسلمين العرب، د. كرم شلي، مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة، ط/١، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.
- ٢٤ . إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط/١، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.
- ٢٥ . أساليب الغزو الفكري للعالم الإسلامي، د. علي جريشة ومحمد الزبيق، دار الاعتصام، القاهرة، ط/٢، ١٣٩٧هـ.
- ٢٦ . أسباب اختلاف الفقهاء، د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مطبعة دار السعادة، ط/١، ١٣٩٤هـ-١٩٧٤م.
- ٢٧ . أسباب نجاح الدعوة في العهد النبوي، الشيخ عبد الله بن محمد آل موسى، دار عالم الكتب، الرياض، ط/١، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

- ٢٨ . الاستعانة بغير المسلمين في الفقه الإسلامي، د. عبد الله بن إبراهيم بن علي الطريقي، ط/١، ١٤٠٩هـ.
- ٢٩ . الاستقامة، شيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: د. محمد رشاد سالم.
- ٣٠ . استمرارية الدعوة، د. محمد السيد الوكيل، دار المجتمع للنشر والتوزيع، جدة، ط/١، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
- ٣١ . الإسلام بين العلماء والحكام، عبد العزيز بدرى، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.
- ٣٢ . الإسلام وهموم الناس، أحمد عبادي، كتاب الأمة، العدد: ٢٩، رمضان، ١٤١٦هـ.
- ٣٣ . الأسلوب: دراسة بلاغية تحليلية لأصول الأساليب البلاغية، أحمد الشايب، مطبعة السعادة، القاهرة، ١٣٩٦هـ-١٩٧٦م.
- ٣٤ . الأسلوب النبوي في الدعوة، د. الشريف حمدان راجح الهجاري، دار الهدى للطباعة، مصر، ١٤٠٧هـ.
- ٣٥ . الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، الإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه، بدون سنة الطبع.
- ٣٦ . الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة، زين الدين بن إبراهيم ابن نجيم الحنفي، تحقيق: عبد العزيز محمد الوكيل، مؤسسة الحلبي، القاهرة، ١٣٨٧هـ-١٩٦٧م.
- ٣٧ . الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، مطبعة دار السادة، مصر، ١٣٢٣هـ.
- ٣٨ . أصول الإعلام الإسلامي، د. إبراهيم إمام، دار الفكر العربي، القاهرة، بدون سنة الطبع.
- ٣٩ . أصول الدعوة، د. عبد الكريم زيدان، مكتبة القدس، ودار الوفاء، ط/٥، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
- ٤٠ . أصول الفقه، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٣٧٧هـ-١٩٥٧م.
- ٤١ . أصول الفقه، محمد الخضري، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط/١، بدون سنة الطبع.
- ٤٢ . أصول الفقه الإسلامي، د. أحمد فراج حسين، الدار الجامعية، ١٩٨٦م.
- ٤٣ . أصول الفقه الإسلامي، محمد سلام مذكور، دار النهضة العربية، القاهرة، ط/١، ١٩٧٦م.
- ٤٤ . أصول مذهب الإمام أحمد بن حنبل، د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/٤، ١٤١٦هـ-١٩٨٦م.
- ٤٥ . الأصول من علم الأصول، الشيخ محمد بن صالح العثيمين، دار التقوى، بلبس، بدون سنة الطبع.

٤٦. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، الشيخ محمد الأمين الشنقيطي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
٤٧. أضواء على الأصول العشرين، د. عصام أحمد البشير، مكتبة المنار الإسلامية، ط/١، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
٤٨. الاعتصام، للإمام أبي إسحاق الشاطبي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/٢، ١٤١١هـ-١٩٩١م.
٤٩. الإعلام الإسلامي المرحلة الشفهية، د. إبراهيم إمام، مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨٠م.
٥٠. الإعلام الإسلامي وتطبيقاته العلمية، د. محيي الدين عبد الحلیم، مطبعة المدني، القاهرة، ط/٢، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.
٥١. الإعلام الإسلامي الدولي بين النظرية والتطبيق، د. محمد علي العويني، عالم الكتب، القاهرة، ط/٢، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
٥٢. الإعلام بنقد كتاب الحلال والحرام، الشيخ صالح بن فوزان الفوزان، مكتبة المعارف، الرياض، ط/٥، ١٤٠٥هـ-١٩٨٦م.
٥٣. إعلام الموقعين عن رب العالمين، الإمام شمس الدين أبو بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق: عبد الرحمن الوكيل، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، بدون سنة الطبع.
٥٤. الإعلام وأثره في نشر القيم الإسلامية وحمايتها، د. عبد الصبور شاهين، من بحوث مؤتمر الفقه الإسلامي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، المجلد: ٤، ذو القعدة ١٣٩٦هـ.
٥٥. الإعلام والدعاية، د. عبد اللطيف حمزة، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٧٨م.
٥٦. إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، الإمام شمس الدين محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
٥٧. أفعال الرسول ﷺ ودلالاتها على الأحكام الشرعية، د. محمد سليمان الأشقر، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط/١، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م.
٥٨. اقتضاء الصراط المستقيم في مخالفة أصحاب الجحيم، شيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: د. ناصر بن عبد الكريم العقل، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض، ط/٤، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
٥٩. الإكليل في استنباط التزويل، الإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون سنة الطبع.
٦٠. الإمام في بيان أدلة الأحكام، الإمام عز الدين بن عبد السلام، تحقيق: رضوان مختار بن غريسة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

٦١. إمتاع الأسماع، للمقرئزي، تصحيح وشرح: محمود محمد شاكر، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٤١م.
٦٢. أمراض القلوب وشفافها، شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وتعليق: حمدي أبو السعود بن أحمد الحمدان، دار السلام، الرياض، ط/١، ١٤١٢هـ.
٦٣. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الإمام أبو حامد الغزالي، تحقيق: سيد إبراهيم، دار الحديث للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٩١م.
٦٤. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، شيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: د. محمد السيد الجلينيسد، دار المجتمع، ط/٣، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
٦٥. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الإمام أبو بكر أحمد بن محمد الخلال، تحقيق: عبد القادر أحمد عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/١، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
٦٦. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أصوله، وضوابطه، وآدابه، خالد عثمان السبت، المنتدى الإسلامي، لندن، ط/١، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
٦٧. الأمر والنهي وما يتوقف عليه المطلوب، د. علي مصطفى رمضان، دار الهدى للطباعة، ١٩٨١م.
٦٨. أنيس الفقهاء، الشيخ قاسم القونوي، تحقيق: أحمد عبد الرزاق الكبيسي، دار الوفاء للنشر والتوزيع، جدة، ط/٢، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
٦٩. أولويات الحركة الإسلامية في المرحلة القادمة، د. يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/١٣، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
٧٠. أهمية صلاة الجماعة في ضوء الكتاب والسنة وسير الصالحين، د. فضل إلهي، إدارة ترجمان الإسلام، باكستان، ط/٣، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
٧١. الإيمان والحياة، د. يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/١٦، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
٧٢. البحث في التربية، د. عبد الغني عبود، دار الفكر العربي، ط/١، ١٩٧٩م.
٧٣. بدائع الفوائد، الإمام ابن قيم الجوزية، تحقيق: هشام عبد العزيز عطا وآخرين، مكتبة نزار الباز، مكة المكرمة، ط/١، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.
٧٤. بداية الجتهد ونهاية المقتصد، الإمام أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، تحقيق: عبد المجيد طعمة الحلبي، دار المعرفة، بيروت، ط/١، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.

٧٥. البداية والنهاية، الحافظ أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي، تحقيق: أحمد عبد الوهاب فتيح، دار الحديث، القاهرة، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
٧٦. البرهان في تجويد القرآن، محمد الصادق القمحاوي، مجمع البحوث والثقافة الإسلامية بالأزهر، مصر، بدون سنة الطبع.
٧٧. بلغة السالك لأقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك، الشيخ أحمد بن محمد الصادق المالكي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م.
٧٨. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي الحنفي، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، بدون سنة الطبع.
٧٩. التاريخ الإسلامي، محمود محمد شاكر، المكتب الإسلامي، بيروت، ط/٧، ١٤١٦هـ-١٩٩١م.
٨٠. تاريخ الأمم والملوك (تاريخ الطبري)، أبو جعفر محمد بن جعفر الطبري، دار سويدان، بيروت، بدون سنة الطبع.
٨١. تاريخ دمشق، للحافظ ابن عساكر، مكتبة الدار، المدينة المنورة.
٨٢. تاريخ عمر بن الخطاب، للإمام أبي الفرج ابن الجوزي، تحقيق: أسامة عبد الكريم الرفاعي.
٨٣. تاريخ الفكر العربي إلى أيام ابن خلدون، د. عمر فروخ، دار العلم للملايين، بيروت، ط/٤، ١٩٨٤م.
٨٤. تحذير الخواص من أكاذيب القصاص، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، تحقيق: محمد الصباغ، المكتب الإسلامي، ١٣٩٢هـ-١٩٧٢م.
٨٥. التخطيط للدعوة الإسلامية، رسالة ماجستير، الباحث: عبد المولى الطاهر المكي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية الدعوة والإعلام، الرياض، قسم الدعوة والاحتساب، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
٨٦. التربية الإسلامية وطرق تدريسها، د. إبراهيم محمد الشافعي، مكتبة دار الفلاح، الكويت، ط/٢، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.
٨٧. التربية الإسلامية؛ أنظمتها، فلسفتها، تاريخها، أحمد شلبي، مكتبة النهضة المصرية، ط/٦، ١٩٧٨م.
٨٨. التربية الإسلامية وفلاسفتها، محمد عطية الأبراشي، دار الشروق، جدة، ط/٧، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م.

٨٩. التدرج في دعوة النبي ﷺ ، إبراهيم بن عبد الله المطلق، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، ط/١، ١٤١٧هـ.
٩٠. تذكرة الدعاة، البهي الخولي، مكتبة دار الفلاح، الكويت، ط/٦، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
٩١. الترجمان والدليل لآيات التزويل، المختار أحمد بن محمود الشنقيطي، دار روضة الصغير، الرياض، ط/١، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
٩٢. الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، الحافظ أبو محمد زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي المنذري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط/٣، ١٣٨٨هـ-١٩٦٨م.
٩٣. التسعير في الإسلام، البشري الشوربجي، ط/١، ١٣٩٣هـ-١٩٧٢م.
٩٤. التطور والثبات في حياة البشرية، محمد قطب، دار الشروق، جدة، ط/٧، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م.
٩٥. التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط/٢، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.
٩٦. تفسير أبي السعود، العلامة محمد بن محمد بن مصطفى أبو السعود، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بدون سنة الطبع.
٩٧. تفسير البحر المحيط، محمد بن يوسف، الشهير بأبي حيان الأندلسي القرطبي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/١، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
٩٨. تفسير الخازن المسمى لباب التأويل في معالم التزويل، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي، دار الفكر، بيروت، بدون سنة الطبع.
٩٩. تفسير سور الفصل من القرآن الكريم، الشيخ السيد عبد الله كنون، دار الثقافة، الدار البيضاء، ط/١، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.
١٠٠. التفسير الفريد للقرآن المجيد، محمد عبد المنعم الجمال، دار الكتاب الجديد.
١٠١. تفسير القرآن الحكيم المعروف بتفسير المنار، سيد محمد رشيد رضا، دار المعرفة، بيروت، ط/١، ١٣٤٩هـ-١٩٣١م.
١٠٢. تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير)، الحافظ أبو الفداء إسماعيل بن كثير، دار المعرفة، بيروت، ط/٥، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
١٠٣. التفسير الكبير، الإمام الفخر الرازي، دار الكتب العلمية، طهران، ط/٢، بدون سنة الطبع.
١٠٤. تفسير المراغي، الشيخ أحمد مصطفى المراغي، ط/٣، ١٣٩٤هـ-١٩٧٤م.

- ١٠٥ . تفسير معالم التزويل (تفسير البغوي) الإمام أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: محمد عبد الله النمر وآخرين، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، ط/٢، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
- ١٠٦ . تفسير النسفي، عبد الله بن أحمد النسفي، دار الكتاب العربي، بيروت، -١٣٨هـ
- ١٠٧ . تفسير النصوص في الفقه الإسلامي، د. محمد أديب الصالح، المكتب الإسلامي، بيروت، بدون سنة الطبع.
- ١٠٨ . التقويم في الدعوة إلى الله وأهميته، رسالة ماجستير، الباحث: ساموكا بن داود سوماورو، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية الدعوة والإعلام، الرياض، قسم الدعوة والاحتساب، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
- ١٠٩ . تكنولوجيا التعليم والإعلام، د. أحمد عصام الصفدي، مكتبة دار الفلاح، الكويت، ط/١، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م.
- ١١٠ . تليس إبليس، لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، دار الجيل، بدون سنة الطبع.
- ١١١ . تلخيص الخبر في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، تحقيق: شعبان محمد إسماعيل، مكتبة الأزهرية، القاهرة، بدون سنة الطبع.
- ١١٢ . التمثيل: حقيقته، تاريخه، حكمه، الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد، دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض، ط/١، ١٤١١هـ.
- ١١٣ . التمهيد في أصول الفقه، محفوظ بن أحمد أبو الخطاب الكلوزاني، تحقيق: د. مفيد أبو عمشة، جامعة أم القرى، دار المدني، ١٤٠٦هـ-١٩٨٥م.
- ١١٤ . تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين، أبو زكريا أحمد بن إبراهيم بن النحاس الدمشقي، تحقيق: عماد الدين عباس سعيد، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون سنة الطبع.
- ١١٥ . تزيه الشريعة عن إباحة الأغاني الخليعة، أحمد بن يحيى النجمي، طبع ونشر جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، بدون سنة الطبع.
- ١١٦ . التنصير: مفهومه، أهدافه، وسائله، سبل مواجهته، د. علي إبراهيم النملة، الرياض، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
- ١١٧ . (كتاب) التواين، الإمام موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، تحقيق: خللد عبد اللطيف السبع المعلمي، دار الهدى للنشر والتوزيع، دار الكتاب العربي، ط/٢، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
- ١١٨ . توجيهات نبوية على الطريق، د. السيد محمد نوح، دار الوفاء للطباعة والنشر، المنصورة، ط/٨، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.

١١٩. توجيه المعلم إلى معالم طرق تعليم العلوم الإسلامية ووسائلها، د. مقداد يالجن، دار عالم الكتب، الرياض، ط/١، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.
١٢٠. تهذيب الأسماء واللغات، الإمام أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون سنة الطبع.
١٢١. تهذيب الإمام ابن قيم الجوزية، على مختصر سنن أبي داود، دار المعرفة، بيروت.
١٢٢. تهذيب مدارج السالكين لابن قيم الجوزية، عبد المنعم صالح العلي العززي، دار المطبوعات الحديثة، جدة، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.
١٢٣. تيسير الأصول، حافظ ثناء الله الزاهوكي، دار ابن حزم، بيروت، ط/١، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
١٢٤. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (في مجلد)، الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/١، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.
١٢٥. الثقة بالله تعالى وأثرها في العمل الإسلامي، اللجنة الثقافية في مؤسسة الكلمة للنشر والتوزيع، الكويت، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.
١٢٦. ثقافة الداعية، د. يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، ط/١، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م.
١٢٧. الثواب والمتغيرات في مسيرة العمل الإسلامي المعاصر، د. صلاح الصاوي، دار الإعلام الدولي، القاهرة، ط/٢، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
١٢٨. الجامع لأحكام القرآن، الإمام أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، دار الكتب ودار الكاتب العربي، ط/٣، ١٣٨٧هـ-١٩٦٧م.
١٢٩. الجامع لأحكام القرآن، الإمام أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
١٣٠. جامع البيان في تأويل القرآن (تفسير الطبري)، محمد أبو جعفر بن جرير الطبري، نشر مصطفى البابي الحلبي، ط/٢، ١٣٧٢هـ-١٩٥٤م.
١٣١. جامع بيان العلم وفضله، الشيخ يوسف بن عبد البر النمري، مكة المكرمة، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م.
١٣٢. جامع العلوم والحكم، ابن رجب الحنبلي، تحقيق: مروان كجك، دار المؤتمن للنشر، ط/٢، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.
١٣٣. الجهاد في الإسلام بين الطلب والدفع، الشيخ صالح اللحيدان، دار اللواء للنشر والتوزيع، الرياض، ط/٢، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م.

١٣٤. الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، الإمام ابن قيم الجوزية، تحقيق: عامر علي ياسين، دار ابن خزيمة، الرياض، ط/١، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.
١٣٥. الجواب المفيد في حكم التصوير، الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المجتمع للنشر والتوزيع، ط/١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م.
١٣٦. الجواهر في تفسير القرآن الكريم، الشيخ الطنطاوي الجوهري، المكتبة الإسلامية، ط/٣، ١٩٧٢م.
١٣٧. الحجج القوية على أن وسائل الدعوة توفيقية، عبد السلام بن برجس آل عبد الكريم، دار السلف للنشر والتوزيع، الرياض، ط/٢، ١٤١٥هـ.
١٣٨. الحرب النفسية في صدر الإسلام، د. محمد بن مخلف المخلف، دار عالم الكتب، ط/١، ١٤١٣هـ.
١٣٩. الحسبة، شيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: سيد بن محمد أبو سعدة، مكتبة دار الأرقم، بدون سنة الطبع.
١٤٠. الحسبة: تعريفها، ومشروعيتها، ووجوبها، د. فضل إلهي، إدارة ترجمان الإسلام، باكستان، ط/٢، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
١٤١. حقيقة الجهاد في الإسلام، د. محمد نعيم ياسين، دار الأرقم، الكويت، ط/١، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.
١٤٢. حكم الإسلام في التصوير، الشيخ محمد علي الصابوني، المكتبة القيمة، مطبعة المدني، القاهرة، بدون سنة الطبع.
١٤٣. حكم الإسلام في الصور والتصوير، دندل جبر، مكتبة المنار، الأردن، الزرقاء، بدون سنة الطبع.
١٤٤. حكم الإسلام في الغناء، الشيخ محمد الحامد، مكتبة المنار، الأردن، الزرقاء، ط/٢، بدون سنة الطبع.
١٤٥. حكم الإسلام في الموسيقى والغناء، الشيخ أبو بكر الجزائري، راسم للدعاية والإعلام، جدة، بدون سنة الطبع.
١٤٦. حكم الإسلام في وسائل الإعلام، عبد الله ناصح علوان، دار السلام، بدون سنة الطبع.
١٤٧. حكم الانتماء إلى الفرق والأحزاب والجماعات الإسلامية، الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد، دار ابن الجوزي، ط/٣، ١٤١٣هـ.

١٤٨. حكم الإنكار في مسائل الخلاف، د. فضل إلهي، إدارة ترجمان الإسلام، باكستان، ط/١، ١٤٤٧هـ-١٩٩٦م.
١٤٩. حكم التمثيل في الدعوة إلى الله، أبو عبد الرحمن عبد الله بن محمد آل هادي، ط/١، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
١٥٠. حكمة الدعوة، رفاعي سرور، مكتبة الحرمين، ط/٣، بدون سنة الطبع.
١٥١. الحكم الشرعي التكليفي، د. صلاح زيدان، دار الصحوة للنشر، ط/١، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
١٥٢. حكم الصلح مع اليهود في ضوء الشريعة الإسلامية، الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، رئاسة البحوث العلمية والإفتاء، الإدارة العامة للطبع والترجمة، ط/١، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
١٥٣. الحكم والجواهر، الشيخ عبد الله بن أحمد المسعود، مركز الدعوة والإرشاد بدولة البحرين، ط/٤، بدون سنة الطبع.
١٥٤. الحلال والحرام في الإسلام، د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط/١٠، ١٣٩٠هـ-١٩٧٩م.
١٥٥. الحلول المستوردة وكيف جنت على أمتنا، د. يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/١٧، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
١٥٦. حول التفسير الإسلامي للتاريخ، محمد قطب، المجموعة الإعلامية، ط/١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
١٥٧. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني، دار الكتاب العربي، بيروت، بدون سنة الطبع.
١٥٨. حياة الصحابة، الشيخ محمد يوسف الكاندهلوي، دار الريان للتراث، القاهرة، دار الكتاب العربي، بيروت، ط/١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م.
١٥٩. خاتم النبيين، محمد أبو زهرة، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، بدون سنة الطبع.
١٦٠. خصائص الشريعة الإسلامية، د. سليمان الأشقر، دار النفائس، عمان، ومكتبة الفلاح، الكويت، ط/٣، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.
١٦١. الخصائص العامة للإسلام، د. يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/٧، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.
١٦٢. الخطابة، الشيخ علي محفوظ، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، بدون سنة الطبع.
١٦٣. الدعاة.. والتخطيط، محمد عبد الله الخطيب، دار المنار الحديث، ١٤١٠هـ.

- ١٦٤ . الدعوة إلى الإصلاح، الشيخ محمد خضير حسين، دار الشريف، الرياض، ط/١، ١٤١٤هـ.
- ١٦٥ . الدعوة الإسلامية، أبحاث ووقائع اللقاء الخامس لمنظمة الندوة العالمية للشباب الإسلامي، المنعقد في نيروبي، نشر الندوة العالمية للشباب الإسلامي، الرياض، ط/٢، ١٤٠٥هـ.
- ١٦٦ . الدعوة الإسلامية دعوة عالمية، محمد الراوي، دار العربية للطباعة والنشر، بيروت، بدون سنة الطبع.
- ١٦٧ . الدعوة الإسلامية والإعلام الدولي، د. محي الدين عبد الحلیم، دار الفكر العربي، القاهرة، بدون سنة الطبع.
- ١٦٨ . الدعوة الإسلامية الوسائل والأساليب، محمد خير رمضان يوسف، مطابع الفرزدق التجارية، الرياض، ط/١، ١٤١٧هـ-١٩٨٦م.
- ١٦٩ . الدعوة إلى الله، محمد بن إبراهيم التويجري، دار الأصالة للثقافة والنشر، الرياض، ط/٢، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.
- ١٧٠ . الدعوة إلى الله، خصائصها، مقوماتها، مناهجها، أبو المجد السيد نوفل.
- ١٧١ . الدعوة إلى الله، الرسالة، الوسيلة، الهدف، د. توفيق الواعي، دار اليقين للنشر والتوزيع، المنصورة، ط/٢، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
- ١٧٢ . الدعوة إلى الله على بصيرة، د. عبد المنعم حسنين، دار الكتب الإسلامية، دار الكتاب المصري، ط/١، ١٤٠٥هـ-١٩٨٤م.
- ١٧٣ . الدعوة إلى الله في سورة إبراهيم الخليل عليه السلام، د. محمد سيدي بن الحبيب الشنقيطي، الناشر: عبد الله محمد بابا الشنقيطي، بدون سنة الطبع.
- ١٧٤ . الدعوة إلى الله في السجون في ضوء الكتاب والسنة، د. عبد الرحمن بن سليمان الخليفی، دار الوطن للنشر، الرياض، ط/١، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
- ١٧٥ . الدعوة إلى الله، وسائلها وأساليبها، د. أحمد أحمد غلوش، دار الكتاب المصري، ط/٢، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
- ١٧٦ . دلائل النبوة لليهقي .
- ١٧٧ . دلالات النصوص وطرق استنباط الأحكام في ضوء الفقه الإسلامي، د. مصطفى إبراهيم الزلمي، مطبعة أسعد، بغداد، ١٩٨٢م.
- ١٧٨ . دليل الفالحين شرح رياض الصالحين، محمد علي الصديقي، مطبعة حجازي، القاهرة، ١٣٥٧هـ-١٩٢٨م.

١٧٩. دور المنهاج الرباني في الدعوة الإسلامية، د. عدنان علي رضا النحوي، دار النحوي للنشر والتوزيع، الرياض، ط/٦، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
١٨٠. رؤية إسلامية في منهجية التغيير، عمر عبيد حسنة، المكتب الإسلامي، ط/١، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
١٨١. الرحيق المختوم، صفى الرحمن المباركفوري، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، المنصورة، ط/، ١٤١١هـ-١٩٩١م.
١٨٢. الرخص الشرعية وإثباتها بالقياس، د. عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، مكتبة الرشد، الرياض، ط/١، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
١٨٣. رد المختار على الدر المختار، لابن عابدين الحنفي، مطبعة بولاق، ط/١، ١٣٨٢هـ.
١٨٤. الرسالة، الإمام محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون سنة الطبع.
١٨٥. رسالة إلى السلطان الملك الناصر في شأن التتار، شيخ الإسلام ابن تيمية، نشر وتقديم: د. صلاح الدين المنجد، دار الكتاب الجديد، بيروت، ط/١، ١٩٧٦م.
١٨٦. الرسول ﷺ، سعيد حوى، دار عمار، بيروت، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
١٨٧. رفع الملام عن الأئمة الأعلام، شيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: زهير الشاويس، المكتب الإسلامي، بيروت، ط/٣، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
١٨٨. ركائز الإعلام في دعوة إبراهيم عليه السلام، د. سيد محمد ساداتي الشنقيطي، دار عالم الكتب، الرياض.
١٨٩. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المعاني، شهاب الدين محمود الألوسي، إدارة الطباعة المنيرية، مصر العربية، بدون سنة الطبع.
١٩٠. روضة الناظر، لابن قدامة، تحقيق: د. عبد الكريم النملة، مكتبة الرشد، الرياض، ط/٢، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
١٩١. رياض الصالحين، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/٥، ١٤٠٥هـ-١٩٩٥م.
١٩٢. الرياض الناضرة والحدائق النيرة الزاهرة، الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، عالم الكتب، الرياض، ط/١، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
١٩٣. زاد الداعية إلى الله، الشيخ محمد بن صالح العثيمين، إعداد: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، دار الوطن للنشر، الرياض، ط/٣، ١٤١٣هـ.

١٩٤. زاد المسير، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/١، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
١٩٥. زاد المعاد في هدي خير العباد، شمس الدين محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/٢٦، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
١٩٦. الزواجر عن اقتراف الكبائر، أحمد شهاب الدين بن محمد بن حجر الهيتمي، دار المعرفة، بيروت، بدون سنة الطبع.
١٩٧. الزهد، الإمام أحمد بن حنبل، طبعة أم القرى، بدون سنة الطبع.
١٩٨. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها، الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط/٤، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
١٩٩. السنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب، مكتبة وهبة، مصر، ط/١، ١٣٨٣هـ-١٩٦٣م.
٢٠٠. السنة ومكانتها في التشريع، د. مصطفى السباعي، بيروت، ط/٤، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
٢٠١. سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون سنة الطبع.
٢٠٢. سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، بدون سنة الطبع.
٢٠٣. سنن أبي داود المطبوعة مع شرحه عون المعبود، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون سنة الطبع.
٢٠٤. سنن الترمذي المطبوعة مع شرحه تحفة الأحوذى، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون سنة الطبع.
٢٠٥. سنن النسائي المطبوعة مع شرح السيوطي، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، بدون سنة الطبع.
٢٠٦. السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد الدكن، الهند، ط/١، ١٣٥٦هـ.
٢٠٧. السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، شيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: بشير محمد عيون، مكتبة المؤيد، ط/٢، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
٢٠٨. سير أعلام النبلاء، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/١، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.
٢٠٩. السيرة النبوية، عبد الملك بن هشام، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت، ١٣٥٦هـ.

٢١٠. السيرة النبوية الصحيحة، د. أكرم ضياء العمري، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط/٥، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
٢١١. شبهات حول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، د. فضل إلهي، إدارة ترجمان الإسلام، باكستان، ط/١، ١٤١١هـ-١٩٩١م.
٢١٢. شخصية المسلم كما يصورها القرآن، د. مصطفى عبد الاحد، إدارة الشؤون الدينية بدولة قطر، ط/٣، ١٣٨٩هـ-١٩٦٨م.
٢١٣. شرح الأربعين النووية، للإمام النووي، مكتبة السلام العالمية، بدون سنة الطبع.
٢١٤. شرح الأربعين النووية في ثوب جديد، د. عبد الوهاب رشيد أبو صفية، دار البشير للنشر والتوزيع، ط/١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
٢١٥. شرح السيوطي على سنن النسائي، الإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، بدون سنة الطبع.
٢١٦. شرح قصب السكر نظم نخبة الفكر، عبد الكريم بن مراد الأثري، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط/١، ١٤٩٥هـ.
٢١٧. شرح صحيح الإمام مسلم، للإمام النووي، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون سنة الطبع.
٢١٨. شرح الكوكب المنير، محمد بن أحمد الفتوح، ابن النجار، تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، نشر جامعة الملك عبد العزيز، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م.
٢١٩. شرح الورقات، جلال الدين المحلي، مكتبة نزار الباز، ارياض، ط/١، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
٢٢٠. الشريعة الإسلامية والفنون، أحمد مصطفى علي القضاة، دار الجيل، بيروت، ودار عمار، عمان، ط/١، ١٤٠٨هـ.
٢٢١. شعب الإيمان، الإمام أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: أبي هاجر محمد السعيد زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/١، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
٢٢٢. الصحاح، إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط/٢، ١٩٨٩م.
٢٢٣. الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم، د. يوسف القرضاوي، دار الصحوة ودار الوفاء، ط/٣، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.
٢٢٤. الصحوة الإسلامية بين الجحود والنطرف، د. يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/٦، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.

٢٢٥. الصحوة الإسلامية، ضوابط وتوجيهات، الشيخ محمد بن صالح العثيمين، إعداد: علي بن حسين أبو لوز، دار القاسم، الرياض، ط/٤، ١٤١٧هـ.
٢٢٦. صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (في مجلد)، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، ط/١، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.
٢٢٧. صحيح الجامع الصغير وزيادته، الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط/٣، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
٢٢٨. صحيح سنن أبي داود، الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مكتب التربية العربي لدول الخليج، ط/١، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.
٢٢٩. صحيح سنن ابن ماجه، الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مكتب التربية العربي لدول الخليج، ط/٢، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م.
٢٣٠. صحيح سنن الترمذي، الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مكتب التربية العربي لدول الخليج، ط/١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
٢٣١. صحيح سنن النسائي، الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مكتب التربية العربي لدول الخليج، ط/١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
٢٣٢. الصفات اللازمة للدعاة إلى الله تعالى، لجنة البحوث في مكتبة دار الدعوة، الكويت، ط/١، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.
٢٣٣. صفوة التفاسير، محمد علي الصابوني، دار القرآن الكريم، بيروت، ط/١، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.
٢٣٤. الضرورة والحاجة وأثرهما في التشريع الإسلامي، د. عبد الوهاب أبو سليمان، دراسات في الفقه الإسلامي، مركز البحث العلمي، وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، بدون سنة الطبع.
٢٣٥. ضعيف الجامع الصغير وزيادته، الشيخ محمد ناصر الدين الباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط/٣، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
٢٣٦. ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية، د. محمد سعيد رمضان البوطي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/٢، ١٣٩٧هـ-١٩٩٧م.
٢٣٧. الطبقات الكبرى، لابن سعد، دار صادر للطباعة والنشر، بيروت، بدون سنة الطبع.
٢٣٨. طريق الدعوة في ظلال القرآن، أحمد فائز، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.

٢٣٩. الطريق إلى جماعة المسلمين، حسين بن محمد علي جابر، دار الوفاء للطباعة والنشر، المنصورة، ط/٥، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.
٢٤٠. الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الوطن، الرياض، بدون سنة الطبع.
٢٤١. عالمية الدعوة الإسلامية، د. علي عبد الحليم محمود، دار عكاظ للطباعة والنشر، جدة، ط/٢، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
٢٤٢. العبادة في الإسلام، د. يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/٢٤، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
٢٤٣. عدة الداعية، د. الشريف حمدان راجح الهجاري، دار الهدى، ط/١، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
٢٤٤. عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين، لابن قيم الجوزية، تحقيق: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون سنة الطبع.
٢٤٥. العدة في أصول الفقه، للقاضي أبي يعلى الحنبلي، تحقيق: د. أحمد سير المباركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م.
٢٤٦. العقود الدرية في مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية، أبو عبد الله بن أحمد بن عبد الهادي، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون سنة الطبع.
٢٤٧. العلاقة بين الفقه والدعوة، مفيد خالد عيد أحمد عيد، مكتبة دار البيان، الكويت، ط/١، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
٢٤٨. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين محمود بن أحمد العيني، المطبعة المنيرية، القاهرة، بدون سنة الطبع.
٢٤٩. غارة تبشيرية على إندونيسيا، أبو هلال الإندونيسي، دار الشروق، جدة، ط/٤، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.
٢٥٠. غزوات الرسول ﷺ وسراياه، لابن سعد، تقديم: عبد الغفور عطار، دار بيروت للطباعة والنشر، بيروت، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.
٢٥١. الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة، د. عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/٢، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.
٢٥٢. فتاوى إمام المتقين، لابن قيم الجوزية، تحقيق: عبدالقادر الأرناؤوط وطالب عواد، دار المعراج الدولية للنشر، مكتبة الأديب، ط/١، ١٤١٥هـ-.

٢٥٣. فتاوى الشيخ محمد رشيد رضا، جمع وتحقيق: د. صلاح الدين المنجد، دار الكتاب الجديد، بيروت، بدون سنة الطبع.
٢٥٤. فتاوى الشيخ محمد بن صالح العثيمين، إعداد: أشرف بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار عالم الكتب، الرياض، ط/٢، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.
٢٥٥. فتاوى الشيخ محمد متولي الشعراوي، مطبعة النصر والمكتبة الحديثة، بدون سنة الطبع.
٢٥٦. فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، ط/١، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.
٢٥٧. فتح الباري شرح صحيح البخاري، الحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق وترقيم: الشيخ عبد العزيز بن باز ومحمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية، ط/٢، بيروت، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.
٢٥٨. فتح البيان في مقاصد القرآن، صديق محمد حسن بن علي القنوجي، إدارة إحياء التراث الإسلامي، قطر، ١٤١٠هـ-١٩٨٩م.
٢٥٩. الفتح الرباني في شرح مسند الإمام أحمد الشيباني، أحمد عبد الرحمن البناء، دار الشهاب، القاهرة.
٢٦٠. فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ، الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، ط/٣، ١٤١٣هـ.
٢٦١. فتح القدير، محمد بن علي الشوكاني، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.
٢٦٢. الفروسية، الإمام ابن قيم الجوزية، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن، دار الأندلس، حائل، ط/١، ١٤١٤هـ.
٢٦٣. الفصول في سيرة الرسول ﷺ الإمام أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي، تحقيق: محمد العيد الخطراوي، ومحي الدين مستو، مكتبة دار التراث الحديثة، ودار ابن كثير، دمشق، ط/٦، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.
٢٦٤. فصول في الدعوة والثقافة، د. حسن عيسى عبد الظاهر، دار القلم، الكويت، ط/١، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.
٢٦٥. فقه الدعوة إلى الله تعالى، د. علي عبد الحليم محمود، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، ط/٤، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
٢٦٦. فقه الدعوة الفردية، د. علي عبد الحليم محمود، دار الوفاء، ط/١، ١٤١٢هـ.

٢٦٧. فقه الدعوة إلى الله وفقه النصيح والإرشاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، دار القلم دمشق، ط/١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
٢٦٨. فقه الدعوة في إنكار المنكر، عبد الحميد البلالي، دار الدعوة الكويت، ط/٤، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
٢٦٩. فقه الدعوة والإعلام، د. عمارة نجيب، مكتبة المعارف، الرياض، ١٩٩٧م.
٢٧٠. فقه السنة، سيد سابق، دار الكتاب العربي، بيروت، ط/١، بدون سنة.
٢٧١. فقه السيرة النبوية، د. محمد سعيد رمضان البوطي، دار الفكر، بيروت، ط/٥، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.
٢٧٢. الفقه على المذاهب الأربعة، عبد الرحمن الجزيري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون سنة الطبع.
٢٧٣. الفوائد الجنية على المواهب السنية، محمد ياسين بن عيسى الفاداني، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط/١، ١٤١١هـ - ١٩٩٢م.
٢٧٤. في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، ط/٧، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.
٢٧٥. القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، سعدي أبو جيب، دار الفكر، دمشق، ط/١، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
٢٧٦. القاموس المحيط، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/٢، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
٢٧٧. قبسات من الرسول ﷺ، محمد قطب، مكتبة وهبة، القاهرة، ١٣٧٩هـ - ١٩٥٩م.
٢٧٨. (كتاب) القصص والمذكرين، الإمام عبد الرحمن الجوزي، تحقيق: محمد لطفي الصباغ، المكتب الإسلامي، بيروت، ط/١، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.
٢٧٩. القواعد، أبو عبد الله محمد بن محمد المقرئ، تحقيق: أحمد بن عبد الله بن حميد، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، بدون سنة الطبع.
٢٨٠. قواعد الأحكام في مصالح الأنام، سلطان العلماء عز الدين بن عبد السلام السلمي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، بدون سنة الطبع.
٢٨١. قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، محمد جمال الدين القاسمي، دار الكتب العلمية، بيروت، ودار إحياء السنة النبوية، ط/١، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٢٨٢. القواعد الحسان لتفسير القرآن، الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، دار ابن الجوزي، ط/١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

٢٨٣. قواعد الدعوة الإسلامية، حمدان راجح الشريف الهجاري، القاهرة، ط/١، ١٤١٥هـ—
١٩٩٥م.
٢٨٤. القواعد الفقهية، علي أحمد الندوي، دار القلم، دمشق، ط/٣، ١٤١٤هـ—١٩٩٤م.
٢٨٥. القواعد والأصول الجامعة، الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، دار الوطن للنشر، الرياض،
ط/١، ١٤١٣هـ—.
٢٨٦. القيادة وديناميكية الجماعات، جورج م. بيل، ترجمة: محمد علي العريان، مكتبة الأنجلو
المصرية، ومؤسسة فرنكلين للطباعة، نيويورك، ١٩٦٩م.
٢٨٧. الكامل في التاريخ، علي بن محمد بن الأثير، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/١، ١٤٠٨هـ—
١٩٨٧م.
٢٨٨. كتاب الكبائر، الشيخ محمد بن عبد الوهاب، إدارة شؤون الثقافة والنشر، جامعة الإمام محمد
بن سعود الإسلامية، ١٤١٣هـ—١٩٩٢م.
٢٨٩. كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار، أبو بكر بن محمد الحسيني الشافعي، تحقيق: علي عبد
الحميد بلطه جي ومحمد وهي سليمان، مكتبة مصطفى أحمد الباز، مكة المكرمة، ط/١،
١٤١٢هـ—١٩٩١م.
٢٩٠. الكلام على مسألة السماع، الإمام أبو بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق: راشد بن عبد العزيز
الحمد، دار العاصمة، الرياض، ط/١، ١٤٠٩هـ—.
٢٩١. كيف تقنع الآخرين، عبد الله العوشن، دار العاصمة، الرياض، ط/١، ١٤١٤هـ—
١٩٩٤م.
٢٩٢. كيف نتعامل مع السنة النبوية، معالم وضوابط، د. يوسف القرضاوي، المعهد العالمي للفكر
الإسلامي، ودار الوفاء، ط/٧، ١٤١٥هـ—١٩٩٤م.
٢٩٣. كيف ندعو الناس، عبد البديع صقر، الاتحاد الإسلامي العالمي، الكويت، ١٤٠٠هـ—
١٩٨٠م.
٢٩٤. لا إله إلا الله، عقيدة، وشريعة، ومنهاج حياة، محمد قطب، دار الوطن للنشر، الرياض، ط/١،
١٤١٣هـ—.
٢٩٥. للدعاة فقط، جاسم بن محمد بن مهلهل الياسين، دار الدعوة، الكويت، ط/٤، ١٤١٠هـ—
١٩٩٠م.
٢٩٦. لسان العرب، جمال الدين محمد بن مكرم الإفريقي المعروف بابن منظور، دار المعارف، بدون
سنة الطبع.

٢٩٧. نحات في المكتبة والبحث والمصادر، د. محمد عجاج الخطيب، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/٨، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
٢٩٨. مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب، القسم الخامس: الرسائل الشخصية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، أسبوع الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله.
٢٩٩. مباحث في علوم القرآن، الشيخ مناع القطان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/٢٤، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.
٣٠٠. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط/٢، ١٩٦٧م.
٣٠١. المجموع الثمين، من فتاوى الشيخ العثيمين، جمع وترتيب: فهد السليمان، دار الوطن للنشر، ١٤١١هـ-١٩٩٠م.
٣٠٢. مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد قاسم وابنه، دار عالم الكتب، الرياض، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.
٣٠٣. مجموع فتاوى الشيخ محمد العثيمين، جمع: فهد بن ناصر السليمان، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤١٣هـ.
٣٠٤. مجموعة بحوث فقهية، د. عبد الكريم زيدان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ومكتبة القدس، بغداد، ١٣٩٦هـ-١٩٧٦م.
٣٠٥. مجموعة رسائل الإمام حسن البنا، مكتبة المنار للنشر، الزقاء، الأردن، ط/٣، ١٤٠٤هـ.
٣٠٦. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، عبد الحق بن غالب بن عطية، تحقيق: أحمد صادق الملاح، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، ١٣٩٤هـ-١٩٧٤م.
٣٠٧. المحلى لابن حزم الأندلسي، تحقيق: أحمد شاكر، المكتب التجاري للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، بدون سنة الطبع.
٣٠٨. مختار الصحاح، محمد الرازي، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨٦م.
٣٠٩. مختصر تفسير البغوي، د. عبد الله أحمد علي الزيد، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.
٣١٠. مختصر تفسير الطبري، محمد علي الصابوني، د. صالح أحمد رضا، دار القرآن الكريم، بيروت، ط/١، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
٣١١. مختصر سيرة الرسول ﷺ، الإمام محمد بن عبد الوهاب، دار السلام، الرياض، بدون سنة الطبع.

٣١٢. مختصر الشمائل الحمديّة، للإمام الترمذي، الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، دار المعارف، الرياض، ط/٣، ١٤١٠هـ.
٣١٣. مختصر الفوائد في أحكام المقاصد، الإمام عز الدين بن عبد السلام، تحقيق: د. صالح بن عبد العزيز إبراهيم آل منصور، دار الفرقان للنشر والتوزيع، الرياض، ط/١، ١٩٩٧م.
٣١٤. مدارج السالكين، لابن قيم الجوزية، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط/٢، ١٤٠٨هـ—١٩٨٨م.
٣١٥. مدارج السالكين الإمام ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٣٩٢هـ—١٩٧٢م.
٣١٦. المدخل، لابن الحاج، دار الكتاب العربي، بيروت، ط/٢، ١٩٧٢م.
٣١٧. المدخل إلى السياسة الشرعية، عبد العال أحمد عطوة، إدارة الثقافة والنشر، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميّة، ١٤١٤هـ—١٩٩٣م.
٣١٨. المدخل إلى الاتصال الجماهيري، عصام سليمان الموسى، جامعة اليرموك، الأردن، ١٩٨٦م.
٣١٩. المدخل إلى علم الدعوة، الشيخ محمد أبو الفتح البيانوني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/٢، ١٤١٤هـ—١٩٩٣م.
٣٢٠. المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، لابن بدران الدمشقي الحنبلي، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/٢، ١٤٠١هـ—١٩٨٠م.
٣٢١. مدخل تكنولوجيا التعليم وتطبيقاته في البرامج الدينية، د. إبراهيم إمام، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميّة، الرياض، ١٤٠٧هـ—١٩٨٧م.
٣٢٢. المدخل الفقهي العام، الشيخ مصطفى أحمد الزرقاء، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط/١٠، ١٣٨٧هـ—١٩٦٨م.
٣٢٣. مدخل لدراسة الشريعة الإسلاميّة، د. يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/١، ١٤١٤هـ—١٩٩٣م.
٣٢٤. المدخل لدراسة الشريعة الإسلاميّة، د. عبد الكريم زيدان، مؤسسة الرسالة، ومكتبة القدس، ط/١٠، ١٤٠٨هـ—١٩٨٨م.
٣٢٥. مذكرة أصول الفقه، الشيخ محمد الأمين الشنقيطي، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، بدون سنة الطبع.
٣٢٦. المرأة المسلمة المعاصرة، إعدادها ومسؤوليتها في الدعوة، د. أحمد بن محمد أبا بطين، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، ط/٣، ١٤١٣هـ—١٩٩٣م.

٣٢٧. مرشد الدعاة إلى الله، أحمد محمد طاحون، المطبعة العربية، جدة، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.
٣٢٨. المسؤولية الإعلامية في الإسلام، د. محمد سيد محمد، مكتبة الخانجي، القاهرة، ودار الرفاعي الرياض، ط/١، ١٤٠٣هـ-١٩٩٣م.
٣٢٩. المستدرك على الصحيحين، للحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري، وبذيله التلخيص للذهبي، مكتبة المطبوعات الإسلامية، بيروت، -١٣٩هـ- -١٩٧م.
٣٣٠. المستصفي من علم الأصول، الإمام أبو حامد الغزالي، دار صادر، المطبعة الأميرية، بولاق، مصر، ط/١، ١٣٢٢هـ.
٣٣١. مستلزمات الدعوة في العصر الحاضر، علي بن صالح المرشد، مكتبة لينسة، دمنهور، ط/١، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.
٣٣٢. المسرح الإسلامي، محمد شوقي قاسم، دار الفكر العربي، القاهرة، دار الكتاب الجديد، الكويت، بدون سنة الطبع.
٣٣٣. المسودة في أصول الفقه، لآل تيمية، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة المدني القاهرة، ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م.
٣٣٤. مسند الإمام أحمد بن حنبل، شرح الشيخ أحمد محمد شاكر، دار المعارف، مصر، ١٣٧٢هـ- -١٩٥٢م.
٣٣٥. المشروع والمنوع في المسجد، فالح بن محمد فالح الصغير، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ١٤١٩هـ.
٣٣٦. مشكلات الدعوة والداعية، فتحي يكن، الاتحاد الإسلامي العالمي للمنظمات الطلابية، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م.
٣٣٧. المصباح المنير، للفيومي، مطبعة الأميرية، القاهرة، ط/٦، ١٩٢٥م.
٣٣٨. مع الله، دراسات في الدعوة والدعاة، محمد الغزالي، دار الثقافة، الدوحة، ١٤٠٥هـ- -١٩٨٥م.
٣٣٩. معايير منهجية في الدعوة الإسلامية، اللجنة الثقافية في مؤسسة الكلمة للنشر والتوزيع، الكويت، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.
٣٤٠. معجم لغة الفقهاء، أ.د. محمد رواس قلعه جي، ود. حامد صادق قنبي، دار النفائس، ط/٢، ١٤٠٨هـ.
٣٤١. معجم مفردات ألفاظ القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق: نديم مرعشلي، دار الفكر، بيروت، بدون سنة الطبع.

٣٢٧. مرشد الدعاة إلى الله، أحمد محمد طاحون، المطبعة العربية، جدة، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
٣٢٨. المسؤولية الإعلامية في الإسلام، د. محمد سيد محمد، مكتبة الخانجي، القاهرة، ودار الرفاعي الرياض، ط/١، ١٤٠٣هـ - ١٩٩٣م.
٣٢٩. المستدرك على الصحيحين، للحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري، وبذيله التلخيص للذهبي، مكتبة المطبوعات الإسلامية، بيروت، - ١٣٩هـ - - ١٩٧م.
٣٣٠. المستصفى من علم الأصول، الإمام أبو حامد الغزالي، دار صادر، المطبعة الأميرية، بولاق، مصر، ط/١، ١٣٢٢هـ.
٣٣١. مستلزمات الدعوة في العصر الحاضر، علي بن صالح المرشد، مكتبة لينة، دمنهور، ط/١، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
٣٣٢. المسرح الإسلامي، محمد شوقي قاسم، دار الفكر العربي، القاهرة، دار الكتاب الجديد، الكويت، بدون سنة الطبع.
٣٣٣. المسودة في أصول الفقه، لآل تيمية، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة المدني القاهرة، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
٣٣٤. مسند الإمام أحمد بن حنبل، شرح الشيخ أحمد محمد شاكر، دار المعارف، مصر، ١٣٧٢هـ - - ١٩٥٢م.
٣٣٥. المشروع والمنوع في المسجد، فالح بن محمد فالح الصغير، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ١٤١٩هـ.
٣٣٦. مشكلات الدعوة والداعية، فتحي يكن، الاتحاد الإسلامي العالمي للمنظمات الطلابية، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
٣٣٧. المصباح النير، للفيومي، مطبعة الأميرية، القاهرة، ط/٦، ١٩٢٥م.
٣٣٨. مع الله، دراسات في الدعوة والدعاة، محمد الغزالي، دار الثقافة، الدوحة، ١٤٠٥هـ - - ١٩٨٥م.
٣٣٩. معايير منهجية في الدعوة الإسلامية، اللجنة الثقافية في مؤسسة الكلمة للنشر والتوزيع، الكويت، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
٣٤٠. معجم لغة الفقهاء، أ.د. محمد رواس قلعه جي، ود. حامد صادق قنبي، دار النفائس، ط/٢، ١٤٠٨هـ.
٣٤١. معجم مفردات ألفاظ القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق: نديم مرعشلي، دار الفكر، بيروت، بدون سنة الطبع.

٣٤٢. المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون، المكتبة الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، إستانبول، بدون سنة الطبع.
٣٤٣. المغازي، للواقدي، تحقيق: د. مارسدن جونز، عالم الكتب، بيروت، ط/٣، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.
٣٤٤. المغني، ابن قدامة، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي ود. عبد الفتاح الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة، ط/٢، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
٣٤٥. المغير على الأحاديث الموضوعة في الجامع الصغير، محمد صديق الغماري، دار الرائد العربي، بيروت، ١٤٠٢هـ-١٩٩٢م.
٣٤٦. مفتاح دار السعادة، ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون سنة الطبع.
٣٤٧. مفهوم الحكمة في الدعوة، د. صالح بن عبد الله بن حميد، وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد، ١٤١٧هـ.
٣٤٨. المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، ط/٢، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
٣٤٩. مقاصد الشريعة الإسلامية، الشيخ محمد الطاهر عاشور، الشركة التونسية للتوزيع، ١٩٧٨م.
٣٥٠. مقاصد المكلفين، د. عمر سليمان الأشقر، كتبة الفلاح، الكويت، ط/١، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.
٣٥١. مقالات في الفقه والحديث، مجدي حمدي، دار المعراج الدولية، الرياض، ط/١، ١٤١٢هـ.
٣٥٢. مقدمة ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، دار الجيل، بيروت، بدون سنة الطبع.
٣٥٣. الملل والنحل، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، تحقيق: أحمد فهمي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/٢، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.
٣٥٤. مناهج الدعوة وأساليبها، د. علي جريشة، دار الوفاء، المنصورة، ط/١، ١٤٠٧هـ-١٩٨٦م.
٣٥٥. مناهج العلماء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فاروق عبد المجيد حمود السامرائي، مكتبة دار الوفاء للنشر والتوزيع، جدة، بدون سنة الطبع.
٣٥٦. مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط/١، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
٣٥٧. المنثور في القواعد، محمد بهادر الزركشي، تحقيق: تيسير فائق أحمد محمود، وزارة الحج والأوقاف، الكويت، ط/٢، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

٣٥٨. من الذي يغير المنكر، وكيف؟ محمود محمد عمارة، دار المنار للطبع والنشر والتوزيع، القاهرة، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.
٣٥٩. من الآداب والأخلاق الإسلامية، د. عبد الله العبادي، دار السلام للطباعة والنشر، ط/٢، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.
٣٦٠. من فقه الدعوة العمل الجماعي، بدون اسم المؤلف، والطبع وسنة الطبع، المكتبة المركزية، بجامعة الإمام، رقم التسجيل: ٨٦٦٢.
٣٦١. من مرتكزات الخطاب الدعوي في التبليغ والتطبيق، عبد الله الزبير عبد الرحمن، كتاب الأمة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط/١، ١٤١٧هـ.
٣٦٢. المنطلق، محمد أحمد الراشد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٣م.
٣٦٣. منهاج الصالحين من أحاديث وسنن سيد الأنبياء والمرسلين، عز الدين بليق، دار الفتح للطباعة والنشر، بيروت، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م.
٣٦٤. منهاج المسلم، الشيخ أبو بكر جابر الجزائري، دار الفكر، ط/٨، ١٣٩٦هـ-١٩٧٦م.
٣٦٥. المنهج التربوي للسيرة النبوية (التربية الجهادية)، منير محمد الغضبان، دار الوفاء، مكتبة النار، ط/٢، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.
٣٦٦. منهج التربية الإسلامية، محمد قطب، دار الشروق، ط/١١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
٣٦٧. المنهج الحركي للسيرة النبوية، منير محمد الغضبان، مكتبة المنار، الأردن، ط/٧، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
٣٦٨. منهج شيخ الإسلام ابن تيمية في الدعوة إلى الله، د. عبد الله بن رشيد الحوشاني، مركز الدراسات والإعلام، دار إشبيليا، ط/١، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
٣٦٩. منهج المؤمن بين العلم والتطبيق، د. عدنان علي رضا النحوي، دار النحوي، الرياض، ط/٥، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
٣٧٠. الموافقات في أصول الشريعة، لأبي إسحاق الشاطبي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، بدون سنة الطبع.
٣٧١. المواهب السنية شرح الفوائد البهية، الشيخ عبد الله بن سليمان الجرهمزي الشافعي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ١٤١١هـ-١٩٩١م.
٣٧٢. الموسوعة الحديثية، مسند الإمام أحمد، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/١، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

٣٧٣. الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ط/٢، ١٤٠٨هـ—
١٩٨٨م.
٣٧٤. موسوعة الفقه الإسلامي، جمعية الدراسات الإسلامية، القاهرة، بدون سنة الطبع.
٣٧٥. الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة، إشراف وتحقيق: د. مانع بن حماد الجهني،
الندوة العالمية للشباب الإسلامي، الرياض، ط/٣، ١٤١٨هـ—.
٣٧٦. نثر الورود على مراقبي السعود، الشيخ محمد الأمين الشنقيطي، تحقيق: د. محمد ولد سيدي
الشنقيطي، دار المنارة للنشر والتوزيع، جدة، ط/١، ١٤١٥هـ—١٩٩٥م.
٣٧٧. نزهة الأسماع في مسألة السماع، لأبي الفرج بن رجب الحنبلي، تحقيق: أم عبد الله بنت محروس
العسلي، دار العاصمة، الرياض، ط/١، ١٤٠٧هـ—.
٣٧٨. نصاب الاحتساب، الشيخ عمر بن محمد بن عوض السنامي، تحقيق: د. مريزن سعيد مريزن
عسيري، دار الوطن، الرياض، ط/١، ١٤١٤هـ—١٩٩٣م.
٣٧٩. النظرة الإسلامية في الإعلام والعلاقات الإنسانية، بحث في الإعلام الإسلامي والعلاقات
الإنسانية، النظرية والتطبيق، زين العابدين الركابي، منظمة الندوة العالمية للشباب
الإسلامي، ط/١، ١٣٩٩هـ—١٩٧٨م.
٣٨٠. نظرية الضرورة الشرعية مقارنة مع القانون الوضعي، د. وهبة الزحيلي، مؤسسة رسالة،
بيروت، ط/٣، ١٤٠٢هـ—١٩٨٢م.
٣٨١. نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، أحمد الريسوني، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، السدار
العالمية للكتاب الإسلامي، الرياض، ط/٢، ١٤١٢هـ—١٩٩٢م.
٣٨٢. نور اليقين في سيرة سيد المرسلين، محمد الخضري بك، تحقيق: نايف العباس، ومحيي الدين
مستو، دار ابن كثير، دمشق، ط/٦، ١٤٠٧هـ—١٩٨٧م.
٣٨٣. النهاية في غريب الحديث والأثر، المبارك بن محمد بن الأثير، تحقيق أحمد الزاوي، دار إحياء
الكتب العربية، القاهرة، ط/١، ١٣٨٥هـ—١٩٦٥م.
٣٨٤. فحج الدعوة وخطة التربية والبناء، د. عدنان علي رضا النحوي، دار النحوي، الرياض، ط/١،
١٤١٣هـ—١٩٩٢م.
٣٨٥. نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار، الإمام محمد بن علي بن محمد
الشوكاني، دار المعرفة، بيروت، ط/٢، ١٤١٢هـ—١٩٩٢م.
٣٨٦. واقعنا المعاصر، محمد قطب، مكتبة الصحابة، جدة، ط/٣، ١٤١٠هـ—١٩٨٩م.

٣٨٧. وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار العاصمة، الرياض، ط/١، ١٤١٢هـ.
٣٨٨. الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، د. محمد صدقي البورنوي، مكتبة التوبة، الرياض، ط/٣، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.
٣٨٩. وسائل الاتصال والتكنولوجيا، د. حسين حمدي الطويجي، دار القلم، الكويت، بدون سنة الطبع.
٣٩٠. الولاء بين منهاج الله والواقع، د. عدنان علي رضا النحوي، دار النحوي، الرياض.
٣٩١. الولاء والبراء في الإسلام، محمد بن سعيد القحطاني، دار طيبة، الرياض، ط/٨، ١٤١٧هـ.

المجلات والدوريات

- ١- مجلة البيان، المنتدى الإسلامي، لندن، العدد: ١٠٥، جمادى الأولى ١٤١٧هـ/سبتمبر-أكتوبر ١٩٩٦م.
- ٢- مجلة البيان، المنتدى الإسلامي، لندن، العدد: ١٠٦، جمادى الآخرة ١٤١٧هـ/أكتوبر-نوفمبر ١٩٩٦م.
- ٣- مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، العدد: ١٣، ذو القعدة، ١٤١٥هـ.
- ٤- مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، العدد: ٢٨، ذو القعدة ١٤١٦هـ-أبريل ١٩٩٦م.
- ٥- مجلة الكمبيوتر والاتصالات، العدد: ٩ أكتوبر ١٩٩٨م. المجلد: ١٥.
- ٦- المجتمع، الكويت، العدد: ١٠٩٦، ٨ ذو القعدة، ١٤١٤هـ-١٩/٤/١٩٩٤م.
- ٧- المجتمع، الكويت، العدد: ١١٣٦، ١ رمضان ١٤١٥هـ-٣١/١/١٩٩٥م.
- ٨- المجتمع، الكويت، العدد: ١١٩٥، ٢١ ذو القعدة ١٤١٦هـ-١٥/٤/١٩٩٦م.
- ٩- المجتمع، الكويت، العدد: ١٢٠٢، ١٧ محرم ١٤١٧هـ-٥/٦/١٩٩٦م.
- ١٠- المجتمع، الكويت، العدد: ١٢٢٢، ١٠ جمادى الآخرة ١٤١٧هـ-٢٢/١٠/١٩٩٦م.
- ١١- المجتمع، الكويت، العدد: ١٢٨٠، ١٦ شعبان ١٤١٨هـ-١٦/١٢/١٩٩٧م.
- ١٢- المجتمع، الكويت، العدد: ١٣٠١، ٢٩ محرم ١٤١٩هـ-٢٦/٥/١٩٩٨م.
- ١٣- الوعي الإسلامي، العدد: ٢٤٦، جمادى الآخرة ١٤٠٥هـ-مارس ١٩٨٥م.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
-المقدمة	
أولا : أهمية الموضوع وأسباب اختياره	١
ثانيا : المشكلة البحثية وتساؤلات الباحث	٣
ثالثا : منهج الدراسة	٣
رابعا : خطة الدراسة وتقسيمها	٥
خامسا: الشكر والتقدير	٧
سادسا : شرح بعض المصطلحات المهمة في الدراسة	٨
الأول: تعريف الدعوة لغة	٩
تعريف الدعوة اصطلاحا	٩
-الدعوة بمعنى النشر والبلاغ	١٠
-الدعوة بمعناها الفني	١١
الثاني : تعريف الركن لغة واصطلاحا	١٢
-المراد بأركان الدعوة إلى الله تعالى	١٤
الثالث: الوسيلة والأسلوب في علم الدعوة	١٧
-تعريف الوسيلة لغة واصطلاحا	١٩
-تعريف الأسلوب لغة واصطلاحا	٢٠
-نقطة الالتقاء والاختلاف بين الوسيلة والأسلوب	٢٢

الفصل الأول

٢٧	أهمية الوسائل الدعوية وخصائصها
٢٨	المبحث الأول : مكانة الوسائل الدعوية من أركان الدعوة الأخرى
٢٩	المطلب الأول : الوسائل عامل هام لنيل النجاح
٣١	المطلب الثاني : ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب

٣٤	: عوامل نجاح الوسائل في أركان الدعوة الأخرى	المطلب الثالث
٣٤	: عوامل نجاح الوسائل الدعوية في شخصية الداعية	-المسألة الأولى
٥٣	: عوامل نجاح الوسائل الدعوية في المدعو	-المسألة الثانية
٥٥	: عوامل نجاح الوسائل الدعوية في موضوع الدعوة	-المسألة الثالثة
٥٨	: عوامل نجاح الوسائل الدعوية في الأساليب	-المسألة الرابعة
٦٤	: أهمية استخدام الوسائل في الدعوة إلى الله تعالى	المبحث الثاني
	: الأدلة على أهمية الوسائل من الكتاب والسنة والقواعد الشرعية	المطلب الأول
٦٥		
٦٥	: الأدلة على أهميتها من الكتاب	-أولا
٦٥	١-أمر الله تعالى باتخاذ الوسائل لنيل الفلاح والنجاح	
٦٨	٢-وضع القرآن الكريم مبادئ للوسائل الدعوية	
٧٠	٣-أمر الله تعالى بجعل الإمكانيات في سبيله تعالى	
	٤-وعد الله بالنصر والتمكين لمن يتخذ السلطان والتمكين	
٧١	وسيلة للدعوة إلى الله تعالى	
٧٣	٥-ثواب الله تعالى لمن يتسبب بالوسائل المؤدية إلى فعل الطاعات	
٧٣	٦-أمر الله تعالى بالتسلح بوسيلة العلم لمن سيقوم بدعوة قومه	
٧٦	٧-الأمر بالبلاغ يتضمن معنى الأمر باتخاذ الوسائل الدعوية	
٧٨	: الأدلة على أهمية الوسائل الدعوية من السنة النبوية	-ثانيا
٧٨	١-وضع النبي ﷺ أساسا للوسائل الدعوية	
٨٠	٢-ممارسة الرسول ﷺ الدعوة مستعينا بوسائل مختلفة	
٨١	: الأدلة على أهمية الوسائل الدعوية من القواعد الشرعية	-ثالثا
٨١	١-قاعدة ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب	
٨٣	٢-قاعدة في مكملات المقاصد الشرعية	
٨٦	: فوائد استخدام الوسائل في الدعوة إلى الله تعالى	المطلب الثاني
٨٦	: الاقتداء برسول الله ﷺ	-الفائدة الأولى
٨٧	: الاعتماد عليها في تبليغ الدعوة إلى أوسع نطاق	-الفائدة الثانية
٨٩	: الرفع من مستوى قدرات الداعية وتزويده بالخبرات الجديدة	-الفائدة الثالثة
٩٠	: توفير المال والجهد والوقت	-الفائدة الرابعة

- ٩٠ الفائدة الخامسة : الاستعانة بها على فهم موضوع الدعوة
- ٩٢ الفائدة السادسة : تشويق النفوس للتعلق بموضوع الدعوة
- ٩٣ الفائدة السابعة : إنها أوقع أثراً على خصوم الدعوة
- ٩٥ الفائدة الثامنة : استخدام الوسائل الدعوية لإعلام بشكر الله تعالى
- ٩٨ المبحث الثالث : خصائص الوسائل الدعوية وضوابطها
- ٩٩ المطلب الأول : خصائص الوسائل الدعوية
- ٩٩ الخصيصة الأولى : التطور والمرونة
- ١١٠ الخصيصة الثانية : الكثرة والانتشار
- ١١٣ الخصيصة الثالثة : النسبية في الوسائل الدعوية
- ١١٣ -النسبية في اعتبار كون الشيء وسيلة دعوية
- ١١٤ -النسبية في الأفضلية بين الوسائل الدعوية
- ١١٧ الخصيصة الرابعة : تفاوت درجات إيصال الوسائل إلى أهدافها
- ١٢٥ المطلب الثاني : ضوابط الوسائل الدعوية
- ١٢٥ الضابط الأول : أن تنضبط الوسائل الدعوية بأحكام الشرع
- ١٢٩ الضابط الثاني : أن تكون الوسائل قوية على أداء رسالتها الدعوية
- الضابط الثالث : أن لا يؤدي استعمال الوسيلة إلى مفسدة أعظم من مصلحة الدعوة نفسها
- ١٣٠ الضابط الرابع : مراعاة الأولويات
- ١٣٤ -مراعاة الأولويات عند التعارض بين المصالح والمفاسد
- ١٣٥ -مراعاة الأولويات عند تراحم المصالح
- ١٣٧ -مراعاة الأولويات عند تراحم المفاسد
- ١٣٩ الضابط الخامس : التدرج عند استخدام الوسائل الدعوية
- ١٤٥ الضابط السادس : إمكانية التطبيق
- ١٤٧ الضابط السابع : أن لا تكون الوسيلة شعاراً للكفار
- الفصل الثاني
- ١٤٩ الوسائل المشروعة في الدعوة إلى الله تعالى
- ١٥٠ المبحث الأول : مفهوم الوسائل الدعوية المشروعة
- ١٥١ المطلب الأول : ما يدخل في إطار مفهوم الوسائل الدعوية

١٥٥	المطلب الثاني : تعريف المشروعة لغة واصطلاحاً
١٥٥	-أولاً : تعريف كلمة المشروعة لغة
١٥٦	-ثانياً : تعريف المشروعة اصطلاحاً
١٦٠	المطلب الثالث : المراد بالوسائل الدعوية المشروعة
١٦٢	المبحث الثاني : أنواع الوسائل الدعوية المشروعة
١٦٣	المطلب الأول : أنواع الوسائل الدعوية المشروعة باعتبار أحكامها
١٦٤	-النوع الأول : الوسائل المشروعة الواجبة
١٦٤	أولاً : تعريف الواجب لغة واصطلاحاً
	ثانياً : الوسائل الدعوية المأمور بها على سبيل الوجوب:
١٦٦	١- أن يأتي طلب العمل بالوسيلة بصيغة الأمر
١٧١	٢- أن يأتي طلب العمل بالوسيلة بصورة الأمر
١٧٥	ثالثاً : حكم الوسائل إلى الوسائل الواجبة
١٧٦	رابعاً : الوسائل الدعوية بين الواجب العيني والكفائي
١٧٧	-صور الواجب العيني والكفائي في باب الوسائل الدعوية
١٨٥	-النوع الثاني : الوسائل الدعوية المندوبة
١٨٥	أولاً : تعريف المندوب لغة واصطلاحاً
١٨٦	ثانياً : هل الوسائل المندوبة مطلوبة شرعاً
١٩١	ثالثاً : ضوابط لمعرفة الوسائل الدعوية المندوبة
١٩١	١- إذا ورد الأمر بالوسيلة مقترناً بقريظة أو قرائن صارفة إلى الندب
١٩٣	٢- وسائل مستخدمة في القرآن الكريم
١٩٣	٣- وسائل استخدمها الرسول ﷺ أو أقر بها أحداً من أصحابه
١٩٤	٤- استخدام الوسائل التي استخدمه السلف الصالح ﷺ
١٩٤	٥- وسائل ورد فيها الترغيب في فعلها بذكر ما فيها من الأجر والثواب
	٦- عند غلبة الظن بعدم الجدوى أو لحوق الضرر به بسبب
١٩٥	استعمال وسيلة واجبة
١٩٧	٧- وسائل تستخدم للوصول بها إلى فعل المندوبات
١٩٨	-النوع الثالث : الوسائل الدعوية المباحة
١٩٨	أولاً : تعريف المباح لغة واصطلاحاً

١٩٩	: ضوابط لمعرفة الوسائل المباحة	ثانياً
١٩٩	١- صيغ الإباحة باللفظ الصريح	
٢٠١	٢- صيغ الإباحة باللفظ غير الصريح	
٢٠٢	٣- صيغ الإباحة من غير اللفظ	
٢٠٤	: وجه إدخال الوسائل المباحة في الوسائل المشروعة	ثالثاً
٢٠٤	١- أن ينوي اتخاذ الأمور المباحة وسيلة إلى الأمور المشروعة	
٢٠٦	٢- الاعتقاد بأن الأشياء المباحة من منن الله تعالى	
٢٠٦	٣- المباح بالجزء مطلوب بالكل	
٢٠٩	: أنواع الوسائل الدعوية المشروعة باعتبار أعيانها	المطلب الثاني
٢١٠	:	- تمهيد
٢١٣	: وسائل الدعوة البيانية	- النوع الأول
٢١٣	: الوسائل البيانية بالقول وبعض النماذج منها	أولاً
٢١٤	١- الحديث الودي	
٢١٧	ب- الخطابة	
٢٢٠	ج- الشعر	
٢٢٣	د- المحاضرة	
٢٢٥	هـ- الدرس	
٢٢٧	و- المناظرة والمجادلة	
٢٣٠	ز- الندوات	
٢٣٣	: الوسائل البيانية بالكتابة	ثانياً
٢٣٤	١- الرسالة	
٢٤٢	ب- البحث العلمي والتأليف	
٢٤٥	ج- الترجمة	
٢٤٨	: الوسائل المشروعة العينية	- النوع الثاني
٢٤٩	: المؤهلات الشخصية	القسم الأول
٢٥٥	: الأعمال التطبيقية	القسم الثاني
٢٥٥	: الجهاد	أولاً
٢٥٨	: الرحلات العلمية والتعليمية	ثانياً

٢٦٢	ثالثاً : الزيارات
٢٦٧	رابعاً : العروض العملية
٢٧١	القسم الثالث : الإمكانيات المادية
٢٨١	-النوع الثالث : وسائل الدعوة المعنوية
٢٨٢	١-قوة الصلة بالله تعالى
٢٨٣	-المحافظة على الصلوات
٢٨٤	-الإكثار من ذكر الله تعالى
٢٨٦	-الاشتغال بتلاوة القرآن
٢٨٨	-التسلح بالدعاء
٢٨٩	-الثقة بالله والتوكل عليه
٢٩٠	-التوبة
٢٩١	٢-الحب في الله والبغض في الله
٢٩٦	٣-الصبر في الدعوة
٣٠١	٤-الجود والسخاء
٣٠٧	٥-خلق التواضع
٣١٠	٦-الثبات والمثابرة
٣١١	٧-التخطيط للدعوة
٣١٧	٨-التقويم للدعوة

الفصل الثالث

٣٢١	الوسائل الدعوية المختلف فيها
	المبحث الأول : مفهوم الوسائل الدعوية المختلف فيها وموقعها من المسائل
٣٢٣	الخلافة الأخرى
٣٢٤	المطلب الأول : المراد بالاختلاف في باب الوسائل الدعوية
٣٢٤	أولاً : تعريف الاختلاف
٣٢٥	ثانياً : معنى الاختلاف في باب الوسائل الدعوية
	المطلب الثاني : موقع الاختلاف في باب الوسائل الدعوية من المسائل الخلافية
٣٢٦	الأخرى
٣٢٦	أولاً : التحذير من الاختلاف

- ثانياً : أقسام المسائل الخلافية وموقع الخلاف في الوسائل الدعوية
 ٣٢٨ منها
- ثالثاً : ما ينبغي من موقف الداعية تجاه الوسائل المختلف فيها
 ٣٢٩
- رابعاً : ضوابط للتعامل مع الوسائل المختلف فيها
 ٣٣٠
- المبحث الثاني : أنواع الوسائل الدعوية المختلف فيها
 ٣٣٢
- القضية الأولى : مسألة هل الوسائل الدعوية توقيفية أم اجتهادية
 ٣٣٣
- أولاً : حجج القائلين بأن وسائل الدعوة توقيفية
 ٣٣٣
- ثانياً : حجج القائلين بأن وسائل الدعوة اجتهادية
 ٣٣٦
- ثالثاً : مناقشة الأدلة:
 - مناقشة أدلة من يرى الوسائل الدعوية توقيفية
 ٣٣٨
 - مناقشة حجج وأدلة من يرى الوسائل الدعوية اجتهادية
 ٣٤٦
- رابعاً : تحرير محل الخلاف
 ٣٥٢
- خامساً : الترجيح
 ٣٥٣
- القضية الثانية : الاختلاف في جواز استخدام وسائل معينة للدعوة إلى الله
 ٣٥٨
- الوسيلة الأولى المختلف فيها: التمثيل
 ٣٥٩
- أولاً : تعريف التمثيل
 ٣٥٩
- ثانياً : الاختلاف في استخدام التمثيل للدعوة
 ٣٦٠
- أ- أدلة القائلين بمنع التمثيل للدعوة
 ٣٦٠
- ب- أدلة القائلين بجوازه
 ٣٦٣
- ج- مناقشة الأدلة:
 - مناقشة أدلة من يرى منع التمثيل للدعوة
 ٣٦٨
 - مناقشة أدلة من يرى جواز التمثيل للدعوة
 ٣٧٨
- د- تحرير محل الخلاف
 ٣٨١
- هـ- الترجيح
 ٣٨٢
- الوسيلة الثانية المختلف فيها: الصور والتصوير
 ٣٨٥
- أولاً : معنى الصور والتصوير لغة واصطلاحاً
 ٣٨٥
- ثانياً : مذاهب العلماء في حكم الصور والتصوير
 ٣٨٦
- أدلة القول بإباحة الصور والتصوير مطلقاً
 ٣٨٦

- ٣٨٧ -أدلة القول بتحريم الصور والتصوير مطلقاً
- ٣٨٨ -أدلة القول بتحريم صور وتصوير ذوات الأرواح
- ٣٩١ -أدلة القول بتحريم صور وتصوير ما له ظل
- ثالثاً : مناقشة الأدلة:
- ٣٩٢ -مناقشة أدلة القول بإباحة الصور والتصوير مطلقاً
- ٣٩٣ -مناقشة أدلة القول بمنع الصور والتصوير مطلقاً
- ٣٩٤ -مناقشة أدلة القول بتحريم صور وتصوير ما له ظل
- رابعاً : الترجيح
- ٣٩٦
- ٣٩٧ *حكم التصوير والصور الفوتوغرافية
- ٤٠١ *استخدام الصور والتصوير في المجال التعليمي والدعوي
- ٤٠٤ *بعض فتاوى أهل العلم في التصوير والصور بالآلة
- ٤٠٧ الوسيلة الثالثة المختلف فيها: الأناشيد الإسلامية
- أولاً : تعريف الأناشيد والفرق بينها وبين الغناء
- ٤٠٧
- ثانياً : الأمور التي ينطبق عليها مسمى الأناشيد
- ٤٠٩
- ثالثاً : الخلاف في جعل الأناشيد للدعوة إلى الله تعالى
- ٤١٤
- ١-أهم حجج القول بالمنع
- ٤١٤
- ٢-أدلة القول بالجواز
- ٤١٨
- رابعاً : مناقشة الأدلة:
- ٤١٩ *مناقشة أدلة القول بالمنع
- ٤٢٣ *تحرير محل الخلاف
- ٤٢٤ *الترجيح
- ٤٢٤ خامساً : ضوابط في جواز الأناشيد

الفصل الرابع

- ٤٢٩ الوسائل الممنوعة في الدعوة إلى الله تعالى
- ٤٣٠ تمهيد :
- ٤٣٢ المبحث الأول : مفهوم الوسائل الممنوعة في الدعوة إلى الله
- ٤٣٣ المطلب الأول : تعريف الممنوع لغة واصطلاحاً

- ٤٣٣ أولاً : تعريف المنوع لغة
- ٤٣٥ ثانياً : تعريف المنوع اصطلاحاً
- ٤٣٧ المطلب الثاني : المراد بالوسائل المنوعة في الدعوة إلى الله
- ٤٣٨ المبحث الثاني : أنواع الوسائل المنوعة في الدعوة إلى الله تعالى
- ٤٣٩ المطلب الأول : أنواع الوسائل المنوعة باعتبار أحكامها
- ٤٤٠ النوع الأول : الوسائل المنوعة بالتحريم
- ٤٤٠ أولاً : تعريف الحرام لغة واصطلاحاً
- ٤٤١ ثانياً : ضابط معرفة الوسائل المحرمة من النصوص
- ٤٤٣ ثالثاً : الأمثلة عليها من النصوص
- ٤٥٤ النوع الثاني : الوسائل المنوعة بالكراهة
- ٤٥٤ أولاً : تعريف المكروه لغة واصطلاحاً
- ٤٥٦ ثانياً : وجه دخول الوسيلة المكروهة في الوسائل المنوعة
- ٤٥٦ -دخول المكروه في دائرة المنهي الشرعي
- ٤٥٦ -المكروه غير محبوب عند الله تعالى
- ٤٥٦ -إطلاق أئمة السلف رحمهم الله لفظ المكروه على الحرام
- ٤٥٧ -إن المكروه من المفسد التي أمر الشارع بدرئها
- ٤٥٧ -إن المكروه بالجزء حرام بالكل
- ٤٥٨ ثالثاً : الأمثلة على الوسائل المكروهة من النصوص الشرعية
- ٤٦١ المطلب الثاني : الوسائل المنوعة بين أسباب النهي والرخصة
- ٤٦٢ المسألة الأولى : أسباب النهي عن استخدام الوسائل المنوعة
- ٤٦٢ أولاً : الوسائل المنوعة لذاتها
- ٤٦٢ ثانياً : الوسائل المنوعة لغيرها
- ٤٦٣ ثالثاً : أصل الوسائل المنوعة لغيرها من القواعد الشرعية
- ٤٦٤ رابعاً : أمثلة لهذه المسألة وأدلتها من الكتاب والسنة
- ٤٧١ المسألة الثانية : أسباب الرخصة في استعمال بعض الوسائل المنوعة
- ٤٧٢ أولاً : تعريف الرخصة لغة واصطلاحاً
- ٤٧٢ ثانياً : حالات الرخصة في استعمال بعض الوسائل المنوعة
- ٤٧٣ الحالة الأولى : استعمال الوسيلة المنوعة لدفع مفسدة عظيمة

- ٤٧٥ الحالة الثانية : استعمال الوسيلة الممنوعة للمصلحة
- ٤٨٢ الحالة الثالثة : استعمال الوسيلة الممنوعة للضرورة
- ٤٨٢ -أدلة الضرورة
- ٤٨٤ -ضوابط الضرورة
- ٤٨٥ -أمثلة على استخدام الوسائل الممنوعة للضرورة
- ٤٨٩ الحالة الرابعة : استعمال الوسيلة الممنوعة للحاجة الملحة
- ٤٩٠ -ضوابط الحاجة
- ٤٩٠ -أمثلة على الرخصة في استعمال الوسائل الممنوعة للحاجة

الخاتمة :

- ٤٩٦ أولاً : النتائج
- ٤٩٨ ثانياً : التوصيات

فهارس :

- ٥٠٠ -فهرس الآيات
- ٥١٣ -فهرس الأحاديث والآثار
- ٥٢٣ -فهرس المراجع والمصادر
- ٥٥١ -فهرس الموضوعات